الحرب الأهلية فى نقابة المحامين

مصطفى عويس

المحامى

الحرب الأهلية فى نقابة المحامين

الدور القومى

صراع المناصب

اهدار الديمقراطية

مصطفى عويس

المحامى

الـكـتـــــــاب : الحرب الأهلية فى نقابة المحامين

إعـــــــــداد : مصطفى عويس المحامى

الـنـاشـــــــر : مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان

تصـمـيم الغـلاف : نديم

تجهيزات الطباعة : وحدة التنفيذ الأليكترونى بالمركز

الطبعة الأولى : ١٩٩٧

٧ ش الحجاز - روكسى - مصر الجديدة. القاهرة . جمهورية مصر العربية

تليفون : ٤٥٢٠٩٧٧ فاكس ٢٥٩٦٦٢٢ / EMAIL : LRRC@brainy1.ie-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

فأما الزبد فيذهب جفاء، وأما ما ينفع الناس فيمكث فى الأرض.

"صدق الله العظيم"

إهداء

إلى التى شرفت بعضويتها

إلى التى كانت وستظل منبراً لمن لا منبر له

إلى قلعة الدفاع عن الحريات

إلى نقابة المحامين

إهداء

إلـى روح النقـيب العظيم

أحمـد الخواجـة

كم كنت أتمنى أن تقرأ هذا الكتاب

وتُعلق عليه كما وعدتنى

إهداء خاص

إلى روح أبى وأمى

إلى زوجتى وشريكة عمرى

إلى ابنتى ريهام وابنى محمود

أهدى هذا العمل

مقدمة

ترددت كثيراً قبل إعداد هذا الكتاب وكان مبعث ترددى أن ما أفكر فى الإقدام عليه سيوثق مأساة لم تشهد مثلها نقابة المحامين من قبل بكل تأكيد ! فما العمل؟

هل أترك ما حدث للزمن وهو كفيل بأن يُنسى المحامين ما فعله بعض زملائهم بل ما فعله قادتهم بنقابتهم؟

أم ان فكرة توثيق ما حدث ستجعله أمراً لا يُنسى ويظل شاهداً على تلك الأحداث؟ يتعلم المحامون منه، ويكون عظة لهم ولأجيال المحاماة من بعدهم حتى لا يتكرر ما حدث.

انتهيت إلى أن النقطة الثانية أولى وأجدر بالحماية.

فهذا الكتاب رصد لأحداث وقعت، وفيه أيضاً رصد لاتجاهات أطراف المشكلة، بل إن أردت الدقة، المأساة، وقد حاولت قدر الطاقة ألا أنحاز إلى أى من أطرافها.

فهذه دعوة مخلصة لا يعلم مداها إلا الله كى لا يتكرر ما حدث وأن تظل نقابة المحامين دوماً حصناً لهذا البلد.

دعوة مخلصة لكل محام، فى كل زمان ومكان على أرض مصر لإنقاذ أغلى شيء لديه، وهل هناك أغلى من هذا التراث؟ الذى ورثه المحامون وعاش معهم وعاشوا معه منذ ١٩١٢ وحتى الآن.

دعوة مخلصة لإنهاء هذا الوضع الشاذ،

دعوة لضمير كل محام وعقله ووجدانه،

وإنى لأعلم سلفًا أن هذا الكتاب سيثير كثيراً من التعليقات، وسيلقى إحتجاجاً على بعض ماورد به من وقائع ، وقد يحظى بقبول البعض الآخر. فأهلاً بأى رأى أو صاحب تعليق يقصد به توضيح أمر من الأمور أو تصحيح حادثة، أو ما وقعت فيه من أخطاء لأننى، وعلى الرغم من معايشتى عن قرب شديد لأغلب أحداث الفترة التى أتحدث عنها، إلا أننى لا أدعى لنفسى الوقوف على كل ما حدث.

وأودُ التأكيد على أن فكرة هذا الكتاب وبعض فصوله مختمرة فى ذهنى منذٍ فترة طويلة، ولكن لأسباب خارجة عن إرادتى لم أستطع إخراجه للنور، حتى أُجريت انتخابات النقابة العامة فى عام ١٩٩٢ والتى أراها وبحق أنزه انتخابات شهدتها فى نقابة المحامين، لأن التجاوزات التى حدثت بها قليلة بالمقارنة بما حدث فى الانتخابات السابقة، وكانت قد أجريت تحت إشراف لجنة قضائية برئاسة الأستاذ المستشار فؤاد جرجس رئيس محكمة استئناف القاهرة الأسبق.

وساورنى قلق أن الكتاب الذى أوشكتُ على الانتهاء منه قد فقد أهم أهدافه التى كنت أسعى إليها وهى كيفية الخروج من هذه الأزمة؟ وقد تحقق بالفعل، فسألت نفسى ما الداعى إذن لإصدار هذا الكتاب؟ إلا الجانب التاريخى أو الوثائقى، حتى لاحت فى الأفق بوادر أزمة داخل مجلس نقابة المحامين تنبأت، ومعى كثيرون، بأن الانسجام داخل مجلس النقابة بات منعدماً خاصة وقد سيطر التيار الدينى المتمثل فى الإخوان المسلمين على مجلس النقابة بالأغلبية وصارت الأمور داخل النقابة تشير إلى انفجار قادم لا محالة..

وبدأت صراعات من نوع آخر، وإن حكمتها الاعتبارات نفسها التى كانت سبباً فى الصراع حول السلطة، ومركز صنع القرار فى النقابة (هيئة المكتب).

وراقبت مصر كلها أحداث نقابة المحامين، حتى وصلت الأمور ذروتها بوضع النقابة العامة تحت الحراسة، فعاودنى الحنين مرة أخرى لمتابعة الأحداث وتأكدت أن صراع المناصب باق، وأن الحكومة قررت مواجهة تغلل جماعة الإخوان وسيطرتها

على مقاليد الأمور بمعظم النقابات، فأصدرت قانوناً موحداً لانتخابات النقابات المهنية، وتصور واضعوه أنهم بذلك قد قضوا على الأسباب التى أدت لحصول الإخوان على الأغلبية، ولكن تصوراتهم باءت بالفشل مع أول محك حقيقى لتطبيق القانون الموحد، الذى لم يمنع جماعة الإخوان من الفوز بنسبة كبيرة من مقاعد النقابات الفرعية.

وقبيل انتهاء عام ١٩٩٦ بأيام قليلة، يلقى أحمد الخواجة نقيب المحامين ، ورئيس اتحاد المحامين العرب ربه ، والنقابة فى وضع لا تحسد عليه حيث كانت فى أشد الحاجة إليه لينتشلها مما هى فيه ، فهو ، وهو وحده من بين المحامين الذى كان قادراً على ذلك ، وإن ساهم بشكل أو بآخر فيما وصلت إليه النقابة ، ولكنها إرادة الله، ولاراد لقضائه.

وبوفاة النقيب بدت النقابة أحوج ما تكون لتكاتف المحامين ، كل المحامين ، ونبذ خلافاتهم للوصول بالنقابة لبر الآمان، ولتعود كما كانت.

ولا يبقى إلا التأكيد على أنه لولا تشجيع أخى وزميلى أمير سالم المحامى وموافقته على أن يتحمل عبء النشر، ما خرج هذا الكتاب، فكلمات الشكر لا تكفى، وشكر خاص لكل العاملين بمركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان على صادق تعاونهم لإخراج هذا الكتاب ، وللعاملين بنقابة المحامين وأخص منهم الأساتذة كمال إسحق و بهاء حنفى وإبراهيم بلاسى و حسن البدرى وعباس عبيد ،على صادق تعاونهم .

وأكرر أن هذا الكتاب دعوة مخلصة كى نبدأ جميعا فى وضع تصوراتنا للخروج من هذه الأزمة لتظل نقابة المحامين فوق كل الأشخاص وفوق كل الصراعات.

(ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا، ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا، ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به وأعفو عنا وأغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين) .

صدق الله العظيم

مصطفى عويس

المحامى

تقديم

لاشك أن موضوع هذا الكتاب يُعد جديداً، فقلما تناولت الدراسات والبحوث أمر النقابات المهنية ولاسيما نقابة المحامين فيما خلا رسالة الدكتوراه المقدمة من د. أحمد فارس عبد المنعم والتى تحمل عنوان « جماعات المصالح والسلطة السياسية في مصر دراسة حالة لنقابات المحامين والصحفيين والمهندسين » وقد اقتطع جزءاً من الرسالة وأصدرها فى كتاب يحمل عنوان « الدور السياسى لنقابة المحامين »،متناولاً الدور السياسى للنقابة منذ نشأتها وحتي ١٩٨١ والذى كان بالنسبة لى خير معين واستعنت به كثيرا فى الجزء المتعلق بأحداث النقابة فى الفترة منذ إنشائها وحتى ١٩٨١، وتأتى دراسات الدكتورة أمانى قنديل والتى تناولت بشكلٍ مختلف موضوع النقابات المهنية.

فضلاً عن بعض المقالات المنشورة والأبحاث التى تناولت بعض أجزاء من الأزمة دون الغوص فى أعماق المشكلة، وأغلبها كانت بأقلام غير المحامين.

وعلى الرغم من أن الموضوع الرئيسى لهذا الكتاب يدور حول الفترة من ٨٨/١١/٢٥ وما تلاها، إلا أنه لا يمكن التأريخ لتلك الفترة بمعزل عن الفترة السابقة. ولأننا نرى أن ما حدث فى ٨٨/١١/٢٥ كان نتيجة طبيعية للأحداث السابقة عليها.

وفى محاولة منا لإلقاء الضوء على الفترات السابقة سنوجز قدر الجهد وبما لا يُخل بالهدف الأساسى من هذا الكتاب.

الباب الأول

نشأة وتطور المحاماة ونقابة المحامين

الفصل الأول

النقابات المهنية

• تشعبت الآراء فى شأن نقابات المهن ووضعها فى المجتمع الاشتراكى فمن مُناد بإلغائها، ومن مكتف بتنظيمها أو تطويرها، ومن معتقد بأن تلك النقابات لا تتأثر أوضاعها الجوهرية، وإن تأثرت بالطبع اتجاهات نشاطها العملى، بتحول المجتمع من الرأسمالية إلى الاشتراكية ، ونعود إلى البحث عن ماهية النقابات المهنية؟

إن النقابات المهنية تجمعات إجبارية فرضتها الدولة على أصحاب بعض المهن الغرض منها تنظيم المهنة ومراقبة نشاط المشتغلين بها، ومراعاة التزامهم أحكام القانون وآداب المهنة، وبحث المسائل المتعلقة بالمهنة وتقاليدها ورفع مستواها الفنى والثقافى ، ومتابعة نواحى تقدم المهنة وتيسير تقديم خدماتها للجماهير، وبعد هذا كله وفى المقام الأخير، يأتى الدفاع عن أعضاء النقابة وتحسين حالتهم المادية والأدبية ، مما لا يخرج عن إطار التأمينات الاجتماعية التى هى إحدى دعائم الاشتراكية التى تستهدف المجتمعات الاشتراكية تحقيقها للشعب كله .

فالنقابة المهنية بهذا المفهوم هيئة ذات شخصية اعتبارية تزاول بعض خصائص السلطة العامة بالنسبة للمشتغلين بالمهنة، إذ تطبق عليهم القوانين المنظمة لها، وتحاكم تأديبيًا من يخرج على أحكام تلك القوانين أو آداب المهنة، وتفصل –فيما قد يطرأ من خلاف– بين المشتغلين بالمهنة، وبين المتعاملين معهم بقرارات ذات صبغة قضائية،

إلى غير ذلك مما هو فى الأصل من خصائص الدولة، ولكن رأت أن تنزل عنه إلى تلك الهيئات لكونها أقدر من الدولة على ممارستها فى النطاق المحدود لكل هيئة منها..

ويأتى على خلاف ذلك كله النقابات العمالية، فالغرض من نقابات العمال هو الدفاع عن مصالح العمال فى مواجهة مصالح رأس المال، أى أن النقابة العمالية وليدة التناقض بين صالح العمل وصالح رأس المال فى عملية الإنتاج، وهذه الخصيصة منتفية تماماً فى شأن النقابات المهنية، إذ أن أعضاء تلك النقابات لا يعملون فى عملية الإنتاج المادى بل يؤدون خدمات معنوية ، وبالتالى فلا تناقض هناك بين صالح المشتغلين بالمهنة ، وصالح المنتفعين بخدماتها .

وإن للنقابات المهنية وظيفة اجتماعية لا تستغنى عنها المجتمعات بصرف النظر عن صبغتها المذهبية ونظمها الاقتصادية ، وإنه لمن الخير لمجتمعنا الاشتراكى الجديد ألا يهدم نظاماً نحتاج إليه ، وتعترف به المجتمعات كلها ، بل الخير كل الخير هو فى تقوية التنظيمات النقابية المهنية وجعلها مراكز إشعاع فى خدمة المجتمع الاشتراكى الجديد » .(١)

ويرى البعض فى تعريف معنى المجتمع المدنى « أنه ربما لا يخرج عن كونه مجموعة المؤسسات والمنظمات المدنية غير الحكومية، كالأحزاب السياسية والنقابات المهنية والمراكز البحثية، والجمعيات الأهلية والأندية الاجتماعية والتجمعات الثقافية وغيرها.. من جملة القنوات والأدوات والمشارب التى يُعبِّر بها المجتمع الحديث عن نفسه فى مواجهة المجتمع السياسى المتمثل فى الدولة » (٢).

أى أن النقابات المهنية ركن من أركان المجتمع المدنى الحديث.

وبعد ما تقدم يأتى الحديث عن المحاماة، يرى البعض أن « المحاماة منطق العدالة والتعبير عن الحق والحرية فى المجتمعات الديمقراطية، لأنها توأم لها و لا تزدهر إلا

---

(١) من مقال للدكتور جمال مرسي بدر المحامي (عضو مجلس النقابة) بعنوان « المحاماة بين الماضى والحاضر» منشور بالعدد السادس من مجلة المحاماة السنة ٤٢ فبراير ١٩٦٢، رداً على محاولة إلغاء النقابات فى الستينيات .

(٢) مقال للمستشار شريف كامل منشور بجريدة الأهرام ٩٦/٩/١١.

بوجودها، وإن كانت المحاماة تعتمد على المنطق القانونى فهذا المنطق القانونى ليس إلا صدى للحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية فى المجتمع.

وليست المحاماة بالمهنة النظرية، بل هى من أكثر المهن الحرة ارتباطاً بالجمهور على اختلاف طبقاته وأهوائه. فالمحامى يعمل بوحى من ضميره حماية لأرواح وأموال من أعطوه الثقة، سواء بالمرافعة أمام القضاء أو بتحرير عقودهم، أو بإجراء الصلح مع خصومهم فضاً للمنازعات التى قد تستغرق وقتاً طويلاً وتعود بالأضرار على كلا الطرفين المتنازعين ».[1]

أولاً : نشأة المحاماة :

« قامت فى مصر القديمة أول حضارة كبرى عرفها التاريخ الإنسانى، وقامت على ضفاف النيل النظم السياسية والاقتصادية الأولى التى تنظم العلاقة بين الناس فى العمل الإنتاجى والممارسة الاجتماعية .

ولقد أصبح من الثابت اليوم لدى المؤرخين أن الحضارة المصرية الأولى قد شهدت ميلاد فجر الضمير الإنسانى.

ومنذ خمسة آلاف سنة نجد نصوصاً فى فنون التوابيت فى عصر الأهرام يعلن فيها حاكم الاقليم أو الإقطاعى حاكم الضيعة اتباع نهج العدالة.

وفى أحد فصول كتاب الموتى نجد نماذج لخطب الأفراد فى المملكة الأوزيرية أو قاعة الحق كما كانوا يسمونها أمام القضاة الـ ٤٢ .

وتلك الخطب، التى سبقت الوصايا العشر بنحو ألفى سنة، كانت تتضمن تحديد السلوك العادل والإقرار بعدم الاعتداء على حقوق الآخرين »[2].

ونعود إلى ماذكره د. أبو اليزيد فى مقاله « فبالرجوع إلى عصور القانون الرومانى، وخاصة بعد وضع قانون الألواح الإثنى عشر الذى وضع للمساواة بين

(١) المحاماة بين الماضى والحاضر (مرجع سابق) .

(٢) عالم بلا أغلال – جلال الجميعى. مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان ١٩٩٦ .

الأشراف والعامة سنة (٤٤٥ قبل الميلاد) وعلى أثر ذلك بدأت تظهر آراء الفقهاء، كما ظهرت فكرة الدفاع عن وجهات النظر المختلفة في تفسير القانون وشرحه.

وهذا الاتجاه يرجع إلى أن قانون الألواح الإثنى عشر قضى على الانتقام الفردى الذى كان يلجأ إليه المجنى عليه ليحصل على حقه من الجانى، كما قضى على الالتجاء إلى التحكيم اختيارياً وجعل الالتجاء إلى القضاء إجبارياً، ماعدا فى حالة التلبس بالجريمة وفى حالة الدفاع الشرعي (يراجع مونييه فى الوسيط فى القانون الرومانى- الجزء الأول طبعة ١٩٤٧ ص ١٢٨ ومابعدها) فهذا الاتجاه الجديد، فى طرق رفع الدعاوى وخضوع القضاء وتنظيماته للسلطة العامة، أدى إلى ظهور المدافعين عن وجهات النظر المختلفة أمام القضاء.

وكذلك الحال فى أثينا المدينة المجاورة لروما فى ذلك العصر وقُبيل نشأة الإمبراطورية الأغريقية التى اخضعت لها مصر من سنة ٣٣٢ قبل الميلاد حتى ٣٠ قبل الميلاد، كان النظام القضائى الملكى بها يبيح للخصوم إما إبداء وجهة نظرهم بأنفسهم أمام القضاء أو توكيل محام لذلك. ولكن كانت الأغلبية تفضل توكيل محام لإلمامه بالإجراءات والشكليات والقوانين الملكية، ولذلك كان يطلق على المحامى اسم صاحب الحجج Logographe، (يراجع تاريخ العدالة للأستاذ مارسل روسليه – طبعة ١٩٤٨ ص ١٧).

وحينما عرضت دعوى الفيلسوف الكبير سقراط سنة (٣٣٩ قبل الميلاد) لعدم خضوعه إلى آلة الدولة، ترافع عن نفسه وأثار ثائرة الملك والقضاة، الأمر الذى أسفر عن الحكم بإعدامه، بينما لو كان هذا الفيلسوف الكبير استعان بأحد المحامين فى ذلك العصر، لأبدى وجهة النظر القانونية التى قد تسفر عن براءته أو تخفيف العقوبة الصادرة ضده.

ولكن لم تأخذ مهنة المحاماة طابعها بالشكل المعروف لنا فى العصر الحديث إلا فى عصر الإمبراطورية السفلى (العصر البيزنطى)، لأن المدافعين قبل العصر البيزنطى كانوا يلتزمون باتخاذ الإجراءات الشكلية خاصة التى ترجع إلى العرف، فى

أثناء عرض النزاع أمام البريتور (الحاكم القضائى) والذى كان عليه أن يُحيل النزاع، بعد استيفاء الشكليات كافة، إلى أحد القضاة للفصل فى الموضوع، وكان من المتبع ألا تُعقد جلسات المحاكم فى أثناء دورة الألعاب الرياضية أو الحصاد، وعلى ذلك كانت السنة القضائية تعقد على فترتين : إحداهما فى الخريف بعد الألعاب الرياضية، والثانية فى الربيع بعد الحصاد (مونييه – المرجع السابق ص١٣٩) .

هذا ولم تكن هناك طرق معينة للإثبات، فلكل خصم أن يلجأ إلى الوسائل كافة لإثبات صحة ما يدعيه.

وظلت الإجراءات الشكلية عقبة فى طريق التقدم القانونى حتى سنة ١٤٠ قبل الميلاد، حيث استحدث البريتور تعديلات قضائية مهمة تحقيقاً للعدالة وحماية للحقوق التى قد تضيع بسبب تلك الإجراءات، فوضع قانون «أبوتيا» الذى يبيح سماع الخصوم دون إجراءات رسمية.

وفى عصر الإمبراطورية السفلى أصبح التقاضى جائزاً طوال أيام السنة إلى أن تولى الإمبراطور قسطنطين الحكم سنة ٣١٤ ميلادية، وطبق القانون الجريجورى الذى وضع التقويم بالسنة الميلادية (سنة٢٩١ ميلادية)، ومنع التقاضى يوم الأحد وأيام العطلات المسيحية، وعلى ذلك اقتصرت أيام العمل الرسمية على ٢٤٠ يوماً فى السنة، أى ثمانية أشهر تقريباً.

وفى عصر جستنيان، من سنة ٥٢٧ إلى سنة ٥٦٥ ميلادية، حيث ازدهرت الحياة القانونية وانتشرت مدارس القانون واستقر التنظيم القضائى، كان لزامًا على المحامى قبل مزاولته المهنة أن يُقسم على الإنجيل بأن يراعى العدالة ويؤدى واجبه بأمانة، وعلى محامى المدعى أن يشرح دعواه مبنية على أسس قانونية وعلى محامى المدعى عليه إن لم يُقر المدعى على طلباته أن يُبرر عدم صحة ادعاءاته.

مما تقدم يتبين أن المحاماة أخذت طابعها الحقيقى منذ القرن الثانى قبل الميلاد، وظلت دائمة الازدهار حتى وصلت الذروة فى عهد جستنيان، ويبدو لنا أن من أهم

أسباب ذلك الازدهار، فضلا عن إلغاء الشكليات العرفية والاكتفاء بالإجراءات التى مبعثها القانون، هو اتساع رقعة الإمبراطورية الرومانية مما أثار الكثير من المنازعات بين الأفراد وخاصة فى تنازع القوانين والتبادل التجارى بين الرومان والأجانب، مما يسر عليهم معرفة الكثير من قوانين الفراعنة وبابل، الأمر الذى أدى إلى ضرورة توافر ركن الرضاء فى بعض العقود وخاصة عقد البيع والإيجار والوكالة والشركة، فاشتراط الرضائية فى العقود بدلاً من الشكليات هو الذى أدى إلى تضارب وجهات النظر بين المتخاصمين، والرجوع إلى المحامين للدفاع عن الحقوق المتنازع عليها.

ففى عصر جستنيان كانت مهمة المحامى غاية فى الأهمية، وتحددت طُرق الإثبات بالكتابة بشهادة الشهود وباليمين وبالاعتراف وبالقرينة، أى هى نفس طرق الإثبات التى لا تزال مُتبعة فى العصر الحديث، وهذا يرجع إلى أن جستنيان استفاد من جميع الأنظمة والقوانين التى كانت فى شتى بلدان الإمبراطورية، فتنافست مدرسة استنبول للحقوق، مع مدرسة بيروت التى أُنشئت فى أوائل القرن الثالث الميلادى، وأصبحت مدرسة الإسكندرية منبراً للعلوم السياسية والأنظمة الاقتصادية، فالتجارب التى مرت على تاريخ الإمبراطورية الرومانية الطويل هى التى أكدت لجستنيان بأن القانون هو الأساس لتنظيم شئون الدولة ولتحقيق الديمقراطية وللتقدم الاقتصادى، فاستعان فى فترة حكمه، من سنة ٥٢٧ إلى سنة ٥٦٥ ميلادية، بآراء أساتذة القانون بمدرسة بيروت ورجال المحاماة فى استنبول وبيروت، وجمع القوانين وأحكام المحاكم فى مجموعات تحقيقًا لمبدأ المساواة بين جميع المتقاضين، ولمنح الجمهور ثقة بالقضاء وأعوانه، كما أنشأ اتحاداً للمحامين لمراقبة أعمالهم ولبحث مشاكلهم والعمل على تحقيق مصالحهم وهذا المجهود الضخم الذى بذله جستنيان فى توحيد القوانين وتنظيم الإدارات والقواعد التأسيسية فى الدولة هو الذى اقتبس منه نابليون فى أوائل القرن التاسع عشر مجموعات قوانينه المشهورة والتى قال عنها : إنها أبقى على الزمن من معاركه الحربية.

معنى ذلك أن المحاماة فى عصر جستنيان أصبحت مهنة لها كيانها فى الدولة، لا يستطيع أن يعمل بها إلا ذوو الكفاءات العليا، لأنها تتطلب الإلمام التام بشتى نواحى الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وهذا ما دفع الكثيرين من طلبة مدرسة بيروت للحقوق بعد إتمام السنوات الأربع المخصصة لدراسة القانون، إلى الالتحاق بالمدرسة سنة خامسة، لدراسة دساتير الإمبراطورية وآراء كبار رجال الفقه القانونى.

وظل الحال كذلك كثيراً فى مصر، التى كانت تعتبر جزءاً من الإمبراطورية حتى الفتح الإسلامى سنة ٦٤١ ميلادية، فألغى عمر بن الخطاب سير السنوات القضائية بالتاريخ الميلادى وجعلها بالتاريخ الهجرى (شايجان، رسالة دكتوراه، باريس ١٩٣٤ عن تاريخ القانون العام الإسلامى فى العصور الأولى ص ١٦ وما بعدها) كما لم يأخذ بالنظام القضائى الذى كان متبعاً فى الإمبراطورية الرومانية واكتفى بنظام التحكيم، إلا أن اختلاف البيئة فى البلاد الجديدة اضطره إلى تنظيمات جديدة فى القضاء وفصله عن السلطة الإدارية، (المرجع السابق ص٩٥). وعلى ذلك أصبحت الشئون الإدارية والحربية من اختصاص الوالى، وماعدا ذلك من اختصاص القاضى. (يراجع الدكتور حسين هيكل فى كتابه الفاروق عمر الجزء الثانى طبعة ١٣٦٤ هجرية – ١٩٤٥– ص ٢٢٤).

وعلى الرغم من النهضة العلمية والفنية والأدبية التى اشتهر بها العصر العباسى، واتساع رقعة البلاد الإسلامية وظهور المحاماة، إلا أنها لم تعد إلى ما كانت عليه طوال العصور الرومانية، وخاصة عصر جستنيان، ولم تكن الأزمة التى انتابت مهنة المحاماة مقصورة على البلاد الإسلامية، بل كانت عامة فى جميع الدول الأوروبية، حتى تلك التى كانت تتبع الإمبراطورية الرومانية كالولايات الإيطالية وفرنسا وخاصة فى العصور الوسطى التى عرفت بالإقطاع.

وفى العصر الحديث بعد قيام الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩ ضد الإقطاع، نادت جماهير الشعوب بحقوقها التى اغتصبها الإقطاعيون، وظهر على مسرح السياسة كثير

من رجال القانون الفرنسي يُنادون بالحرية والمساواة والإخاء، أى بالديمقراطية، وبدأت المحاماة تحتل مكانها الطبيعي.

وعلى الرغم من العراقيل العديدة التى أثارها نابليون فى بدء حكمه فى وجه رجال القانون إلا أنه أيقن بعد ذلك أن القانون هو النافذة التى يدخل منها نور الحرية والعدل، فأمر بجمع القوانين وتنظيم القضاء واستقلاله عن سائر السلطات الأخرى، كما أمر بإعادة اتحاد المحامين، الذى حلته الثورة الفرنسية، وأخذت المحاماة مجراها الطبيعى فى نُصرة الحق وإزهاق الباطل.

وبالرجوع إلى القانون الفرنسى الصادر فى ٢٠ إبريل سنة ١٨١٠ الخاص بشروط التعيين فى السلك القضائى، يتبين لنا أنه كان لابد من توافر شرطين :

(١) الحصول على ليسانس فى القانون.

(٢) وأن يكون المتقدم قضى فى المحاماة سنتين تحت التمرين.

معنى ذلك أنه عقب الثورة الفرنسية، حيث ازدهرت العلوم والفنون والآداب وتجمع رجال الفكر الأوروبى فى باريس، ارتأت فرنسا، وهى فى أزهى عهودها، أن خير قاض لابد أن يتمرن سنتين على الأقل فى المحاماة قبل تعيينه، لأن المحاماة هى التى تخلق رجال القانون.

لم تبتكر فرنسا القانون أو المحاماة بل استفادت من دروس الماضى، استفادت من الأحداث التى مر بها المجتمع الإنسانى فى كفاحه الطويل، وأيقنت بأن القانون بدون المحاماة عديم الجدوى، ولذلك وضعت قانون المحاماة الجديد فى ٢٦ من يونيو ١٩٤١، منُظماً العمل بها، ومُوضحاً الوسائل التى تُساعد على خلق جيل جديد من المحامين الأكفاء، فاستلزم تأدية امتحان فى المواد القانونية لكل من يريد من الحاصلين على ليسانس الحقوق قيد اسمه فى جدول المحامين، كما جعل الحد الأدنى لفترة التمرين ثلاث سنوات يلتزم خلالها المحامى

تحت التمرين سماع عدد من المحاضرات القانونية وحضور الجلسات، وإلقاء المحاضرات، والمرافعة فى بعض القضايا أمام لجنة من نقابة المحامين.»

وفى كتابه العظيم عن المحاماه يقول المحامى أحمد فتحى زغلول :

« إن حق الدفاع قديم، وجد منذ وجدت الخصومة وهى من لوازم الاجتماع ولابد فيها من الهجوم والدفاع وقد يختلط الأمر على طلاب أحدهما فيركن إلى من يأتمنه فى حقوقه وهذا يرشده برأيه ويعمل لنصرته ويدفع عنه مخاصمه.

وقد وُجِدَ عند جميع الأمم فى جميع الأزمان رجال تضلعوا من القانون وقصروا عملهم على مساعدة المتخاصمين بإبداء المشورة لهم أو بالدفاع عنهم أمام القضاء وقد وُجِدَ هو أيضاً مع وجود الأمم تبعاً لوجود الخصومة فهو كذلك من لوازم الاجتماع.

وكان لليهود فى زمن موسى عليه السلام رجال يشتغلون أمام القضاة فيما يُشبه المحاماه اليوم، وكانوا فى عملهم غير مأجورين ممن يعملون لمصلحته لأنهم كانوا يأخذون جُعْلاً من بيت المال، وكانوا يعتبرون وكأنهم من رجال القضاء وهم الذين كان ينتخب من بينهم القضاة وكذلك وُجِدَ عند الكلدانين وأهل بابل والفرس والمصريين.

وأول من أدخل فن البلاغة فى صناعة المحاماه هو (بيريكليس) أحد خطباء أثينا، ومن زمنه جرت العادة بأن يستعين الخصوم أمام محكمة تلك المدينة العظمى وأمام بقية محاكم البلاد الأخرى ببعض مشاهير الخطباء ليؤيدوا حجتهم فى ادعائهم ودفاعهم.

وممن امتاز بحسن العمل «استين» فإنه خصص نفسه للدفاع عن المتهمين ظُلماً، فكان يكتب دفاعه ويعطيه للمتهم ليقرأه على القضاة.

ووضع (دراكون) و(سيلون) قوانين لتنظيم حرفة الدفاع أمام المحاكم منها ما يتعلق بالشروط الواجب اجتماعها فيمن يشتغل بهذا الفن وكانوا يسمون بالخطباء.

«ومنعت النساء عن المحاماه لما ينبغى لنوعهن من الحشمة والوقار وكانت غُرفة

مقام المحامين ودائرة المحكمة كلها معدودة من الأماكن المقدسة، فإذا حان وقت الاشتغال رش المكان بالماء المطهر إشارة إلى أنه يجب أن لا يجرى فيه من الأعمال ولا يتكلم فيه من الأقوال إلا ما كان طاهراً نقياً.

وأول من أخذ أجراً من موكله هو (انطيفون) وتبعه الباقون، غير أن مبدأهم فى عملهم لم يتغير وهو نيل الشرف وخدمة العدالة ومساعدة صاحب الحق على أخذه.

أما عن المحاماه فى الشرق فيقول :

بحثنا كثيراً عن المحاماه فى الشرق فلم نجد لها تاريخاً ولا ذكراً فى الكتب إلا بعض شذرات فكاهية لا يمكن أن نستخلص منها شيئاً عن تلك الحرفة وما كان للقوم فيها من الاعتناء أو الأهمال.

قال علاء الدين الكندى :

ما وكلاء الحكم إن خاصموا   إلا شياطين أولـــو باس
قـوم غدا شـرهم فائضـًــا   عنهم فباعوه إلـــى الناس

ولم تكن لهم طائفة معروفة ولا جامعة مخصوصة ولم يعرفوا بغير هذا الاسم «وكلاء الحكم».

ولما كانت الأحكام فى البلاد الإسلامية صادرة عن الشريعة الإسلامية الغراء وجب أن نرجع إليها لنعرف ما قرره العلماء فى وكلاء الحكم.

يشترط أهل مذهب الإمام الأعظم أبى حنيفة فى وكيل الخصومة ما يشترط فى الوكيل بوجه العموم والتوكيل صحيح بالكتاب والسنة قال تعالى فابعثوا أحدكم بورقكم ووكل عليه الصلاة والسلام حكيم بن حزام بشراء أضحية، وعليه الإجماع.

والتوكيل إقامة الغير مقام نفسه ترفعاً أو عجزاً فى تصرف جائز معلوم ممن يملكه، وأجاز مذهب الإمام مالك الوكالة فى الدعوى، واختلفوا فى الصيغة، قال بعضهم بجوازها على شرط حضور الموكل مع الوكيل ليقر أو ينكر عند الحاجة » (١)(×).

(١) المحاماه طبعة المعارف ١٩٠٠ وهو شقيق الزعيم سعد زغلول وعضو محكمة دنشواى.

(×) تبصرة الحكام لابن فرحون صفحة ١٢٣ ومابعدها. عن طريق أحمد فتحى زغلول (المرجع السابق) .

ثانياً : المحاماة فى مصر الحديثة

انتهى د. أحمد فارس عبد المنعم فى كتابه عن نشأة المحاماه فى مصر فى العصر الحديث إلى « ما تضمنته لائحة مجلس تجارى الإسكندرية عام ١٨٥٤ من جواز التوكيل أمام المجلس، ثم تلى ذلك ما جاء فى لائحة المحاكم المختلطة عام ١٨٧٥ بخصوص الوكالة عن الخصوم أمام هذه المحاكم وشروطها، ثم جاءت لائحة المحاكم الشرعية عام ١٨٨٠ فأجازت لأول مرة التوكيل عن الخصوم، وأنشأت المحاكم الأهلية فى مصر عام ١٨٨٣ ، حيث بدأ بعدها الاهتمام بتنظيم مهنة الوكلاء (المحامون)، وإعداد جدول وكلاء المرافعة عن الأخصام أمام محكمة استئناف مصر الأهلية، وصدور أول لائحة للمحامين أمام المحاكم الأهلية فى ديسمبر ١٨٨٨ ، وهى تعتبر أول وثيقة رسمية باللغة العربية تستخدم كلمة «المحامى» و «حرفة المحاماه»، ثم جاءت لائحة جديدة فى عام ١٨٩٣ وساوت بين المحامين أمام المحاكم الأهلية وبين المحامين أمام المحاكم المختلطة فأطلقت عليهم لأول مرة «الأفوكاتية».

ويستطرد قائلاً «أما بشأن إنشاء جماعة مصلحة للمحامين، فقد كان المحامون أمام المحاكم المختلطة أسبق من غيرهم، حيث أنشأوا نقابة لهم فى مارس ١٨٧٦ ، أما المحامون أمام المحاكم الأهلية فقد أنشأوا جماعة مصلحة لهم لأول مرة فى فبراير ١٨٨٦ ، تمثلت فى قيامهم بانتخاب لجنة كان من أعضائها سعد زغلول، هدفها إعداد لائحة لهم، واستصدار أمر عال بها، وبصدور الأمر العالى بلائحة المحاماه أمام المحاكم الأهلية فى ديسمبر ١٨٨٨ انتهى عمل هذه اللجنة، وشكل عدد من المحامين أمام المحاكم الأهلية جماعة مصلحة جديدة أخذت شكل لجنة هدفها استصدار قانون بإنشاء نقابة للمحامين أمام المحاكم الأهلية أسوة بنقابة المحامين أمام المحاكم المختلطة [(١)]».

« والمحاماة فى مصر كما فى غيرها من البلاد الأخرى مهنة تُبيح للمحامى أن يطلع على الكثير من أسرار موكليه، فهو أمين عليها يوحى من ضميره واحتراماً

---

(١) لمزيد من التفاصيل يراجع كتاب الدور السياسى لنقابة المحامين د. أحمد فارس عبد المنعم.

للعدالة التى ينادى بها.

يستقبل المحامى موكليه فى مكتبه ويلتقى بزملائه فى المحكمة، وبالقضاة فى قاعة الجلسة، وهذه الحالات كلها تستلتزم منه واجبات إزاء كل منهم.

ونكتفى هنا بالكلام عن المحامى فى علاقته بالقانون ورجال القانون، فالمحاماة تحتاج إلى سعة الاطلاع والاقتباس من أقوال الفقهاء وأحكام القضاء والقدرة على الاستقراء والقياس ومفهوم المخالفة، فهذه هى العناصر الأساسية التى تميز المحامى عن غيره من الخطباء.

فالمحامى يهدف إلى الإقناع بالطريق العلمى وبالمنطق القانونى، وهذا على عكس الخطيب الذى يختار الكلمات الأكثر تأثيراً على المستمع.

يستمع المحامى إلى كل ما يثار من حوله ويزن الأمور ويُقدر الظروف التى تُحيط بالدعوى حتى يستطيع الرد على كل ما يتعارض مع وجهة نظره. فعليه إذن: أن يوضح موضوع النزاع أمام المحكمة ويُشعر القاضى بأهمية الموضوع ثم عليه أن يُقنعه بصحة ما ذهب إليه.

فلإيضاح موضوع النزاع، ليست العبرة بالإطالة أو بالاختصار لأن لكل دعوى ظروفها، ولكن خير إيضاح هو الذى يصل بالدعوى إلى الغرض المقصود منها.

فالمحامى يوضح النقاط الرئيسية التى يبنى عليها مرافعته، وبعد ذلك له الإسهاب أو الإيجاز حسبما يتراءى له، ولذلك يجب عليه أن يكون مُلماً بملف الدعوى وجميع الأوراق والمستندات المودعة به، أما كيفية التأثير على القاضى، فلا تأتى إلا بإيجاز الفكرة التى عُرض النزاع من أجلها أمام القضاء.

فعلى المحامى أن يوجز فكرة النزاع من الناحية القانونية دون أن يتعرض لشخصية زميله الذى يحضر عن الخصم أو إلى ثقافته أو إلى معلوماته، لأن مثل هذه التصرفات لا تسىء إلى الخصم فحسب، بل إلى المهنة نفسها أمام الجمهور، الذى يتأثر كثيراً بمثل هذه التصرفات ويقلل من ثقته برجال القانون.

فمهمة المحامى أمام المحكمة هى استغلال مواهبه ومعلوماته وخبرته.

فهؤلاء الذين لا يبحثون إلا عن البريق والظهور أمام الجمهور وهم يعبرون بعبارات صاخبة، لا يدومون طويلاً ولا يستطيعون الصمود أمام أئمة القانون، لأنهم نسوا أهم ركن فى مهنة المحاماة وهو علم القانون.

وكسب الدعوى وخُسرانها لا علاقة له فى معظم الحالات بمعلومات المحامى القانونية وخبرته، إذ قد يكون ذلك نتيجة لعوامل كثيرة خارجة عن إرادته.

إذن عبقرية المحامى ليست فى كسبه للدعوى، وإنما فيما يأتى به من جديد، فعليه ألا يُقلد الغير، أو يكرر ما سمعه فى نفس الجلسة أو ما سبق قوله أمام نفس الهيئة.

ومن جهة أخرى، يجب على المحامى أن يُميز بين المحاكم التى يقف أمامها، فالدفاع أمام المحكمة المدنية يختلف عن الدفاع أمام المحكمة الجنائية، والدفاع أمام المحكمة الابتدائية يختلف عنه أمام المحكمة الاستئنافية، كما عليه أن يُراعى طبيعة النزاع : هل هو قانونى أو موضوعى، وهل يحتاج إلى مستندات أو إلى بحث، أم أن القضاء قد استقر فيه على وجهة نظر معينة.

فعلى حين مُعظم القضايا المدنية تحتاج إلى مستندات ومذكرات، فإن مُعظم القضايا الجنائية تحتاج إلى سرعة بديهة وإلمام بعلم الإجرام ونفسية المجرمين ومقدرة على مناقشة الشهود والاستنتاج السريع.

وأهم ما يعاون المحامى فى أداء مهمته هو الاستناد إلى أحدث ما وُصل إليه الفقه وما قضت به المحاكم وخاصة محكمة النقض، فهذا يُيسر عليه سرعة إقناع المحكمة بوجهة نظره.

نخلص من كل ما تقدم أن المحاماة توءم للديمقراطية، لأن الديمقراطية تربط القانون بالأخلاق، والمحاماة هى التى تعبر عن هذه الأخلاق أمام السلطة القضائية والرأى العام [1]».

---

(١) المحاماة بين الماضى والحاضر (مرجع سابق) .

ويقول فتحى بك رغلول عن المحاماه فى نهاية مؤلفه :

« لا خير فى محاماه يقف صاحبها فى كل يوم ضارعاً مُتوسلاً إلى قضاة ليس لهم فى قلبه ذرة من الاحترام، ويطلب منهم العدل نفاقًا وهو يعتقد أنهم بعيدون عنه، وينادى ضمائر يظن فيها السواد والعدوان. وكذلك لا خير فى قضاء يضطر قاضيه إلى أن يصغى لرجل سفل فى عينيه وانحط قدره بين يديه ويسمع بحكم القانون أقوالاً ينطق بها لسان بتذلل من رجل ضاعت كرامته وسقطت رتبته وعُدّ من الأدنياء.

والقضاء ملجأ للمحاماه، والمحاماه ملجأ للقضاء، فقد عمدت الأمم التى فيها شأن الطائفتين وكملت فيها مهنتهما إلى انتخاب قُضاتها من بين المحامين وفى كل يوم نرى القضاة إذا تركوا وظائفهم يلتحقون بالمحامين فالبابان مسلوكان لغاية واحدة حق الاشتغال بالقانون وهذا موجب للألفة وباعث على تبادل المحاسنة والوئام.

وليعلم المحامون أن لهم خصوماً.. وأن خصومهم هم أولئك الذين تعدوا على الحقوق فاهتضموها وقعدوا عن الواجبات فلم يؤدوها وتسلحوا فى ظلمهم بما أوتوا من مال أو جاه أو سلطان أو بما أحرزوه من مكر وتغْرير فينبغى للمحامين أن يحتقروا فى محاربتهم الأموال. وأن لا يخافوا الجاه ولا يرهبوا السلطان وأن يستعملوا الحياطة والحذق لتتكشف لهم خبايا الأشرار.. وأسرار المدلسين والأغيار، وإلا فهم تجار بيعهم وشراؤهم كلام فى كلام.

أيليق بالمحامى أن يكون مع كونه صادقاً أميناً. وناصراً للعدل على الظلم بالحق، ثم يظن فى أخيه الخيانة فيضن بعرض أوراقه عليه ولا يركن فى أمر من أمور حرفته إليه.

ما أشرف رجلين عرف كل منهما لصاحبه الأمانة والولاء. فجعل سنده فى تسليم أوراقه إليه الاستقامة والوفاء.

ولا ينحصر فضل المحامى فى المرافعات والتحرير بل فوق ذلك الفضل فضلُ إصلاح ذات البين قبل استحكام الشقاق. وتسهيل الأمر قبل شد الخناق، وحسم المشاكل

فى إبانها، وإرجاع الولد لأبيه، وإلحاق الأخ ثانية بأخيه، وحفظ المال على الجميع، وستر أعراضهم بحسن الصنيع، ومساعدتهم على الائتلاف، ونفى عوامل البغضاء والاختلاف، وفعل الخير، ودفع الضير، وحماية القانون، ونصرة المظلوم، ونصح العاقل، وهداية الجاهل، وقول الحق، والتمسك بالصدق، ومجاملة الإخوان، وصون اللسان، والترفع عن الدنايا وإجادة درس القضايا.

هذه صفات المحامى الصحيح »[1].

وهناك قول مأثور عن إبراهيم بك الهلباوى أول نقيب للمحامين «ما اتعس حظ المحامى وما أشقاه، يعرض نفسه لعداء كل شخص يدافع ضده لمصلحة موكله، فإذا كسب قضية موكله، أمسى عدواً لخصمه من دون أن ينال صداقة موكله».

ويقول عبد العزيز باشا فهمى رئيس محكمة النقض والإبرام فى خطابه الذى القاه عند افتتاح الجلسة الأولى من جلسات الدائرة المدنية لمحكمة النقد والإبرام « ولئن كان علي القضاة مشقة البحث للمقارنة والمفاضلة والترجيح ، فإن على المحامين مشقة كبرى فى البحث للإبداع والإبداء والتأسيس وليت شعرى أى المشقتين أبلغ عناء وأشد نصباً ؟

لا شك أن عناء المحامين فى عملهم عناء بالغ جداً لا يقل البتة عن عناء القضاة فى عملهم بل اسمحوا لى أن أقول إن عناء المحامى أشد فى أحوال كثيرة من عناء القاضى لأن المبدع غير المرجح » .

ويرى زكريا إدريس المحامى فى كتابه « التطبيقات العملية فى المحاماة » : « إن المحاماة رسالة للدفاع عن الحقوق والحريات وسيلتها الكلمة وسندها القانون ،العدل ويكون الدفاع عن الحق باستخلاصه من للمغتصب ، أو حمايته من المعتدى ، ويتسع نطاق الحق ليشمل حقوق الأفراد والجماعات ، والدفاع عن الحرية هو الزود عن حريات المجتمع التي كفلتها الدساتير والقوانين منذ الأزل ، والمحاماة قتال إلا أنها

---

(١) المحاماه مرجع سابق.

تختلف عن الحرب بأنها تستعيض بقوة الحق والاقناع عن قوة النيران وفرض الإرادة و وتختلف أيضاً عن السياسة بأنها تستند إلى القانون والأخلاق ولا تستند إلى الميكافيلية أو الديماجوجية » .

وفى كتابه «المحاماة فن رفيع » كتب الأستاذ شوكت التونى المحامى يقول « عندما بدأت كتابى هذا كنت متحمساً لاخراجه لكى يكون مشعلاً يهدى السارين فى ليل المحاماة ، وضوءاً هادياً للتائهين فى شعابها ، وتحذيراً للذين زلت أو كادت تزل بهم أقدامهم إلى الهاوية ، ولكن الاستطراد أخذ يدفع بى وأنا أتمثل سوء ، ما وصلت اليه المحاماة والمحامين ، وشرما ينبت الآن فى حقل هذا الفن الصريع .

فلقد وجدت المحامين قد كثروا ، وكثر الشر بينهم نتيجة لكثرة العدد وضيق الرزق ، وقد ارتكب بعضهم جرائم لا تعتير فردية تقع من الأحاد فى كل طائفة ، ولكنها تعتبر ظواهر اجتماعية تشير إلى ادواء أو أمراض يجب الفحص عنها وتشخيصها ومداوتها .

ثم وجدت النقابة الأصيلة القديمة ، بل اقدم النقابات فى الشرق كله يبلغ بها الاهمال حداً يسلمها إلى العجز ، العجز عن اصلاح حال المحاماة والمحامين .

وإذ بابناءها البررة يكفرون بها بعد طول إيمان ، ويأخذون فى التسرب بعيداً عنها والنجاة بأنفسهم من شر حالها وسوء سمعتها ، وانه هروب يمثل هروب القبطان والمركب على غرق ، ولكن أسوأ ما فى الأمر كله أن المجتمع والناس بدأو يكفرون لا بالمحاماة وحدها ولكن بالعلوم الفكرية والآداب »

ويقول أحمد شنن المحامى ونقيب القاهرة السابق فى كتابه «عظمة المحاماة» « سمة المحاماة الأولى هى الوقار ، فإن فقد المحامى وقاره ، فقد موكله ، وفقد قضيته ، وفقد قاضيه ، وفقد نفسه » ويضيف أن « لدى الفرنسيين قاعدة هامة تتداولها الأجيال ، تلك هى القاعدة التى تقول : ان الخالق سبحانه وتعالى يأمر من السماء ، وعلى عباده ان يطيعوه - اما المحامى - ودون مقارنة - فهو الذى يأمر موكله فى الأرض ، الذى عليه ان يستجيب لما رأه محاميه ، ومن أجل هذا كان للمحامى وقار فى كل بلدان العالم » .

نشأة النقابة

« فى ١٠ / ١٢ / ١٨٩٧ بمكتب مرقص فهمى أفندى إجتمع لأول مرة المحامون من تلامذة المدارس الحقوقية لتكوين « بارو» أو « جسم » للمحاماة ، وتوالت الاجتماعات بعد ذلك خلال السنوات التالية إلى أن تقرر وضع لائحة نظامية للمحامين ، ثم أُعد مشروع قانون بإنشاء نقابة للمحامين أمام المحاكم الأهلية أسوة بنقابة المحامين أمام المحاكم المختلطة ، ليصدر بعد ذلك وفى ٣٠ / ٩ / ١٩١٢ القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩١٢ » (١)

وقد تولى منصب النقيب عند إنشاء النقابة وبالتحديد فى ١٩١٢/١١/١ إبراهيم الهلباوى ليكون بذلك أول نقيبٍ للمحامين وحتى ١٩١٣/١٢/٤ بأغلبية ٣٠٧ صوتاً من بين ٣٣٣ صوتًا وبما يُشبه الإجماع ، ثم عاد لذات المنصب فى نهاية ١٩٣٨ وحتى نهاية ١٩٣٩ ثم تولى منصب النقيب من بعده شيخ القضاة والمحامين المغفور له عبد العزيز باشا فهمى حتى١٩١٤ وأيضًا عاد لذات المنصب من ١٩١٧ حتى ١٩١٩ وتوالى بعد ذلك أساتذة عظام وهم على التوالى:

(١) نقابة المحامين كيف نشأت فكرتها وتحققت غايتها – مجلة المحامي العدد ٥ « ١٣ / ٢ / ١٩٤٠ » ص ٥٤ ، والوقائع المصرية العدد ١١٥ « ٥ / ١٠ / ١٩١٢ » عن طريق كتاب الدور السياسى لنقابة المحامين «مرجع سابق» .

محمود أبو النصر، أحمد لطفى، مرقص حنا، محمد أبو شادى، محمد حافظ رمضان، محمود بسيونى، محمد نجيب الغرابلى، مكرم عبيد، كامل صدقى، محمد على علوبة، عبد الحميد عبد الحق، كامل يوسف صالح، محمود فهمى جندية، عمر عمر، محمد صبرى أبو علم، عبد الفتاح الشلقانى، مصطفى البرادعى، عبد العزيز الشوربجى، أحمد الخواجة.

ونعود إلى تاريخ النقابة التى مارست مبادئ عظيمة، وحافظت عليها فى نضالها المستمر من أجل الحرية والاستقلال فى وقت سيطر فيه الاستعمار على إرادة الأمة واعتقل زعماؤها، وغيب أحرارها فى السجون والمعتقلات ولكن نقابة المحامين لا تستسلم لشىء من ذلك بل تناضل معلنة أنه لا يجوز أن يوضع دستور للبلاد إلا من جمعية ينتخبها الشعب ولا يجوز أن تفرض على أرضنا إرادة لمستعمر أو أن يرد على إرادتها قيد يحدده مستعمر، وتلك نماذج من محاضر جلسات مجلس النقابة فى تلك الأيام الخالدة التى تعتبر تاريخًا صحيحًا لنضال شعب مصر من خلال نضال المحامين الذين حملوا الأمانة فأوفوا بالعهد وصدقوا الوعود فى فترات زاهية من تاريخ مصر ولعل أظهرها نقابة المحامين فى ثورة ١٩١٩ (١).

فقراءة سريعة فى محضر جلسة الثلاثاء ١٩١٩/٣/١١ الساعة الثانية عشر ظهراً والمنعقدة برئاسة حضرة الأستاذ أحمد لطفى بك وبعضوية حضرات الشيخ على ناصر ومحمد بك حافظ رمضان وأحمد بك مصطفى وإدوار قصيرى وأحمد الديوانى ومحمد زكى على وعبد الحليم البيلى وإسماعيل زهدى السكرتير للمجلس.

وكان المجلس قد انعقد بناء على طلبات قدمت إليه من بعض حضرات المحامين بالقاهرة بطلب نقل أسمائهم لجدول غير المشتغلين احتجاجاً على منع المصريين من السفر إلى لجنة المؤتمر بباريس للدفاع عن قضية مصر وطلب استقلالها.

---

(١) المحامون أبطال أمتهم فى الشدائد، سلسلة مقالات للأستاذ أحمد الخواجة منشورة بمجلة أخبار المحاماه.

وانتهى المجلس بعد أن ضم إليه رؤوس المحامين الموجودين بمحكمة استئناف القاهرة وقت انعقاده إلى أن لكل محام الحق فى نقل اسمه من جدول المشتغلين إلى جدول غير المشتغلين وذلك طبقاً لنص المادة ٥٣ من اللائحة وبناء عليه قرر المجلس بإجماع الآراء رفع هذا القرار لرئاسة محكمة الاستئناف ومخابرة رئاسة المحاكم الابتدائية ولجان المحاماة الفرعية والنقابة المختلطة والشرعية بذلك.

وامتنع المحامون عن العمل وأيدهم مجلسهم بجلسته المنعقدة يوم الجمعة ١٩١٩/٣/١٤ فى أن يستمر هذا الامتناع حتى يرى المجلس أن من مصلحة الأمة ومصلحة المحاماة العودة إلى العمل.

ورداً على رسالة من جناب المستر إيموس لنائب المستشار جاء فيها «إن واجب كل محام هو أن يدافع فى كل ظرف عن قضية الحرية الشخصية وأن يحتج عند كل تعد على القوانين».

إن النقابة التى تعرف قدر نفسها لا يمكنها أن تمتنع عن إظهار استيائها أمام حوادث مؤسفة وأمام الأعمال المهيجة للإحساس، اسمحوا لنا يا جناب المستشار بأن نقول لكم بكل صراحة بأننا كنا ننتظر منكم أنتم الذين قضيتم زمناً طويلاً بيننا بصفة قاض ومعلم للقانون، لا خطاب تهديد، وإنما مصادقة صريحة على حركة مشروعة أساسها مبادئ الحرية التى حارب لأجلها العالم أجمع.

إن مصلحة المتقاضين التى تهتمون بها تهمنا أيضا، وهذه المصلحة التى حملتنا على هذا الاحتجاج، على أن الحوادث دلت على أن هؤلاء المتقاضين أنفسهم تضامنوا معنا وأظهروا استحسانهم لعملنا، كما أن محامى النقابات الأخرى المشكلة فى مصر أظهروا لنا عطفهم علينا وتضامنهم معنا فى قضيتنا، وكذلك النزلاء الأجانب من جهتهم لم يروا فى موقفنا هذا إلا أنه أعدل الاحتجاجات.

لهذا يأسف المحامون على أنهم لم يجدوا فى خطابكم، شيئًا من شأنه أن يحملهم على عدم التمسك بقرارهم الأول مع محافظتهم على القانون وبدون أن يخرجوا مطلقاً عن الوسائل المشروعة.

وتتكرر ملاحم أخرى لنقابة المحامين.

ومحضر جلسة ٤ يناير ١٩٢٢ يخبرنا أنه وبعد تلاوة محضر الجلسة السابقة والتصديق عليه اقترح حضرة الأستاذ محمد نجيب الغرابلى بمناسبة ما يذاع عن قرب تشكيل وزارى إعادة الاحتجاج على نفى سعد باشا زغلول وأصحابه، فقرر المجلس الاحتجاج على كل مصرى يقبل تشكيل أى وزارة قبل عودة سعد باشا زغلول رئيس الوفد المصرى وأصحابه من منفاهم.

ومحضر جلسة ١٩٢٢/١/٢٥ يكشف عن انعقاد مجلس النقابة برئاسة حضرة الأستاذ محمد أبو شادى بك وكيل النقابة وقرر المجلس، حيث كان قد تم اعتقال النقيب وإخوانه الذين اعتقلوا معه.

اعتُقلتَ واعتُقل إخوانك معك، فكان اعتقالكم ضربة على الحرية ما بين حرية الشخص وحرية الرأى، فلا عجِب أن وقع هذا الحادث علينا أشد وقع، كما لاشك إنه زاده فداحةً وقوعه على من يدافع عن الحرية ذاتها، فكيف وأنتم تدافعون عن حرية قطر بأجمعه، ويزيدنا أسفًا أنكم لم تخرجوا فيما فعلتم عن السنة المشروعة قيد شعرة، ولهذا لا يسع مجلس نقابة المحامين الذى يشعر بحرمانه وحرمان البلاد من خدمتكم إلا أن يسأل الله تعالى تقريب اليوم الذى تتمتع فيه هذه البلاد بالحرية الكاملة والاستقلال التام، وتنتفع فيه بمواهبكم ومواهب إخوانكم المخلصين إنه سميع مجيب.

ثم انتقل المجلس بهيئته إلى دار حضرة الأستاذ النقيب للإعراب لعائلته عن اشتراكه فى الشعور مع أفرادها نحو نقيبهم.

وتتوالى الملاحم، ومنها ما تؤكد أن مجلس النقابة حدد منهجه وانتمائه لتراب مصر وإيمانه بقضاياه من أجل الحرية لشعبه والتحرر لأرضه.

فرفض مجلس النقابة بجلسته المنعقدة فى ١٩٢١/٤/٢٧ أن تكون نقابته مُغيبة عن شئون بلاده وأصر أن تكون نقابة المحامين فى طليعة الحركة الوطنية الكبرى للبلاد (١).

(١) المحامون أبطال أمتهم فى الشدائد، سلسلة مقالات للأستاذ أحمد الخواجة منشورة بمجلة أخبار المحاماه.

حينما عُرض عليه أن يُصدر رأياً عن الحالة السياسية الحاضرة رغم اعتراض بعض أعضائه بمقولة إنه لا يمكن لمجلس النقابة أن ينظر هذه المسألة وأنه يتعين عرض الأمر على الجمعية العمومية للمحامين ويحجج أخرى لبعض الأعضاء وبعد المداولة صدر قرار المجلس بأن المسألة صالحة للنظر الآن، وانتهى المجلس إلى إبداء رأيه فى مسألة اشتراك الوفد فى المفاوضات الرسمية إذ رأى فى دعوة الحكومة الإنجليزية أنه لا جديد يبيح رجوع الوفد عن قراره السابق بل على العكس من ذلك يرى المجلس أن صيغة الدعوة هى احتياط ظاهر للمصلحة البريطانية ترمى به إلى انتقاص مقترحات المشروع الذى لم يخرج عن كونه (حماية) وانتهى إلى أنه لا يسوغ للوفد الاشتراك فى المفاوضات الرسمية.

وفى مطلع عام ١٩٥٢ وعقب حريق القاهرة ، يوجه نقيب المحامين عمر عمر خطاباً الى حضرة صاحب المعالى وزير الداخلية يطلب منه الافراج عن المحامين المعتقلين بأوامر عسكرية عقب أحداث ٢٦ يناير ١٩٥٢ وهم احمد لطفى الخولى ، خليل محمد خليل ، سعد عبد اللطيف ، يوسف حلمى ، فتحى رضوان ، سعد الدين كامل ، زكى مراد ، محمد كمال عبد الحليم ، احمد حسين الذى اضرب عن الطعام .

وتناول خطاب نقيب المحامين ان المعتقلين وذويهم يذهبون الى انه من غير المعقول ان يفكر أحدهم فى الاشتراك فى حوادث أو التحريض على حوادث نتيجتها الاضرار ببلادهم ، ولعل دولتكم توافقون على وجوب علاج هذه الحالة فى اقرب وقت ممكن .

وفى ٧ / ٧ / ١٩٥٢ خطاب أخر الى حضرة صاحب المقام الرفيع الحاكم العسكرى العام ، أتشرف بأن انهى الى مقامكم الرفيع ان حضرتى الاستاذين يوسف حلمى ، فتحى رضوان المحاميين قد صدر لصالح كل منهما حكم من محكمة القضاء الادارى قضى بوقف تنفيذ الامر العسكرى القاضى باعتقاله ، غير أن هذين الحكمين لم ينفذا لغاية الآن ، ويقينى ان رفعتكم لا تقرون بحال الامتناع عن تنفيذ حكم صدر

من هيئة قضائية لحكمها كل الاحترام ، فضلاً عن أنه لا توجد اسباب جدية تجيز اعتقالهما فإن حضرة الأستاذ يوسف حلمى لم يوجه إليه أى إتهام فى حوادث ٢٦ يناير ٥٢ ، بل أن اسمه لم تتناوله التحقيقات من قريب أو بعيد ، كما إن تلك التحقيقات لم تتناول الأستاذ فتحى رضوان بشئ» .

إنتهى خطاب نقيب المحامين الأستاذ عمر عمر .

وتمضى نقابة المحامين سائرة على ما عاهدت عليه الشعب المصرى والمحامين ولو أن فى الوقت متسعاً لامتلأت صفحات هذه الدراسة بكنوز زخرت بها محاضر جلسات مجلس نقابة المحامين.

ويحدثنا التاريخ ، ومن ينبئك مثل التاريخ ، من أن نقابة المحامين ظلت على عهدها حتى ١٩٥٢ .

وبدأت صفحة جديدة منذ قيام الثورة تُكتب فى تاريخها.

الفصل الثانى

١٩٥٢ - ١٩٧٠

عبد الناصر والنقابة

أبدت ثورة يوليو فى البداية احترماً لدستور ١٩٢٣ ، وكانت قضية الأحزاب هى أولى القضايا التى واجهتها ، فعمدت إلى إحتواء أهم القوى السياسية عن الساحة وهى القوى المتمثلة فى الأحرار الدستوريين وحزب الوفد ، لذلك فقد تعاملت الثورة مع مصطفى النحاس وفؤاد سراج الدين ومحمد حسين هيكل ، وهى الخطوة الحقيقةى التى مهدت - على مهل - للهجمة التى قامت بها الثورة على الأحزاب فيما سُمّى بعد ذلك بحركة تطهير الأحزاب .

بينما يرى د. أحمد شلبى فى موسوعة « التاريخ الإسلامى » جـ ١ أن زعماء الانقلاب اعتمدوا على اعداء حزب الأغلبية « الوفد » على ماهر ، سليمان حافظ ، السنهورى .

وفى ٥٢/١١/١٥ أكد على ماهر على أنه يرجو أن نواجه حياتنا السياسية بدستور يتجنب تخلف دستور ١٩٢٣ عن مسايرة الديمقراطية الحرة فى تطورها، وعليه صدر قرار إلغاء الدستور فى ٥٢/١٢/١٠ وعاشت البلاد بلا دستور حتى ١٩٥٦/١/١٦ (تاريخ صدور الدستور المؤقت) .

ويرى الأستاذ طارق البشرى فى كتابة (الديمقراطية والناصرية):

« أن التنظيم الدستورى الحقيقى كان من شأنه أن يقضى على حركة ٢٣ يوليو، ولا يُبقى شيئًا للضباط الأحرار» .

وكانت الجمعية العمومية لنقابة المحامين والتى عُقدت فى أكتوبر ١٩٥٢ برئاسة النقيب عمر عمر قد أيدت حركة يوليو ويرجع البعض ذلك التأييد إلى أن هذا الموقف يتفق وموقف حزب الوفد، وأن تأييد الثورة كان هو البديل الوحيد لسيطرة العسكريين على مقاليد الأمور [١].

ويأتى عام ١٩٥٤ والمعركة بين أنصار الديمقراطية، وأنصار الديكتاتورية على أشده لينهى الصراع لصالح الديكتاتورية.

وفى ٥٤/٢/٢٥ صدر قرار مجلس قيادة الثورة بقبول استقالة محمد نجيب على أن يقوم عبد الناصر بكافة سلطاته حتى تحقق الثورة أهدافها بجلاء المستغمر، وبعد صدور هذا البيان اندلعت المظاهرات لتأييد محمد نجيب وللهتاف ضد خصومه لمدة شهر وقد اشتركت فيها كل طوائف الأمة.

وأخذت الهيئات القضائية، ونقابة الصحفيين، والمُعلمين موقفاً، وهتف الجميع بضرورة الإفراج عن المعتقلين والعودة بالبلاد بسرعة للحياة المدنية.

وفى ٥٤/٣/٨ عاد نجيب ليكون رئيساً للجمهورية، ورئيساً لمجلس قيادة الثورة، ورئيساً لمجلس الوزراء، وتراجع عبد الناصر إلى منصبه القديم (نائب رئيس الوزراء).

وفى ٢٥ مارس ٥٤ اتُخذت قرارات كان من شأنها إثارة الجيش، من أهمها حل مجلس قيادة الثورة.

وبمعاونة صاوى أحمد صاوى رئيس اتحاد نقابات عمال النقل تم الاتفاق على إعلان الإضراب العام للمواصلات مقابل مبلغ معلوم [٢]، وحضر بعض عمال مديرية التحرير للقاهرة، وهم يهتفون بسقوط نجيب والثورة [٣].

ويشهد اجتماع الجمعية العمومية لمجلس الدولة اقتحاماً يُعتدى فيه على رئيس المجلس د. السنهورى، وبعض أعضاء المجلس وفُرض عليهم كتابة بيان لتأييد الثورة غير الذى أعدوه بتأييد الديمقراطية والحياة النيابية وقد اتهم د. السنهورى جمال عبد

---

(١) الدور السياسى المرجع السابق ص ١٠٩ .

(٢) فى مقابلة مع الأستاذ سعد الدين وهبة أكد لى صدق الرواية.

(٣) د. أحمد شلبى – موسوعة التاريخ الإسلامى جـ ٩.

الناصر بتدبير الحادث، وحينما فكر الأخير في زيارته رفض السنهوري مقابلته بعد الاعتداء عليه.

وفي مشهد كأنه يحدث أمامه الآن وصف لي عم رفاعي مسؤول غرفة نقابة المحامين بمجلس الدولة كيف تم الاعتداء على السنهوري باشا، وأشار إلى الكرسي الذي احتمى به أثناء الاعتداء عليه، وكاد يبكي وهو يسترجع معي ما حدث.

وكان نجاح الديكتاتورية في هذا الصراع إشارة واضحة لعصر انتهت فيه سيادة القانون، فقد اتفق عبد الناصر وصلاح سالم على ما أسمياه القائمة السوداء، للتنكيل بمؤيدي الديمقراطية، وقد شملت القائمة السوداء تطهير الصحافة، وفصل بعض الطلبة، وأساتذة الجامعات، ومحاكمة السياسيين القدامى أمام محكمة الثورة، وأهم هذه القرارات في تقديرنا هو العمل على تطهير نقابة المحامين بوسائل مختلفة.

وكانت الجمعية العمومية غير العادية للنقابة قد انعقدت في ١٩٥٤/٣/٢٦ وطالبت بضرورة زوال آثار الإجراءات والمحاكمات الاستثنائية وإلغاء الأحكام العرفية فوراً وعودة الحياة النيابية وضرورة إنهاء مهمة مجلس قيادة الثورة فوراً.

فيصدر القانون ٧٩ لسنة ٥٤ بحل مجلس النقابة وتعيين مجلس مؤقت [1] برئاسة عبد الرحمن الرافعي.

ويقول الرئيس السادات في كتابه البحث عن الذات: «إن سيادة القانون عُطلت في العشرين سنة الأولى للثورة ولم يُصبح هناك مجال للمحاماه أو للقضاء».

وبالفعل واجه المحامون صعاباً بسبب قرارات التمصير والتأميم وأُغلقت مكاتب عديدة، والتحق معظم المحامين للعمل بالشركات والمؤسسات، ولم يصمد سوى من اجتمعت له أسباب لم تتوافر للأغلبية.

(١) كان من بين أعضاء المجلس المؤقت المرحوم النقيب عبد العزيز الشوربجي.

وغريب أن ما يبدو من مشاكل تواجه المحامين الآن قد يبدو أنها مشاكل مستحدثة، إذ هالنى أثناء مطالعتى للعدد الأول من مجلة المحاماه السنة ٣٤ والصادر فى سبتمبر ١٩٥٣: ما كتبه الأستاذ راغب حنا المحامى ووكيل النقابة سلسلة مقالات تحت عنوان «ما يطلبه المحامون» جاء فيها « لقد بح صوتنا من كثرة ما طالبنا بإعادة النظر فى قانون الضرائب على المهن الحرة ذات السر، وبوجوب فرض الضريبة على أى أساس حكمى يحقق مصلحة الخزانة العامة، ويصون أسرار الناس، ويحفظ لأرباب المهن الحرة – وهم صفوة رجال البلاد – كراماتهم، ويوفر لهم أوقاتهم، كما يوفر أوقات مأمورى الضرائب ولجان الطعن ومحاكم الضرائب فى وقت معاً».

ونأسف إذ نقول إن كل ما كتبناه فى هذا الشأن، وما تقدم به مجلس النقابة إلى وزارة المالية من مذكرات ومقترحات، ذهب صرخة فى وادٍ حيث لم تتزحزح وزارة المالية عن موقفها من رفض أية مناقشة فى تعديل القانون الحالى.

ولازال المحامون وأرباب المهن الحرة جميعاً يأملون أن تتغلب الحكمة فى النهاية، فيُقدر المختصون وجاهة الاقتراح وعدالته.

ويمضى الأستاذ راغب حنا فى سلسلة ما يطلبه المحامون بضرورة تحديد عدد طلبة الحقوق فيقول:

« إذا ظل باب الكليات مفتوحاً على مصراعيه فإن عدد الخريجين سيتضاعف خلال سنوات، وبذلك يزداد عدد المتعطلين منهم وتزداد حالتهم سوءاً ويزداد مستوى المحامين هبوطاً... ولا يخفى أن هذا وذاك ليسا فى مصلحة أحد لا الخريجين ولا المحامين ولا المتقاضين، بل هو ضار بهم جميعاً وبالمجتمع المصرى على السواء »(١).

ولا أدرى ماذا كان سيقول لو عاش حتى الآن ليشهد ما تنبأ به وليعلم أن مشكلة الضرائب مازالت كما هى وأن وزارة المالية مازالت على موقفها، وأن الجامعة تتعمد زيادة عدد طلبة الحقوق.

(١) عدد المقيدين بجداول النقابة عام ١٩٥٣– ٩٥٤٧ محاميًا
عدد المقيدين بجداول النقابة حتى جلسة ٢/٤/٩٧–١٧٥٦٧٤ محاميًا (انظر جدول اعداد المحامين فى نهاية الكتاب)

وفى مارس ١٩٥٦ ينعقد المؤتمر الثانى للمحامين العرب بالقاهرة وكان المؤتمر الأول قد عُقد فى دمشق١٩٤٤ !!

ومن يومئذ ورغبة المحامين العرب مُتجهة إلى عقد المؤتمر الثانى، وتشهد قاعة الاحتفالات الكبرى بجامعة القاهرة أيام المؤتمر بحضور عبد الناصر وشكرى القوتلى والملك سعود.

وكان مجلس نقابة المحامين قد قرر بجلسته المنعقدة فى ٥٥/١٢/٢٤ الاشتراك فى جلسات المكتب الدائم لمؤتمر المحامين العرب الذى سينعقد فى بيروت يومى ٩،٨ ديسمبر ١٩٥٥، وندب الأساتذة عبد الرحمن الرافعى النقيب ومحمود فهمى جندية النقيب السابق، ومحمود الحناوى سكرتير عام النقابة، واسطفان باسيلى وكيل النقابة لحضور جلسات المكتب الدائم على أن يكون سفرهم وإقامتهم على نفقتهم الخاصة [١].

وافتتح عبد الناصر المؤتمر الثانى بقوله:

«أحييكم وأُحيى مؤتمركم، وأُحيى الفكرة التى قام عليها، فما أحسبكم عقدتم هذا المؤتمر لتناقشوا مسائل المحاماه وحدها، فالمحاماه العربية ما استطاعت فى أية مرحلة من مراحلها أن تعيش مُنفصلة عن الحياة العربية ذاتها».

وجاء فى كلمة نقيب المحامين رئيس المؤتمر: [٢]

«ان فى اجتماع هذا المؤتمر من المحامين العرب لمظهراً من مظاهر اليقظة العربية، ولا غرو فالمحاماه كانت وستظل على الدوام رمزاً للدفاع عن الحقوق الخاصة للأفراد والمبادئ السامية ومن بين صفوفها ظهر الأحرار والمفكرون والمجاهدون عن الأوطان فى مُختلف العهود والبلدان ولا غرو إن صارت المحاماه فى مصر فى طليعة المؤيدين لثورة يوليو».

---

(١) تتحمل النقابة الآن مصاريف سفر وإقامة اعضاء المكتب الدائم و يمنحون بدلاً!!

(٢) الأستاذ/ عبد الرحمن الرافعى.

امتيازات نقابية

(١) مستشفى النقابات المهنية (بابا يوانو)

تخفض أجر السرير لأعضاء نقابة المحامين ، من ١٥٠ قرشاً إلى ٦٥ قرشاً فى اليوم . وتخفض رسم حجرة العمليات من ٣٠٠ قرش إلى ٢٥٠ قرشاً .

أما العمليات الجراحية فتتراوح أتعاب العملية الواحدة بين ٢٠ جنيهاً للعملية الكبرى وثلاثة جنيهات للعملية الصغرى .

وتفصيل العلاج بأسعار مخفضة ، مبين بكتاب المستشفى الذى يوزع مجاناً على السادة المشتركين .

الأطباء المعالجون : واتفقت النقابة مع عدد من الأطباء — ومعظمهم من أعضاء هيئة التدريس بكليات الطب — على أن يخصموا ٥٠ ٪ من رسم الكشف ، فيصبح خمسين قرشاً بالعيادة ، ومائة قرش بالمنازل ، وهم من كبار الإخصائيين فى الجراحة ، والأمراض الباطنية ، وأمراض العيون ، وجراحة العظام ، والأنف والأذن والحنجرة ، والمسالك البولية ، والأمراض الجلدية ، وجراحة الصدر والقلب ، وأمراض النساء والولادة ، وجراحة الفم والاسنان ، والاطفال ، والتخدير .

بطاقات العلاج : تقدم بدار النقابة : ٥١ شارع رمسيس بطاقات العلاج لمستشفى بابا يوانو بالدقى ، نظير عشرة قروش مع رجاء إحضار ثلاث صور مقاس ٣ × ٤

(٢) الجمعية التعاونية للبترول

أولا : بمجرد تقديم البطاقة الشخصية للسادة المحامين لأى محطة أو وكيل ، من محطات ووكلاء الجمعية التعاونية للبترول ، يعامل السيد المحامى معاملة العضو ، فيكون له الحق فى شراء البنزين بالسعر الرسمى لمنطقة التسليم ، مع خصم قدره ٢٠ مليما للصفيحة .

ثانياً : يكون للسادة المحامين اختيار أحد النظم التالية فى التعامل :

(ا) أن يشترى بالنقد ويدفع الثمن فوراً ثم يتسلم فاتورة ، ويقدم ما يتجمع لديه منها آخر كل شهر لإدارة الجمعية ويسترد الخصم المقرر حسب الموضح بعاليه .

(ب) أن يشترى دفتر بونات بنزين بالنقد فى المحطات أو فى الجمعية فئة ١٠ جالونات و ٢٠ جالوناً و ٤٠ جالوناً يدفع ثمنها نقداً ويستعملها فى سحب البنزين من أى محطة أو توكيل ويقدم فى آخر كل شهر كعوب الدفاتر للجمعية أو لأى محطة أو توكيل لاسترداد الخصم المقرر وفقاً لما تقدم .

(حـ) أن يطلب دفتر بونات بنزين إجمالى ، وعند إرسال كشف الحساب إلى عضو النقابة يقوم العضو بالسداد وذلك بالتفاهم المباشر بينه وبين الجمعية على طريقة السداد وضمانها .

ثالثاً : تصرف الجمعية للنقابة عائداً عن جملة مسحوبات السادة الأعضاء بنسبة تقررها الجمعية العمومية سنوياً . ولا تقل حالياً عن ٢ ٪ .

(بعض ما كان من امتيازات للمحامين فى الستينيات)
مجلة المحاماة العدد الثامن السنة ٤٢ ابريل ٦٢

وفى إشارة ذكية من الأستاذ فريد قوزمان المحامى من لبنان حيث كان من المقرر أن يعقد هذا المؤتمر فى لبنان فيقول:

وهذا المؤتمر الذى كـان من حق لبنان، تنازل عنه إلى مـصـر، تنازل الأخ عن حقه إلى أختـه، عندمـا لمس أن مـصـر ترغب فـى أن يعقد على ضـفـاف النيل، ولا عجب فما مصر إلا لبنان وما لبنان إلا مصر.

ويصدر القانون ٩٦ لسنة ٥٧ متضمناً تعديلات بسيطة على شروط الترشيح وأهمها عدم اشتراط توافر صفة عضوية المجلس فيمن يرشح نفسه لمنصب النقيب.

وينتخب المحامون محمد مصطفى البرادعى نقيباً فى ١٩٥٨.

وينتهى عام ١٩٥٩ بقرار مجلس النقابة بإقامة حفل تكريم لعبد الناصر فى مناسبة مشروع السد العالى.

ويقرر مجلس النقابة فى ٢٠/ ١٠/ ٦٠ برئاسة البرادعى اعتبار جميع المحامين المقيدين بجدول المشتغلين أعضاء عاملين فى الاتحاد القومى.

وفى نوفمبر ١٩٦١ يطرح لطفى الخولى فى محاضرة ألقاها بمبنى النقابة مشروعاً بإعادة تنظيم مهنة المحاماه مؤداه انشاء مؤسسة الخدمة النقابية بدلاً من النقابة وعلى أن تكون العضوية إختيارية وتقوم المؤسسة بالاتفاق مع طالب الخدمة على الأتعاب وفقاً لتعريفة موحدة تقررها الجمعية العمومية للمؤسسة على أساس نوع القضية وقيمتها [1].

وعرض هذا المشروع على مجلس النقابة فى أول مارس ١٩٦٢ وقرر رفضه.

وكان عبد الناصر قد مهد لإلغاء النقابات فى ٢٧/١١/٦١ وذلك فى اجتماع اللجنة التحضيرية للمؤتمر الوطنى للقوى السياسية.

وتساءل لماذا النقابة؟ ومن أجل من ؟ نقابة تحمى مصالح من؟ هذا موضوع فى الحقيقة مازال غامضاً، وطلب من الحاضرين عمل بحث ليخرجوا بنتيجة فى موضوع النقابات.

---

(١) مجلة المحاماه العدد ١٠ يونية ١٩٦٢.

وعقب عليه فى نفس الاجتماع النقيب البرادعى ورأى أن الأمر يحتاج إلى بحث عميق وطلب أن يتحدث بالتفصيل فى جلسة مقبلة وأكد على أهمية وجود النقابات.

ولعبد الناصر رأى فى المحاماه والمحامين أدلى به فى اجتماعات اللجنة التحضيرية للمؤتمر الوطنى للقوى الشعبية فى ٦١/١٢/٣ يقول فيه:

أنا اعتبر نظام المحامين أصلاً نظاماً رجعياً لأن من عنده نقود هو الذى يستطيع أن يوكل أحسن محام، ومن لا نقود عنده فمن أين يأتى بمحام؟ لن يستطيع احضار محام، أى أن الفرصة ليست متكافئة فى هذه العملية . العدالة تستدعى – إذا كان فيه عدالة – أن تكون الفرص متكافئة بأن توفر الدولة لهذا الفرصة التى توفرها للآخر»!!

ووقفت نقابة المحامين فى مواجهة فكرة إلغاء النقابات التى مهد لها عبد الناصر ونظّر لها لطفى الخولى وآخرون فكان البديل سيطرة الاتحاد الاشتراكى على النقابات المهنية.

ويطالب النقيب البرادعى بضرورة وضع حد للإجراءات المقيدة للحريات.

وفى عام ١٩٦٢ يفوز عبد العزيز الشوربجى بمنصب نقيب المحامين حتى عام ١٩٦٤ ويدخل عبد الناصر لأول مرة دار النقابة ويرتدى روب المحاماه وهو ما يعتبره البعض رمزاً للمصالحة التاريخية بين الثورة والمحامين[1].

ويروى فؤاد عيد المحامي وعضو مجلس النقابة آنذاك عن دخول عبد الناصر النقابة قائلاً : « كان لينا مطلب ان تقوم الحكومة بتحصيل أتعاب المحاماة المقضى بها لصالح النقابة ، فطلب منا إعداد مذكرة بذلك ففعلنا إلا أنها رفضت ، فأعلنا إحتجاجنا على ذلك ثم حضر مندوب عن عبد الناصر وطلب منا تكوين وفد لمقابلة الرئيس فرفضنا وقلنا اللى عايزنا يجيلنا ، ففوجئنا بأن الرئيس عبد الناصر قرر الحضور للنقابة وتناول الإفطار مع المجلس ، وإرتدى روب المحاماة فى ذلك اليوم ، ومنح النقابة مائتى ألف جنيه نقداً وضمم النقيب الشوربجى على أن يقوم سامى شرف بتسليمهم الى خزينة النقابة بعد أن وضعهم الأخير أمامه ، وقرر الشوربجى كتابة إيصال من الخزينة لسامى شرف بالمبلغ ». انتهى حديث فؤاد عيد

(١) الدور السياسى مرجع سابق.

وبعدها توجه وفد من مجلس النقابة لرئاسة الجمهورية برئاسة النقيب الشوربجى لتوجيه الشكر لسيادته على تفضله بإصدار القانون الخاص بأتعاب المحاماة .

ويعود المحامون لانتخاب البرادعى مرة أخرى فى نهاية ١٩٦٤ .

وفى ٦٥/١/١١ قرر المجلس إرسال برقية لعبد الناصر تحية لجهاده وتجديد الثقة به رئيساً للجمهورية وبعدها بأسبوع واحد يقرر المجلس المشاركة فى تجديد البيعة لعبد الناصر مع دعوة المحامين للمشاركة فى هذه المسيرة.

و حينما بويع عبد الناصر رئيساً قرر المجلس عقد مؤتمر شعبى عام يحضره المحامون على مستوى الجمهورية ابتهاجاً بتجديد البيعة لعبد الناصر فى ١٩٦٥/٣/٢٢.

وكانت النقابة قد قررت طبع كتيبات توعية لشرح مبادىء الاتحاد الاشتراكى والميثاق والقوانين الاشتراكية، وأيضاً طبع كتيب دليلاً للميثاق بناء على اقتراح ماهر محمد على المحامى وعضو المجلس وإصدار كتيب آخر يتضمن كلمات ودراسات لأعضاء مجلس النقابة عن الميثاق، وذلك فى اجتماع المجلس فى ١٩٦٦/٦/٤ .

بسم الله الرحمن الرحيم

أرجو من الله التوفيق للجميع

جمال عبد الناصر

٦٣/٢/٢٢

(كلمة جمال عبد الناصر فى دفتر زيارات النقابة فى ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٣ الموافق ٢٨ رمضان ١٣٨٢ هـ)

برقية السيد الرئيس جمال عبد الناصر

إلى نقيب المحامين

تفضل السيد الرئيس جمال عبد الناصر رئيس الجمهورية العربية المتحدة فوجه البرقية التالية إلى السيد الأستاذ عبد العزيز الشوربجى نقيب المحامين وذلك بمناسبة انعقاد المؤتمر الشعبي فى يوم الجمعة ٢٣ نوفمبر الماضى .

الأستاذ عبد العزيز الشوربجى

نقيب المحامين بمصر

أشكركم وإخوانكم أجمل الشكر على مشاعركم العربية الخالصة ووطنيتكم الصادقة وإنا لعلى ثقة بأن الأمة العربية سوف يكتب الله لها النصر رغم ما يحيكه المستعمرون وأذنابهم من مكائد ودسائس وإنى لأعرب لكم وللجميع عن أطيب تمنياتى بالسداد والتوفيق .

جمال عبد الناصر

وقد أصدر المؤتمر القرارات الآتية

١ — يقرر المؤتمر أن معركة اليمن جزء من معركة الوطن العربى بأسره .

٢ — يقرر المؤتمر أن المجتمع الرجعى الذى يقوده العميلان سعود وحسين إنما يستهدف العدوان على الوطن العربى بأسره وفق مخطط الاستعمار لتشتيت جمعه وتمزيق وحدته .

٣ — يحيى المؤتمر الطليعة العربية الباسلة من أبناء الجزيرة العربية ، ورجال سلاح الطيران الحجازى والأردنى الذين ، آزروا معسكر التحرر العربى لتحقيق مجد العروبة والذين عبروا تعبيراً ثورياً عن ارتباط الوجدان العربى فى كل مكان .

منشورة بالعدد الأول من مجلة المحاماة السنة ٤٣ سبتمبر ٦٢

ويأتي عام ١٩٦٦ ليشهد تحولاً في شأن نقابة المحامين إذ لاحت الفرصة للتخلص من قيادات النقابة، والعمل على ضم النقابة كرافد من روافد التنظيم السياسى الحاكم في ذلك الوقت (الاتحاد الاشتراكى) ويظهر على الساحة أحمد الخواجه فى مواجهة مع مصطفى البرادعى، وقراءة سريعة فى صحف الحكومة ومجلاتها فى ذلك الوقت وقبيل إجراء الانتخابات تؤكد أن الحكومة عازمة على انجاح أحمد الخواجة.

ويقول فاروق غلاب المحامى ومسئول المهنيين بأمانة القاهرة فى تصريح له لمجلة روز اليوسف إن معركة انتخاب نقيب ومجلس نقابة المحامين هذه المرة، ليست معركة أشخاص بل معركة مبادئ بين الذين يريدون ربط النقابة بالتنظيم الشعبى، وبين الذين يريدون عزلها، وهى أيضا معركة بين القديم والجديد.

فمن الواضح فى هذه المعركة أن هناك كتلة تعبر عن الاتجاه القديم، وهو أن المحاماه لا يمكن أن تنمو فى المجتمع الاشتراكى، وأن المجتمع يجب أن يحنى رأسه لها.. والقوانين يجب أن تلوى لصالحها أو تميع من أجلها.. وحقوق المحامين لن تتوفر إلا بمواجهة صريحة للقوى السياسية الموجودة، وهذه المواجهة تتطلب العداء السافر والمباشر.... ربما أن هذا الاتجاه ليس من القوة والكثرة بحيث يدخل فى معركة سافرة ضد الاتجاه الآخر أو الاتجاه الجديد الذى يمثله أحمد الخواجة ويقولون بأنه لا يجب قيد المحامين فى القطاع العام بالنقابة لأن القطاع العام يشل حرية المحامى - وتحت ستار الحرية يقولون بأن النقابة لا تتلقى توجيهاتها من الاتحاد الاشتراكى لأنها نقابة حرة مستقلة.

وتنشر روز اليوسف هجوماً عنيفاً على البرادعى المرشح نقيباً، والشوربجى المرشح لعضوية المجلس، وكان المرحوم الشوربجى نقيباً للمحامين ١٩٦٢.

تقول روز اليوسف:

«وينشأ حلف بين البرادعى والشوربجى، وهما اللذان كانا خصوم الأمس فى معركة ١٩٥٨ والتى نجح فيها البرادعى ثم ١٩٦٤ وتبادل الاثنان الاتهامات، ونسبت

المجلة إلى الشوربجى أنه قال إن البرادعى يمثل قمة الرجعية، وقال البرادعى عن الشوربجى أنه سيكون حسب المقاس والمناسبة والظروف».

واستحضرت المجلة ماضى الرجلين لصالح الخواجة ونشرت أن المحامين يتساءلون كيف يتحد البرادعى والشوربجى ضد الخواجة؟ وما الذى جمعهما الآن؟ وتهاجم روز اليوسف فى عددها الصادر فى ٦٦/١١/٢١ العدد ٢٠٠٦ البرادعى والشوربجى لصالح الخواجة فى تحقيق بقلم الصحفى جمال سليم، ويختتم التحقيق بإنه وفى صباح الجمعة ٦٦/١١/٢٥ يقول المحامون كلمتهم فى أول انتخابات تضع قضية التقدم الاشتراكى وحماية المجتمع فوق قضايا الأشخاص والأغراض، والأهواء...

وفى ذات العدد يمهد الصحفى محمود السعدنى لانتخاب الخواجة ويدعو المحامين لانتخابه فيقول تحت عنوان يوميات روز اليوسف كنت كل يوم اكتشف فيه شيئًا جديداً، ومنذ أسبوع جاءنى صديق محام وسألنى هل تعرف أحمد الخواجا[1]؟ قلت آه قال ورأيك فيه؟ قلت لا تسألنى أنا فأنا صديقه، ولكن إسأل واحداً من أعدائه قال ولماذا واحد من أعدائه؟ قلت لأنك ستتعب كثيراً حتى تجد أحداً يعاديه...

فقد تجد كثيرين يختلفون معه، ولكنك لن تجد أحداً يكرهه أو أحداً يعاديه... وبعد أيام سيدخل أحمد الخواجا معركة انتخاب نقيب المحامين...

وأنا شخصياً بعيد عن جو المحاماه والمحامين، ولكنى أعتقد أنه إذا وفق فى كسب المعركة فسيكون ذلك من بخت المهنيين ومن حظ المحامين (انتهى كلام محمود السعدنى).

ويأتى ١٩٦٦/١١/٢٥[2] ليشهد نجاح الخواجة نقيباً للمحامين فى سن صغير «٤٠ عاماً» حتى قال عنه أحد المحامين أن أحمد الخواجة « **بدأ من حيث يتمنى أن ينتهى آخرون** ».

---

(١) مكتوب هكذا

(٢) من مصادفات القدر أن ٢٥ / ١١ فى حياة الخواجة يمثل قمة نجاحه بانتخابه نقيبًا ، وبداية تراجعه وفقدانه السيطرة على مقاليد الأمور فى ٢٥ / ١١ / ٨٨

ويبدو أن اتجاه الثورة فى احتواء نقابة المحامين قد حقق مراده وتحقق لها ذلك طوعاً أو كرهاً.

وفى الجانب الآخر يروى محمد حسن المهدى المحامى ونقيب الجيزة قائلاً عن تلك الفترة : « أن د. طعيمة الجرف أمين الاتحاد الاشتراكى بالجيزة اجتمع بهم، وقدم لهم أحمد الخواجة المرشح لمنصب النقيب، إلا أن محامى الجيزة لم يمتثلوا لذلك التوجيه، ومنحوا أصواتهم لغير أحمد الخواجة » ، ورواية أخرى يرويها محمود عبد الحميد سليمان المحامى بقوله : « أن محمد عثمان إسماعيل المحامى وعضو الاتحاد الإشتراكى فى أسيوط، ثم عضو مجلس الأمة، ثم محافظاً لأسيوط فيما بعد كان يقف ضد إرادة النظام وبالتحديد الاتحاد الاشتراكى فى ترشيح أحمد الخواجة » ، الأمر الذى نستشف منه أن الاتحاد الاشتراكى لم يقف بالصلابة التى حاول تأكيدها خصوم أحمد الخواجة لاجبار المحامين على انتخابه.

ويروى عبد العزيز محمد المحامى عن تلك الفترة قائلاً :

« تعود علاقتى بأحمد الخواجة الى عام ١٩٥٨ ، وفى عام ٦٦ بدأت المعركة الانتخابية ، وقيل ايامها ان عبد المجيد فريد كان قد عقد اجتماعاً لبحث موضوع الانتخابات ضم عدداً من رجال الاتحاد الاشتراكى آنذاك (عبد العزيز الشوربجى – ماهر محمد على – ابراهيم الشهاوى – فاروق غلاب – كمال بولس) وآخرين لا أذكرهم الآن ، وكان رأى الاغلبية ترشيح عبد العزيز الشوربجى ، وكان البعض يؤيد ماهر محمد على ، ولكنهم فوجئوا بعبد المجيد فريد يقول لا : احمد الخواجة ، وكانت الصيغة آنذاك الالتزام ، ودارت المعركة .. وأخذنا جانب أحمد الخواجة ، فالبرادعى ليس من جيلنا ، ولم يتقدم الشوربجى للترشيح – إما من باب الالتزام وإما أنه كان يعرف اتجاه المعركة واتجاه السلطة آنذاك – وكان أحمد الخواجة خطيباً مفوهاً وكنا نسافر معه على نفقتنا فى القطارات الى وجه بحرى ووجه قبل ، فكنا نجد المحافظين فى انتظار احمد الخواجة ، وكان مصطفى البرادعى يناضل ببسالة فى المعركة وحتى

الانتخابات ، وفاز أحمد الخواجة وحصل على ١٣٠٠ صوتاً تقريباً ، في مقابل ٩٠٠ صوتاً تقريباً للبرادع ، وكان مهرجاناً كبيراً في إعلان النتيجة ، وكانت النتائج من الأقاليم تأتي تباعاً بالتليفون ، ويقف حامد الأزهري ليعلنها بالميكروفون من غرفة الأستاذ غالي مدير النقابة فيقول مثلاً : بني سويف أحمد الخواجة ٥٠ صوتاً ومصطفى البرادعي صفر ، ويظل يرددها في نشوة !! وعندما أعلنت النتائج النهائية ، غادر مصطفى البرادعي النقابة فهتف ماهر محمد علي « الآن خرجت الرجعية من نقابة المحامين » وحامد الأزهري يهتف « سقطت الرجعية » الأمر الذي أثار تعاطفاً إنسانياً مع البرادعي ، وكنت منهم رغم أني كنت مع الخواجة ولكن بسبب الطريقة غير اللائقة التي كانت تعلن بها النتائج ، وصرخات ماهر محمد علي ، وحامد الأزهري » إنتهت شهادة عبد العزيز محمد .

ويأتي عام ١٩٦٧ ليؤكد أن النقابة قد صارت جزءا من النظام ففي ٤ يونيو ١٩٦٧ وفي اليوم السابق على يوم الحرب يصدر بيان عن النقابة تستهله بأننا نخوض معركة المصير ضد الاستعمار الأمريكي بقيادة أمريكا وإسرائيل وأننا لن نرضى فيها بغير النصر النهائي، وأن ثقتنا التامة في قيادتنا السياسية النابعة من خلال تجربة طويلة استمرت خمسة عشر عاماً هي التي عمقت هذه الثقة على الأرض العربية كلها.

وتُنهي النقابة بيانها بأن الشعب العربي الذي استطاع بوحدته أن ينهي غزو التتار، وحملات الصليبيين، واستعمار الترك والإنجليز دفاعاً عن أرضه المقدسة لقادر على أن يقذف بالأمريكان والصهاينة إلى البحر!!!

- وفي صباح ٦ يونيو ١٩٦٧ يُرسل نقيب المحامين برقية للرئيس عبد الناصر هذا نصها:

زعيمنا المفدى وقائدنا البطل

المقاتل المناضل جمال عبد الناصر

المحامون كل المحامين جنودك يتوافدون على نقابتهم يطلبون مكاناً فى الجبهة مع جيشنا الباسل يحاربون أعداء أمتهم وأعدائك، يسحقونهم يدمرونهم يثأرون لكرامة أمتهم، يستردون أرضنا السليبة.

والله أكبر والنصر للعرب.

وأرسل نقيب المحامين برقية لجلالة الملك إدريس السنوسى ملك المملكة الليبية ناشده فيها باسم المحامين فى الجمهورية العربية المتحدة وقف ضخ البترول ومنع تصديره للأعداء وأن يفعل ما فعله الملوك والرؤساء العرب وأن يكون البترول الليبى سلاح العرب لا سلاح الأعداء، وأن تكون الأرض الليبية قاعدة العرب لا قاعدة الأعداء.

ويُعلن عبد الناصر قراره الشهير بالتنحى، وشأن كل فئات الشعب يقوم النقيب بإرسال برقيات لرئيس مجلس الأمة ولعبد الناصر يهيب فيه إعادة النظر فى قراره حرصاً على وحدة النضال العربى وأكد على أن قيادة عبد الناصر فرضتها إرادة شعبنا العربى المناضل، ولن نقبل لها بديلاً..

ووصفته البرقية كما جاء فى ختامها :

أنت أنت قائد العرب، بل أنت قائد ذوى الشرف على الأرض كلها، أنت أنت كما عرفناك أبر أبناء الأمة العربية بها جهاداً كفاحاً نضالاً أنت أنت إرادتها وكل حبها رئيسها.

وكانت النقابة وفى ١٨ مايو ١٩٦٧ قد أصدرت بياناً انتهت فيه إلى القرارات الآتية :

١ – تخلى المحامين عن الدفاع عن كل من تُسول له نفسه اقتراف جريمة ضد أمن الدولة والمواطنين طوال فترة التعبئة!!

٢ – وضع كافة قُدرات المحامين وجهودهم فى الجمهورية جميعها تحت قيادة المكاتب التنفيذية للاتحاد الاشتراكى العربى لتكون لها شرف المبادرة فى تنفيذ توجيهات القيادة السياسية.

٣ – حماية المنشآت الوطنية من خلال منظمات الدفاع المدنى.

٤ – اعتبار مجلس النقابة فى حالة انعقاد دائم طوال فترة التعبئة.

٥ – تقديم كافة الجهود والقوى المادية والمعنوية والبشرية التى تتطلبها احتياجات القوات المسلحة.

٦ – دعوة المكتب الدائم لاتحاد المحامين العرب لعقد اجتماع عاجل فى دمشق مساندة لموقف الشعب العربى فى سوريا دفاعاً عن حريته.

وانعقد مجلس النقابة فى ٢٥ مايو ١٩٦٧ واتخذ القرارات التالية :

١ – إنشاء كتيبة للخدمة العسكرية من المحامين توضع تحت تصرف القيادة.

٢ – إنشاء كتيبة للدفاع المدنى من المحامين تقام لهم دورة تدريبية بدار النقابة لكى يتمكن المحامون من الخدمة فى مواقعهم السكنية.

٣ – تعقد نقابة المحامين دورة تدريبية للإسعافات الأولية.

٤ – إنشاء كتيبة للتعبئة والتوعية ومواجهة الحرب النفسية.

٥ – تسهيل التبرع بالدم بالاتفاق مع بنوك الدم.

٦ – فتح باب المساهمة المادية للمحامين لدعم المعركة على أن تقدم النقابة من مالها كدفعة أولى ٥٠٠٠ جنيه هدية للقوات المسلحة.

وتم إرسال البيان، واستمارة تطوع يحررها المحامى ويعيدها للنقابة أو يسلمها للجنة الفرعية.

وتحت عنوان «المحامون وتقنين الثورة» يكتب الخواجة فى مجلة المحاماه إن جماهير الشعب التى فرضت إرادتها مساء يوم ٩ يونيو الماضى معلنة أنها لا تقبل الاستسلام ولا ترتضيه، مؤكدة عزمها على النضال حتى الموت فى سبيل النصر، هى وحدها صاحبة الحق فى أن تملى بإرادتها الحرة القانون الذى يحقق هذه الإرادة، لتكون إرادتها دائماً أكبر من مراكز القوى، وأعلى من إرادة الأفراد.

ولقد حاولت أن أجمع شتات فكرى، لأحدد دور المحامين والمحاماة فى سبيل تحقيق الهدف الشعبى ثم وجدتنى فى نهاية الأمر أردد كلمات الرئيس القائد فى حفل افتتاح المؤتمر التاسع لاتحاد المحامين العرب.

ويقع اختيار القيادة السياسية على الخواجه لرئاسة وفد الجمهورية العربية المتحدة فى لقاء مندوبى حركات التحرير فى أفريقيا وآسيا فى الاجتماع العالمى الذى يقيمه حزب المؤتمر الهندى فى نيودلهى.

وتتشكل لجنة سميت لجنة البحوث الاشتراكية تكونت من الأساتذة جمال العطيفى، نبيل الهلالى، خيرت غزى، رفعت الشهاوى، زكى مراد، سعيد رخا، عبد العزيز محمد، عبد المنعم خلاف، فريد عبد الكريم، مصطفى كامل منيب، يوسف رياض لمعاونة لجنة مجلة المحاماة والتى كانت تتكون من الأساتذة أحمد الخواجة، فكرى أغا، أحمد يحيى عبد الفتاح ، راغب حنا، شكرى ديمترى، ماهر محمد على، فؤاد عيد.

وشغل محمد فهيم أمين منصب سكرتير التحرير من خارج أعضاء المجلس مع الأساتذة د. حامد زكى، د. رياض شمس، د. محمد عصفور .

وتشهد مجلة المحاماه تحولاً؛ ففى بحث منشور تعليقاً على مشروع قانون العمل أن الميثاق الوطنى أبو الدستور، وهو الدليل والمرشد، ومن مبادئه تستلهم القوانين الهداية والرشاد. ويطرح د. جمال العطيفى تساؤلاً عن الاتحاد الاشتراكى هل هو قوة سياسية أم سلطة دولة؟

تحالف أم حزب ؟

وقراءة فى مجلة المحاماه عام ١٩٦٨ تحت خبر إعانات لعائلات المحامين المعتقلين خلال السنوات :

١٩٦٤	٢٤٣٥	جنيه
٦٥	٢٠٩٤	جنيه
٦٦	٤٦٢٨	جنيه
٦٧	٨٣٩٨	جنيه
٦٨	١٧٣٩,٥	جنيه

وإعانات لمحامى القنال

١٩٦٧	٨٥٥٩	جنيه
١٩٦٨	٢٠٩٠	جنيه

وقراءة متأنية فى الأرقام السابقة تؤكد ضخامة عدد المعتقلين من المحامين منذ أعوام ٥٩، ٦٤، ٦٥ وتصل مداها عام ١٩٦٧.

وكان المحامون قد اجتمعوا تلقائيًا فى غرفتهم بمحكمة مصر فى ٦٧/٦/١١ صبيحة الإعلان المفاجىء للهزيمة ليلاً، وناقشوا هزيمة نظام الحكم، وتدارسوا احتلال الجزء الغالى من وطنهم وانهيار اقتصاديات بلادهم وواجهوا مسئولياتهم – كطليعة للمثقفين – فى البحث وإيجاد واقتراح الحلول الحاسمة السريعة للنجاة والخلاص من آثار الهزيمة الرهيبة.

ويقول أحمد فؤاد عبد الله المحامى فى بلاغ تقدم به للمستشار النائب العام راوياً ما حدث فى هذا اليوم بقوله :

«فى هذا الاجتماع طالبت خلال كلمة حق أعلنتها، وتحملت راضيًا عواقبها، من قهر مراكز القوى وبطش عملائها، والتعذيب فى معتقلاتها تحدثت عن الحريات والضمانات، وتطهير نظام الحكم من الانتهازيين والمتسللين والمتسلقين، وطالبت بتحقيق أسباب الهزيمة، ومحاكمة المسئولين عنها، وإعادة النظر فى علاقة مصر بالاتحاد السوفيتى الذى تسبب فى الهزيمة بإقرار رئيس الجمهورية فى خطاب تنحيه

عن الحكم، وإن القضاء سلطة مستقلة ذات سيادة، وليست مرفقاً، وأضاف قائلاً في بلاغه للنائب العام ،وفي ظهر يوم ٦٧/٦/١١ توجه إلى نقابة المحامين كل من رفعت الشهاوى المحامي وآخرين، وهناك اصطنعوا شجاراً، بين المحامين، وضربوا فيه كل من حاول الوقوف في وجه تجبرهم، ومن هناك اتصلوا بفاروق غلاب المحامي وأمين المهنيين بأمانة القاهرة، وأبلغوا إليه أن هناك من المحامين من يعملون على إحداث البلبلة بين صفوف المحامين، وأنه يتعين وضع حد لذلك، وإلا أفلت الأمر من أيديهم، وطلبوا العمل علي إعتقالهم تنكيلاً بهم وإرهاباً وردعاً لغيرهم ، فطلب إليهم كتابة تقرير عما حدث ، وتلقفه وعرضه على عبد المجيد فريد أمين الاتحاد الاشتراكي وتم اعتقالنا جميعاً صباح يوم ٦٧/٦/١٢، بل إني اختطفت اختطافاً من حجرة المحامين بمجمع المحاكم بشارع الجلاء وأعتقل معي المحامون السيد الكشكي، محمد حسين رأس، عبد العظيم الجزار، يوسف مكرم ، وان الذين كتبوا التقرير أشاروا إلى أن النقيب مصطفى البرادعي، والنقيب عبد العزيز الشوربجي هما المحرضان للمحامين الخمسة على ذلك، وأشار في بلاغه إلى ما وقع عليه من تعذيب، وأنه لم يفرج عنه إلا بتدخل شخصي من الأستاذ محمد أحمد محجوب نقيب المحامين بالسودان ورئيس وزرائه السابق لدى الرئيس بعد الناصر، واختتم بلاغه بطلب التحقيق واتخاذ الاجراءات القانونية، وطلب سماع شهادة كل من حامد الأزهري المحامي وفؤاد عيد المحامي، وإبراهيم الشهاوى المحامي.

وكان للنقابة موقف من مظاهرات الطلبة ١٩٦٨ ففتحت أبوابها للحوار معهم.

ويكتب الدكتور محمد عصفور في مجلة المحاماه فبراير ١٩٦٨ عديداً من المقالات تضمنت نقداً لموقف السلطة تجاه الحريات، وكتب أحمد الخواجة في نفس العدد عن ضمانات تحقيق الحرية.

وتقف نقابة المحامين موقفاً غريباً تجاه مذبحة القضاء وحل مجلس إدارة نادى القضاة.

فحينما صدر القرار الجمهورى بقانون رقم ٨٣ لسنة ٦٩ بإعادة تشكيل الهيئات القضائية وإعادة تعيين أعضاء الهيئات القضائية فى وظائفهم الحالية أو فى وظائف مماثلة بالهيئات القضائية الأخرى، وإحالة من لم يشملهم قرار إعادة التعيين للمعاش بحكم القانون وتسوى معاشاتهم أو مكافأتهم على أساس آخر مرتب وكان المقصود ١٨٩ من خيرة رجال القضاء.

نقول وقفت النقابة موقفًا أثار شكوكاً عديدة، لماذا إلتزمت النقابة الصمت تجاه ما حدث؟!! وإن كان النقيب الخواجة اعترض على تلك القرارت خلال مناقشتها فى لجنة التنظيم الطليعى بالجيزة (١).

بل والأغرب أنها رفضت قبول من أراد من هؤلاء القضاة الانضمام لعضوية النقابة وذلك لمدة قاربت من الشهر ثم بدأت النقابة تأخذ موقفاً آخر عكس الأول بأن أرسلت فى استدعاء من طلب الانضمام للنقابة وتم قيدهم.

ويرجع ذلك التحول إلى البابا كيرلس ، إذ كان من بين القضاة المفصولين قاضى مسيحى ليس له دخل بالسياسة على الإطلاق وإنما فصل لأنه حكم فى قضايا ضد رغبة النظام، وله ظروف خاصة وضرورى أن يقيد فى النقابة كى يتسنى له العيش الكريم فتوسط البابا كيرلس لدى عبد الناصر راجيًا منه العودة فى قراره تجاه كل المفصولين من القضاة إلا أنه رفض فطلب منه البابا ألا يقف أمامهم فى طلب الانضمام لنقابة المحامين فوافق عبد الناصر على ذلك وبعدها تغير موقف النقابة (٢).

وبجلسة ٣ / ١٠ / ٦٨ ناقش مجلس النقابة إقتراحاً مقدماً من الأستاذ راغب حنا المحامى بضرورة الإتصال بوزارة العدل لإصدار منشور إلى مكاتب الشهر العقارى بقبول وكلاء مكاتب المحامين الموكلين من ذوى الشأن لآداء الأعمال الإدارية بطلبات موكليهم أمام مكاتب الشهر العقارى بمقتضى التوكيلات الرسمية الصادرة لهم من المحامين .

---

(١) الدور السياسى مرجع سابق ص ٢٠٤.

(٢) رواية نقلها لى الأستاذ عادل عيد المحامى وعضو مجلس النقابة وهو أحد من شملهم قرارات مذبحة القضاء

ويعود المحامون لانتخاب الخواجة فى ٦٩/٦/٢٦ نقيباً للمحامين بحضور ٢٦٧٤ محامياً حصل الخواجة على ٢١٧٢ صوتاً ، وحصل البرادعى على ٩٥٢ صوتاً ، وسعد الأمير ١١ صوتاً ونجح معه اسطفان باسيلى، أحمد يحيى عبد الفتاح، فكرى أغا، أحمد الخطيب، محمد فهيم، حسنى المناديلى، عثمان ظاظا، فهمى ناشد، ماهر محمد على، عبد الله على حسن، فتحى الكيلانى، كمال حليم، عبد الحميد الجمل، نبيل الهلالى، حسن الطويجى، محمود عبد الحميد سليمان، وقد حصل المرحوم اسطفان باسيلى والذى كان يناديه المحامون بعم اسطفان على أعلى الأصوات ١٨٥٧ صوتاً (١).

ويطعن ٧٦ محامياً فى نتيجة الانتخابات أمام الدائرة الجنائية بمحكمة النقض منهم عبد العظيم الجزار، رشاد نبيه، مصطفى البرادعى، عبد الله هوله، زكريا خطابى، محمد سعد الدين أبو مشعل، محمد حسين راس، جمعه سعفان، على عبد الحى حجازى، عزيزة عباس عصفور، ممدوح قناوى.

وقضت محكمة النقض برفض الطعن.

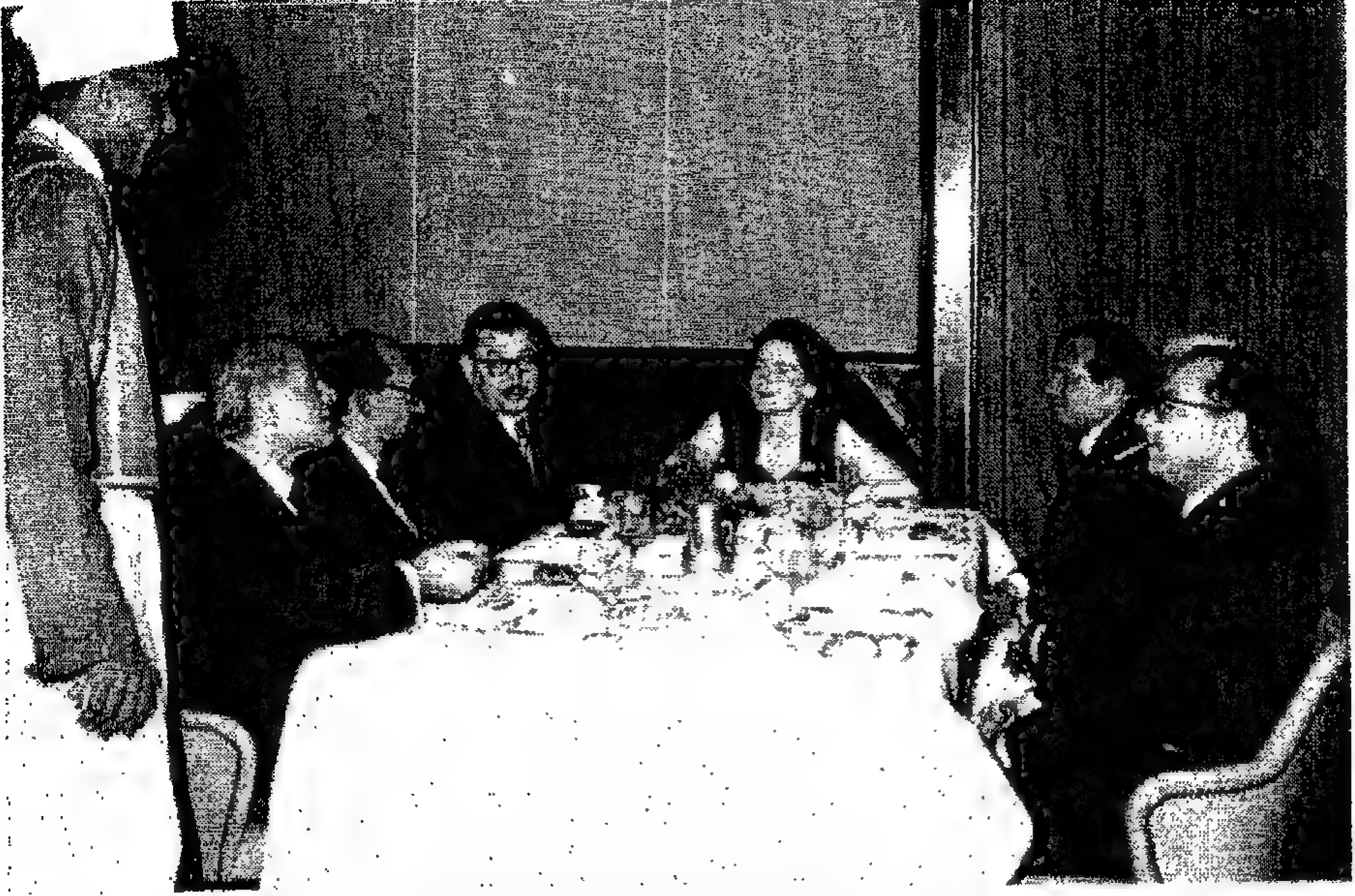
ويبدو أن صراع الطعون قد بدأ منذ تلك الفترة لأسباب منها ما هو شخصى وما هو موضوعى، ونلاحظ أن أشخاص الطاعنين وعلاقتهم بالمطعون ضدهم أو دخولهم الانتخابات ولم يحالفهم النجاح من أهم الأسباب، فضلاً عن أن من بينهم من تحول إلى حليف للمطعون ضدهم فى انتخابات قادمة، بل ومنهم من أؤتمن على إدارة انتخابات بأكملها.

وبجلسة ١٣ / ٩ / ٦٩ قرر المجلس تحية الثورة الليبية ، وتهنئة نقابة المحامين بليبيا بقيام الثورة العربية فيها .

وفى الفترة من ١٥ ـ ١٧ ديسمبر ٦٩ استضافت النقابة إجتماع مكتب رابطة الحقوقيين الديمقراطية العالمية بالقاهرة .

---

(١) يلاحظ وجود أكثر من عضو مجلس نقابة من الإخوة المسيحيين فى تشكيل المجلس عكس الآن.



إجتماع مكتب رابطة الحقوقيين الديمقراطية العالمية بالقاهرة . ويظهر في الصورة النقيب أحمد الخواجة . فريد عبد الكريم . نبيل الهلالى وآخرين .

ونعود إلى محاولة غلق ملف الفترة الناصرية وعلاقتها بالنقابة، ومما لاشك فيه أن عبد الناصر شخصية ضخمة فى تاريخنا الحديث، ومن الطبيعي ألا يكون هناك اتفاق حوله، وأن يتكرر دائماً الجدل بشأنه، ولا أحسب أن النظرة المعاصرة سوف تنصفه لأنها لم تنصف أيضاً كثيراً ممن سبقوه كما يقول د. مصطفى الفقى في مقال له نشر بجريدة الأهرام ويضيف أننى أظن أن رحيل عبد الناصر قد اقترن برحيل عصر كانت له معطياته وأدواته وظروفه وأحكامه، وأن فترة حكم عبد الناصر جزء لا يتجزأ من تاريخ مصر الذى يحتاج فى تقييمه إلى نظرة كلية شاملة وليس إلى نظرة جزئية قاصرة، لذلك فالحكم لعبد الناصر أو عليه لا يمكن أن يتم خارج السياق العام لحركة التاريخ وفلسفة التطور، ولكن فى إطارهما ووفقاً للقوانين التى تحكم العلاقة بين الماضى والمستقبل والتى تجعل الجديد يولد دائماً من رحم القديم وأن تقييم مرحلة

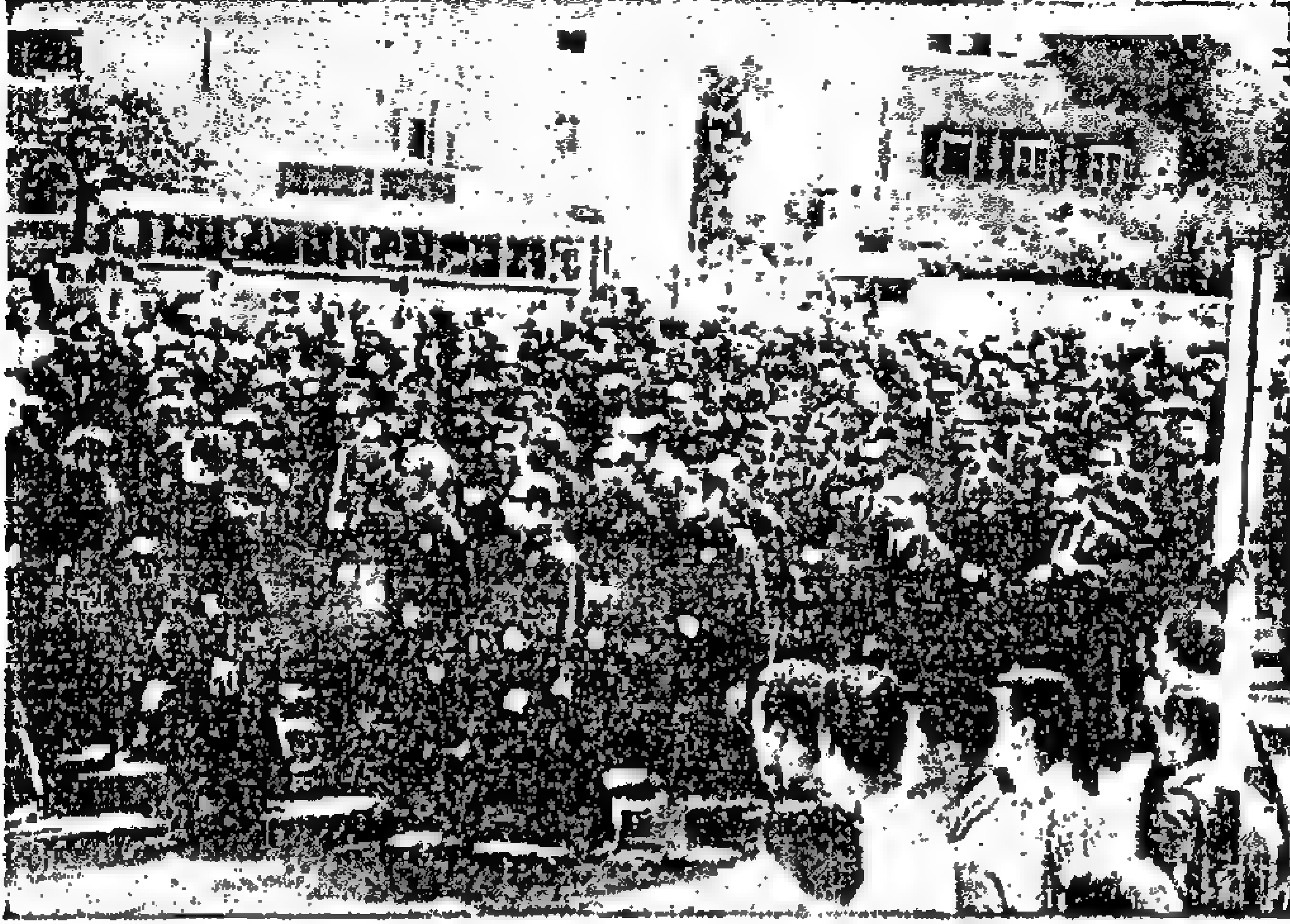
معينة يستوجب أن تأخذ فى الاعتبارات جميع الظروف التى أحاطت بها والملابسات التى ارتبطت بوجودها، فالتحليل السياسى نسبى بالضرورة ولا يمكن أن يكون مطلقًا أبداً فتقييم الخمسينيات والستينيات لا يتم فقط بنظرة من منتصف التسعينيات بعد أن اكتملت الرؤى وظهرت النتائج وأصبحنا نعرف ما لم يعرفه عبد الناصر، ولم يدركه بالضرورة معاصروه.

وإن كنا نتفق أو نختلف مع ما ذكره د. مصطفى الفقى حول الفترة الناصرية ولكن ما يعنينا فيما نحن بصدده أن الذى لاشك فيه أنها فترة غابت عنها الديمقراطية ومنح القانون إجازة وما ترتب على ذلك من آثار أهمها غياب دور المؤسسات ولاسيما النقابات، وأننا نتفق معه فى أن ثمة عملية خلط أوراق واسعة تاهت فيها الحقائق واختفت فيها الموضوعية، وأننا نفكر كثيراً فى عبد الناصر وعصره بعواطفنا ومشاعرنا -حباً أو كرهاً- قبولاً أو رفضاً- بينما الأوجب أن نفكر فيه ونحلل سياساته فى تجرد وموضوعية يعطيانه بقدر ما يأخذان منه.

وينتقل عبد الناصر إلى رحاب ربه وتخرج مصر كلها فى وداعه.

ويصدر عدد من مجلة المحاماه عن عبد الناصر كانت صورة الغلاف لعبد الناصر ومقالات رثاء فيه.

نعي وعهد



مسيرة المحامين الى قبر الرئيس

ان المحامين الذين حملوا وراء القائد العظيم اعلام الحرية والاشتراكية والوحدة يحملونها ويبشرون بها ويناضلون في سبيلها ـ وقد هزتهم الفجيعة بوفاة زعيم امتهم وقائد ثورتهم وفيلسوف رسالتهم ـ يسجلون في اول يوم عمل بعد الفجيعة في محاضر جلسات المحاكم ، باعتبارها الوثائق الرسمية المثبتة لحياتهم ، انهم على درب عبد الناصر سائرون ، وانهم في سبيل حرية الوطن وتحرير المواطن ووحدة امتهم العربية مناضلون ، ورسالة باقية يحملونها حتى آخر رمق في حياتهم ليحققوا اسمى ما استهدفه القائد العظيم ، تحقيقا لسلام عادل يظل البشرية كلها ، من خلال تعاون دولي ، بين كل القوى الشريفة في العالم ، يزول به البغي والظلم ، وتتحقق به للانسان في كل مكان وزمان امنه ورفاهيته . وعاش عبد الناصر حيا في قلوبنا وعلى ارضنا ، وعاشت الناصرية اسلوبنا ووسيلتنا ورسالتنا ، وبقيت مرفوعة اعلام الحرية والاشتراكية والوحدة ».

احمد الخواجة

نقيب المحامين

سجل المحامون هذا البيان في كافة محاضر جلسات المحاكم صباح يوم السبت الثالث من اكتوبر ١٩٧٠م الموافق الثاني من شعبان ١٣٩٠ هـ

الفصل الثالث
١٩٧٠ - ١٩٨١

يرصد د. أحمد فارس عبد المنعم فى رسالته عن الدور السياسى لنقابة المحامين موقف النقابة تجاه أبعاد وتطور نظام الحكم فى عهد السادات بقوله:

«لقد كان الدفاع عن الديمقراطية ضد السياسات المنافية لها هو الموقف الذى التزمت به نقابة المحامين طوال الحقبة الساداتية، ولا يتنافى مع هذا مساندة مجلس النقابة للسادات فى طرحه ضد من أسماهم مراكز القوى فى مايو ١٩٧١ حيث أن السادات فى ذلك الوقت كان يمثل الشرعية وسيادة القانون، ولم يكن قد اتضحت بعد توجهاته الاستبدادية وغير القومية».

وأياً ما كان الرأى فى صحة ما ذهب إليه، إلا أن واقع الحال يؤكد أن النقابة ومجلسها أيدت تصفية مراكز القوى وبناء الدولة الحديثة وإقامة اتحاد الجمهوريات وأيضاً أيد المجلس دولة العلم والايمان بجلسته المنعقدة فى ١٩٧١/٥/٢٠[١].

والثابت أن الرئيس السادات وبالتحديد فى ٥ يونيو ١٩٧١ أى بعد أيام قليلة من مؤازرة مجلس نقابة المحامين له ولتوجهاته أصدر قراره بحل مجالس النقابات المهنية وإجراء انتخابات جديدة.

---

(١) جلسة مجلس النقابة برئاسة الخواجة وحضور كل من : حسنى المنايلى، اسطفان باسيلى، كمال حليم، ماهر محمد على، محمد فهيم أمين، عثمان ظاظا، عبد الله على حسن، أحمد الخطيب، حسن الطويجى، فكرى أغا، فهمى ناشد.

وفى ١٩٧١/٦/٢٩ يفوز مصطفى البرادعى بمنصب نقيب المحامين ، ولم تكن المرة الأولى التى يفوز فيها البرادعى بمنصب النقيب فقد كان نقيبًا منذ ١٩٥٨ ولدورتين متتاليتين ثم جاء من بعده وفى الفترة من ١٩٦٢ وحتى ١٩٦٤ عبد العزيز الشوريجى ثم عاد مصطفى البرادعى مرة أخرى فى الفترة من ٦٤ حتى ٦٦ (تاريخ انتخاب أحمد الخواجة نقيباً لأول مرة) ثم يعود البرادعى مرة أخرى.

وكان أحمد الخواجة قد مُنع من الترشيح لرفض منحه عضوية الاتحاد الاشتراكى ، والتى كانت شرطاً للترشيح بسبب قضية مراكز القوى (١٥ / ٥ / ٧١) فلم يدخل الانتخابات .

ويختلف موقف مجلس نقابة المحامين تجاه سياسات السادات وعلى ما هو ثابت بمحاضر الجلسات أن المجلس قد ناقش مشروع دستور ١٩٧١ وطالب بأن يضمن الدستور الجديد تحقيق الديمقراطية، وأيدت النقابة مظاهرات الطلبة ١٩٧٢، ١٩٧٣ حتى أن المجلس ناصر الحركة الطلابية وناشد السادات الإفراج عنهم، وندب محامين للدفاع عن الطلبة المتهمين.

ووقف المجلس مُدافعاً عن قضية المحامين بالقطاع العام فصدر فى عهده القانون ٤٧ لسنة ٧٣ والخاص بالمحامين بالإدارات القانونية وضمن لهم مزايا لم تكن موجودة فى قوانين العاملين بالدولة أو القطاع العام.

إلا أن الثابت أيضًا أن مجلس نقابة المحامين بدأ فى مُداعبة السلطة، ففى اجتماع المجلس بجلسة ١٩٧٥/٥/٨ قرر المجلس الموافقة على عضوية النقابة كمنظمة جماهيرية بالاتحاد الاشتراكى العربى.

ولم تمض أيام قليلة حتى رد السادات على ذلك القرار، ففى ١٩٧٥/٥/٢١ يصدر

التنازل إلى النقابة

عن ملكية الأرض المقام عليها مبنى النقابة

كلمة التحرير

أصدر السيد الرئيس محمد أنور السادات ، القرار الجمهوري رقم ٤٦٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التنازل بالمجان من ملكية أرض النقابة وما عليها من منشآت تحقيقاً لأغراض النقابة .

قرار ينطوي على العديد من الدلالات ، ويحمل في طياته الكثير من المعاني ..

تكريم لرسالة المحاماة المجسدة ؛ رسالة الحق والعدل والحرية ..

تكريم للقانون ، وتأكيد لسيادته ؛ وإعلاء لكلمته وسطوته ..

تكريم للمحامين جنوداً في كتائب الحق والعدل والشرف والكرامة ..

تكريم للمحامين رواداً وطلائع دفاع عن الوطن ..

تكريم للحرية ، ولها المحامون سند وظهير ..

فبكل الفخر والاعتزاز ، وبكل الحب والتقدير ، أرسل الأستاذ النقيب برقية شكر إلى السيد الرئيس تحمل خالص الشكر وأعمقه المعاني السامية التي يستهدفها صدور القرار الجمهوري .

عصمت الهواري

المحامي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦٩ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية :

بعد الاطلاع على الدستور ..

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة .

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٨ بإصدار قانون المحاماة ، وبإلغاء القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٧ بالمحاماة أمام المحاكم .

قرر

المادة الأولى : التنازل بالمجان إلى نقابة المحامين من ملكية قطعة الأرض رقم ٨٦٤ قسم عابدين ، والبالغ مسطحها ٣١٦٨٫٦٠ متر ضمن القطعة ٥١٢ قسم عابدين ، بما عليها من منشآت والموضحة حدودها ومعالمها بكشف التحديد والرسم المرافقين .

المادة الثانية : الغرض من التنازل هو تحقيق الأغراض النقابية الواردة بقانونها فقط ، ولا يجوز استعمالها فيما عدا ذلك ... أو التصرف فيها للغير .

المادة الثالثة : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برياسة الجمهورية في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٩٥ هـ (٢١ مايو سنة ١٩٧٥ م) .

أنور السادات

برقية النقابة للسيد الرئيس / أنور السادات

السيد / الرئيس محمد أنور السادات ..

كل العرفان بالجميل أتقدم لسيادتكم ، باسم المحامين ، بخالص الشكر على أن أضفتم لأفضالكم على المحامين فضلاً جديداً بإهدائكم قطعة أرض للنقابة لاستعمالها في أغراضها . وإننا إذ نشكر لسيادتكم تفضلكم ، نشكر أيضاً تقديركم للمحاماة والعاملين فيها باعتبارهم جنوداً يعملون من أجل سيادة القانون في ظل مؤكدها وباعثها من رقادها . والله يوفقكم لما فيه خير مصر وعزها .

نقيب المحامين

مصطفى محمد البرادعي

منشور بمجلة المحاماة

القرار الجمهورى رقم ٤٦٩ لسنة ١٩٧٥ بالتنازل بالمجان للنقابة عن ملكية قطعة الأرض المقام عليها مبنى النقابة بما عليها من منشآت وذلك لتحقيق أغراض النقابة الواردة بقانونها فقط ولا يجوز استعمالها فيما عدا ذلك من أغراض أو التصرف فيها للغير.

وعودة إلى قرار انضمام النقابة بشخصها المعنوى للعضوية الجماعية بالاتحاد الاشتراكى، فقد رأى عبد الحليم رمضان المحامى فى هذا القرار أنه قد صدر فى غفلة من أعضاء مجلس النقابة ومن المحامين أولى الشأن فى طلب عضوية الاتحاد الاشتراكى العربى أو رفضها وفيما لا يجوز لمجلس النقابة تمثيل المحامين فيه فأقام الدعوى ١٣٢١ لسنة ٧٥ مستعجل القاهرة[1]، بطلب الحكم بعدم الاعتداد بالقرار، ورداً على ما ذهب إليه عبد الحليم رمضان فى دعواه قال البرادعى فى مذكرة دفاع قدمها للمحكمة «أما استرسال الزميل لما ذكره فى صحيفة الدعوى، أن مجلس النقابة اتخذ ذلك القرار فى غفلة من أعضاء مجلس النقابة ومن المحامين أولى الشأن، فغفلة أعضاء مجلس النقابة لا وجود لها إلا فى تصور الزميل والقرار صادر فى انعقاد صحيح للمجلس وبإجماع الحاضرين.

وإنه يتعين التفرقة بين عضوية الشخص المعنوى وعضوية المحامين فرادى، والذى يمثل النقابة وبشخصها المعنوى هو مجلس النقابة.

وليطمئن الزميل إلى أن قرار النقابة لا ينصرف إليه بأى أثر، والعضوية قاصرة على الشخص المعنوى ، أما المحامون بذواتهم فهم أحرار فيما يقررونه فى الانضمام أو رفض ذلك ، وأن الأصل فى مجلس النقابة أنه يشارك بمرفق من مرافق الدولة، وهو مرفق العدالة وخدمة المحامين، والمحاماه تتصل تبعاً بهذا المرفق، فهو جهاز من أجهزة الدولة ومن مؤسساتها الدستورية.

واستشهد بما ورد بمحاضرة ألقاها د. حلمى مراد بنقابة المحامين فى تعريف

---

(١) وهناك دعوى أخرى أقيمت أمام محكمة القضاء الإدارى لإلغاء القرار أقامها محمد عيد المحامى (الزعيم).

لمفهوم دولة المؤسسات أن هذه المؤسسات تشمل التشكيلات الرسمية المختصة بموجب الدستور بالمشاركة فى صنع القرارات الأساسية (السلطتين التشريعية والتنفيذية) وتلك المختصة بمراقبة هاتين السلطتين فى مراعاة أحكام الدستور وحقوق الإنسان المعترف بها عالمياً عند اتخاذ قراراتها وهى السلطة القضائية وأيضًا تشمل التشكيلات الشعبية القائمة قانوناً والمختصة بالتعبير عن اتجاهات الفكر ومختلف وجهات النظر فى الشئون العامة ومنها النقابات.

وأضاف بأن المجلس وعندما اتخذ قراره هذا وضع أمامه عدة حقائق منها :

أولاً : أن الاتحاد الاشتراكى بصورته الماضية قبل المحاولة فى تطويره لم يكن إلا تنظيمًا فرضته الدولة على الناس لتبسط بواسطته سُلطانها المُطلق عليهم ونشأت فى ظله مراكز القوى وما استتبع ذلك من تجمع الأفاقين والمُنافقين والانتهازيين حولهم، وسار النظام فيه على التعيين أو الانتخاب الصورى المزور، ولم يختلف هذا الوضع منذ نشأ الاتحاد الاشتراكى فى صورتيه السابقتين هيئة التحرير ثم الاتحاد القومى.

وعاش بغير فاعلية طوال العشرين عامًا الماضية وعاشت البلد معه فى فراغ سياسى لا رأى ولا معارضة إلا ما يراه مراكز النفوذ ودولة المنتفعين وكان بذلك السبب فى كل ما أصابنا من بلاء.

كان كالمتفرج على كل الأحداث الخطيرة التى مرت بالبلاد لا رأى له ولا قرار وهو التنظيم السياسى الوحيد بالبلد.

انفصال سوريا، حرب اليمن، العدوان الثلاثى ٥٦ ، الهزيمة المؤلمة سنة ١٩٦٧.

وكانت تجرى مُصادرة أموال الناس، والتأميمات، والحراسات بغير قاعدة مفهومة أو رابط معلوم، وكان يُعتقل الناس بعشرات الآلاف، يعذبون، ويموتون ولا حكم للإنسانية أو القانون، والاتحاد الاشتراكى لا ينطق ولا يسمع ولا يُبصر لم يتحرك إلا حين تحركت مراكز النفوذ من أعضاء اللجنة التنفيذية العليا فى مايو ١٩٧١ يريدون

الإطاحة بالرئيس السادات والاستيلاء على الحكم لأنفسهم لولا أن تداركت البلد عناية الله وأطيح بهم هم أنفسهم، وتعطلت اللجنة التنفيذية العليا وليس غريباً أن كان لهذا التعطل لقمة أجهزة الاتحاد الاشتراكى أن سارت البلد فى طريقها الصحيح وانتصرنا فى ٦ أكتوبر ١٩٧٣.

ثانيًا: أن إحياء الحياة السياسية فى مصر عن طريق بناء تنظيم سياسى وحيد من موقع السلطة أمر انتقده الرئيس السادات فى ورقة تطوير الاتحاد الاشتراكى التى طرحها على الأمة فى ١٩٧٤/٨/٨، وثارت حولها مناقشات انتهت إلى الإبقاء على الاتحاد الاشتراكى مع تطويره للقضاء على سلبياته التى أوردتها ورقة التطوير ومع ذلك فلم نعرف بعد ما هى سُلطات الاتحاد الاشتراكى فى صورته الجديدة، هل سيكون سلطة عليا تلتزم بقراراته السلطتين التنفيذية والتشريعية أم جهازاً يخدم ولا يحكم؟

كما لم يُعرف بعد هل استقر الرأى على أن تكون المنابر المتعددة داخل الاتحاد الاشتراكى فى صورته المطورة منابر متحركة أم منابر ثابتة؟

وهل ستكون هذه المنابر نواة لنشأة أحزاب سياسية متُعددة أم لا؟

ثالثًا : أن الحكومة تتولى الإنفاق على الاتحاد الاشتراكى ويُعتبر قادتهُ موظفين يقبضون مرتباتهم من الخزانة العامة فهو تنظيم سياسى أشبه بجهاز حكومى منه تنظيم شعبى.

رابعاً: أن النقابة وهى شخصى معنوى لا يمكن أن يكون لها عقيدة سياسية معينة يستطيع المحامون من أعضاء المجلس وغيرهم أن ينتموا إلى أى حزب يريدون، ولكن النقابة بشخصها المعنوى لا يمكن أن يكون لها لون سياسى.

كانت كل هذه الأسباب أمام مجلس النقابة حين اتخذ قراره :

هل تتباعد النقابة وتقف موقفاً سلبياً لا يعنيها أن يظل الاتحاد الاشتراكى على ما كان عليه، ألا يجدر أن يكون للنقابات رأى فى التطوير والذى لم يُبت فيه بعد وهذه

المنابر التى يشيرون إليها ما رأى النقابات فيها؟

فالنقابة تقدمت بعضويتها المعنوية على أساس أن تشترك فى تطوير الاتحاد الاشتراكى، وعلى أساس خلق المعارضة أو الحزب المعارض حتى لا يكون هناك بالبلد تنظيم سياسى واحد.

ولا يصح التهاون فى تجمع النقابات المهنية والتى تضم العلماء والمثقفين لهذا البلد بالاتحاد الاشتراكى، وفرض ما يرونه من آراء لصالح البلد ولهم فى ذلك جهاد وجهد سابق كانوا لا يسكتون عن انحرافات الثورة منذ بدأ انحرافها بآرائهم الصريحة، كان يُراد إلغاء النقابات المهنية وتأميم المحاماه وإلغاء الاستئناف، فوقفت لها نقابة المحامين وباقى النقابات المهنية وامتد الأمر إلى دعوة النقابات بسوريا والتى أيدت نقابات مصر، ووقفت محاولات التخريب عند حدها.

وحين شكل المرحوم الرئيس جمال عبد الناصر لجنة تحضيرية فى ديسمبر ١٩٦١ تُعد السياسة العامة للبلد، وتمهد للمؤتمر القومى وكان من بين أعضائها فريق من النقباء وأعضاء النقابات المهنية تكلموا ولعلهم كانوا وحدهم الذين لم يُنافقوا ولم يُضللوا، تكلموا عن الحريات المكبوتة، والاعتقالات وعن الصحافة الضائعة، وعن الاشتراكية المُزيفة والتى لم تكن إلا مجرد نداءات وشعارات، وعن الحراسات ومُصادرة أموال الناس.

ولعلنا نذكر جميعًا ما كان من ثورة مُفتعلة بجلسة هذه اللجنة ضد المحامين ونقابتهم بلغ مداها حين وقف أحد مديرى الجامعات فى ذلك الوقت يردد كلمة يذيعها «أنه إذا أردت أن تكذب فاستعنْ بمحام» ووقفتُ له، وغضب هذا الطاغوت ومراكز النفوذ حتى إنه، وفى المؤتمر القومى الذى انعقد بعد ذلك فى سنة ١٩٦٢ لم تُعط الكلمة لأى نقيب من النقباء، ورغم أن جميع المحامين الذين كانوا ممثلين بالمؤتمر طلبوا أن يتكلم عنهم نقيب المحامين، ومع ذلك انتهى المؤتمر ولم تُعط الكلمة له.

فما كان من النقباء وأعضاء النقابات المهنية إلا أن عقدوا عدة اجتماعات لهم

وحدهم عارضوا فيها الكثير من مشروع قانون الاتحاد الاشتراكى وخاصة التفرقة بين المثقفين والعمال والفلاحين والنسبة التى فرضها، ولم يستجب القائمون على إعداد ملحق الميثاق لمطلب من مطالب النقابات إلا لفكرة إنشاء المحكمة الدستورية العليا والتى كانت تُنادى بها نقابة المحامين منذ انعقاد مؤتمر بغداد فى ديسمبر ١٩٥٨ .

وبدأ الصراع يزداد بين الاتحاد الاشتراكى والنقابات المهنية التى لم تر لها سبيلاً لإبداء رأيها إلا فى تشكيل اتحاد للنقابات المهنية تنعقد اجتماعاته دورية كل أسبوعين أو كل شهر فى نقابة من النقابات ولكن هذا لم يُرضى السيد على صبرى والذى كان قد عُين أمينا للاتحاد الاشتراكى وصور هذا الاتحاد على أنه حزب معارض فى البلد وراح يُلاحق أعضاءه بالإرهاب والتهديد، وحين أراد نقيب المحامين وقد كان رئيساً لاتحاد النقابات أن يُعيد ترشيح نفسه فى أواخر ١٩٦٦ ، لم يكتف بما كان من تهديد بالحراسة والاعتقال وإنما تجمعت كل قوى الاتحاد الاشتراكى والجهاز الإدارى لإسقاطه وهو ما كان، ولكن لم يكفه هذا فاعتقل الكثيرون من زملائه المحامين حيث لاقوا العذاب والهوان لمدد لم تقل عن السنة وزُيفتْ بعد ذلك انتخابات النقابات واتسعت الهوه بينها وبين الاتحاد الاشتراكى حتى كانت رحمة الله، وتغلب الرئيس السادات على قوى البغى والعدوان وحلت مجالس النقابات وجرت انتخابات جديدة فى يونيو ١٩٧١ وعادت النقابات الجديدة إلى نشاطها القومى السابق داخل الاتحاد الاشتراكى وخارجه تُنادى بسيادة القانون وبكفالة الحريات وإطلاق حرية الصحافة وعودة القضاه.

وكانت أمانة المهنيين بدفع النقابات لها تكاد تكون هى الأمانة الوحيدة بالاتحاد الاشتراكى، كان يجتمع بها أعضاء النقابات طوال الأربع سنوات الماضية يُناقشون كل ما يجرى من أمور بالبلد ويُبدون رأيهم فى غاية القوة والصراحة ولكنه بكل أسف لم تكن تنشر بالصحف.

فالنقابات المهنية بفاعليتها هذه لا يصح أن تتخلف عن أى مجال ترفع فيه صوتها

وتُصحح الأوضاع وأهمها وجود المعارضة والأحزاب.

وليس هناك ما يفيد النقابة من عضويتها الجماعية وهى بطبيعتها لا يمكن أن تنتمى إلى حزب معين.

كذلك ليكن معروفاً أنه إذا لم يكن لالتحاق النقابة بالعضوية الجماعية أى أثر ولم يُحقق ما ترجوه من خير للبلد فليس هناك ما يمنع انسحابها من الاتحاد الاشتراكى ولا قيد عليها فى ذلك.

وأخيراً فالسيد الزميل المدعى يذكر تماماً ما أُدخلَ على قانون المحاماه سنة ١٩٦٨ من قيود وربط النقابة بالاتحاد الاشتراكى ولا تزال هذه النصوص قائمة لم تُلغ.

ويبين من كل هذا أن القرار صادر ممن يملكه فى حدود ما يسمح به القانون، ولا يكون هناك محل لاختصاص القضاء المستعجل بالنظر فى إلغائه [1].

دعاوى الحراسة

وفى ٧٥/٦/٢٨ أُقيمت دعوى حراسه مُستعجلة أقامها محمد عبد السلام مصطفى المحامى وقُيدت برقم ٤٢٥١ لسنة ٧٥ مستعجل جزئى القاهرة بطلب وضع النقابة تحت الحراسة القضائية.

وفى ٧٥/٧/١ أقام حامد الأزهرى المحامى وعبد العزيز محمد المحامى الدعوى رقم ٤٣٧١ لسنة ٧٥ ابتغاء الحكم بصفة مستعجلة بتشكيل لجنة مؤقتة من خمسة من الأساتذة المحامين تكون مهمتها استلام نقابة المحامين واستلام سجلاتها وإدراتها وفقاً للقانون.

وفى ٧٥/٧/٢ أقام عبد الحليم رمضان المحامى الدعوى رقم ٤٣٧٦ لسنة ١٩٧٥ مستعجل بتعيين مصطفى البرادعى نقيباً مؤقتاً لنقابة المحامين ضد الأساتذة :

مصطفى البرادعى، إسطفان باسيلى، فكرى أغا، أحمد يحيى، عثمان ظاظا،

---

(١) من مذكرة النقيب البرادعى فى الدعوى رقم ١٣٢١ لسنة ٧٥ مستعجل جزئى القاهرة والذى قضى فيها بعدم اختصاص القضاء المستعجل بنظر الدعوى.

عصمت الهوارى، حسنى المناديلى، عبد الله على حسن، فتحى الكيلانى، أحمد الخطيب، أحمد مختار أبو دقيقة، محمود عبد الحميد سليمان، إبراهيم الشهاوى، فهمى ناشد، محمد علوان، عبد العظيم الجزار، أحمد نبيل الهلالى، كمال حليم، جمال العطيفى، أحمد مجاهد، صالح السيد.

وتدخل منضماً فى الدعوى الأساتذة :

عبد العزيز محمد	متدخل منظم للمدعى
أحمد فؤاد	" " "
رشيد النحال	" " "
سعد البطل	" " "
يوسف عبد الله مكرم	متدخل هجومى
إبراهيم العزازى	متدخل منضم للمدعى عليهم

وانضم كل من الأساتذة عبد العزيز محمد، حامد الأزهرى، موريس المنقبادى، أحمد سالم، أحمد فؤاد عبد الله، چورچ عزيز، محمد فتحى ، سيد حسين، فؤاد عيد، تدخلاً انضمامياً للمدعى الأستاذ محمد عبد السلام مصطفى المحامى فى دعواه.

كما انضم كل من الأساتذة محمد عيد، عبد السلام رجب، حامد عكاز، محمد الصباغ للمدعين فى الدعوى المقامة من الأستاذين حامد الأزهرى وعبد العزيز محمد.

وقررت محكمة القاهرة للأمور المستعجلة الدائرة السادسة برئاسة الأستاذ طلعت الاكيابى رئيس المحكمة وبحضور السيد / فوزى النبراوى أمين السر ضم الدعاوى الثلاث للارتباط وليصدر فيهم حكم واحد بجلسة ٢٨/١٠/١٩٧٥، وحكمت المحكمة بعدم اختصاصها بنظر الدعوى والزمت كل مدعى فى كل دعوى بمصروفات دعواه، وذلك تأسيساً على أنه ومن المقرر أن نقابة المحامين تقوم على رعاية مهنة المحاماه

التى تسهم فى تحقيق العدالة أى أنها مرفق عام خوله القانون حقوقاً وسلطات من نوع ما تختص به الهيئات العامة إذ تجمع بين السلطة اللائحية أى وضع اللائحة الداخلية وبين سلطة الفصل فى شئون المحامين وإصدار قرارات واجبة التنفيذ فى هذا الشأن وسلطة تأديبهم فى سبيل تحقيق مصلحة عامة، ولذا فإن مقومات المرافق العامة تكون بادية فى نقابة المحامين، وقد نظم قانون المحاماه اجراء انتخابات أعضاء النقابة وكان المدعى عليه بصفته قدم محضر جلسة مجلس نقابة المحامين المنعقد بدار النقابة العامة بالقاهرة يوم ١٩٧٥/٩/٢٠ متضمناً أن المجلس قد كلف أمين سر النقابة بإعادة الإعلان عن دعوة الجمعية العمومية وفتح باب الترشيح لمنصب النقيب وأعضاء المجلس طبقًا لنص المادة ١٤ من قانون المحاماه والنظام الداخلى وتشكيل لجنة محايدة للإشراف على الانتخابات من السادة الأساتذة الدكتور زهير جرانه والدكتور محمد عبد الله، والأستاذ حنا ناروز فيمتنع معه على القضاء المستعجل المساس به وتخرج المنازعة فى الدعاوى الثلاث عن اختصاص القضاء المستعجل.

وفى ١٩٧٥/١١/١٤ عقدت الجمعية العمومية للنقابة بدار النقابة العامة ومقار النقابات الفرعية بعواصم المحافظات لانتخاب نقيب وعشرين عضواً لمجلس النقابة ولم يحضر نصف عدد الأعضاء فتأجل الاجتماع ليوم الجمعة ١٩٧٥/١١/٢٨ حيث اجتمعت الجمعية العمومية وأجريت عملية الانتخاب للنقيب وأعضاء المجلس، ونظراً لعدم حصول أحد المرشحين لمنصب النقيب على الأغلبية المطلقة للأصوات الصحيحة فقد أعيدت الانتخابات بين المرشحين الحاصلين على أكثر الأصوات وهما الأستاذين مصطفى البرادعى وأحمد الخواجة وذلك يوم الخميس ٧٥/١٢/٤ وأعلنت نتيجة الانتخاب مساء يوم الجمعة ٧٥/١٢/٥ بفوز الأستاذ مصطفى البرادعى نقيباً

للمحامين فى أعنف انتخابات شهدتها النقابة على منصب النقيب بين مصطفى البرادعى، وأحمد الخواجة، وعلى منصور الذى تحالف مع البرادعى فى معركة الإعادة، ثم أُجرى بعد ذلك فرز أصوات الناخبين لأعضاء مجلس النقابة وانتهت تلك العملية فى الساعة الثانية والنصف صباح يوم الخميس ٧٥/١٢/١١ .

وأُعلنت النتيجة كاملة على النحو التالى:

عن دائرة استئناف القاهرة :

عصمت الهوارى، اسطفان باسيلى، نبيل الهلالى، فهمى ناشد، عثمان ظاظا، محمد فهيم أمين، ماهر محمد على، محمد علوان، حامد الأزهرى، حسنى المناديلى.

عن دائرة استئناف اسكندرية	محمد عيد، عبد الله على حسن
وعن دائرة استئناف المنصورة	إبراهيم الشهاوى
وعن دائرة استئناف طنطا	أحمد الخطيب [١].
عن دائرة استئناف بنى سويف	صلاح السيد
وعن دائرة استئناف أسيوط	محمود عبد الحميد سليمان

وعن محامى القطاع العام

أحمد يحيى عبد الفتاح ، كمال حليم، د. أحمد عثمان عياد [٢]، محمد محمد المسمارى.

وقرر المجلس تشكيل هيئة المكتب برئاسة النقيب، واسطفان باسيلى وكيلاً، وعثمان ظاظا أمين سر، ومحمد محمد المسمارى أميناً للصندوق.

ولأن صراع المناصب ظل مستمراً فوصل الأمر إلى محكمة النقض طعناً على نتيجة الانتخابات فى شكل أربعة طعون أرقام ١٨٨٦، ١٩٢٧ ، ١٩٢٨ لسنة ٧٥و ٢١ لسنة ١٩٧٦.

---

(١) انتقل إلى رحمة الله تعالى فى ٧٥/١٢/١٦ وحل محله فؤاد عيد.

(٢) وقد استقال من عضوية المجلس لتعيينه مستشاراً وحل محله عبد العال عرجون.

أُقيم أولهما من على حسن على المحامى وآخرين (٥٢ محامياً)

والثانى من محمد صبرى مبدى وعبد الحميد قاسم سيد أبو الدهب بصفته وكيلاً عن ٥٠ محامياً.

والثالث من محمد صبرى مبدى بصفته وكيلاً عن ٣٠ محامياً منهم.

عبد العال عرجون، جلال رجب، بدرت نوال، عزالدين البياع، عبد العظيم المغربى، وفيق قطامش، إبراهيم العزازى.

والرابع عدلى عبد الشهيد بصفته وكيلاً عن ٥٦ محامياً منهم:

ممدوح أبو الروس، مكرم ماهر مينا، رفعت إبراهيم، عبد العظيم الجزار، مكرم حبيب جرجس، رشاد نبيه، أحمد فؤاد عبد الله، فوده يونس فوده، أحمد حلمى سالم، زكريا خطابى، فخرى نعيم منقريوس.

وتصدت محكمة النقض لأسباب الطعن على نتيجة الانتخابات بقولها:

لما كان ذلك، وكان ما يثيره الطاعنون نعياً على عملية الانتخاب قد ورد عاماً ومُرسلاً دون تحديده بوقائع معنية ومُحددة بذاتها حتى يُمكن تناولها بالتحقيق ولم يتعزز بأى دليل أوقرينة ، ولو كانت عليه أية مسحة من الجدية لكان الطاعنون – فى -الأقل القليل– قد أثبتوا تلك المطاعن فى محاضر جلسات لجنة الإشراف على الانتخابات ولكنهم لم يفعلوا، وإذا كان البين من الاطلاع على محاضر جلسات لجنة الإشراف على الانتخابات أنها قد اشتملت على جميع الإجراءات وعنيت اللجان فيها بإثبات كل ما عنّ للمرشحين من مُلاحظات ولم يتقدم إليها أحد بطعن جدى سواء على إرسال الدعوات للناخبين أو نعياً على إجراءات التصويت أو الفرز فيما عدا التظلم

الذى كان قد تقدم به الأستاذ حسنى المناديلى فى يوم ١٩٧٥/١٢/٩ يشكو فيه من عدم دقة الفرز، وقد قامت اللجنة بإعادته تحقيقاً لشكواه فإن كل ما يثيره الطاعنون فى هذا الخصوص لا يكون مقبولاً [١].

ومن الملفت للنظر فى هذه الفترة، والذى يؤكد على قوة النقابة، ووحدة المحامين اجتماع مجلس النقابة الطارىء فى ٧٦/٢/١٠ لمناقشة عبارات وردت على لسان د. مصطفى أبوزيد فهمى المدعى العام الاشتراكى أثناء مناقشة مجلس الشعب للكادر الجديد لرجال القضاء، وفى بداية الجلسة قرر النقيب البرادعى بأن د. مصطفى أبوزيد قد اتصل بسيادته، وأبدى أسفه، وإن ما بدر منه من عبارات لم تكن مقصودة منه، وأنه لم يستطع الاستمرار فى التعبير عن مشاعره نحو المحاماه التى يعتز بها، ويفخر بأنه سيأتى اليوم الذى يشرف بالانتساب إليها، وأنه يعتبر النقابة البيت الكبير له، ولكل مشتغل بالقانون، وأنه لولا انشغاله بتحقيق يجرى الآن لبادر لزيارة النقابة فوراً، وأنه فور انتهائه من التحقيق يشرفه أن يزور النقابة مؤكداً اعتزازه وصدق تقديره للمحاماه، ثم تبين للمجلس أن د. مصطفى أبوزيد قد أرسل كتاباً للنقابة مؤكداً فيه ما قرره للأستاذ النقيب فى المحادثة التليفونية، وقد قرر المجلس نشر هذا الكتاب بمجلة المحاماه جاء فيه : الأخ الكريم الأستاذ الكبير مصطفى البرادعى نقيب المحامين «قد قرأت اليوم فى الأهرام ص ٦ أن مجلس نقابة المحامين يعقد جلسة طارئة لمناقشة عبارات وردت على لسانى، واعتبرها المحامون ماسة بهم وبكراماتهم، وقد تألمت لهذا الخبر كثيراً.

فسيادتكم تعلمون جيداً تقديرى الشديد للمحاماه والمحامين........ ، وكنت أود أن يقدر الأخوة الذين تصوروا فى بعض عباراتى مساساً بهم، كنت أود أن يقدروا أن الإنسان إذ وقف موقف الدفاع يباح له ما لا يباح للإنسان فى الحالات العادية. إن الإنسان فى موقف الدفاع يباح له الكثير «لأنه فيما يقول لا يقصد على الاطلاق

---

(١) أنظر حكم محكمة النقض الدائرة الجنائية فى الطعون المقيدة بجدولها بأرقام ١، ٢، ٣، ٤ لسنة ٤٦ ق والمؤلفة برئاسة المستشار محمود كامل عطيفة وعضوية المستشارين حسن على المغربي، وقصدى اسكندر، فاروق سيف النصر، إسماعيل محمود حفيظ والصادر في ٧٦/٦/١٤.

الاساءة إلى الغير، وإنما دفع الإساءة عن نفسه» وللأسف الشديد فإن زميلاً لى فى مجلس الشعب قد وجه إلى اتهاماً ظالماً «بأننى أزايد» فأردت أن أقول له أنه لا توجد أى شبهة على الإطلاق فى هذه المزايدة، فالقضاة ليسوا هيئة انتخابية أرجو أن أتقدم إليها فى الانتخابات، فضلاً عن أننى لست محامياً، وقبل أن أتم عبارتى فوجئت بثورة من أحد الزملاء الكرام الذى لم يتكرم بالانتظار لسماع بقية كلامى، ولم يسمح لى بقول كل أفكارى فقلت على الفور : ان المحامين أخوة لى وهم محل تقديرى الشديد» ، وختم رسالته بقوله :

«لقد أردت أن أوضح لكم الأمور، وأنتم من أحب الناس إلى نفسى» انتهت الرسالة التى ما أردت من الاشارة إليها سوى تبيان موقف النقابة حينما تتعرض لمجرد كلمة وماذا كان يحدث فى هذا الوقت[1].

وفاة النقيب البرادعى

وبدأ المجلس فى ممارسة مهامه وأهم ما يُلاحظ فى فترة هذا المجلس أنه تضامن مع الانتفاضة الشعبية فى ١٨، ١٩ يناير ١٩٧٧ مؤكداً على أن حق التظاهر السلمى حق مشروع وأن ما بدر من أحداث ليست علته الوحيدة رفع الأسعار وإنما كان نتيجة لتراكمات قديمة ولمعاناة طويلة تكبدها الشعب.

ومن على منبر نقابة المحامين أعلن عن تأسيس وقيام حزب الوفد الجديد إذ أعلن فؤاد سراج الدين فى ٢٣ أغسطس ١٩٧٧ ـ حينما كانت النقابة تحتفل بذكرى سعد زغلول ومصطفى النحاس ـ عن قيام الحزب.

ولم يمهل القدر النقيب مصطفى البرادعى ليكمل مسيرته ففى ١٩٧٧/١١/٩ ينتقل إلى رحمة الله تعالى.

---

(١) نص الخطاب منشور بالعددين ١، ٢ السنة ٥٦ يناير وفبراير ١٩٧٦.

وثائق من نور ..

بعض خطب ومقالات الأستاذ الجليل المغفور له النقيب مصطفى البرادعى



هذا العدد الحزين ...

التاسع الحزين من نوفمبر عام ١٩٧٧ ... نفذ السهم وحم القدر .. فيمن كان بالامس اذا انطلق اليه السهم رد وانكسر .. سبحانك ربى اردت فقدرت فمنك الوجود واليك المستقر ..

رحل الاستاذ الجليل النقيب العظيم مصطفى البرادعى ، فغاب عن هذا العدد رئيس تحريره ، واذ بصفحات العدد منكسة سوداء ، يعتصرها حزن ويلفها حداد .. فالمصاب فادح والفجيعة جسيمة ..

فجيعة مصر بوفاة ابن لها بار ..
فجيعة الحرية بموت أحد روادها الاحرار ..
فجيعة المحاماة وقد غاب من أرسى تقاليدها ..
فجيعة اسرة القانون وقد رحل عميدها ..

انتقل الى رحاب مولاه من قدم وأعطى ، والفاضل دائما يعطى ولا يأخذ ، والعطاء وفير والتضحيات جسام ..

فلنسأل الحرية من أعطى لها الحياة قربانا ..
ولنسأل المحاماة من عايشها صدقا وحقا لا زخرفا وبهتانا ..
ولنسأل مصر الخالدة من كان لها شاديا قلبا ولسانا ..
ولنسأل حقوق الانسان أيا وأينما كانا ..
ولنسأل الدنيا بأسرها من كان لسيادة القانون أملا ووجدانا ..

اليوم نعيش الذكرى بعد رحيله .. واذ ليس للأحياء حيلة الا تأبين موتاهم وتخليد ذكراهم .. يصوغون فى عبارات ما تجود به عيونهم من عبرات .. ويرون فى الرثاء بعد البكاء محاولة أخيرة لاستبقاء الفقيد العزيز حيا بينهم ، بعد أن انتزعه الموت منهم .. فان هذا هو حالنا نحن الذين بكينا فقيدنا العظيم .. فنعيش الذكرى امتداد لتراث صاحبها .. وهل تراثه الا الجهاد فى أروع صوره وأسمى معانيه .. جهاد فى سبيل الحرية والمحاماة .. جهاد فى سبيل مصر وعظمتها .. جهاد فى سبيل العروبة ووحدتها .. جهاد لاعلاء كلمة القانون ولتقرير سلطته لا تعنو منه الجباه والوجوه ..

رحل الاستاذ الجليل النقيب .. ولكن مصر الخالدة حية فى الموتى من أبنائها .. كما هى حية فى المجاهدين من أحيائها .. والمحاماة التى أرسى تقاليدها .. ستظل شامخة بما أرساه .. خالدة بتراثه وذكراه ..

مات الوالد الحنون .. ونعيش اليوم الذكرى .. فاليت حى لديك اذا ذكرته ، والحى ميت لديك اذا نسيته .. وسلام عليه مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ، تحيتهم يوم يلقونه سلام وأعد لهم أجرا كريما ..

سكرتير التحرير
عصمت الهوارى
المحامى

مجلة المحاماة

نعى مجلس نقابة المحامين

تنعى نقابة المحامين إلى الأمة العربية ، وإلى شعب مصر، وإلى رجال المحاماة والقانون ، بمزيد الحزن والأسى ، علماً من أعلام المحاماة ، ورجلاً من خيرة أبنائها المغفور له الأستاذ النقيب

مصطفى محمد البرادعى

نقيب المحامين بجمهورية مصر العربية .
ورئيس اتحاد المحامين العرب
ومؤتمر كل الشعب العربي

حمل رسالة المحاماة دفاعاً عن الحق والحرية ، إيماناً بالقانون وسيادته ، لم تلن قناته ، بل ظل شامخاً صلباً في سبيل الدفاع عن حقوق الشعب وتأكيد حقه في الحرية والديمقراطية وكرامة الإنسان ، وكان له من فضله ودماثة خلقه وحبه للمحاماة وأبنائها مدخراً وزاداً لانتخابه نقيباً للمحامين مرات عدة كان خلالها رائداً من رواد الحرية والحق .

تغمد الله الفقيد العظيم برحمته بقدر ما أبداه من جلائل الأعمال وألهم أسرته وأسرة المحاماة والقانون الصبر .

سيظل شعارنا دائمًا نحن المحامين :
أعطنى حقًا وعدلا وحرية وإلا فهات الموت.

من أقوال المغفور له الأستاذ الجليل النقيب
مصطفى البرادعى

ولم تجر الانتخابات إلا بعد عام من وفاة النقيب البرادعى وظل مجلس النقابة يمارس اختصاصاته برئاسة وكيل النقابة المرحوم اسطفان باسيلى الذى أصدر المجلس تحت رئاسته بياناً جاء فيه :

إن مجلس نقابة المحامين يطالب :

أولاً : أن تكون الشريعة الإسلامية هى المصدر الأساسى للتشريع.

ثانياً : التشريعات العادية تتوافر فيها الضوابط الكافية للممارسة الديمقراطية، ولا تحتاج الديمقراطية إلا إلى ضمانات تحميها من أية تجاوزات ويأتى فى مقدمتها:

أ - احترام ميثاق حقوق الإنسان.

ب - الالتزام بالشرعية الدستورية.

جـ - إعمال سيادة القانون.

ثالثاً : أن تعدد الأيديولوجيات ضمان أكيد لتواجد الرأى الآخر حتى لا نعود إلى قيام التنظيم الواحد فى صور جديدة.

رابعاً : إلغاء حالة الطوارىء وإلغاء جميع القوانين والمحاكم الاستثنائية وأن يقتصر اختصاص القضاء العسكرى على الجرائم العسكرية البحتة فقط.

خامساً : إطلاق حرية تكوين الاحزاب بلا قيد أو شرط.

---

(١) محضر اجتماع مجلس النقابة فى ١٩٧٨/٧/١٣ برئاسة اسطفان باسيلى وحضور كل من : محمد فهيم أمين، محمد علوان، إبراهيم الشهاوى، فهمى ناشد، أحمد نبيل الهلالى، محمد عيد، حامد الأزهرى، عبد الحميد أبو الدهب، ماهر محمد على، محمود عبد الحميد سليمان، عبد العال عرجون ونص البيان منشور بكتاب الدور السياسى ص ٢٤٤ وهو بيان مازال صالحًا للعمل به ولأننا فى أشد الاحتياج لتنفيذه.

سادساً: تعديل الدستور بالنسبة للاتحاد الاشتراكى الذى انتهى وجوده فعلاً وأفرغ من كل صلاحياته ولقيام الأحزاب، وبالنسبة لمنصب المدعى العام الاشتراكى، وجعل المناط دائماً هو الاحتكام للسلطة القضائية.

سابعًا : ضمان حرية الصحافة وكل وسائل الإعلام وحرية إصدار الصحف بما يكفل للرأى الأخر من أن يعبر عن نفسه بصورة متساوية ومتكافئة.

ثامناً : ضمان أن يمارس كل مواطن حقه السياسى والنقابى دون قيد أو عزل أو تميز فى إطار أحكام الدستور .

ولم يُعلق المجلس على زيارة الرئيس السادات للقدس فى نوفمبر ١٩٧٧ والتزم الصمت.

وفى ٧٨/٢/٤ اجتمع المجلس وتم انتخاب.

اسطفان باسيلى	وكيلاً
محمد علوان	أميناً للصندوق
محمد فهيم أمين	سكرتيراً عاماً

وفى السابع عشر من شهر نوفمبر عام ١٩٧٨ اجتمعت الجمعية العمومية للمحامين لانتخاب الأستاذ النقيب، وأُجريت الانتخابات بين الأساتذة أحمد الخواجة ، وعبد العزيز الشوربجى ، محمود عبد اللطيف ، على منصور ، أحمد السادة ، شمس الشناوى ، بعد أن تنازل عن الترشيح الأستاذ فتحى الكيلانى ، فأسفرت نتيجتها عن فوز الأستاذ أحمد الخواجة نقيباً ليُكمل المدة الباقية فى عمر المجلس .

وينعى أحمد الخواجة الراحل مصطفى البرادعى فى كلمته أمام المكتب الدائم لاتحاد المحامين العرب بتونس بقوله :

«لا أستطيع أن أبدأ كلمتى قبل أن أنعى من مكانى شيخًا عظيمًا من شيوخ المحامين طالما جلس فى هذا المجلس يدافع عن حرية المواطن العربى، وعن حرية المحامى العربى، شيخاً عظيماً، وهب نفسه لكل القضايا العربية على كل أرض الساحة العربية بل على أرض العالم جميعاً بغير تمييز، شيخاً عزيزاً علينا جميعاً، ونقيباً سابقاً لنا علمنا أن صلابة الإنسان فى الحق هى غاية النضال، وأن الذين يتقاعسون عن إبداء رسالتهم ويتخلفون عن مواكب الجهاد، يدفعون أكثر مما يبذل الشهداء والأبرار، أنعى للمكتب رئيسه ورئيس اتحاد المحامين العرب الأستاذ العظيم النقيب مصطفى

وفى الحادى والعشرين من ديسمبر ١٩٧٩ تم انتخاب مجلس برئاسة الخواجة وعضوية عصمت الهوارى، عثمان ظاظا، محمد علوان، نبيل الهلالى، أحمد ناصر، حامد الأزهرى، محمد فهيم، فهمى ناشد، اسطفان باسيلى، محمد المسمارى، محمد عيد، ماهر خميس، فؤاد عيد، صبرى مبدى، صلاح السيد، محمود عبد الحميد سليمان.

وما إن يبدأ عام ١٩٨٠ حتى يصدر مجلس نقابة المحامين فى ٨٠/٢/١٦ بياناً غداة محاولة مقاطعة الأستاذ الكبير شيخ المحامين المغفور له مصطفى مرعى أثناء إلقائه لمحاضرة بالنقابة حول الحريات العامة ، وأثر مشروع قانون حماية القيم من العيب ، والتى حاول البعض إفسادها ، وقد جاء فى البيان :

« إن نقابة المحامين فى حرصها البالغ على أن تستمر ندواتها على منبرها باعتباره المنبر القومى لقضايا مصر القومية وفى تأكيدها على استمرار هذا المنبر مفتوحاً، والحوار عليه قائماً، تدين ما حدث بالأمس باعتباره محاولة لقفل هذا المنبر لأن فى حشد جماعات من الناس إلى مكان الحوار لمقاطعة المحاضر، والاعتراض عليه، والهتاف ضده فى وقت أكدت فيه النقابة دوماً أن منبرها مفتوح للرأى والرأى الأخر، تخلف كل من دعى من قيادات الحكومة إلى الحديث فى هذا المنبر فى كل الندوات ، وكنا نؤثر أن يكون الحضور لإحياء المحاضرة لا للقضاء عليها وكنا نود أن تكون هذه المظاهرة غير المشروعة طلباً لحق فى الكلام فى ندوة أخرى كانت النقابة مستجيبة له حتماً ».

وانتهى المجلس لإدانة ما حدث، وأكد على حقه فى عدم جواز إجراء تعديل على قانون المحاماة دون أخذ رأيه، والموافقة عليه باعتباره الوعاء الشرعى لنقابة المحامين وإخطار مجلس الشعب والحكومة بذلك.

وتصدى المجلس من خلال الندوات لمشروع قانون حماية القيم من العيب، وطالب بضرورة تعديل الدستور لإلغاء منصب المدعى العام الاشتراكى، وإلغاء حالة

الطوارىء وكافة التشريعات الاستثنائية والمحاكم الخاصة والقوانين المقيدة للحرية.

كما دعت الندوات التى كانت تُقيمُها النقابة إلى إطلاق حرية تكوين الأحزاب السياسية بلا قيد أو شرط وإطلاق حرية الصحافة ووسائل الإعلام وحرية تملك وإصدار الصحف.

وناقش المجلس بجلسته المنعقدة فى ١٩٨٠/٢/٢٦ ما يتعلق بتطبيع العلاقات بين مصر وإسرائيل وانتهى إلى قرار برفع العلم الفلسطينى بجانب العلم المصرى على مبنى النقابة تنفيذاً للقرار الصادر بجلسة ١٩٨٠/١/٢٢ بشأن مُقاطعة أى شكل من أشكال التعامل مع العدو الإسرائيلى، وذلك مع كل ما ينتمى إلى إسرائيل أفراداً أو هيئات أو جمعيات.

وبجلسة ١٠ / ٤ / ١٩٨٠ عرض الأستاذ النقيب أنه سمع من اذاعة لندن الساعة الثانية ظهر اليوم خبر مؤداه ، صدور قرار بحل مجالس نقابات المحامين والأطباء والمهندسين بسوريا ، وأنه لا يجوز لنا السكوت على مثل هذا القرار – إن تحقق صدوره – لأنه يمس كيان نقابة زميلة عزيزة علينا ، وعضو مؤسس فى اتحاد المحامين العرب ، وفى رحابها انعقد أول مؤتمر للمحامين العرب ، وفى ذات الجلسة يقرر المجلس عدم صرف البدل النقدى لإجتماعات المكتب الدائم إكتفاءاً بما يصرف للأعضاء من اتحاد المحامين العرب .

ونظر المجلس طلبات بشأن الإعفاء من شرط الجنسية للقيد بالنقابة مقدم من سوريا والعراق والسعودية ، فقرر المجلس رفض الطلبات .

وتصدرُ مجلة المحاماة فى عدد إبريل ١٩٨١ وعليها عبارات كتبهاعصمت الهوارى سكرتير تحرير المجلة قال فيها:

علمنا التاريخ أن الديمقراطية إرادة شعب يحكم وليست إرادة حاكم يتحكم وأن الأمر شورى والحقوق قضاء.

وعلمنا التاريخ أن حكم الجماعة لا تشقى به البلاد وحكم الفرد يُشقيها.

وتُنبأ الأحداث بوقوع صدام لا محالة بين نقابة المحامين والحكومة، ولاشك أن الرئيس السادات قد ضاق ذرعاً بممارسات مجلس نقابة المحامين وأن ممارساته منذ كامب ديفيد وردود أفعاله لم تتبد فى قوانين استثنائية وشاذة فحسب ، بل اتخذت صوراً أكثر عنفاً فى هجوم مركز شنه على نقابتى الصحفيين والمحامين بوجه خاص وعلى أحزاب وقيادات المعارضة بوجه عام.

وتقوم إسرائيل بضرب المفاعل الذرى بالعراق فيصدر بيان نقابة المحامين عقب ذلك العمل الإجرامى والذى يطالب بإلغاء معاهدة الصلح مع العدو الإسرائيلى وإنهاء كافة ما يترتب عليها، والدعوة لمؤتمر قمة عربى يعقد فى مصر، وإزالة كافة القواعد العسكرية الأجنبية، وإلغاء كافة صور التسهيلات الممنوحة.

بل وأصدرت نقابة القاهرة الفرعية بياناً طالبت فيه بطرد السفير الإسرائيلى فوراً وقطع العلاقات مع الكيان الصهيونى.

جمعية ١٩٨١/٦/٢٦

كان مجلس نقابة المحامين قد قرر دعوة الجمعية العمومية للنقابة صباح يوم الجمعة الموافق ٨١/٦/١٢ وذلك للنظر فى التصديق على الميزانية واعتماد الحساب الختامى وزيادة معاشات المحامين برفع الحد الأقصى لمبلغ ١٦٠ جنيهاً مع زيادة الاشتراكات والتمغات على النحو الوارد بجدول أعمال الجمعية، فلم يكتمل النصاب القانونى للجمعية الأمر الذى أدى لتأجيلها أسبوعين، وعليه تحددت التاسعة من صباح يوم الجمعة ٨٢/٦/٢٦ موعداً لها.

رأت الحكومة فى هذه الجمعية فرصة يجب ألا تمر لتصفية حساباتها مع النقابة فحشدت ودبرت من خلال أغلب مديرى الإدارات القانونية (محامو القطاع العام) بالاتفاق مع وزراء البترول والصناعة والتموين وتحت إشراف نائب رئيس الوزراء آنذاك فكرى مكرم عبيد، وانتهوا إلى ضرورة الحضور بالجمعية والحيلولة دون انعقادها وبين التصديق على جدول أعمالها، والمطالبة بسحب الثقة من مجلس النقابة، واجتمع عدد كبير من المحامين بالقطاع العام وفكرى مكرم عبيد وفهموا عنه أن صالحهم ومستقبلهم الوظيفى رهن بمدى استجابتهم.

وتجاوز الأمر المحامين بالقاهرة للمحامين بالأقاليم ووعدهم بتجهيز وسائل لنقلهم على نفقة الدولة، وكفالة مبيتهم، ومنحوا خطابات لجهات عملهم لاعتبار سفرهم للقاهرة سفراً فى مهمة قومية يتقاضون عنها أجراً وبدلاً للسفر.

والأمر الغريب أن مجلس النقابة اتصل علمه بما تدبره الحكومة، يؤكد ذلك خطاب عثمان ظاظا سكرتير النقابة آنذاك لمأمور قسم شرطة قصر النيل يطالبه بإعداد القوة اللازمة لحفظ النظام أمام مداخل النقابة وعدم السماح لمن لا يحمل بطاقة عضوية حضور الجمعية العمومية.

وظل المحامون بمبنى النقابة مساء يوم الخميس ٦/٢٥ يخططون للقضاء على مؤامرة الحكومة، فاقترح بعضهم ما ينظم عقد الجمعية العمومية وانتهوا إلى خطة اعتبروها سرية، وقام محمد فهيم بعد المناقشة بإبلاغ الخطة لأحمد الخواجة.

وفى صباح ١٩٨١/٦/٢٦ فوت مجلس نقابة المحامين والمتعاونون معه من المحامين الفرصة على ما دبرته الحكومة فبدأت الجمعية العمومية أعمالها فى التاسعة والربع صباحًا حيث توافد المحامون مبكراً وقاموا بالتوقيع فى دفتر حضور الجمعية واكتمل النصاب وأُقيمت منصة وهمية داخل حديقة النقابة، ومنصة حقيقية داخل قاعة النقابة بحيث يتوهم الداخل للنقابة أن الجمعية لم تنعقد بعد وتم حشد المحامين جلوساً داخل القاعة وأُغلق بابها.

وأُعلنَ عنى موافقة الجمعية على كافة الموضوعات المعروضة عليها واعتمدتها ووجهت الشكر للمجلس نقيبًا وأعضاء، وانتهت فى تمام الساعة العاشرة والربع صباحاً..

وحضر من استأجرتهم الدولة من غير المحامين حيث كان مقر المدينة الجامعية بعين شمس مبيتًا لهم، ومن بينهم أشخاص من حملة ليسانس الحقوق الذين يعملون بالمصالح الحكومية، وهم غير مقيدين بجداول النقابة باقتحام مبنى النقابة حيث استطاع المقتحمون خلع باب النقابة، وكان معهم بيان مُعد سلفًا به قرارات أهمها أن الجمعية سحبت الثقة من المجلس نقيبًا وأعضاء وأتوا بفكرى مكرم عبيد رئيساً لها. وهتفوا «يسقط رئيس مجلس إدارة نقابة المحامين»!! ومعهم من المحامين إبراهيم عبد الرحمن، إبراهيم العزازى، عبد الله على حسن، أحمد شنن، صلاح السيد، شاكر الجبالى، إبراهيم الزاهد، وآخرين.

ولما كان ذلك الأمر لا يتم من خلال جمعية عمومية عادية بل يتعين لسحب الثقة دعوة الجمعية العمومية لاجتماع غير عادي ويُحددّ فيه سلفاً أمر سحب الثقة.

وفوجىء المحامون بأن أول أخبار نشرة الساعة الثانية والنصف فى إذاعة القاهرة هو أن الجمعية العمومية العادية للمحامين قد انعقدت اليوم بحضور السيد/ فكرى مكرم عبيد وأصدرت قراراً بسحب الثقة من المجلس وقرارات أخرى.

وخرجت صحافة القاهرة فى اليوم التالى أخبار اليوم – الأهرام – الجمهورية وقد

نشرت نفس الخبر. الأمر الذى دعا الخواجة إلى إرسال خطاب فى ذات يوم الجمعية للسيدة رئيسة الإذاعة لتصحيح الخبر الكاذب، ورسالة لرئيس الجمهورية.

وأيضًا أرسل إنذاراً على يد محضر لرؤساء تحرير الصحف الثلاثة نبه عليهم فيه بنشر التصحيح فى الجرائد التى يرأسون تحريرها على الوجه الذى نشر به الخبر الكاذب وبنفس المكان.

كما تم إرسال محضر اجتماع الجمعية العمومية فى اليوم التالى للسيد وزير العدل.

ويقول الخواجة واصفاً ما حدث :

« مؤامرة دُبرت بليل وظن أصحابها أنهم أحكموا حلقاتها ووصل بهم الأمر إلى تزييف واصطناع القرارات التى صاغوها بعيداً عن المحامين ونقابتهم وفى غيبة المحامين- واستعملوا فيها من لا يعرف المحاماة وآتوا بهم ليهتفوا بسقوط المحامين بعد أن أعطوا فى جمعيتهم العمومية ثقتهم كاملة لمجلس نقابتهم أعضاء ونقيب.

ومن عجب أن ينسبوا قرارات - مستخدمين بعض أتباعهم - الذين حضروا الجمعية العمومية وخرجوا منها مذمومين مدحورين، وهذه هى الوثائق تفضح أمر ما صنعوا- وتكشف عن حقيقة مؤامراتهم وقراراتهم التى صاغوها قبل انعقاد الجمعية العمومية فلما انعقدت ، ورفضها أعضاؤها لم يتورعوا عن استخدام وسائل الإعلام المملوكة لهم فى تزييف قرارات نسبوها كذباً للجمعية العمومية.

والمحامون الذين وهبوا أنفسهم ونقابتهم دفاعًا عن حرية كل مواطن فى شعب مصر قادرون على أن يحموا حريتهم وأن يؤكدوا استقلال نقابتهم » [1].

---

(١) من بيان لأحمد الخواجة للمحامين منشور بعدد وثائقى من مجلة المحاماة.

وكانت الحكومة قد قامت بتوزيع ما سمى بالواجبات الوطنية والمهنية للمحامين ليطالبوا بها فى الجمعية العمومية وهى :-

١ – التأييد التام لسياسة القائد والزعيم الرئيس أنور السادات داخلياً وخارجياً.

٢ – ضم رؤساء مجالس النقابات الفرعية إلى مجلس النقابة العامة [1].

٣ – زيادة أعضاء ممثلى المحامين من القطاع العام إلى عشرة بدلاً من أربعة.

٤ – عدم التصديق على الميزانية للمخالفات المالية الجسيمة وإحالتها للجهاز المركزى للمحاسبات.

٥ – سحب الثقة من المجلس الحالى نقيباً وأعضاء والمطالبة بمجلس جديد.

ثم تداعت الأحداث بعد ذلك فى بيان أصدره المحامون بضرورة إصدار قرار بإحالة بعض المحامين من أعضاء بعض التشكيلات النقابية ممن ساهموا فى هذه المأساة إلى مجلس تأديب وهم :-

عبد الله على حسن، أحمد شنن، صلاح السيد، شاكر الجبالى، إبراهيم الزاهد .

---

(١) وهو ما تسعى الحكومة الآن لإدخاله ضمن التعديلات المقترحة على قانون المحاماة، وذلك بعد نجاح مجموعة الإخوان المسلمين فى مجلس النقابة.

واعتصم المحامون بدار نقابتهم بقيادة محمد فهيم ومحمد المسمارى ومعهما أحمد ناصر، نبيل الهلالى، وجيه عباس، عادل كامل، عادل فهمى، أحمد مجاهد، ماهر خميس، رفعت سويلم، نبيل نجم، مراد الشعبينى، عبد العزيز محمد، عبد العظيم المغربى، صلاح فراج، جلال رجب، ممدوح أبو الروس، عبد الحميد نايل، مختار السعيد، محسن شاش، محمد طه رفاعى، عطيه سليمان، شوقى خالد، محمد الدماطى، سامح عاشور، عادل بطران، يسرى منيب، أحمد شرف، صلاح مغيث، محمود الشوربجى، صلاح طاحون، حامد جبر، أحمد عبد الرحمن، أحمد عوض، عبد الله خليل، عباس حجر، حسن محمد حسن، لوقا قلدس، المغازى البدراوى، محمد المستكاوى، مصطفى محمود، سيد شعبان، عمر حجاج، صابر عمار، أحمد صبرى، سيد عبد الغنى، عامر معيوف، سيد أبوزيد، محمد عيسى النجدى، محمد فزاع، أحمد عبد الحفيظ، مجدى الشاذلى، مجدى عكاشة، أحمد الحرجاوى، محمد حماد، طارق الغزالى، عبد الحميد الزناتى، أدهم العشماوى، سعيد عبد الخالق، خالد الديب، سرى الحفناوى، سمير النعمان ومعهم الأستاذة إحسان الشافعى وآخرون لم أتوصل إلى أسمائهم.

وانضم إليهم من خارج المحامين حمدين صباحى وأمير إسكندر ود. سيد غريب وأحمد حسن (أعضاء بالحزب الناصرى الآن).

واصدر المعتصمون بدار نقابتهم بياناً فى ٢٧ / ٦ / ٨١ اعلنوا فيه :

أولا : انهم يستنكرون ما أذاعته كذباً اجهزة الاعلام الحكومية حول سحب الثقة من مجلس النقابة والنقيب على غير الحقيقة .

ثانياً : أنهم يتمسكون بمجلس نقابتهم الشرعى المنتخب برياسة الاستاذ النقيب أحمد الخواجة .

ثالثاً : أنهم يدعون زملائهم للإعتصام معهم بدار النقابة العامة .

رابعًا : أنهم يطالبون بدعوة مؤتمر المحامين العرب لدورة إنعقاد طارئة للوقوف بجانب المحامين بمصر ولتدعيم مجلس نقابة المحامين الشرعى المنتخب عربياً ودولياً .

خامساً : يعلنون أنهم لن يتخلوا عن دار نقابتهم إلا على جثثهم دفاعاً عن نقابتهم ومجلسهم الشرعى .

وفى بيانهم الثانى الصادر فى ٢٨ / ٦ / ١٩٩٨١ ذكروا : « أن الحزب الحاكم فى مصر قد سخر هذه القلة المعتدية فى محاولة فاشلة للقضاء على قلعة الحرية (نقابة المحامين فارتدوا خاسرين » .

وحدث أثناء الاعتصام أنه نما لعلم المعتصمين أن السادات سيزور نادى القضاة المجاور لمبنى نقابة المحامين فقام أحمد عوض المحامى بقطع التيار الكهربائى الخاص بالنقابة الأمر الذى أدى لإظلام شارع عبد الخالق ثروت من ناحية النقابة فى إطار التعبير عما يحدث بداخل النقابة كمظهر احتجاجى منهم .

وتلوح فى الأفق بوادر أزمة أكثر من تلك التى مضت بعد أن فشلت الحكومة فى الإجهاز على مجلس النقابة .

وكان اتحاد المحامين العرب قد عقد مؤتمراً بالرباط فى عام ١٩٨١ عاصر اتفاقيات كامب ديڤيد واتفاقيات الصلح بين مصر وإسرائيل، وكان المحامون العرب على قلب رجل واحد، وعاد المؤتمرون للقاهرة، ويقول أحمد الخواجة مُسترجعًا ما حدث فى تلك الفترة :

« أنهينا حديثنا فى الرباط، وعُدنا إلى القاهرة لنفاجأ بعد شهرين بثلاث بلاغات من ضعاف النفوس يقولون أن نقابة المحامين المصرية ونقيب المحامين قاموا بسب رئيس الدولة، وأحاديث أخرى كلها كاذبة، وفوجئنا بعد ثلاثة أشهر بدعوات من السيد الرئيس إلى مجلس الشعب للانعقاد، ولسؤال نقابة المحامين فى المسائل الآتية :-

١ – أن المجلس قد خرج على حدود التفويض النقابى الذى منحهم المحامين إياه.

٢ – أنهم لم يلتزموا بأحكام قانون المحاماة، وكلف رئيس الجمهورية مجلس الشعب بأن يجرى تحقيقاً مع نقيب المحامين ومجلس النقابة حول هذه المسألة.

واجتمع مجلس النقابة وكله عزم على رفض الدعوة، إذ كيف لرئيس مجلس الشعب أن يسأل نقيب المحامين وأعضاء نقابة المحامين وما هو سنده؟ فإن كانت هناك جريمة فالقضاء وحده هو المختص بتحقيقها.. وإن لم تكن هناك جريمة فلا شأن لنا بمجلس الشعب ولا بأعضائه ولا برئيسه. فقلت لهم هونوا الأمر عليكم فسوف أذهب، فأنتم تتحدثون بشكل شفوى ولكننى أريد أن يكون هذا الحديث مكتوباً فى أوراق، (انتهى حديث الخواجة وله تكملة فيما بعد).

وفى ١٩٨١/٧/١٣ وبناء على طلب السيد رئيس الجمهورية قام مجلس الشعب بتشكيل لجنة لتقصى الحقائق بشأن نقابة المحامين برئاسة وكيل مجلس الشعب واشترك فيها من المحامين ورجال القانون الأساتذة:–

حافظ بدوى – ألبرت برسوم سلامة– مختار هانى– د. محمد كامل ليلة– د.مصطفى السعيد.

وقدمت اللجنة تقريرها وعُرض على المجلس بجلستى ٢١، ١٩٨١/٧/٢٢ حيث وافق مجلس الشعب على ما انتهت إليه اللجنة من توصيات.

وفى اليوم التالى يصدر القانون ١٢٥ لسنة ١٩٨١ والخاص ببعض أحكام خاصة بنقابة المحامين ونشر فى الجريدة الرسمية العدد ٢٩ تابع أ فى ١٩٨١/٧/٢٣ !!

متضمناً إنهاء عضوية المجلس القائم وتشكيل مجلس مؤقت لمدة عام على أن يتولى المجلس المؤقت إعداد مشروع قانون جديد للمحاماة.

ومن عجب أن يصدر قرار وزير العدل فى اليوم التالى ويحمل رقم ٢٠٥٥ لسنة ١٩٨١ بتشكيل مجلس مؤقت لنقابة المحامين وهيئة مكتب مجلس النقابة

(نُشر فى الوقائع المصرية العدد ١٧١ مكرر فى ١٩٨١/٧/٢٤) وذلك تنفيذاً لما هو وارد بالقانون ٨١/١٢٥ والذى نص على تشكيل المجلس المؤقت من ٣٥ عضواً يختارهم وزير العدل من بين رؤساء وأعضاء النقابات الفرعية[1] ومن غيرهم من المحامين المشهود لهم بالكفاءة وخدمة المهنة.

وله أن يختار من بين أعضاء المجلس المؤقت النقيب والوكيل وأمين السر وأمين الصندوق ومنهم تتكون هيئة المكتب وبالفعل تكونت هيئة المكتب من السادة الأساتذة :

١ – دكتور جمال العطيفى نقيباً.

٢ – اسطفان باسيلى وكيلاً

٣ – عبد الله على حسن أميناً للسر[2]

٤ – صلاح الدين السيد خليل أميناً للصندوق [3].

كما ضم المجلس المؤقت كل من السادة الأساتذة :

أحمد رضا الغتورى[4]، حمودة زيور، رفعت إبراهيم، صالح محمد حسن، عبد الرحمن الكمونى، عبد العال عرجون، كمال الدين مصطفى بدر، ماهر خميس حميدة، محمد السيد المغربى، محمد محمد إبراهيم عثمان، محمد فراج، محمد البطران ، ابراهيم عبد الرحمن ، انور سليمان ، حلمى الشريف ، شاكر الجبالى ، محب حسن حبيب ، مختار هانى ، انور حجازى ، على محفوظ ، نجيب سليمان ، وفيق قطامش ، ابراهيم الزاهد ، ابراهيم الحداد ، حامد محمد عبد الرحمن ، زكريا قطب ، سيد حبيب عفيفى ، صلاح السيد عبد المجيد ، عبد الفتاح أبو هندية .[5]

---

(١) تلاحظ دائمًا أن أغلب النقباء الفرعيين وأعضاء المجالس غالبًا ما يكونوا أعضاء بالتنظيم الحكومى سواء الاتحاد الاشتراكى أو الحزب الوطنى مما تضمن معه الحكومة الأغلبية وهو ما تسعى إلى تنفيذه حاليًا.

(٢،٣) ممن طالب المحامون باحالتهم لمجلس التأديب.

(٤) رفض قبول عضوية المجلس المؤقت.

(٥) الوقائع المصرية العدد ١٧١ مكرر فى ٢٤ / ٧ / ٨١

وبدأت اللجنة المؤقتة فى إعداد مقترحات حول تعديل قانون المحاماة وذلك بجلسة ٨١/٧/٢٦ بناء على اقتراح النقيب المؤقت وتم عرضها على اللجنة الاستشارية التى شكلها المجلس فى أول إجتماع من السادة الأساتذة :

د . عبد المنعم الشرقاوى

د . فتحى والى.

د . أحمد أبو الوفا.

د . فتحى سرور

وعضوية الأستاذ / عبد السلام منصور (مكتب الشلقانى للمحاماة).

عن المكاتب الاستشارية المتخصصة.

ويكمل الخواجة حديثه حول ما حدث فيقول فذهبت إلى لجنة مُشكلة من كبار أعضاء مجلس الشعب وسألونى ما الذى تم فى الرباط؟ فقلت لهم وما شأنكم بالذى تم فى الرباط؟ هل هذا يكون فى ولايتكم أو اختصاصكم؟ أنا أقول لكم على الفور هونوا عليكم أنفسكم ولا تأخذوا أنفسكم، فلن تنالوا من المحامين شيئًا. قالوا إنك خرجت على حدود التفويض النقابى وعددوا باقى التهم، فرفضناها وأثبتنا كل ما يعز المحاماة والمحامين فى مصر، وفوجئنا بدعوة مجلس الشعب مرة ثانية للانعقاد وليصدر قانون من مادة واحدة تنهى مدة نقيب وأعضاء مجلس نقابة المحامين. ولم نعتبر هذا قانوناً، ولكن اعتبرناه قراراً إدارياً صيغ فى صورة قانون، ولجأنا إلى مجلس الدولة، نقول أن هذا قرار إدارى وليس قانوناً، وهو إذا كان قانوناً فهو مخالف للدستور.

وتأتى قرارات سبتمبر فيما عُرف بمذبحة سبتمبر حيث أصدر الرئيس السادات قرارات بالتحفظ على قيادات المعارضة آنذاك، وبالطبع فإن عدداً غير قليل من المحامين كانوا ضمن المعتقلين فصدر قرار عن المجلس المؤقت بتقرير إعانة شهرية لأسر المتحفظ عليهم وتكوين لجنة من السادة المحامين من غير ذوى الإنتماءات الحزبية لأداء واجب الدفاع عنهم.

ثم قام النقيب المؤقت بزيارة المحامين الذين نُقلوا لمستشفى قصر العينى وهم السادة الأساتذة :

١ – فؤاد سراج الدين

٢ – عبد الفتاح حسن

٣ – عمر التلمسانى

٤ – محمد فهيم أمين

ثم توجه لزيارة الأستاذ النقيب عبد العزيز الشوربجى بمعهد القلب.

وقد بادر د. جمال العطيفى النقيب المؤقت بإرسال خطاب للمستشار المدعى العام الاشتراكى مُطالبًا بإخطار النقابة عند بدء التحقيق مع أحد من الأساتذة المحامين المُتحفظ عليهم حتى يُمكن إيفاد من يُمثلها لشهود التحقيق، وهى تأمل أن يتم تحديد موقف المتحفظ عليهم فى أسرع وقت تقديراً لطبيعة الاتهام وصفة المتحفظ عليهم وجواز أن يتم التحفظ بالنسبة لهم فى منازلهم أو فى احدى المستشفيات، خاصة بالنسبة للمتقدمين فى السن والمرضى من المحامين.

كما طلب تسهيل دخول الطعام والملابس والأدوية التى قد يحتاجها هؤلاء فى الأماكن المتحفظ عليهم فيها وتسهيل زيارة ذويهم لهم [1].

وقد اجتمع مجلس النقابة فى ٨١/٩/١٧ وقرر :

١ – تأييد الخطاب المرسل من الأستاذ النقيب للمدعى العام الاشتراكى فى ٨١/٩/٦.

٢ – تقرير إعانات شهرية لأُسر المُتحفظ عليهم وهى مبلغ مائة جنيه للمتزوج وله أولاد ومبلغ سبعون جنيها للمتزوج ولا يعول ومبلغ خمسون جنيها للأعزب.

---

(١) الخطاب منشور بمجلة المحاماة.

٣ – مُطالبة السيد المدعى الاشتراكي بوجوب اخطار النقابة بأسماء الزملاء المحامين المتحفظ عليهم والموعد المحدد للتحقيق معهم لإمكان ندب من يلزم للحضور معهم نفاذاً لقانون المحاماه وقانون الإجراءات الجنائية.

٤ – تكوين لجنة من السادة المحامين من غير ذوى الانتماءات الحزبية لآداء واجب الدفاع عن المتحفظ عليهم.

٥ – ندب من يلزم من الأساتذة المحامين من غير ذوى الانتماءات الحزبية للحضور مع المتحفظ عليهم [١].

وبتاريخ ٢٦/١٠/٨١ أرسل النقيب المؤقت خطاباً للمدعى الاشتراكى حينما نما إلى علمه بأن الزملاء المتحفظ عليهم ينقلون إلى مقر المدعى العام الاشتراكى من الأماكن المتحفظ عليهم فيها وهم مقيدون بقيود حديدية لا تنزع عنهم إلا عند دخولهم غرفة التحقيق فطلب رفع القيود الحديدية أثناء نقلهم [٢].

وكان المحامون المتحفظ عليهم فى قرارات سبتمبر هم :

عبد العزيز الشوربجى ، عبد الفتاح حسن ، فؤاد سراج الدين ، عمر التلمسانى ، د. عصمت سيف الدولة ، د. محمد حلمى مراد ، محمد المسمارى ، نبيل الهلالى ، محمد فهيم أمين ، احمد ناصر ، صبرى مبدى ، د. جلال رجب ، عادل عيد ، أبو الفضل الجيزاوى ، حامد الأزهرى ، عبد العظيم المغربى ، محمد عيد ، عبد العزيز محمد ، سامح عاشور .

ولم يسلم من قرارات اعتقال ١٩٨١ سوى أربعة شطب السادات بخط يده على أسمائهم حين عرض عليه اللواء النبوى إسماعيل وزير الداخلية فى ذلك الوقت أسماءهم وهم البابا شنوده، خالد محيى الدين، عمر التلمسانى، أحمد الخواجة.

ثم تراجع السادات بالنسبة لعمر التلمسانى وأمر بالقبض عليه، وحدد إقامة البابا شنودة ، وفى تعليقه على أسباب شطب اسم أحمد الخواجة قال «مفيش داعى نعمل مشاكل مع المحامين الغرب وده قوة فى المنطقة العربية».

---

(١) يراعى تكرار عبارة من غير ذوى الانتماءات الحزبية ولا ندرى كيفية تحديدها أو لماذا الإصرار عليها.

(٢) يلاحظ أن الخطاب أرسل بعد وفاة السادات ونشرت مجلة المحاماه بأنه فى اليوم التالى لإرسال هذا الخطاب اتصل نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية بالنقيب وأبلغه أنه أصدر تعليماته بعدم وضع أى قيود حديدية بالنسبة المتحفظ عليهم من المحامين.

وكان عدد من اعضاء مجلس نقابة المحامين وغيرهم هم أحمد الخواجة، محمد علوان، محمود عبد الحميد سليمان، محمد عيد، فؤاد عيد، محمد فهيم، محمد المسمارى، حامد الأزهرى، صبرى مبدى، نبيل الهلالى، عبد العزيز محمد قد طعنوا على القانون ١٢٥ لسنة ١٩٨١ وعلى رسالة الرئيس إلى مجلس الشعب وعلى قرار مجلس الشعب الصادر فى ١٩٨١/٧/١٣ بعدم الدستورية فى الدعوى المقامة أمام محكمة القضاء الإدارى، وقدرت المحكمة جدية الدفع ومنحت المدعين أجلاً غايته ١٩٨١/١٠/٥ لرفع الدعوى الدستورية.

وفى ظروف بالغة الصعوبة – يحدثنا عنها محمد رشاد نبيه المحامى – كان حتماً رفع الدعوى وإلا سقط حق المدعين فيها يقول :

«كان يوم ١٩٨١/١٠/٥ هو آخر يوم لرفع الدعوى، وكان الدكتور محمد عصفور قد بدأ فى اعداد صحيفة الطعن ثم سافر لتونس على أساس أسبوع ويعود فصدرت قرارات الاعتقال فظل فى الخارج.

فالتقيت مع أحمد الخواجة الذى أرسل فى طلب صحيفة الدعوى من مكتب د. عصفور واستكملها كتابة وقرر ايداعها فرفضت منه ذلك وقلت له أن الرئيس السادات شطب أسمك من قائمة المعتقلين وقيامك باتخاذ اجراءات رفع الطعن معناه أنك بتتحداه وممكن يرجع فى قراره وفى هذه اللحظة سيكون الأثر بالغًا لأنك رمز للمحاماه وسأقوم أنا برفعها، خاصة وقد كنت مرشحاً للاعتقال لقيامى بإرسال حوالات بريدية بمبالغ مالية لبعض المعتقلين أصحاب الظروف الخاصة وخاصة المحامين، فلن يضيرنى رفع الطعن ، ثم واجهتنى مشكلة التوكيلات حيث رفض اعضاء المجلس ممن لم يشملهم قرار الاعتقال عمل توكيل بالطعن إلا محمود عبد الحميد سليمان ، فلم يكن أمامى سوى التقدم بطلب للمدعى الاشتراكى للتصريح باصطحاب موثق من الشهر العقارى للسجون لعمل التوكيلات فصرح لى بذلك وانتهيت من عمل التوكيلات يوم ١٠/٣ ولم يتبق إلا رفع الدعوى أمام الدستورية ،

وكانت مشكلتى كيف أدخل بالقضية حتى قلم الكتاب دون أن يشعر أحد فقمت بتكليف أكثر من محام غير معروف ، وأعطيت كل منهم أصل وصور للطعن ، ورسوم بحيث إذا مُنع أحد منهم تمكن الآخر وهكذا، ودخلت المحكمة ، ورفض قلم الكتاب قيد الدعوى وتحصيل الرسم وتأكدت من وجود ضباط مباحث أمن الدولة بقلم الكتاب وبعد اصرار وتهديد منى بابلاغ النائب العام بواقعة اختلاس متمثلة فى عدم تحصيل رسم لصالح خزينة الدولة قاموا بقيد الدعوى حيث كانت الساعة الواحدة والنصف ظهراً وسمعت اسمى وبياناتى المطبوعة على صحيفة الدعوى تنقل باللاسكى على لسان ضباط أمن الدولة المتواجدين بالمكان، ولم ينقذنى من قرار الاعتقال سوى وفاة أنور السادات فى اليوم التالى مباشرة، وتدخل د. صوفى أبو طالب للوقوف بجانبى الذى تربطنى به علاقة قوية، وكنت قد ترافعت عنه وعن د. صبحى عبد الحكيم عندما كان الأول رئيساً لجامعة القاهرة والثانى عميداً لكلية الآداب وأقيمت ضدهما جنحة مباشرة لعدم تنفيذ حكم صدر لصالح احدى الطالبات بكلية الآداب وصدر ضدهما حكم غيابى بالحبس، فقررت بالمعارضة واستطعت الغاء الحكم واثبات برائتهما مما نسب إليهما.

وحدثت بلبلة شديدة نتيجة وفاة الرئيس السادات يوم ٦ أكتوبر ١٩٨١ وكان د. صوفى أبو طالب رئيس مجلس الشعب قد تولى مسئولية رئيس الجمهورية المؤقت طبقاً للدستور وفى حديث مع د. صوفى أبو طالب يوم ٧/ ١٠ تبين أن هناك خطر من الخارج حيث اشيع أن الفريق سعد الشاذلى والمتواجد حالياً فى ليبيا يستعد للعودة وقيادة البلاد فما كان منى إلا أن أقول له أن الحل يتمثل فى ضرورة وجود مصالحه مع القوى الوطنية فى مصر ولن يتأتى ذلك إلا بالافراج الفورى عن جميع المعتقلين الذين شملتهم قرارات سبتمبر ٨١ لدرجة أنه رد بقوله «بقى أنت هادى للدرجة دى وبتفكر كده».

وفى اليوم التالى وأثناء تواجدى بمحكمة جنوب القاهرة فوجئت بمن يبحث عنى

وطلب منى التوجه للمستشار رئيس المحكمة الذى طلب منى سرعة التوجه للمدعى العام الاشتراكى ، وهناك طلب منى التوجه لاجراء عملية صلح مع المعتقلين والحصول على تأييدهم لمواجهة الموقف ، ولن يتصور المعتقلون أنك موفد من قبل الدولة لأنك أنت الذى تحديت الدولة وأرسلت لهم مبالغ مالية فى السجون فمش حيقولوا عليك ممثل الدولة أو يرفضوا الحديث معك.

وفى تمام السابعة صباح يوم ٨١/١٠/٩ تواجدت فى مبنى مصلحة السجون، ورافقنى من هناك رئيس مباحث السجون وضابط من مباحث أمن الدولة لتسهيل مهمتى ، ولاسباب شخصية كان عبد العظيم المغربى هو أول من صممت على مقابلته لما يربطنى به من علاقة خاصة ولأنه كان مريضاً فأردت الاطمئنان عليه وأبدى تفهما للموقف ، ووجدت صبرى مبدى محبوساً انفرادياً، والغريب أن جميع المعتقلين وحتى ذلك اليوم فى ملحق المزرعة بطره لم يكن أحدهم يعلم بوفاة السادات إلا منى!! وأذكر أنى تصادمت مع المرحوم فتحى رضوان الذى طلب أن يخرج أولاً ثم يناقش الأمر معى بعد ذلك، ولم يقتنع بما شرحته له من خطورة الموقف.

وتقابلت مع الدكتور حلمى مراد الذى ما أن رأيته حتى قبلت يده لأنه استاذى وله فضل تعليمى ومد لى يد المساعدة فى السنة الأولى والثانية بالكلية فكتبوا عنى فى تقرير الزيارة أننى من أنصار حزب العمل، ثم توجهت لمقابلة فؤاد باشا سراج الدين وقبلت يده فكتبوا أننى وفدى!! والذى رفض الكتابة وتمنى للقائمين على الحكم النجاح وتقابلت مع ٣٧ من العمالقة فى ذلك اليوم إلا اثنين لم أقابلهما محمد حسنين هيكل، أحمد ناصر لأننى كنت ابحث عمن لهم قوى فى الخارج يمثلونها ويستطيعون التأثير عليها وجميع من قابلت كتبوا تأييداً للمصالحة مع النظام ومنهم من حملنى رسالة شفوية تفيد ذات المعنى فكتب عبد الفتاح باشا حسن ملحمة أدبية فى معنى الحكم ومسئولية الحاكم لا استطيع أن أعطيك صورتها أو الحديث عنها بأكثر من ذلك لأننى وعدت المسئولين فى ذلك الوقت بعدم الافصاح عن مضمونها، ثم توجهت لمقابلة

عمر التلمساني الذى كان محجوزاً بمستشفى السجن وحيداً، وكانت مأساة حيث وجدته وحيداً والمستشفى به أسرة لا يوجد عليها أحد وكنت قد شاهدت أثناء صعودى إلى المستشفى المساجين من الجماعات الإسلامية الذين اتوا بهم من أسيوط وهم فى حالات اعياء شديد وقد القوا بهم خارج المستشفى التى كانت خاليه من المرضى إلا عمر التلمسانى الذى ما إن رأنى حتى قرر لى أن مدة الأربعين يوماً التى قضاها هنا حتى الآن تعادل أربعين سنة ولم يكن يعلم بموت السادات وما أن قصصت عليه ما حدث وطبيعة المهمة التى اتيت من أجلها حتى أجابنى بقوله «هوده وقت خصومة ان مصر هى الباقية» وكتب بيانا موجهًا لجميع أفراد الشعب وللإخوان المسلمين بشكل خاص وطالب الجميع بالوقوف خلف الحكومة ونبذ الحزبية والخلافات، وكان من المقرر إذاعة هذا البيان فى وسائل الاعلام إلا أنه منع فى آخر لحظة.

وتقابلت مع الكثيرين فى ذلك اليوم مثل د. عصمت سيف الدولة ومحمود القاضى ود. إسماعيل صبرى عبد الله، واسفرت هذه الزيارة عن السماح لعدد منهم ولظروفهم الصحية بنقلهم لمستشفى قصر العينى، وبدأت إدارة السجن منذ ذلك اليوم فى معاملتهم بشكل مختلف عن ذى قبل وسمحت بدخول ما كان ممنوعاً.

ثم أخذت فى التردد على باقى السجون حيث يوجد باقى المعتقلين ، واتحدى أن يقول أى منهم أننى طلبت منهم أى شىء غير ذلك .

وحينما نجحت مهمتى على عكس ما كان يتوقع اللواء النبوى إسماعيل وزير الداخلية فوجئت باحتجازى بمبنى مصلحة السجون حتى الثانية صباحًا حتى لا يعرف أحد بنجاح مهمتى، واختلست الوقت من ضابط بمصلحة السجون واتصلت هاتفيًا بالدكتور صوفى أبو طالب الذى أرسل فى استدعائى واحطته بنجاح المهمة، وتقرر بعد ذلك الافراج عن جميع المتعقلين واستقبلوا برئاسة الجمهورية» انتهت شهادة محمد رشاد نبيه على تلك الفترة وإن اختلف معه بعض المعتقلين فيما كان يقصده ووصف أحدهم ذلك بقوله «أنه كان عايز يبيعنا».

ويعلق عبد العزيز محمد على شهادة رشاد نبيه بقوله :

«مرت أيام الاعتقال بطيئة منذ ٨١/٩/٣ ونقلنا إلى سجن ملحق المزرعة وتم تسكيننا كل ٣ فى زنزانة، ووضعت فى الزنزانة رقم ٢٠ مع كل من المرحوم عبد العزيز الشوربجى، محمد خليل عضو التجمع !!

وبدأت تحقيقات المدعى الاشتراكى، وفوجئت بأن المجلس المعين قد بعث بالأستاذ يونس حلو المحامى للحضور معى، ورفضت حضوره بهذه الصفة، وحضر عدد من المحامين أذكر منهم الأستاذ رفعت الشهاوى، وكان التحقيق يدور حول كامب ديفيد وندوة القدس التى شاركت فيها.

وكان العيد على الأبواب، وعلمنا أنه سيسمح لعائلاتنا بالزيارة، ولكن من خلال السلك فرفضنا فلسنا مجرمين أو محكوم علينا، وقررنا عدم الخروج للزيارة، وفى مساء ٦ أكتوبر نمنا فى حالة من الكمد من جراء رفضنا لزيارة السلك، وفى منتصف الليل سمعنا هتافات من السجن المجاور ، وكان محبوساً فيه بعض ابناء التيار الإسلامى واليسار (نبيل الهلالى ومن معه) سمعنا واحداً يصيح « لمن الملك اليوم.. لله الواحد القهار »، ولم نلق بالا بذلك، وفى صباح اليوم التالى تأخر الافطار.. ووجدنا حركة غير عادية فى السجن، ولكننا لم نصل إلى السبب الحقيقى سوى ما قاله بعض العساكر « إن الرئيس اطلق عليه الرصاص فى العرض » وفى يوم ١١ أو ١٢ أكتوبر وقبل الغذاء، وأنا فى الزنزانة، جاء أحد الضباط وطلب إلى القيام معه لمكتب المأمور ففوجئت بوجود محمد رشاد نبيه فسلمت عليه وسألته أيه الحكاية يا محمد فيه حاجة؟ فسألنى عرفت اللى حصل؟ قلت له حصل ايه.. قال الريس تعيش انت، فقلت ريس مين.. وأزاى قال « أطلق عليه النار يوم العرض العسكرى » قلتله « احنا منعرفش احنا محبوسين » قال : الفريق الشاذلى قاعد بره يذيع بيانات باسمكم (المحبوسين) قلت الشاذلى مين؟ احنا مالنا .. وادركت أن ثمة اتهام أو تلفيق سيوجه الينا قال لأ احنا عاوزين نرد عليه واحنا عايزين بيان تأييد لسيادة النائب، وسألته مين اللى باعتك هل

المجلس المعين، واللا حد تانى فقال بصراحة احنا عاوزين نفرج عنكم وأن صوفى أبو طالب وضب هذا اللقاء.. وفتح ملف واطلعنى على خطاب من د. صوفى أبو طالب لتسهيل مهمته فرفضت كتابة بيان التأييد، وطلب منى المرافق لرشاد نبيه من خارج السجن أن اشاور زملائى فقلت له كل زملائى سيرفضون ومطلوب نخرج وبعدين نشوف حكاية التأييد وطلبت من محمد رشاد أنه يجيبلى سجاير وكبريت..

ويستطرد قائلاً «إن فؤاد باشا رفض التأييد وبعصبية شديدة، وطلب مسدس من الضابط لينتحر به بدلاً من الانتحار بقلم حبر !! وتوجه إلى الزنزانة، وسأل عن رشاد نبيه بقوله مين ده ؟ وصمم الجميع بغير استثناء على رفض توقيع اية بيانات، وفى اليوم التالى حضر رشاد نبيه وطلب مقابلة د. حلمى مراد وفتحى رضوان ومحمود القاضى، وعلمنا أنه جاء بخطاب من رفعت الشهاوى وكان أمينا لحزب العمل وأن الحزب قد قرر تأييد انتخاب النائب حسنى مبارك.. وأنه يطلب من أعضاء الحزب توقيع البيان فكتب د. حلمى مراد مسودة البيان وعدله معه فتحى رضوان ثم تم التوقيع عليه من أعضاء حزب العمل عدا إبراهيم يونس وسط ذهولنا، وانصرف رشاد نبيه وقال أنه سيذهب إلى السجن المجاور ليقابل الإخوان ـ الأستاذ المسمارى وغيره ـ ولا أدرى إن كانوا وقعوا أم لا ؟ وإن كنت سمعت أنهم وقعوا !! وتصورنا بعد زيارة رشاد نبيه أن الافراج عنا سيتم بسرعة شديدة، ولكن تم الافراج عنا فى ١١/٢٥».

وبسؤاله عن واقعة ارسال الحوالات المالية لهم من رشاد نبيه أقر بها . (انتهى حديث عبد العزيز محمد)

ونهاية القول عندى فى هذا الشأن ، أن الأمر يحتاج إلى توثيق أكثر من ذلك لمن يرغب فى الوصول إلى حقيقة ما حدث وبما لا يتسع له هذا الكتاب.

وشاءت ارادة الله أن ينتهى عهد أنور السادات بوفاته بين جنوده وفى يوم احتفال القوات المسلحة بعيد حرب أكتوبر لتنتهى بذلك فترة نضال للمحامين، ولنقابة المحامين نرى أنه من الصعب أن يعود المحامون إلى ما كانوا عليه من صمود ونضال، وتخرج مجلة المحاماه وفى أحد اعدادها تنعى أنور السادات فى مقال بعنوان «السادات فى ذمة الله» جاء فيه « فى السادس من أكتوبر، والبلاد تحتفل بذكرى نصرها العظيم، روعت بالحادث الجلل الذى راح ضحيته الرئيس محمد أنور السادات.

وهذه المجلة التى تصدر للمحامين وهم سدنة العدالة لاقرار الحق واعلاء سيادة القانون، لتعرب عن استنكارها للاغتيال السياسى الذى يعتبر احط انواع التعبير عن الرأى، وهى تذكر للراحل العظيم المبادىء العظيمة التى تضمنها دستور ١٩٧١ الذى جاء تعبيراً عن التحول إلى الديمقراطية الذى بدأته مصر منذ ١٥ مايو ١٩٧١ والذى حقق لها معجزة العبور كما مكنها من التحول من وحدانية التنظيم السياسى إلى تعدده.

وإذ كان بعض التشريعات التى صدرت فى السنوات الثلاث الأخيرة قد تضمن أحكاماً بدت للبعض غير متلائمة فى جوهرها مع مقتضيات التحول إلى الديمقراطية فإن هذه التشريعات قد صدرت فى النور ونوقشت علانية وسمح للمخالفين فى الرأى أن يوجهوا لها أشد أنواع النقد.

وعلى الجانب الآخر يذكر رجال القانون – انصافًا – قوانين دعم استقلال القضاء وإلغاء موانع التقاضى وحماية الحريات وضمانات الفصل بغير الطريق التأديبى وتصفية الحراسات الإدارية وتطوير الحكم المحلى، وانشاء المحكمة الدستورية العليا – كعلامات بارزة على طريق الشرعية.

وعلى حد قول «أنا تول فرانس» – المفكر والكاتب الفرنسى المعروف – لا تحكم على الإنسان من عمل واحد يأتيه فإنما تقف قيمته على مجموع أعماله ومجملها وثمة حقيقة ثابتة أن «السادات» قد وضع بصماته على «التاريخ». [1]

الباب الثانى

من الشرعية إلى الإنهيار

الفصل الأول

٧ / ١٠ / ٨١ ـ ٢ / ٥ / ٨٥

عودة الشرعية

يقول د. جمال العطيفى النقيب المؤقت فى افتتاحية لمجلة المحاماه.

استقبل المحامون والمواطنون بصفة عامة بالترحاب والتأييد الخطوات التى بدأها الرئيس محمد حسنى مبارك نحو إلغاء القرارات التى صدرت فى شهر سبتمبر الماضى إذ تم الإفراج عن الزملاء المحامين المتحفظ عليهم، كما أعيد أساتذة الجامعات والصحفيون إلى أعمالهم السابقة التى كانوا قد نقلوا منها.

ولاشك أن التجربة التى مرت بها مصر منذ سبتمبر الماضى تدعو رجال القانون إلى وقفة صريحة مع المادة ٧٤ من الدستور التى صدرت القرارات المشار إليها استناداً إلى حكمها، لتحديد النطاق الصحيح لتطبيقها ومدى ما تخوله من سلطات إلى رئيس الجمهورية فى ضوء التجربة التى أعقبت حوادث ١٨، ١٩ يناير ١٩٧٧ وقد أصبح من الضرورى أيضاً العودة إلى مراجعة بعض القوانين التى صدرت فى السنوات الثلاث الأخيرة والتى سبق لها أن تعرضت لنقد كثير من رجال القانون ومنها قانون حماية القيم من العيب والتعديلات التى لحقت قانون الاشتباه.

وأخيراً فإن البشرى التى يمكن أن نزفها إلى جموع المحامين هى أن تنتهى مهمة المجلس المؤقت سريعاً ولو قبل الزمن الذى حدده القانون لها، وهو ما يقتضى التعجيل بإعداد المشروع الجديد لقانون المحاماه. وقد أخذنا على عاتقنا الفراغ من هذه المهمة وطرح هذا المشروع للمناقشة في موعد لا يجاوز مارس القادم.

وللحقيقة فإن الرجل كان أميناً مع نفسه ومع ما التزم به، ولم يشأ أن يستمر فى منصب دون سند أو رغبة من المحامين فقدم استقالته فى ٨٢/٦/١٩ لوزير العدل بعد أن أدى المهمة الموكولة إليه.

ومما يُنسب لهذا الرجل أنه فتح النقابة وسمح بعقد مؤتمر دعت إليه أسرة شباب المحامين ووجهت الدعوة فيه للخواجة بصفته نقيباً للمحامين (رغم زوال الصفة عنه) وتحدث المحامون وفى وجود د. العطيفى وأكدوا تمسكهم بالخواجة نقيبًا وللحقيقة فإن د. العطيفى لم يبد تحفظاً واستشعر خطر المواجهة.

« وفى ٧ فبراير ١٩٨٢ شاءت ارادة الله أن يختار إلى جواره النقيب الأسبق الأستاذ عبد العزيز الشوربجى.

وقد عُرف الفقيد طوال مراحل حياته بنضاله ودفاعه عن قضايا وطنه وأمته العربية وحقوق الإنسان المصرى والعربى.

وكان مُترافعاً بليغاً عرفته قاعات المحاكم مدافعاً عن الحريات ونموذجاً للمحامى صاحب الرسالة الذى أخلص لرسالته وعاش ومات من أجلها.

وقد ولد فقيد المحاماة فى ١٠ نوفمبر ١٩١٢ وحصل على ليسانس الحقوق من جامعة (فؤاد) وقتئذ فى عام ١٩٣٩ وقُيد بجدول المحامين فى أكتوبر ١٩٣٩ . ثم ما لبث إلا قليلاً حتى التحق بالنيابة العامة، وبعد فترة قصيرة عاد بعدها إلى المحاماة فى فبراير ١٩٤٤ وتدرج فى القيد حتى قُبل للمرافعة أمام محكمة النقض فى ٢٣ مارس ١٩٥٥.

ومنذ وقت بعيد أسهم فى العمل النقابى فُعين عضواً فى مجلس النقابة المؤقت فى عام ١٩٥٤ وأُختير سكرتيراً عاماً للنقابة فى عام ١٩٥٩ ثم انتخب نقيباً للمحامين فى عام ١٩٦٤ حيث رأس اتحاد المحامين العرب وكان له دور بالغ فيه، ولم ينقطع فى السنوات الأخيرة ورغم مرضه عن التصدى لقضايا وطنه ومهنته وابداء رأيه فى كل ما رآه مستوجباً للنقد » (١).

(١) نعى النقابة نشر بمجلة المحاماه تحت عنوان «عبد العزيز الشوربجى فى ذمة الله والتاريخ».

وكان عبد الغفار أبو طالب المحامي وعضو مجلس الشعب قد قدم اقتراحاً بتعديل بعض أحكام القانون ١٢٥ لسنة ٨١ احيل إلى لجنة الشئون الدستورية والتشريعية فى ١٩٨٢/٦/٢٧، فاجتمعت اللجنة بحضور السادة حافظ بدوى، حنا ناروز، مصطفى غباشي، عبد الغفار أبو طالب، ومثل الحكومة فى هذا الاجتماع مختار هانى وزير الدولة لشئون مجلسى الشعب والشورى، ورأت اللجنة أنه لم يُعد هناك ما يستوجب التوسع فى عدد أعضاء مجلس النقابة المؤقت خاصة وأن مهمتهم ستكون أقرب لمهمة القاضى ألا وهى الإشراف على الانتخابات.

وبالفعل يصدر القانون ١٠٩ لسنة ٨٢ المُعدل للقانون ٢٥ لسنة ٨١ ونُص فيه على أن يُشكل مجلس مؤقت للنقابة من عدد لا يزيد على أحد عشر، ويصدر قرار وزير العدل رقم ٣٣٠٩ لسنة ٨٢ بتشكيل مجلس مؤقت لنقابة المحامين من السادة الأساتذة.

١ - أحمد حسن هيكل

٢ - محمد طاهر عبد الحميد

٣ - أحمد يحيى عبد الفتاح

٤ - د . فتحى إسماعيل والى

٥ - كمال الدين مصطفى بدر

٦ - صالح محمد حسن

٧ - عدلى عبد الباقى

على أن يعمل به اعتباراً من ٨٢/٧/٢٣.

وفى مارس ١٩٨٣ يصدر القانون ١٧ لسنة ٨٣ منظماً لمهنة المحاماه دون الرجوع للمحامين، وفى ظل مجلس معين لم يستطع المحامون مواجهة القانون ١٧ لسنة ٨٣، وصدر على غير إرادتهم حتى سمى وبحق الجريمة ١٧ لسنة ١٩٨٣.

استشعرت الحكومة أن المحكمة الدستورية فى طريقها لاصدار حكم بعدم دستورية القانون ١٢٥ لسنة ٨١ فكان القانون ١٧ لسنة ٨٣ الذى نص فيه على تشكيل لجنة مؤقتة لإدارة النقابة من أحد عشر عضواً تقوم باختيارهم لجنة ثلاثية برئاسة رئيس محكمة النقض وعضوية رئيس مجلس الدولة ورئيس محكمة استئناف القاهرة وبالفعل أصدرت اللجنة قرارها بتشكيل اللجنة المؤقتة فى ١٨/٤/١٩٨٣.

وشكلت لجنة لاجراء الانتخابات وفقاً للقانون ١٧ لسنة ٨٣ برئاسة د. محمد عبد الله المحامى وعضوية زكى الابراشى ، سامى عازر جبران ، محمد عثمان ، ابراهيم فرج حسن ، على المدنى ، امين الهوارى ، كمال الدين توفيق ، عبد الحليم عثمان ، يحى عبد العزيز عبد الغنى .

ولم تمهل المحكمة الدستورية العليا هذه اللجنة للقيام بأعمالها ، ففى ١١/٦/١٩٨٣ قضت المحكمة بعدم دستورية القانون ١٢٥ لسنة ٨١ لما انطوت عليه المادة الأولى من مخالفة لنص المادة ٥٦ من الدستور لإخلالها بمبدأ الحرية النقابية وتعارضها مع الأساس الديمقراطى الذى أرساه هذا النص قاعدة لكل بنيان نقابى، واستتبع القضاء بعدم دستورية المادة الأولى أن يلحق ذلك الأبطال باقى نصوص القانون المطعون فيه مما استوجب الحكم بعدم دستورية القانون برمته [1].

ويعود المجلس الشرعى، وكان على المحامين تأكيد دور النقابة القومى فى الدفاع عن شعب مصر العظيم وحريته وعروبته واستقلاله وكان عليهم أن يناقشوا قضاياه ويقدموا حلولاً لمشاكله.

وفور عودة مجلس النقابة وفى ٢٩/٩/١٩٨٣ شكلت هيئة المكتب من السادة الأساتذة :

محمد المسماري ، عثمان ظاظا — وكيلين

محمد فهيم أمين — سكرتيراً

(١) الحكم منشور بكامله فى كتاب « احكام القضاء المصرى وحقوق الإنسان» الناشر مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان طبعة ١٩٩٧، وأيضًا منشور فى العدد الوثائقى لمجلة المحاماه .

محمد علوان أميناً للصندوق

وتولى محمد فهيم أمين رئاسة تحرير مجلة المحاماة خلفاً لعصمت الهوارى وصدر العددان الخامس والسادس السنة ٦٣ مايو – يونيو ١٩٨٣ والذى جاء فيهما بالافتتاحية وعلى ما كتبه محمد فهيم سكرتير النقابة.

«إن نضال نقابة المحامين من أجل عودة الشرعية ملحمة تاريخية وتجربة فريدة محل دراسات فى الجامعات العربية والأجنبية».

وقدم الأستاذ النقيب أحمد الخواجة تحية وشكر فى افتتاحية المجلة –جاء فيها–

.«إنهم المحامون الذين دافعوا عن نقابتهم، وراعوا الله فى تاريخها وحُرمتها، إنهم المحامون الذين افتدوا نقابتهم، فلم يستطع أحد أن يفرق بينهم فى غاية اتحدوا عليها، هى أن تكون نقابتهم مستقلة، الكلمة العليا فيها للجمعية العمومية دون سواهم، لا يعرفون فيها تحزباً ولا تعصباً ولكن يعرفون أمة ووطناً يفتدونها بحياتهم.

هم المحامون الذين ضربوا المثل على حماية الدستور والقانون وبعد ذلك كله.

تحية وشكراً للمحامين الذين حموا نقابتهم وتحية شكر بأسمهم إلى الأساتذة الأجلاء الزملاء الذين حملوا عبء الخصومة القضائية، ونخص بالذكر منهم الأستاذ الدكتور محمد عصفور المحامى.

وتمتد صفحات هذا العدد ليشتمل على كلمة للدكتور محمد عصفور المحامى.

«إن النضال المُشرف الذى قام به مجلس نقابة المحامين للدفاع عن الشرعية وسيادة القانون والحرية النقابية ما كان يُمكن أن يُوجد غايته لو لم يوجد فى مصر قضاء نزيه وجرىء.

غير أنه إذا كانت محاسبة المحامى الذى يُسيء إلى كرامة المهنة بمعاونة المُماطل والمُغتصب أمراً واجباً، فإنه لأمرٌ أوجب أن يُحاسب المحامون الذين اشتركوا مع الحكومة فى الاعتداء على نقابة المحامين وعلى الحرية النقابية، وساهموا فى

مشروعات القوانين غير الدستورية التى صدرت فى الفترة الأخيرة،.

وباختيار محمد فهيم سكرتيراً للنقابة نشطت بها لجنة الحريات، وعُقدت ندوات عديدة، وأعاد تخطيط حديقة نادى النقابة ،وجعل من صالة الطعام مكاناً لائقاً بالمحامين وذويهم، وأعاد تجديد وبناء مسجد النقابة وأسهم فى مشروع العلاج.

ويبقى أن يُحسب له أنه أشرف على معهد المحاماة بالنقابة العامة فاستطاع أن يخلق كوادر من بين شباب المحامين ساهموا بشكل ملموس فى العمل اليومى داخل النقابة.

وأصدر نشرة أخبار المحاماة بمعاونة شباب المحامين الدارسين بالمعهد، وكان لهذا المعهد الفضل كل الفضل على نسبة كبيرة من شباب المحامين، بل كان يحضره من المحامين من هم غير مطالبين بالحضور، والاستماع للمواد التى كانت تقدم فيه ،إذ كان يقوم على المحاضرة فيه أساتذة عظام هم :

المستشارون والأساتذة د. محمد عصفور، محمد كمال عبد العزيز، يحيى الرفاعى، سمير ناجى، أحمد شوقى المليجى، حسن البسيونى، محمد أحمد الأبيارى، د. حسن علام، على الشلقانى، صالح حافظ، مصطفى الدقيشى، محمد فهيم أمين، وساهم مكتب الشلقانى فى تعليم المحامين بالمعهد اللغات الأجنبية عن طريق الأستاذة منى ذو الفقار المحامية.

وكان لمساعدة الزملاء عباس حجر، فائق عبد المطلب، حنان أبو شادى، رضا سليمان، إقبال ثابت، على السيد عبد المحسن، محمد إيهاب الدين، حسن موسى، أحمد دسوقى تقاوى، ممدوح فرج، ميّ جلال، سليمان رضوان هلال، أثر فعال فى الإشراف على المعهد.

ومن موظفى النقابة بهجت الخشن، حامد الحداد، نبيل صلاح، عزت فتحى، محمود طايل ، احمد لطفى .

ومن خلال هذا المعهد تعرفت على الأستاذ محمد فهيم وتعددت اللقاءات بيننا

وكان لى شرف الالتحاق بمكتبه مما زادنى منه قرباً، وأمضيتُ سنوات جميلة، وأشُهد الله أنه حببنى فى نقابة المحامين، وجعلنى أشدَّ التصاقاً بها، وصرتُ مهموماً بها، وإن كان كل ذلك لم يمنعنى من الاختلاف معه حيث كان لا مناص عن الاختلاف.

وانتشر فى ذلك الوقت ما يُسمى بالأسُر النقابية فكانت أسرة شباب المحامين وأسرة النقيب الشوربجى، والمحامين الديمقراطيين، ومستقبل المحاماه، ولجنة الشريعة الإسلامية، وجماعة المحامين الناصريين، وعديد من الأُسر والتشكيلات التى كثيراً ما تنافست فى أداء الخدمة النقابية، وإن كان الأمر لم يخُل من صراعات فيما بينها إلا أنه صراع محمود، وهناك أمر، حتى الآن لا أتذكر له سبباً وهو أننى لم أر من أعضاء مجلس النقابة سوى محمد فهيم وعددُ لا يتجاوز أصابع اليد الواحدة كان لا يحضر إلا لإنهاء بعض المصالح وحسب، ولا أدرى هل كان محمد فهيم سبباً فى ذلك أم أن اعضاء المجلس انشغلوا بأمور أخرى غيبتهم عن النقابة فلم يكن هناك سوى محمد فهيم وحسب.

وأعُيدَ تشكيل لجنة الحريات بالنقابة بقيادة محمد فهيم وأحمد ناصر وضمت نُخبة ممتازة من المحامين المتطوعين للدفاع عن قضايا الحريات.

وكان مجلس النقابة بجلستى ٨٣/٩/٢٩، ٨٤/١/٥ قد ناقش القانون ١٧ لسنة ٨٣ والذى يُشكل عدواناً على المحامين ونقابتهم وعدوانا على الشرعية ومخالفة الدستور.

واستعرض المجلس الحكم الصادر من محكمة القضاء الإدارى بوقف تنفيذ قرار تشكيل اللجنة المنصوص عليها بالمادة الثالثة منه وما استعرضته المحكمة بشأن عدم دستورية المواد (٢، ١/٣، ١/٤)، والمجلس إذ يشيد باحكام المحكمة الدستورية ومحكمة القضاء الإدارى اللتين تعتبران حصناً الدفاع عن الدستور يعود إلى تأكيد اعتراضه على القانون ١٧ لسنة ٨٣ لأنه يُمثل انتهاكا للدستور والشرعية، وعدوانا على المحامين والحريات فى مصر، وقرر المجلس ضرورة الطعن على باقى مواد هذا القانون لعدم الدستورية وعلى وجه الخصوص المادتين ١٢٤، ١٣١ لما فيهما من

لجنة الحريات

اهدافهـا :

« دفاعا عن الوطن والحريات »

« دفاعا عن المحاماة .. والمحامين »

« دفاعا عن المواطنين في قضايا الرأي والحرية » .

نعيد نشر أسماء الاساتذة أعضاء لجنة الحريات بعد ان انضم اليها عدد كبير من السادة المحامين وبذلك أصبح تشكيل اللجان الفرعية على مستوى الاقسام بالقاهرة وشبرا الخيمة والجيزة من السادة الاعضاء على النحو التالي :

قسم شبرا : الاساتذة حامد الازهري ، أحمد عبده حسنين عطية سليمان وعصام الدين محمد المحامون .

قسم الساحل : الاساتذة عبد الحليم منصور ، كامل منصور ، أنور عبد ، ممدوح فرج ، أسامة محمد لطفي المحامون .

قسم روض الفرج : الاستاذ أحمد عسودة ومحمد غريب عبد العزيز المحاميان .

قسم الشرابية : الاساتذة مصطفى زهران ، عثمان السيد موسى ، أسامة الانصاري المحامون .

قسم مصر القديمة : الاساتذة حسن قرابي ، بولس لطف الله ، علي الشريف ، عادل البطسران ، سيد شعبان ، فاروق الخربوطلي أمير حمدي سالم ، سهير عباس ابراهيم ، احسان الشافعي ، المحامون .

قسم المعادي : الاساتذة أحمد الشافعي ، تمر بومي ، محمد ايهاب (حاتم) ، ممدوح أبو الروس ، مي حامد جلال ، عزة المحلاوي المحامون .

قسم حلوان : الاساتذة بديع شلبي ، محمد عبد المجيد السيد ، مصطفى كمال عويس ، نادية الشيمي المحامون .

قسم الخليفة : حاتم محمد عباس المحامي .

قسم مصر الجديدة : الاساتذة عبد الله أحمد عطا ، عبد الغني عليبي ، سيد عبد العزيز ، يسري أبو زيد ، فايز عبد المعز ، عبد المحسن شحاتة ، محسن طعيمة ، مواهب الشوربجي ، يحيى المالكي ، حسن المالكي ، محسن طعيمة .

قسم الزاوية : الاستاذ عبد الحميد نبيل المحامي .

قسم مدينة نصر : الاستاذان احمد نبيل الهلالي ، فؤاد الغريب المحاميان .

قسم المطرية : الاساتذة مختار نوح ، محمد نوار محمد بركات ، محمد ابالظة ، عبد العزيز الشرقاوي المحامون .

قسم عين شمس : الاساتذة عبد العزيز الشرقاوي ، عيسى عبد الحليم حجر ، عمودة يونس فودة المحامون .

قسم السلام : الاستاذ حسن محمد حسن الكاشف المحامي .

قسم الزيتون : الاساتذة فوزي البحيلي ، عادل كامل ، فايق عبد المطلب ، احمد الحرجاوي جمال تاج الدين ، محمد منتصر ومحمد غريب المحامون .

قسم الحدائق : الاساتذة عبد الله خليل ، أحمد شوقي تغاوي ، احمد عبد اللطيف ، سعد أحمد عجمي ، مجدي حميد الشاذلي المحامون .

قسم السيدة زينب : الاساتذة عبد العزيز محمد ، محمد رزق ، عبد الفتاح نصر ، عصام عبد الجواد ، حسن الديب ، محمد طه مليوه المحامون .

قسم قصر النيل : الاساتذة أحمد مجاهد ، يونس حلمي ، أحمد رحمي ، عبد الحميد الدمرداش ، محروس خضر ، أحمد عوض ، سعد صالح ، محمد يس الكاتب المحامون .

قسم الدرب الاحمر : الاساتذة محمد وجيه عباس ، محمد أبو زيد ، وحيد محمد المحامون .

قسم الجمالية : الاساتذة عبد الله سليم ، جمعة سعفان ، سعد حسب الله ، نادية خميس ، عماد سليم المحامون .

قسم باب الشعرية : الاستاذان اسكندر سعد زغلول ، سيد صالح المحاميان .

قسم الظاهر : الاستاذان مصطفى محمود ، طارق نجيدة المحاميان .

قسم الازبكية : الاساتذة لويس ويصا ، عبد اللطيف ذاكر ، أحمد البلتاجي ، كمال خليفة ، زينب محمد سويلم ، بشرى عبد الملك ، رفعت سويلم ، يوسف صابر ، محمود عبد الخالق كمال عمر ، مراد الشربيني ، نصحي سراج الدين ، ممدوح جبر محمد محمد فتحي شعلان ، المحامون .

قسم بولاق : الاساتذة محمود عبد الشافي ، رزق حسين ، هلالي محمد هلالي المحامون .

قسم عابدين : الاساتذة محمد علوان ، عطيات الشمسي ، زكريا ادريس ، رشيد النحال ، البرت حبيب ، عبد الله الزغبي ، رشاد نبيه ، أحمد حلمي سالم ، شحاتة هارون ، شوقي خالد عبد المنعم فرج ، عادل فهمي ، جمال عبد الحليم ، محمد عبد الغني ، رأفت السكري ، جمال فهمي ، سمير النعماني ، سحاب أسلم ، عزيزة علياء عبد الحميد ، عبد الحميد يوسف الدمرداش المحامون .

قسم الموسكي : الاساتذة محمد فهيم أمين ، محمد أحمد عيسى حسن عبد المولى ، حافظ الختام ، ابراهيم درويش ، اسماعيل النجار ، حسن مطاوع ، جمال حسين ، حسن صادق عبد الحفيظ المحامون .

قسم الوايلي : الاساتذة مختار فهمي ، محمد العسكري ، أماني محمود سالم ، اقبال ابراهيم ثابت ، محمد نجيب ، جمال تاج الدين محمد ، سعدية عبد المنعم عبد الرحمن المحامون .

قسم شبرا الخيمة : الاساتذة ماجدة محمد ابراهيم ، حنان أبو شادي رضا سليمان ، حسن عبد الفتاح كشك المحامون .

١ – قسم شرطة الجيزة : الاساتذة محمد أبو الفضل الجيزاوي ، زكريا جندي حنين ، محمود الشاذلي ، رأفت حسين ، حسن سالم ، محمد عبد الغفار ، جمال الدين علي المهر ، محمد الشيخ أبو ذكه المحامون .

٢ – قسم الدقي : الاساتذة أحمد ناصر ، حسين النحاس ، شوقي سالم المحامون .

٣ – قسم العجوزة : الاساتذة عصام الاسلامبولي ، أحمد لطفي نصار ، كمال الفقي ، محمد صالح ، أميرة محمود المحامون .

٤ – قسم بولاق الدكرور : الاساتذة سيد أبو زيد ، محمد عباد ، ماجدة فتحي ، أحمد شرف المحامون .

٥ – قسم الهرم : الاساتذة ابراهيم علام ، عامر معيوف ، رضوان راشد ، السعيد زكي زاهر المحامون .

٦ – قسم امبابة : الاساتذة فوزي حشمت ، عادل طعمان ، سيد النحال ، محمود جبر المحامون .

معهد المحاماة

انشىء معهد المحاماه بالنقابة العامة لاول مرة فى العام الماضى وبدأت الدراسة فيه هذا العام فى ١٩ نوفمبر سنة ١٩٨٤ وتؤدى المحاضرات فى قاعة المحاضرات بدار النقابة ومدة الدراسة هذا العام حوالى ثلاثة شهور يومى الاثنين والاربعاء فقط من كل اسبوع من الساعة الرابعة وحتى السادسة مساءا والحضور فى المعهد اجبارى بالنسبة للسادة المحامين الجزئيين فى محافظات القاهرة والجيزة والقليوبية واختيارى لسائر المحافظات .. والانتظام فيه شرط للقيد امام المحاكم الابتدائية ويعفى من الحضور المنتسبون والمقيدون بالدراسات العليا والمقيمون باماكن بعيدة كما يعفى من لهم اعذار طارئة جدية .

ويشرف على المعهد الاستاذ الدكتور محمد عصفور المحامى والاستاذ محمد فهيم أمين سكرتير عام النقابة ويعاونهما فى أعمال المعهد هذا العام الاساتذة المحامون فايق عبد المطلب محمد ، عباس عبد الحليم حجر ، حنان محمود أبو شادى ، رضا سليمان حسن اقبال ثابت ، على السيد عبد المحسن ، سليمان هلال ، محمد بركات ، مصطفى كمال عويس ، منى حامد جلال ، محمد ايهاب الدين ، حسن موسى .

ويمد المعهد الدارسين بالمطبوعات الهامة اللازمة لمزاولة المهنة وتسجل جميع المحاضرات وبعد تفريغها سترسل للنقابات الفرعية بالمحافظات لتقوم بتدريس هذه المواد للسادة المحامين الجزئيين فى كل محافظة .

اسماء السادة المحاضرون :

الاستاذ احمد الخواجه نقيب المحامين ، الدكتور محمد عصفور المحامى ، الاستاذ محمد كمال عبدالعزيز المحامى ، المستشار يحيى الرفاعى نائب رئيس محكمة النقض ، المستشار سمير ناجى نائب رئيس محكمة النقض ، الدكتور حمدى عبد الرحمن وكيل كلية حقوق عين شمس ، الدكتور محمد حلمى مراد المحامى ، الدكتور على عبد النبى ، المستشار حسن البسيونى نائب رئيس محكمة الاستئناف ، المستشار محمد احمد الابيارى المحامى العام الاول لنيابة الاحوال الشخصية باستئناف القاهرة ، الاستاذ سعد أبو عوف المحامى ، الاستاذ محمد فهيم امين المحامى وسكرتير عام النقابة ، الاستاذ مصطفى الدقيشى وكيل الوزارة للشهر العقارى سابقا والمحامى حاليا ، الاستاذ على الشلقانى المحامى ، الاستاذة منى ذو الفقار المحامية ، الاستاذ صالح حسافظ المحامى .

مواد الدراسة :

محاماه (قانون المحاماة — اداب المهنة — قانون السلطة القضائية) .

مرافعات (دعوى — تنفيذ — مستعجل — اثبات) .

جنائى (الاعتراف والضبط والتفتيش ..) مدنى (صحة ونفاذ — صحة توقيع — قسمة — حيازة — شفعة) .

ادارى ، ضرائب ، شهر عقارى ، صياغة عقود ، ايجار اماكن ، اصلاح زراعى ، عمل وتأمينات قطاع عام احوال شخصية ، طب شرعى ، تجارى (تأسيس شركات) قوانين الاستثمار ، منهج بحث .

بحوث وجوائز المعهد :

يوزع المعهد هذا العام جوائز قيمتها ٨٠٠٠ جنيه ، للابحاث الجيدة فى الموضوعات الآتية : —

١ — مسئولية الحاكم والمحكوم بين الشريعة الاسلامية والقوانين الوضعية .

٢ — حرية المواطن المصرى بين الواقع والقانون .

٣ — الدستور المصرى بين الواقع والقانون .

٤ — التشريعات المقيدة للحريات والمحاكم الاستثنائية فى مصر .

٥ — جريمة التعذيب فى ضوء القوانين العربية والشريعة الاسلامية .

٦ — حقوق الانسان فى الاعلان العالمى وحقوق الانسان فى الاسلام .

٧ — الاطماع الصهيونية فى مصر والوطن العربى .

٨ — معاهدة السلام وآثارها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

ويخصص لكل بحث ٥ جوائز عدا البحثين السابع والثامن مخصص لهما ٢٥ جائزة . وقيمة كل جائزة ١٠٠ جنيه ويقدم البحث من ٢٠ — ٣٠ صفحة فلوسكاب على الاله الكاتبة . ولا يجوز تقديم اكثر من بحثين فى هذه الموضوعات بينهما السابع او الثامن .

وقد تم التبرع بالمبالغ المخصصة للجوائز على النحو التالى :

٢٠٠٠ جنيه الاستاذ محمد رشاد نبيه المحامى باسم المرحوم الاستاذ النقيب مصطفى البرادعى .

٢٠٠٠ جنيه الاستاذ الدكتور زكى هاشم المحامى .

٢٠٠٠ جنيه مكتب الشلقانى للاستشارات القانونية .

١٠٠٠ جنيه الاستاذ احمد الخواجة نقيب المحامين .

وآخر موعد لتقديم الابحاث ١٥ فبراير ١٩٨٥ .

النشرة الاخبارية للمحاماة ١٩٨٤ — اعداد محمد فهيم



محمد فهيم أمين سكرتير عام النقابة يلقى كلمة في حفل تخريج دفعة من معهد المحاماة اقامته اسرة مستقبل المحاماة ويظهر فى الصورة النقيب الخواجة والمستشار يحى الرفاعى ورشاد نبيه المحامى ومصطفى عويس المحامى .



احمد الخواجة يقوم بتوزيع الجوائز علي الفائزين في مسابقة الابحاث بمعهد المحاماة ويظهر في الصورة المستشار احمد شوقى المليجى ، محمد كمال عبد العزيز المحامى ، محمد فهيم ورشاد نبيه .

حرمان فئة كبيرة من حق الانتخاب، وحق حضور الجمعية العمومية وحرمان المحامين لدى محكمة الاستئناف ممن مضى على قيدهم أكثر من ١٥ سنة من حق الترشيح لعضوية المجلس، وحرمان جميع المحامين المقيدين أمام محكمة النقض ولم يمض على قيدهم ١٥ سنة من الترشيح لعضوية المجلس وحرمان جميع المحامين من المشاركة فى اختيار ممثلى المحاكم الاستئنافية فى مجلس النقابة إذا لم يكونوا من العاملين فى دائرتها[1].

وبدأ المجلس يمارس دوره السياسى فأصدر بياناً فى ذكرى التطبيع المشئومة فى ٨٤/٢/٢٦ جاء فيه.

أن نقابة المحامين قد نادت دوما أنه لا صلح مع العدو الإسرائيلى، وبأن تحقيق الديمقراطية الكاملة للوطن العربى كله هو الوسيلة الوحيدة لحشد كافة طاقات الأمة العربية فى سبيل تحرير أراضيها وإعلاء رايتها على كل شبر من أرضها.

وساند المجلس مطالب رجال القضاء ومجلس الدولة فيما يطالبان به من ضرورة إستقلال كل منهما بتنظيم أمر القضاء، بحيث لا تبغى عليهم فئة أو يشاركهم فى تدبير أمورها سلطة أخرى.

واستنكر المجلس التصنت على السادة المحامين فى غُرف المداولة، وأستعرض المجلس سلسلة الاعتداءات على السادة المحامين بأقسام الشرطة، وفى لقاء النقيب مع وزير الداخلية أكد الأخير على ضرورة احترام المحامين بكافة أقسام الشرطة وأن المحاماه مآل كل ضابط شرطة.

وبدأ المجلس فى اصدار ملاحق لمجلة المحاماه، ومارس أعمال لجنة القبول وفى الفترة من ٨٣/٧/٣١ (أول جلسة قبول بعد عودة المجلس) وحتى ١٩٨٤/٣/٨ قُيد (٩٧٢٧) محامياً.

وبجلسة ٨٤/٣/٢٢ قرر المجلس وقف قبول طلبات القيد لأول مرة حتى انعقاد

---

(١) لقد ناضل المجلس من أجل الغاء المواد المُتعلقة بالانتخابات وحق الترشيح على الرغم من أن نصوص ١٧ لسنة ٨٣ فى هذا الشأن وقبل تعديلها بالقانون ٢٢٧ لسنة ٨٤ كانت أفضل، وفى موقعها إلا أن المصالح وقفت حتى تم التعديل.

الجمعية العمومية العادية للمحامين.

وتم اعداد جدول للمحامين على مستوى الجمهورية من خمسة أجزاء حتى ٨٣/١٢/٣١.

وعقدت نقابة المحامين ندوة المؤتمر الاقتصادى لبناء مصر فى الفترة من ٨٣/١١/١٧ وحتى ٨٣/١١/١٩ افتتحها النقيب أحمد الخواجة، نُوقش فيها مستقبل الزراعة فى مصر، والهجرة والعمالة المصرية، والإسكان، والصحة والعلاج والتشريعات الضريبية ومستقبل القطاع العام، والديون الأجنبية، وأزمة مصر الاقتصادية ،والانفتاح، والبنوك الأجنبية، وهشاشة البناء الاقتصادى وتحدث فيها:

د. محمود عبد الفضيل ود. هلال الخطاب و أ. عريان نصيف، د. محمد عصفور، د. إبراهيم سعد الدين، د. حسن علام، د. ميلاد حنا، د. محمد حلمى مراد، د. سمير فياض ، أ. أحمد نافع ، د. فؤاد مرسى ، د. جلال أمين، د. إسماعيل صبرى عبد الله ، د. جوده عبد الخالق ، أ. عادل حسين.

وأُقيمت ندوة عن قانون الانتخابات والحريات فى ٨٤/٣/٣٠ تحدث فيها:

أحمد الخواجة، محمد المسمارى، د. عصمت سيف الدولة، نبيل الهلالى، د. محمد عصفور.

وعُقدت ندوة عن حقوق الإنسان فى ذكرى اليوم العالمى لحقوق الإنسان تحدث فيها د. عبد الله رشوان ، أ. عادل عيد المحاميان.

وبدأ نظام العلاج بالقاهرة فقد وقع النقيب الخواجة الاتفاق مع المؤسسة العلاجية بالقاهرة ومستشفياتها لعلاج السادة المحامين وأسرهم.

وبجلسة ٨٤/٤/٢٦ يقرر المجلس فتح باب الترشيح لانتخاب نقيب وأعضاء مجلس النقابة، وعلى أن تُجرى الانتخابات فى ١٩٨٤/١٢/٢٨ حيث كانت قد اكتملت مدة المجلس قبل الحل، وأصبح إجراء الانتخابات واجباً قانوناً، وذلك فى ظل القانون ١٧



صورة تجمع بعض المحامين المصريين فى المؤتمر الخامس عشر لاتحاد المحامين العرب بتونس ١٩٨٤

لسنة ٨٣، والمرفوض من المحامين خاصة مجلس النقابة لما وضعه من قيود من شأنها الإطاحة بأغلب أعضاء المجلس فيما لو أُجريت الانتخابات، إلا أن أعضاء المجلس، وبما لديهم من خبرة فى هذا المجال قرروا فتح باب الترشيح ووضعوا ما يُؤجل عقد الانتخابات لحين التوصل لصيغة تضمن عودة أغلبهم فدفعوا بالبعض لاقامة دعاوى لوقف إجراء الانتخابات، وبالفعل تحقق لهم ما أرادوا حتى وجدوا الحل.

ففى ١٨/١٠/١٩٨٤ يصدر القانون ٢٢٧ لسنة ٨٤ بتعديل بعض أحكام قانون المحاماه الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ٨٣ وأستبدل بنصوص المواد ٨، ٢٤، ٧٤، ٩٩، ١/١٢٤، ١٣١، ١٣٣، ١٣٥، ١٣٦، ١٥٢، ٥٣، ١٨٨، ١٩٨، ٢٠٣/٤، ٢٠٥ من قانون المحاماه نصوص أخرى هى فى حقيقتها تعديلات من أجل الانتخابات وإن ضمت مواد عن المحامين بالادارات القانونية، ونقص مدة التمرين لمن يحصل على دبلومين من دبلومات الدراسات العليا فى القانون، والدعوى التأديبية، ومعاش

المحامين الشرعيين.

أما أهم نصوص هذا التعديل تلك التى تتعلق بالجمعية العمومية وتشكيل المجلس، إذ زيد إلى ٢٤ عضواً، ٢ للشباب، و٢ للقطاع العام ليصبح عدد المحامين عن القطاع العام ٦ بدلاً من ٤.

والمادة ١٣٦ التى نصت على أن مدة المجلس ٤ سنوات ولا يجوز تجديد انتخاب النقيب لأكثر من دورتين متصلتين فى ظل هذا القانون.

وهى المادة التى أثارت زوبعة لدى المهتمين بالترشيح لمنصب النقيب حيث كان يرى البعض أنه ما كان للأستاذ أحمد الخواجة الترشيح مرة أخرى إلا بعد اضافة عبارة «فى ظل هذا القانون» والتى وردت بنص المادة ١٣٦ المشار إليها.

ويُجدد مجلس النقابة فى ٨٤/١٢/٢٠ الدعوة لفتح باب الترشيح لانتخاب النقيب والأعضاء على أن تجرى الإنتخابات يوم الجمعة ١٩٨٥/٤/١٩ بغير تأجيل.

الأمر الذى دعا كمال خالد المحامى والمُرشح لمنصب النقيب لإقامة الدعوى ٢٥٢٥ لسنة ٣٩ ق أمام محكمة القضاء الإدارى طعناً على قرار مجلس النقابة بقبول أوراق ترشيح أحمد الخواجة لمنصب النقيب، ودفع بعدم دستورية التعديل الصادر بالقانون ٢٢٧ لسنة ٨٤ على سند من القول أن القرار جاء مخالفاً للقانون بل وللدستور ولا يُغير من ذلك أن القرار جاء مُستنداً إلى التعديل التشريعى الأخير ذلك أن هذا التعديل ذاته مشوب بعدم الدستورية لاخلاله بمبدأ تكافؤ الفرص والمساواة بين المواطنين إذ هو يُفرد هذا الحكم بالنسبة لنقابة المحامين وحدها دون سائر النقابات المهنية كما أنه يهدر الحكمة التشريعية من إتاحة الفرصة لقيادات جديدة تتولى العمل النقابى وتحول دون نشوء مراكز قوى تحتكر العمل النقابى.

وأضاف فى مذكرته التى قدمها بجلسة ١٩٨٥/٣/١٩ أنه عدل طلباته بالجلسة السابقة وأوضح ماهية الطلبات المضافة، إذ أضاف طعناً آخر على قبول أوراق ترشيح أعضاء مجلس النقابة الحاليين الذين أمضوا بمجلس النقابة دورتين متصلتين وهم محمد علوان، حامد الأزهرى، فهمى ناشد، محمد المسمارى، عثمان ظاظا، محمد

فهيم أمين، نبيل الهلالى، عصمت الهوارى، محمد عيد، محمود عبد الحميد سليمان، فؤاد عيد.

وأضاف قائلاً أنه إذا كان من المقبول أن يصدر تشريع يستفيد منه فرد أو مجموعة أفراد، فإنه ليس من المقبول إطلاقاً أن يجرى تعديل على التشريع خصيصاً لحساب فرد أو مجموعة أفراد دون غيرهم.

وأشار إلى حديث وصفه بأنه عابر مع الأستاذ النقيب المطعون ضده أنه قال – والحديث على لسان الخواجة – أن القانون ١٧ لسنة ٨٣ هو الذى صدر خصيصاً لإقصائه هو وأعضاء المجلس وأن التعديل قد اعاد الأمر إلى وضعه الصحيح إذ أن القانون الملغى رقم ٦١ لسنة ٦٨ كان يسمح للنقيب وأعضاء المجلس بالترشيح مهما كانت عدد دورات انتخابهم.

كما أنه – ومازال الحديث للخواجة – لم يمض عليه فى منصب النقيب دورتين كاملتين بل إنه أمضى الفترة الباقية من مدة المرحوم النقيب مصطفى البرادعى ثم الدورة اللاحقة – انتهى كلام الخواجة – .

ويُعلق كمال خالد على ذلك بقوله أن هذا القول من النقيب مردود عليه بأن انتخاب الأستاذ النقيب أحمد الخواجة قد تم مرتين لدورتين متصلتين، وهذا ما استقرت عليه احكام القضاء الإدارى.

وكان كمال خالد قد أضاف طلباً آخر بوقف تنفيذ والغاء قرار مجلس النقابة فيما تضمنه من عدم استبعاد المرشحين الذين لم يسددوا رسوم الاشتراك المستحقة عليهم حتى قفل باب التشريح فى ٨٥/٢/١٠ ومنهم الأستاذ أحمد شنن و ٥٦ مرشحاً لعضوية المجلس واثنان من أعضاء المجلس الحالى هما الأستاذان أحمد ناصر وفهمى ناشد.

وأردف فى شرح الطلب الثانى أن مجلس النقابة حين قبل أوراق ترشيحهم كان هدفه تفتيت أصوات الناخبين المعارضين للنقيب، وتفريق أعضاء المجلس خصوصاً

وأن أحد هؤلاء المرشحين الواجب استبعادهم هو الأستاذ أحمد شنن مرشح لمنصب النقيب لنفس الهدف أى لتفتيت الأصوات ليتحقق للأستاذ الخواجة النجاح بالأغلبية النسبية التى أُستحدثت بالمادة ٤/١٣٥ من القانون ١٧ لسنة ٨٣ والتى أبقى عليها التعديل بالقانون ٢٢٧ لسنة ١٩٨٤.

ويُضيف كمال خالد فى مذكرته موجها حديثه إلى قضاة المحكمة:

«أكتفى بالإشارة إلى ما استهل به الدكتور رفعت المحجوب تصريحاته وخطبه كرئيس لمجلس الشعب (أن عهد تفصيل القوانين قد انتهى وولى) وإذ بمضبطة مجلس الشعب صباح يوم ١٩٨٤/٩/٣٠ تكشف عن الحقائق التالية :-

١ - كلف الدكتور رفعت المحجوب الأستاذ كمال الشاذلى أحد أقطاب الحزب الحاكم بتقديم اقتراح بمشروع قانون بتعديل قانون المحاماه.

٢ - كشف الأستاذ حنا ناروز عضو المجلس فى كلمته -من حيث لا يقصد ولا يدرى- عن الجهد الخفى الذى بذله الدكتور رفعت المحجوب لإصدار هذا التعديل إذ قال بالحرف الواحد:

«قبل أن أبدأ كلمتى أرى واجبًا علىّ أن أتوجه بالشكر إلى السيد الدكتور رئيس المجلس الذى أسهم مساهمة فعالة فى إعداد هذا الاقتراح بمشروع قانون المحاماه «مضبطة المجلس ٨٤/٩/٣٠ ص ١٣».

٣ - كما كشفت نفس المضبطة عن دور ضاربى دفوف العدالة وسيادة القانون، وقارعى طبول الديمقراطية فى التعجيل بالموافقة على اخراج هذا القانون الذى فُصل تفصيلاً لصالح فرد واحد دون سائر البشر وتغاضيهم بكل نفس راضية عن نص المادة ٢/١٣٥ بالقانون ٢٢٧ لسنة ١٩٨٤ والتى جعلت انتخاب النقيب بالأغلبية النسبية بدلاً من الأغلبية المُطلقة «الأمر الذى يتعارض مع أبسط مبادئ الديمقراطية بإهدار إرادة الأغلبية وقهرها».

وصمم على طلباته وعلى الدفع بعدم الدستورية.

فقضت المحكمة بقبول الطعن بالنسبة للاعضاء الذين لم يسددوا الاشتراكات ويرفضه في الطلب الثاني على قبول ترشيح النقيب أحمد الخواجة نقيباً للمرة الثالثة، فطعن كمال خالد على هذا الحكم أمام المحكمة الادارية العليا، كما طعن المحامون الذين قضى الحكم بوقف تنفيذ قرار قبول أوراق ترشيحهم، وأمام المحكمة الادارية العليا وبدون أن يدفع أحد بعدم اختصاص القضاء الادارى بنظر الدعوى، قضت المحكمة بعدم اختصاص القضاء الادارى بنظر الدعوى والغت الحكم، وقررت احالة الدعوى بشقيها لمحكمة استئناف القاهرة للفصل فيها وكانت اجريت الانتخابات على النحو الذى سيرد تفصيلاً فيما بعد، ولم ينجح من الاعضاء المرشحين الذين لم يسددوا الاشتراك إلا أحمد ناصر.

ويروى كمال خالد عن واقعة حضور كل من محمد فهيم وأحمد ناصر له أثناء نظر الدعوى أمام محكمة استئناف القاهرة برئاسة المستشار فؤاد شحاتة بقوله «أنهما حضرا إليه واخذا يتوسلان للتنازل عن خصومه أحمد ناصر بمقوله أن هناك اصرار من مباحث أمن الدولة على اسقاطه واخراجه من مجلس النقابة، وازاء الالحاح المستمر قبيل انعقاد الجلسة، فلم اجد مانعًا من التنازل عن خصومة أحمد ناصر حتى لا يتصور أحد، أو يعتقد أننى كنت وراء ابعاده عن تشكيل مجلس النقابة خدمة لمباحث أمن الدولة أو النظام، وما كدت أقرر بهذا التنازل عن مخاصمة أحمد ناصر ووقعت عليه بمحضر الجلسة حتى انبرى كل من الأستاذ أحمد ناصر والأستاذ محمد فهيم ليسجلا فى محضر الجلسة إنهما يحضران عن الأستاذ أحمد الخواجة ضدى وحجزت الدعوى للحكم بعد هذا الموقف المفاجىء والمخزى من وجهة نظرى، وقضى بإثبات تركى للخصومة بالنسبة لأحمد ناصر، وفى الطعن على ترشيح أحمد الخواجة بعدم الاختصاص والزامى بالمصاريف استناداً إلى خطأ مهنى جسيم ألا وهو أنها قد عابت علىّ أننى لم الجأ إلى المحكمة الدستورية العليا مباشرة لتقديم هذا الطعن!!

فبادرت إلى الطعن على هذا الحكم الأخير أمام محكمة النقض برئاسة المستشار

فتحي الجمهودى والتى قضت فى مايو ١٩٩٦ أى بعد مدة عشر سنوات كان خلالها قد تغير مجلس النقابة عدة مرات بقبول الطعن لمخالفته لصحيح القانون مخالفة صارخة تصل إلى درجة الخطأ المهنى الجسيم فى فهم قانون المحكمة الدستورية العليا واعادة القضية برمتها إلى محكمة استئناف القاهرة للفصل فيها مجدداً بهيئة مغايرة وليصدر فيها الحكم بما يتفق وصحيح القانون، وهذا يقتضى منى التعجيل بنظر الدعوى خلال مدة اقصاها عام منذ صدور حكم محكمة النقض وإلا يسقط حقى فى التعجيل ويُصبح الحكم المطعون عليه نهائياً وباتاً، انتهى كلام كمال خالد.

ولنرى ما يفعله بطء التقاضى من ضياع للحقوق، واهدار للفرص وفى تقديرى أن ذلك يشكل ظاهرة يستفيد منها الخارجون على الشرعية وعلى القانون حتى قيل «اعطنى كرسياً ثم اطعن عليه» ويبدو أنها مقولة صحيحة. فطعون انتخابات النقابات العمالية يُفصل فيها بعد انتهاء دورة النقابة، وأيضاً طعون مجلس الشعب، الأمر الذى نرى معه ضرورة ادخال تعديلات عديدة على مختلف القوانين لسرعة الانتهاء من الفصل فيما يعرض على المحاكم من أنزعة فى مختلف القضايا.

وبجلسة ٢٥ / ١٠ / ١٩٨٤ قرر المجلس توجيه الشكر للسيد رئيس الجمهورية على تبنيه تعديل قانون المحاماة ، وتفويض هيئة المكتب فى ذلك .

الفصل الثانى

من ٣/٥/٨٥ وحتى ٢٤/١١/١٩٨٨

صراع المناصب

وتجرى الانتخابات على منصب النقيب ويتقدم للترشيح أحمد الخواجة، أحمد شنن، توفيق حشيش، جمال الشيخ، سعد الأمير، د. على الرجال، كمال خالد، ماهر محمد على.

وحديثُ الأرقام، وعلى ما أسفرت عنه نتائج الفرز يؤكد اكتساح الخواجة للإنتخابات دون منافسة تذكر.

فيحصل الخواجة على ٨٤٨٤ صوتاً فى مقابل ١٧٩٥ لأحمد شنن، ١٣٠٧ لعلى الرجال، ٩٥٠ كمال خالد.

وفى العضوية وفى ظل الزيادة المُستحدثة خاصة فى مقعدى الشباب، والتى أراها بداية لصراع بين أبناء جيل واحد سار على نفس صراع جيل الأساتذة، وما كان لهذا التعديل أن يكون، فسلبياته كانت أكثر من إيجابياته فتقدم للترشيح على مقعدى الشباب خمسة عشر مرشحاً كلهم من جيل واحد تقريباً هم:

أحمد الحرجاوى، أحمد عبد الحفيظ، سامح عاشور، سمير النعمانى، سيد محمود عبد القادر، صابر عمار، عباس حجر، عبد الله خليل، عبد الهادى الانصارى، محمد البلشى، محمد عيد على عيد، محمد نصر غراب، محمود العجمى، مختار نوح، يحيى عبده مراد.

وفاز بالمقعدين مختار نوح وسامح عاشور، وعن ذلك يقول الخواجة أنه اراد أن يُفسح المجال لشابين فإذ بالإنتخابات تأتى بزعيمين، وبالفعل فكلاهما سبَّب للخواجة متاعب كثيرة على الرغم من وقوفه بجانبهما.

ونجح فى القطاع العام.

عبد الله الشريف، أحمد رضا غتورى، محمد رزق، عبد المنعم حسنى، عبد العال عرجون، أحمد أبو دقيقة.

وعن دائرة استئناف الإسكندرية عادل عيد، محمد عيد.

والإسماعيلية صبرى مبدى، والمنصورة أحمد نافع، وطنطا د. جلال رجب، وقنا حسن محمد حسن، وبنى سويف عبد الحليم الجندى الذى توفى إلى رحمة الله وحل محله عفت عبد السلام، وأسيوط محمود عبد الحميد سليمان.

وعن القاهرة عصمت الهوارى، محمد فهيم أمين، نبيل الهلالى، أحمد ناصر، عثمان ظاظا، محمد علوان، حامد الأزهرى، أحمد عوده.

وكان السبب فى عودة أغلب أعضاء المجلس فى تقديرى يرجع إلى أغلبية المحامين التى أرادت أن ترد على قرار الحل بانتخاب ذات المجلس تقريبًا بدعوى الشرعية، ويبدو أن كثيراً من الجرائم سترتكب باسم الشرعية على النحو الذى سيرد تفصيلاً فيما بعد فى هذا الكتاب.

وظهرت وجوه جديدة تدخل مجلس نقابة المحامين لأول مرة بفعل الزيادة التى طرأت على عدد المجلس، أو بفعل تربيطات سابقة على الإنتخابات حيث حدثت هدنة مؤقتة بين الخواجة ومحمد فهيم كان من آثارها استطاعة فهيم أن يأتى بعناصر موالية له، وفشل مع آخرين مثل زكريا إدريس، حسن عبد المولى، تهانى الجبالى، كان يتمنى نجاحهم لزيادة نفوذه داخل المجلس، وعند تشكيل هيئة المكتب.

ويعود الصراع بين الخواجة ومحمد فهيم إلى عام ١٩٧٠ بعد العودة من مؤتمر الجزائر، واستمر حتى عام ١٩٧٨ حيث استقال الأخير من عضوية المجلس احتجاجاً على نجاح الخواجة ثم ظلت العلاقة بينهما تتأرجح ما بين الاختلاف والاتفاق.

وقُبيل عقد أول اجتماع لمجلس النقابة، ومنذ ظهور نتيجة الانتخابات بدأ أعضاء المجلس فى التخطيط لاقصاء محمد فهيم، وتبلورت الخطة، فى مذكرة وقع عليها ١٦ عضواً باختيار هيئة مكتب النقابة، خلت من اسم محمد فهيم حيث كان منطق الموقعين عليها أن محمد فهيم كان يتصرف بشكل مطلق ويمنع غيره من المشاركة ويوافق على ما يراه ويمنع ما لا يوافق عليه وأن المجلس السابق وبعد عودته قد ترك

له الحبل على الغارب، بينما كان فهيم يرى أنهم ما فعلوا ذلك إلا لكى يتوه هو فى زحمة العمل النقابى فيخطىء ويسقطه المحامون فى أول انتخابات، وكان وراء هذه المذكرة رشاد نبيه دون علم الخواجه!!

وبالفعل يستبعد محمد فهيم من تشكيل هيئة المكتب، وحينما إتصل علم الخواجة بهذه المذكرة إنتحى جانبًا بمحمد فهيم وطلب منه ألا يرشح نفسه سكرتيراً للنقابة حتى لا يحدث ما يحرجه، وأطلعه على المذكرة، وعرض عليه منصب الوكيل إلا أن فهيم طلب أن يكون وكيلاً باختصاصات حددها، خلاصتها أن ينفرد مرة أخرى بالعمل النقابى، وهو ما لم يكن ممكناً وأختير صبرى مبدى سكرتيراً عاماً للنقابة.

وجمد فهيم نشاطه النقابى ومعه أحمد ناصر، وعزفا عن دخول النقابة ثم تفتق ذهنهما عن تكوين لجنة أخرى للحريات اسمياها اللجنة الوطنية للدفاع عن الحريات فى اشارة منهما إلى أن اللجنة الأخرى ليست وطنية، وأضافا إليها عبارة ووحدة نقابة القاهرة للأسباب التى سيأتى ذكرها فيما بعد.

ودعت هذه اللجنة إلى مؤتمر بعنوان «تخريب الاقتصاد القومى» بدار النقابة دون إذن من المجلس، الأمر الذى اعتبره باقى أعضاء المجلس تجاوزاً لا يمكن السكوت عنه فمنع الحاضرون من دخول النقابة وأغلقت النقابة أبوابها ومنعت حضور جمهور الندوة ومنهم الدكتورة نعمات أحمد فؤاد وإبراهيم شكرى رئيس حزب العمل، ويقول صبرى مبدى أنه أجرى اتصالاً بهما وأفهمهما أن الندوة قد تأجلت إلى وقت لاحق، وسيصل إلى المتحدثين دعوة رسمية من المجلس إلا أن الدكتورة أصرت على الحضور ولكن لم يتعرض لها أحد مطلقاً.

وكان فهيم وأحمد ناصر قد أصرا على عقد الندوة، وتحدثت الدكتورة نعمات فؤاد فيها وسط حراسة لم تعهدها نقابة المحامين من قبل!!

ثم بدأ الصراع يأخذ شكلاً آخر، ووجه فهيم اتهامات مالية تمس ذمم بعض أعضاء فى المجلس السابق وفى المجلس الحالى وانهالت البلاغات إلى المدعى العام

الاشتراكى والنيابة العامة ضدهم، وضد بعض موظفى النقابة.

وأقام كمال خالد المحامى دعوى تهيئة دليل، وطلب ندب لجنة ثلاثية من الجهاز المركزى للمحاسبات لمراجعة الأعمال المالية لمجلس النقابة، ويبرر البعض تلك التصرفات من محمد فهيم وأحمد ناصر أن الأول وحينما أُستبعد من تشكيلات هيئة المكتب ففعل ما فعل، وأن الثانى لم تسند إليه لجنة الحريات ولم يرشح لعضوية المكتب الدائم لاتحاد المحامين العرب فانضم إليه.

بينما كان لكمال خالد رأى فى سبب هذا الخلاف أرسله لمجلة المصور ونشرته فى عددها رقم ٣٢٢٨ بتاريخ ١٩٨٦/٨/٢٢ بعنوان «فؤاد سراج الدين هو الذى فجر أزمة نقابة المحامين» جاء فيه «إن الخلاف الشديد الذى ضرب اطنابه بين عناصر حزب الوفد الجديد فى مجلس نقابة المحامين، والذى ظهر أثناء انتخابات النقابة فى النصف الأول من عام ١٩٨٥، يرجع السبب الأول فيه إلى النهج الذى انتهجه فؤاد سراج الدين فى تسيير دفة العمل داخل حزب الوفد الجديد، والذى وضعه على أساس واحد جوهرى، وهو خلق روح الحقد والكراهية والضغينة بين القيادات المتطلعة للوصول إلى المناصب القيادية فى الحزب، فتهافتوا وتسابقوا وتنافسوا للوصول إلى قلب ورضى رئيس الحزب وبطانته، فأدى ذلك إلى ما آل إليه حال الحزب من تباغض وحقد متبادل بين قياداته سواء من المحامين أو غيرهم، وسراج الدين لا يعنيه من كل ذلك إلا التنافس على إرضائه هو وكسب وده، ومن هنا تحول كل من حوله إلى دمى هانت عليهم كرامتهم ومراكزهم وأنفسهم لدرجة أن أحد اساتذة الجامعة أعلن فى حديث له نشر أخيراً فى مجلة المصور أنه أصغر من أن يعارض رئيس الوفد، وهذا هو منطق النفاق والتزلف الذى يرضى سراج الدين، وهو منطق غريب عن مبادىء الديمقراطية التى أرسى قواعدها الزعيمان سعد زغلول ومصطفى النحاس، لقد بدأ الصراع داخل حزب الوفد الجديد بين كل من أحمد ناصر وحامد الأزهرى ومحمد فهيم ومحمد علوان وأحمد عوده وفهمى ناشد، ونجح حامد الأزهرى بحكم إقترابه من حاشية سراج

الدين ومعرفته لمسالك الطريق إليها، نجح فى أن يحصل على تأييد سراج الدين فى انتخابات النقابة والتخلى عن مساعدة محمد فهيم، ومن هنا إستمر لهيب الخصومة.. وثار الحديث عن خراب الذمم، وترددت أثناء المعركة الانتخابية حكايات ووقائع مثيرة منها إنقاذ أحد المنحرفين من محامى التعويضات من قرار محو صدر ضده، وأن هذه الحماية كانت بمقابل كبير ساعد فى الإنفاق على المعركة الانتخابية.

وأى ما كان الرأى فى صحة ما يردده المختلفون فإن الأمر قد بات مُهدداً بحدوث شرخ فى أعرق النقابات المهنية، وبالفعل يُتهم أحد المحامين فى سرقة سيارة بينما قرر المحامى أن تلك التهمة غير صحيحة وأن الأمن افتعل هذه القضية، واعتدى عليه دونما أى اعتبار لكونه محامياً.

فيقرر المحامون الاعتصام بدار النقابة احتجاجاً على الاعتداءات المتكررة على المحامين والتى أصبحت تُشكل ظاهرة، وليست حالات فردية، وكان اللواء زكى بدر وزيراً للداخلية فى ذلك الوقت.

وفى ٨٦/٤/٢٧ بدأ اعتصام عدد من للمحامين بدار النقابة، قاده المحامون امير سالم ، عباس حجر ، اسامة خليل ، ممدوح فرج ، مصطفى عويس ، محمد عبد اللطيف ، مصطفى رمضان وانضم اليهم احمد ناصر وآخرون ، وأصدرت قيادات الاعتصام بيانات يومية ،خاصة وأن مجلس النقابة لم يكتف بالوقوف سلبًا تجاه الاعتصام بل حاول بوسائل مختلفة لإجهاضه، واجتمع الخواجة بالمعتصمين فى محاولة منه لإثناءهم عما ذهبوا إليه إلا أنه لم يفلح، وتناقش مع المعتصمين وأكد على رفضه لمبدأ الاعتصام، وأن الاعتداءات فردية ولم تشكل ظاهرة، ووعد باجراء اتصالات للوقوف على موقف الزميل خالد المغازى وحقيقة الوضع وأنه سيتصل بوزير الداخلية.

ووضع المعتصمون المحامين أمام مسئولياتهم ودعوهم إلى الانضمام إليهم حتى تتحقق مطالب المعتصمين فى مواجهة الداخلية... ومنها تعديل مواد القانون فيما

يتعلق بحصانة المحامى وإجبار وزير الداخلية على الاعتذار العلنى للمحامين وعقد جلسة طارئة لمجلس النقابة العامة والفرعية، وتستمر البيانات والاعتصام.

ووجد محمد فهيم وأحمد ناصر فى هذا الاعتصام ما يحقق لهما اغراضهما فى تأليب المحامين على مجلس النقابة فأنضما للاعتصام، وحضر سامح عاشور لمراقبة الاعتصام مندوباً عن المجلس، واحتار الطرفان فى هوية المعتصمين هل هم مع المجلس أم ضده؟ الأمر الذى حدا بالمعتصمين إلى تعليق لافتة كُتب عليها أن اعتصامنا ليس لتصفية الحسابات وفطن المعتصمون إلى أطراف الصراع وما يريدونه!!

ويستمر الاعتصام وكلٌ يحاول أن يضم المعتصمين إليه حتى اكتشف المعتصمون أن الأمر قد يستمر طويلاً دون تحقيق مطالبهم خاصة وأن مجلس النقابة قد اتخذ موقفًا سلبيًا، وهناك فئة أخرى تريد قلب الاعتصام وتجعله اعتصامًا ضد المجلس فقرروا إنهاء الاعتصام ووضع مجلس النقابة أمام مسئولياته حتى إذا لم يستطع المجلس القيام بها فسيعودون للاعتصام مرة أخرى ولكن هذه المرة ستكون فى مواجهة مجلس النقابة بشكل محدد.

ويُعد لذلك مؤتمراً فى ٨٦/٥/٨ أُعلنت فيه توصيات ما سمى بمؤتمر كرامة المحامين وكان من أهمها:

١ - اعتبار يوم ٨٦/٤/٢٧ يوماً للمحامين وكرامة المحاماه.

٢ - مُطالبة المجلس بالبدء فوراً بإعداد مشروع لقانون المحاماه من خلال لجنة تُشكل من كبار المحامين.

٣ - المطالبة بتعديل نص المادة ٦٣ من قانون الإجراءات الجنائية.

٤ - مطالبة المجلس بأن يتقدم أحد أعضاءه من أعضاء مجلس الشعب باستجواب

وزير الداخلية بشأن ظاهرة الاعتداء على المحامين بأقسام الشرطة.

٥ – المطالبة بإسقاط كافة القوانين المعادية للحريات وعلى رأسها قانون الطوارئ.

٦ – وقف قيد ضباط الشرطة بالنقابة.

٧ – المطالبة بسرعة إنشاء اللجان النقابية على مستوى المحاكم الجزئية.

٨ – مطالبة مجالس النقابات الفرعية بأداء واجباتها كلُ فى نطاقه.

٩ – ايداع تلك التوصيات سكرتارية النقابة العامة، وعلى أن يعقد مجلس النقابة إجتماعاً طارئاً لبحث تلك القضية، وأن موقف المعتصمين تجاه مجلس النقابة سيتحدد نهائياً فى مؤتمر ٨٦/٥/١٦.

وبالفعل يعقد مجلس النقابة اجتماعًا طارئاً فى ٨٦/٥/١٥ يُقرر فيه الاستجابة لمطالب المعتصمين، وأصدر بيانا فى هذا الشأن، وأعلن الإضراب العام إحتجاجاً على مد حالة الطوارىء، واستنكاراً للاعتداءات التى وقعت على المحامين استناداً لهذا القانون، وطالب المجلس بإلغاء حالة الطوارىء، وكافة القوانين الاستثنائية، وعلى ألا يسرى هذا الإضراب على القضايا المحبوس أصحابها على ذمتها أو احتياطياً، وعلى أن يقوم أحد الزملاء المحامين بإثبات قرار المجلس بالصيغة المدونة بنهاية البيان وذلك فى محضر أول جلسة ثم يقوم بالحضور عن جميع المدعين فى باقى القضايا ويُضاف إليه فى ذلك زميل آخر للحضور عن جميع المدعى عليهم لضمان تأجيل تلك الدعاوى بلا أضرار.

ويتقرر فى مؤتمر ٨٦/٥/١٦ فض الاعتصام بعد ذلك الموقف الذى اتخذه مجلس النقابة، ودعا المعتصمون فى بيان انهاء الاعتصام كل المختلفين والمتصارعين، نبذ خلافاتهم ولو مؤقتاً، اعلاناً لوحدة حركة المحامين وحتى تعرف السلطة أن للمحامين جبهة واحدة دفاعًا عن الحريات الديمقراطية، ودفاعاً عن الوطن وأكد البيان على أن الاعتصام والإضراب ليسا آخر المعارك، وإنما هما البداية على طريق إسقاط كافة القوانين الاستثنائية وقانون الطوارىء بصفة خاصة.

وكانت انتخابات نقابة القاهرة الفرعية على الأبواب...

وفُتح باب الترشيح ليتقدم محمد فهيم لمنصب نقيب المحامين بالقاهرة ورأى المحامون المحايدون فى ترشيحه كما تقول روز اليوسف فى تحقيق أجراه نبيل عمر، وشريف شكرى الصحفيان بالمجلة أملاً لتصفية النفوس إذ كانت فرصة نجاحه شبه مؤكدة ،ومنصب النقيب قد يُرضى طاقاته الهائلة وأن خصومه يقولون عنه أنه من أنشط العناصر النقابية عملاً وإنتاجاً، وأنه أميل للعمل الفردى.

ولكن خصومه أيضًا توقعوا أن يكون نجاحه فى نقابة القاهرة استمراراً للصراع، لأن نقابة القاهرة تضم ثلثى عدد المحامين تقريباً وهو ما يُشكل خطراً فى وضع نهاية للخلافات بعيداً عن أيديهم.

وتدعى رواية غير مؤكدة أن بعض اصدقاء الطرفين اقنعوا أحمد الخواجة بمُساندة محمد فهيم فى معركته الانتخابية، إلا أن الأخير لم يقبل، وأعلن صراحة أنه ليس بحاجة إلى تأييد أحد غير المحامين، وأنه قادر على النجاح بتاريخه ونضاله وحُسن سمعته فقط.

وأقام عبد الرحيم عمرو المحامى فى ٢/ ١٠/ ٨٠ دعوى بغرض تقسيم نقابة القاهرة إلى نقابتين فرعيتين، استناداً لنص القانون بإنشاء نقابة فرعية لكل دائرة بها محكمة ابتدائية، وبما أن للقاهرة محكمتان شمال وجنوب فيطبق عليها القانون.

وفى إطار تقسيم نقابة القاهرة، استطيع أن أُقرر للحقيقة ، والحقيقة وحدها ، أن فكرة التقسيم لم تكن وليدة لحظة الصراع الدائر بين فهيم والخواجة، حيث نُسب للخواجة أنه هو الذى دفع بعبد الرحيم عمرو المحامى لإقامة الدعوى، وهناك رواية تؤكد أنه هو الذى كتبها، وأقول إنما كانت فكرة التقسيم واردة منذ صدور القانون ١٧ لسنة ٨٣ ، وقبل عودة المجلس الشرعى ودليلى على ذلك حديث كان قد جرى بينى وبين محمد فهيم أثناء انتخابات ١٩٨٥ حينما أخبرته بأننى أرى من خلال تواجدى بالمحاكم أن فرصة أحمد شنن (نقيب القاهرة آنذاك) والمرشح لمنصب النقيب العام

فرصة قائمة فى النجاح وأن اسمه يتردد كثيراً من فئة تدعو للتغيير فى أروقة المحاكم، وأننى استمعت اليه اليوم بمحكمة باب الخلق وهو يدعو المحامين لانتخابه فأجابنى محمد فهيم بقوله «سيبه لكن مش هينجح إطمئن، وبعد الانتخابات هنقسم له نقابة القاهرة إلى نقابتين ويبقى يورينى هيعمل ايه» انتهى كلام فهيم.

وتشاء الأقدار أن يصدر مجلس النقابة العامة قراراً بفتح باب الترشيح لانتخابات نقابة القاهرة الفرعية على أساس نقابتين شمال وجنوب، فيقرر فهيم وانصاره التصدى من خلال اللجنة الوطنية للدفاع عن الحريات لتقسيم النقابة إلى نقابتين !!

وكانت فرصة محمد فهيم فى الفوز بمنصب نقيب المحامين بالقاهرة للحقيقة فرصة كبيرة حيث كان محمد رشاد نبيه المحامى هو منافسه الحقيقى فى الانتخابات وشهدت غرف المحامين بالقاهرة صراعاً كبيراً بين الإثنين بالإضافة إلى أحمد شنن نقيب القاهرة آنذاك.

وكان مجلس النقابة العامة قد قرر فتح باب الترشيح للنقابات الفرعية خلال الفترة من ١٩٨٥/٩/١ وحتى ١٩٨٥/٩/١٠ على أساس نقابة واحدة للقاهرة فأقام أحمد شنن الدعوى رقم ٦٣٣٣ لسنة ٣٩ ق طعناً على قرار المجلس استناداً إلى أن المشرع وعلى ما جرت به نصوص القانون ١٧ لسنة ٨٣ قد قرر أنه ليس من حق مجلس النقابة العامة الدعوة لإنتخاب النقابات الفرعية، وإنما أناط بمجلس النقابة الفرعية ذلك، وأن إجراء الإنتخابات بمعرفة المجلس العام لا يسانده نص صريح فى القانون، مما يدمغ قرار المجلس بعدم الشرعية، خاصة وأن القانون جعل المجلس العام جهة طعن فى قرارات تشكيل الجمعيات العمومية أو مجالس النقابات الفرعية وفقًا لنص المادة ١٥٦ مكرر، وأن القانون ١٧ لسنة ٨٣ أناط بالجمعية العمومية للنقابة الفرعية انتخاب النقيب وأعضاء المجلس، وعليه فإن انتخاب النقيب والاعضاء لا يكون إلا فى انعقاد جمعية عمومية، وهى تعقد فى مارس من كل عام برئاسة نقيبها أى النقيب الفرعى وطلب وقف تنفيذ قرار مجلس النقابة بفتح باب الترشيح لصدوره من غير مختص.

بالاضافة إلى الدعوى التى أقامها عبد الرحيم عمرو، ويتحقق للمجلس ما أراده وتجمدت الانتخابات فى نقابة القاهرة الفرعية، ورأى المجلس أن بقاء أحمد شنن ومجلسه أفضل كثيراً من أن يكون محمد فهيم نقيباً للقاهرة إذ أن معنى ذلك أنها لن تكون نقابة فرعية بل ستكون نقابة موازية للنقابة العامة وهو ما وقف تجاهه مجلس النقابة العامة بشدة.

وكان ٨٨٢ محامياً قد تقدموا وفى ٨٥/١٢/١٩ بطلب مُصدقا على توقيعاتهم من النقابة الفرعية المختصة طلبوا فيه عقد جمعية عمومية غير عادية وفقاً لنص المادة ١٢٨ من ق ١٧ لسنة ٨٣ وذلك للنظر فى مسألة وحيدة، وهى الإبقاء على نقابة واحدة بالقاهرة، وأوجبت المادة ١٢٨ على النقيب الدعوة لها خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديم الطلب، فإذا امتنع عن دعوتها تُعقد بقوة القانون فى اليوم التالى مباشرة أى فى اليوم الحادى والثلاثين، فقرر النقيب الخواجة عدم قبول طلب عقدها فى ١٩٨٦/١/٩ الأمر الذى حدا بكل من زكريا إدريس المحامى ورفعت إبراهيم المحامى لإقامة الدعوى رقم ١٧٢٩ لسنة ٤٠ ق طعناً على قرار النقيب وإلزامه بدعوة الجمعية العمومية غير العادية.

ثم قرر المجلس وفى ٨٦/١/١٢ فتح باب الترشيح لمركز النقيب وعضوية المجلس لنقابتى القاهرة (شمال وجنوب) اعتباراً من ٨٦/١/٢٥ حتى يوم ١٩٨٦/٢/٣ وعلى أن تجرى الانتخابات يوم ١٩٨٦/٤/٤، فقام أحمد شنن نقيب المحامين بالقاهرة بالطعن على ذلك القرار أمام محكمة القضاء الإدارى بطلب وقف تنفيذه وقُيدت الدعوى برقم ١٦٧٦ لسنة ٤٠ ق.

وطُعن على ذات القرار أيضاً بدعوى أخرى قُيدت برقم ١٧٨٠ لسنة ٤٠ق أقامها أحمد شنن، زكريا أدريس، حسن عبد المولى، عبد السلام كشك، رفعت إبراهيم، إبراهيم العزازى، سعيد الفار، حافظ الختام .

ولكن قرار المجلس ظل قائماً، الأمر الذى أدى إلى قيام بعض المحامين بالتقدم بطلبات ترشيح على أساس نقابتين، وبالفعل يرشح كل من أحمد شنن، عبد العزيز محمد، يوسف البطراوى لمقعد النقيب عن نقابة شمال القاهرة ومعهم ٤٧ محامياً على عضوية المجلس منهم رفعت سويلم، سرى الحفناوى، سعيد الصاوى، سعيد عبد الخالق، سيد حسين، سيد خلف، طلعت عزيز، عباس حجر، عبد الحميد واكد، عبد الرحمن أبو دومة، عبد السلام دياب، عبد الله النجار، عبد الله خليل، فاروق هاشم، محمد الشيمى، رشدى رشدان، محمد الكسار، محمد شكرى عبد الفتاح، عصام عبد العزيز، محمد مصطفى علوان، محمود العجمى، مصطفى زهران، ملاك رمسيس، موريس صادق، يسرى أبوزيد.

وننتقل إلى نقابة الجنوب فتقدم للترشيح فيها على مقعد النقيب كل من زكريا أدريس، عبد السلام كشك، عبد العزيز جبر، رشاد نبيه ومعهم ٤٣ مرشحاً لعضوية المجلس منهم.

إبراهيم درويش، إبراهيم نعيم، إبراهيم عبد النبى، احسان الشافعى، اسكندر سعد زغلول، إسماعيل محمود، أنور حامد، جمال الأهوانى، جمال جبر، جمعة سعفان، حسن أمين، زكريا خطابى، سعيد الفار، عادل كامل، عبد الرحيم عمرو، عبد الله سليم، د. على عوض، فوده يونس فوده، ماجد الجندى، محمد عيد عزام، محمد غريب، محمد الدماطى، محمد عامر، محمد القزق، وجيه عباس، مسعد الفخرانى، مهدى أبوغنيمة.

إلا أن محكمة القضاء الإدارى وبجلسة ١٩٨٦/٣/١٣ وقُبيل إجراء الانتخابات تقرر ضم الدعاوى الثلاث المشار إليها سابقاً وتقضى بوقف تنفيذ القرارين المطعون عليهما مع تنفيذ الحكم بمسودته وبدون اعلان.

وجاء فى أسباب الحكم التأكيد على ضرورة احترام إرادة أعضاء الجمعية العمومية الذين تقدموا بهذا الطلب، وأن المشرع قد عبر صراحة عن حتمية اجتماع الجمعية

العمومية فى حالة تقديم الطلب وامتناع نقيب المحامين عن الدعوة لهذا الاجتماع ولا يتقيد حق الجمعية العمومية بقيد من صنع مجلس النقابة العامة فيما لو لم ير هذا المجلس دعوتها للإجتماع، وأن المشرع لم يقيد سبب هذا الاجتماع، فللجمعية أن تنظر فى هذا الاجتماع فى أى أمر من أمور النقابة وشئونها طالما لم يخرج ذلك من اختصاصها بنص صريح، وأن القيد الوحيد عليها ذلك الذى ورد فى المادة ١٤٣ من القانون ١٧ لسنة ٨٣ ولا يقدح فى ذلك ما ورد بنص المادة ١٤٤ من ذات القانون.

وأشار الحكم إلى أن مجلس النقابة لم يقُدم مذكرة بدفاعه، ورأى أنه لا يسوغ والحال كذلك إجراء الانتخابات لنقابتين قبل أن تقرر الجمعية العمومية للنقابة العامة ما تراه فى هذا الشأن، إذ قد ترى الابقاء على نقابة فرعية واحدة بالقاهرة فلا يكون هناك محل لإجراء انتخابات لنقابتين، وأن اجراء الانتخابات بقرار مجلس النقابة العامة يُعد إستباقًا لإرادة الجمعية العمومية، ومُصادرة لحقها فى هذا الشأن وهى صاحبة السلطة العليا فيه، ونفاذاً لذلك الحكم قرر مجلس نقابة القاهرة الدعوة لعقد جمعية عمومية غير عادية حدد لها الساعة الواحدة ظهر الخميس ١٩٨٦/٤/١٧ .

وأصدرت لجنة الدفاع عن وحدة نقابة القاهرة بيانات شتى تحث المحامين على ضرورة الحضور للجمعية وأشارت فى بيان لها بعنوان فلسفة النعام... ومصل التضليل أن الأقنعة قد سقطت، وظهرت الخديعة الكبرى، وانهارت فلسفة النعام التى تُخفى رأسها فى الرمال ظنًا منها بأنها مادامت لا ترى صائدها فهو لا يراها وأن دُعاة التقسيم يحاجونكم بالمادة ١٤٤ من القانون وأنهم وقفوا موقفاً مُتخاذلاً حين لم يدافعوا عن قرارهم الأول بفتح باب الترشيح لنقابة واحدة بدعوى أنهم يحترمون أحكام القضاء وأنهم يريدون تسهيل أداء الخدمة للمحامين من خلال نقابتين.

وبالفعل تعقد الجمعية العمومية غير العادية برئاسة محمد عبد المنعم عفيفى المحامى باعتباره أكبر الاعضاء سناً وسكرتارية حاتم عباس المحامى باعتباره أصغر الأعضاء سناً ورفضت تقسيم نقابة القاهرة والإبقاء على وحدتها، وذلك يوم الأحد

الموافق ٨٦/١/١٩ بحضور ١٢٨ محامياً واصدرت قرارها بالاجماع بدمج نقابتى جنوب وشمال القاهرة فى نقابة واحدة، والابقاء على نقابة المحامين بالقاهرة على وضعها الحالى، وفى ٨٦/١/٢٣ وعلى يد محضر تم إخطار نقيب المحامين بتنفيذ قرارات هذه الجمعية وما ترتب عليها من آثار، وتحديد موعد آخر لفتح باب الترشيح على أساس نقابة واحدة، والتفت النقيب عن تنفيذ هذا القرار، فطعن رئيس الجمعية العمومية غير العادية على القرار السلبى للنقيب بالامتناع عن تنفيذ قرارات الجمعية أمام محكمة القضاء الإدارى.

وتبدأ معركة جديدة فى الصراع على المناصب بين فئة قليلة من المحامين وأغلبية المحامين لا رأى لها فيما يحدث.

وفى ١٩٨٦/٦/٢٦ يتقدم وجيه عباس نيابة عن أُسرتى الديمقراطيين والناصريين بمشروع ورقة عمل لأعضاء مجلس النقابة العامة إستهلوها بالتقدير والاعتزاز للدور الوطني لمجلس نقابتهم فى الماضى القريب ومعركة الشرعية التى قادها المجلس ومعه المحامون جاء فيها :

«إن المحامين لاحظوا بقلق شديد توقف نشاط مجلس النقابة القومى والديمقراطى عن العطاء الذى عرف به وذلك منذ عودته الشرعية رغم استمرار مجمل سياسات السادات التى قاومها المجلس فيما مضى، ومما يثير القلق كذلك أن هذا الموقف قد تزامن معه تدهوراً شديداً فى الخدمات النقابية وعلى رأسها تجميد معهد المحاماه، قرار تقسيم نقابة القاهرة، تشديد القيود على القيد الأمر الذى أدى إلى ارهاق المحامين ماليًا، عدم التصدى بما فيه الكفاية لوقائع الاعتداء على المحامين بما يمنع تكرارها، إغفال مشاكل الضرائب ومطالب المحامين بالقطاع العام، وأن المعركة ضد القانون ١٧ قد توقفت.

كما لُوحظ أن ثمة صراعًا شديداً داخل المجلس الأمر الذى عرقل عمله وأدى إلى تصدير روح الأنقسام إلى صفوف المحامين أنفسهم، وهو ما عجزت عن القيام به كل

القوى المعادية للحرية والديمقراطية التى حاولت بث روح الفرقة فى صفوف المحامين أثناء الصراع من أجل الشرعية، ورغم هذه السلبيات فإننا لا ننكر على المجلس موقفه الإيجابى الأخير من الإضراب العام الذى نجح باعتراف الجميع بتضافر كل الجهود مجلساً ومحامين، وكذلك بادرة لجنة الدفاع عن الحريات التى تمثلت فى مباشرة نشاطها [1].

وأستطرد المشروع فى طرح تصور لبرنامج عمل للمرحلة القادمة يخلص فى:

١ – أن يبادر المجلس إلى سد منافذ التفرقة بالإعلان عن انتخابات نقابة القاهرة على أساس نقابة واحدة دون تقسيم.

٢ – إستمرار الندوات السياسية (القومية والوطنية) بمعدل ندوتين شهرياً.

٣ – عقد لقاءات دورية بين المجلس والمحامين لمناقشة قضاياهم ومشاكلهم المهنية والاقتصادية ووضع الحلول المناسبة لها.

٤– إشراك المحامين فى مناقشة وصياغة قانون جديد للمحاماه.

٥ – تشكيل اللجان النقابية على مستوى المحاكم الجزئية وهيئات القطاع العام.

٦ – احياء معهد المحاماه.

٧ – دعم أُسر المحامين مادياً وأدبياً.

٨ – إصدار نشرة دورية تُنشر بها أخبار العمل النقابى وأنشطة النقابة المختلفة.

٩ – تنقية المناخ السائد فى النقابة والعمل على توحيد كل الجهود الوطنية المختلفة وإعطاء فُرص متكافئة للعناصر الايجابية النشطة دون تحيز حتى يتمكن المجلس من العمل بروح الفريق الواحد.

١٠– توسيع دائرة العمل النقابى داخل المجلس بإشراك المحامين من غير أعضائه فى اللجان المعاونة لتخفيف العبء، وتدريب المحامين على العمل النقابى الملتزم.

---

(١) اسند المجلس الى د. جلال رجب وسامح عاشور رئاسة لجنة الحريات .

١١- تنظيم إجراءات القيد بما يضمن الإنضباط الجدى وفى نفس الوقت لا يُشكل عبئاً إقتصادياً ومالياً عليهم خاصة الشباب منهم.

ويبدو أن مجلس النقابة قد وضع تلك الورقة أمامه وفكر فيها كثيراً، حيث تلاحظ إحياء نشاط لجنة الدفاع عن الحريات، وزيادة عدد الندوات والمؤتمرات.

ففى ٨٦/٧/١٠ عقدت لجنة الحريات مؤتمراً بعنوان حتمية إلغاء قانون الطوارىء والقوانين المقيدة للحريات، وفى ٨٦/٩/٣ مؤتمر بمناسبة ذكرى قرارات سبتمبر المشئومة شارك فيه من شملتهم هذه القرارات وجماهير كبيرة، وقيادات العمل السياسى، وفى ٨٦/٩/١٨ مؤتمر حول حق الأضراب لمساندة المطالب المشروعة لعمال السكك الحديدية.

وأصدرت لجنة الحريات بتكليف من مجلس النقابة بياناً بإدانة زيارة بيريز رئيس وزراء العدو الصهيونى لمصر، وشُكلت لجنة للدفاع عن قضية إضراب عمال المحلة الكبرى بالتنسيق مع أعضاء اللجنة بالغربية.

وفى ٨٦/٩/١٦ تم اختيار أحمد عوده عضو المجلس أميناً مساعداً للصندوق كما قرر المجلس اعتبار الإعتداء على أمن وحريات المواطنين وحقوقهم الدستورية، أو ارتكاب أحد أفعال التعذيب أو إستعمال القوة فى حق المواطنين، أو الاعتداء على أى محام أثناء أو بسبب تأدية عمله من الأسباب المُهدرة لشرط حسن السمعة والسيرة المنصوص عليها فى المادة ١٣ من قانون المحاماة، وقرر تشكيل لجنة من حامد الأزهرى، محمد رزق، مختار نوح، سامح عاشور أعضاء المجلس لتلقى الشكاوى والبلاغات فى هذا الشأن وإعداد سجل خاص لرفض قيد أصحابها مُستقبلاً فى جداول المحامين.

كما قرر المجلس بناء على طلب تقدم به محمد عيد عضو المجلس الإحتفال بعيد الجهاد الوطنى مساء الجمعة ٨٦/١١/٢١ فى مؤتمر وطنى يحضره نقيب المحامين وممثلو الأحزاب والقوى الوطنية.

وتصدر مجلة اخبار المحاماة عددها الأول فى نوفمبر ١٩٨٦ كملحق شهرى يصدر عن مجلة المحاماه رأس تحريرها النقيب الخواجة وسكرتارية التحرير لسامح عاشور عضو المجلس الذى أجرى حواراً فى العدد الأول مع رئيس محكمة الجيزة آنذاك المستشار محمد إسماعيل أبو يوسف، وفتحت المجلة حواراً حول ضوابط القيد فى النقابة، حيث وصل عدد المحامين إلى ٦٠٠٠٠ محام ، وتلاحظ أن عدد المحامين من ١٩١٢ حتى ١٩٧٥ قد تضاعف خلال العشر سنوات الأخيرة، وعليه فقد بات من المحتم اعادة النظر فى إشتراطات القيد بالجدول العام (١).

ويتوالى صدور أعداد مجلة أخبار المحاماه، ومهما كان الدافع من وراء إصدارها إلا أنها وبحق غطت أنشطة النقابة، وإن كانت تعبر عن وجهة نظر المجلس فى مواجهة باقى وجهات النظر، وحاولت المجلة أن تفسح المجال قدر الطاقة أمام المختلفين معها فى الرأى، ونشرت اخباراً عن قضية الفيديو ومعها صورة لمختار نوح، وكتب عصمت الهوارى مقالاً بالعدد الأول.

وتأتى الأعداد التالية بحوارات مع النائب العام الأسبق محمد عبد العزيز الجندى، أحمد الخواجة، فاروق أبو عيسى أمين عام اتحاد المحامين العرب اجراها صابر عمار المحامى.

ونشر بها النقيب أحمد الخواجة سلسلة مقالات بعنوان «المحامون أبطال أمتهم فى الشدائد » وتقرير عن حقوق الإنسان فى مصر أعده أحمد نبيل الهلالى.

وحرص سامح عاشور على كتابة مقال ثابت تحت عنوان «ونحن نقول» تناول فيه إثارة العديد من القضايا.

ونشرت المجلة لمروان أبو زيد المحامى مقالات تحت عنوان من التراث، ويوميات محام، وأعد محمود العروسى المحامى مقالات عن أشهر القضايا فى تاريخ مصر وحسن سالم المحامى استعرض ماضى العرب فى مقالات بعنوان لسان العرب وكتب

---

(١) دعوة مفتوحة للحوار حول ضوابط القيد بنقابة المحامين اعداد مصطفى عويس المحامى منشورة بالعدد الأول من مجلة أخبار المحاماة .

أحمد حمدى سالم المحامى مقالاً تحت عنوان «المحاماه والضرب تحت الحزام» وكتب فيها الكثير من المحامين.

والأمر الذى لاشك فيه أن صدور هذه المجلة إعتبره البعض، وبحق كان فى مصلحة سامح عاشور عضو المجلس الأمر الذى لم يرض مختار نوح المحامى وعضو المجلس فيتنبه لأهمية هذه المجلة فى تكوين رأى عام بين المحامين ظهرت نتائجه لصالح منافسه التقليدى، فما إن يبدأ عام ١٩٨٧ وبالتحديد فى مارس يصدر مختار نوح النشرة الأولى بعنوان الدفاع الإسلامى نشرة غير دورية تصدرها لجنة الشريعة الإسلامية بنقابة المحامين وعلى غلاف العدد « إن الحكم إلا لله » وكلمة العدد له أشار فيها إلى أن النشرة مفتوحة لكل الأقلام ولكل المحامين وأجاب عن سؤال طرحه «رب سائل عن الغاية والوسيلة» قائلاً :

نحن ندعو الناس إلى مبدأ واضح محدد مسلم به منهم جميعًا، ويعلمون أن فيه خلاصهم وإسعادهم وراحتهم ، مبدأ أثبتت التجربة وحكم التاريخ صلاحيته للخلود وأهليته لإصلاح الوجود، وهى دعوة عقائدية- نعتقد بها أن للدين مفهوماً شاملاً ينظم شئون الحياة جميعاً فى كل شأن.

وكما كتب عصمت الهوارى كلمة فى العدد الأول لأخبار المحاماه، كتب أيضًا مقالاً بعنوان «جرائم التعذيب من مظاهر السلطة الإستبدادية » فى العدد الأول من نشرة الدفاع الإسلامى.

وجاء فى العدد الأول مقالاً عن السنهورى بعنوان ماذا قدم للوطن والشريعة؟ بقلم المستشار عثمان حسين نائب رئيس محكمة النقض سابقًا، ومقال آخر عن شخصية المحامى المسلم تحت ظلال القرآن والسنة لخالد بدوى المحامى وعن حق الدفاع وأهميته فى الإسلام كتب طه زهران المحامى:

وكلمة إعزاز وتقدير للذين شاركوا بجهد وفكر فى هذه النشرة لعفت عبد السلام المحامى وعضو مجلس النقابة عن دائرة استئناف بنى سويف.

وتناول العدد الأول العديد من أحكام محكمة النقض، وعرضاً لكتاب دستور المدينة للدكتور محمد سليم العوا أعده محمد غريب المحامى.

ولا يقدح فى ذلك الذى ذهبنا إليه من أن هذه النشرة جاءت رداً على مجلة أخبار المحاماه، ما نشره مختار نوح فى ذات العدد أن هذه المجلة أى الدفاع الإسلامى رأت النور بعد صعاب عديدة وعناء دام سبع سنوات.

وللحقيقة أننى لم أتمكن من متابعة ما صدر من أعداد أخرى من هذه المجلة، ويجدر الوقوف أمام نشرة أخرى غير دورية كانت قد صدرت عن شباب المحامين بالدقهلية فى فبراير ١٩٨٧ رأس مجلس إدارتها على أمين المحامى وتكونت أسرة تحريرها من حمدى السلامونى، زكى السودانى، عطية الأشقر، محمود سرحان، على الأبيدى، المحامون.

ومجلة« المحامون » نشرة غير دورية، وتكونت أسرة تحريرها من المحامين أحمد شرف، عبد الحميد نايل، عبد المحسن شاش، سيد أبوزيد، ماجدة فتحى، وحيد إسماعيل ونشرة أخرى غير دورية باسم «المحامى» صدرت عن لجنة الوعى الانتخابى لمحامى بولاق الدكرور.

وتقديرى فى شأن النشرات غير الدورية التى صدرت عن المحامين أنها صدرت لأغراض عديدة أهمها الانتخابات، فالمتابع لهذه النشرات والتى بدأها محمد فهيم فى ١٩٨٤ وأصدر منها أربع نشرات مركزة نشر فيها كل أخبار النقابة وما حققته، وكان ذلك قبيل انتخابات ١٩٨٥ – كان لها الفضل فى إكتساح محمد فهيم وتقدمه فى الانتخابات ،الأمر الذى داعب كثيرين فكانت تلك النشرات بهدف إظهار بعض الأسماء لتقديمها فى انتخابات قادمة أو التأكيد على أسماء معروفة أو لنشر أفكار محدده يحملها أصحاب هذه النشرات.

ونعود إلى صراع المناصب، وما فعله بعض المحامين بنقابتهم إذ لو استطردنا فيما حدث فى تلك الفترة أكثر من ذلك لاحتجنا إلى عدة كتب، ولكن ما يعنينا فيما نحن

بصدده وعن هذه الفترة بالذات هو نشاط المجلس وصراع المناصب إذ أن هذه الفترة نراها مقدمة لما نحن مقبلون عليه، وما سيظهر جليًا وبوضوح تام فى جمعية ٨٨/١١/٢٥ ، وأهم الأحداث فى تلك الفترة وحتى نربط الأحداث بعضها البعض، ففى ٨٦/١١/٢٧ ينعقد مؤتمر النقابات الفرعية بدار النقابة العامة لتدارس أمور المحامين ومشاكلهم، وقد ناقش المؤتمر تعديل قانون المحاماه، وناشد النقابات الفرعية تنظيم جلسات إستماع خلال شهر ديسمبر ١٩٨٦ للمحامين لإستطلاع أرائهم ووجهات نظرهم ومقترحاتهم لتعديل القانون وأعلن المؤتمر تأييده لمجلس النقابة تجاه قضايا أمتنا القومية والوطنية من أجل حرية تكوين الأحزاب وإلغاء كافة القوانين المقيدة للحريات وإنهاء حالة الطوارىء، ورفض كافة اشكال التطبيع مع العدو الصهيونى.

وكانت النقابة قد أفسحت المجال لرئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان والأمين العام(١) للمنظمة بعقد مؤتمر صحفى حول قرار وزير الداخلية بمنع اجتماع الجمعية العمومية للمنظمة، وبالفعل يضطر القائمون على شئون المنظمة إلى عقده فى الخرطوم.

وحول قانون الانتخابات عقدت النقابة مؤتمراً حول دستورية القانون فى ٨٧/١/٩ تحدث فيه أحمد الخواجة، د. حلمى مراد، عادل عيد، جلال رجب، المستشار صلاح عبد المجيد طالبوا فيه بضرورة إشراف القضاء على كامل العملية الانتخابية.

وعن دور النقابة فى هذه الفترة يقول أحمد الخواجة(٢) : إن النقابة أدت أعظم الأدوار على صعيد الدور القومى والدور المهنى، وعلى النقابة واجبات كثيرة ألا تضيق بأى قيد على الحرية بل أن تواجهه، وأن ترشد الحاكم وأن تدعو المحكوم لمقاومته وستظل مواقفنا الثابتة ضد قانون الطوارىء وقانون الأحزاب وقوانين العزل السياسى، وعن حقيقة وجود صراع وخلاف داخل مجلس النقابة لم تعهده نقابة

---

(١) الاستاذين فتحى رضوان ، محمد فائق

(٢) لقاء مع أحمد الخواجة اجراه صابر عمار منشور بالعدد الرابع من مجلة أخبار المحاماة فبراير ٨٧ .

المحامين من قبل يقول ليس هناك شك فى أن هناك خلافًا فى نقابة المحامين ولكن ما هو حجم هذا الخلاف؟ وما شكله؟ حجم الخلاف أن هناك عضوين على وجه التحديد يريدان أن يفرضا رأيهما على العمل بالنقابة وهذا لن يتم، فالعمل من داخل النقابة يتسع لهما، ولكن من خلال الحوار الديمقراطى، وليس من خلال فرض الرأى فلا يستطيع أى عضو فى مجلس النقابة ولا نقيب المحامين أن يفرض رأيه ولا أن يكون له تيار - وإنما الذى يجمع عليه أغلبية المجلس هو الذى يحدد منهج العمل بالنقابة (١).

وعن الشكاوى والبلاغات التى تقدم بها محمد فهيم يقول «أنه منهج جديد يفرضه واقع جديد، الواقع الجديد تعيشه الأمة كلها، نحن نعيش فى عهد الزمن الردىء، زمن التردى السياسى، زمن التردى القومى، زمن التردى الوطنى، فهو يفرض ظلاله فى كل مكان والمهم ألا نعيش أسرى هذه الظلال».

ورداً على سؤال ما هو تصوركم للخروج من الأزمة التى يمر بها مجلس النقابة فى الوقت الحالى؟ أجاب الخواجة بقوله التسمية بأنها أزمة، مفيش أزمة، وإنما هى محاولة إعاقة للعمل النقابى لن ينجح أصحابها مهما كانت الظروف وسوف تنحسر قريباً بإذن الله

ولكن الواقع كان يؤكد أنها أزمة، وأزمة طاحنة ستأكل الأخضر واليابس، ويبدو أن النقيب كان متفائلاً بانحسارها قريباً، وتفقد المحاماه فى عام ١٩٨٧ علمين من أعلامها البارزين هما الراحلين على منصور، وممتاز نصار.

ويعقد مجلس نقابة المحامين جلسة طارئة برئاسة أحمد الخواجة بالإسكندرية فى ١٩٨٧/٥/١٤ وشارك فى الاجتماع مجلس نقابة المحامين بالإسكندرية، وذلك بمناسبة القاء القبض على بعض المحامين أثناء ممارستهم لأعمال مهنتهم هم يوسف صقر، منتصر الزيات، محمد الامبابى، ثروت صلاح الدين، محمود رياض، محمود عبد الشافى، وأصدر المجلس بياناً حذر فيه من التمسك بهذا المنهج الخاطىء الذى

---

(١) يقصد بالعضوين محمد فهيم ومحمد ناصر .

يدمر الحقوق الأساسية والحريات العامة، وأكد على أن قانون الطوارىء واستمراره لم يمنع العنف من أن يصل مداه بمحاولة الاعتداء على حياة الوزير السابق حسن أبو باشا.

وأن الطريق الوحيدة لبناء صرح الشرعية الحقه هو تأكيد الحريات العامة وإلغاء قانون الطوارىء والقوانين المقيدة للحريات، وأستنكر المجلس جميع الإجراءات غير الدستورية، وطالب بالإفراج الفورى عن جميع المعتقلين وعلى رأسهم المحامين، وأعلن المجلس أنه فى حالة إنعقاد دائم حتى تتحقق مطالب نقابة المحامين.

وبالفعل كان مسلسل الإعتداءات على المحامين قد وصل مداه إثر محاولة إغتيال وزير الداخلية حسن أبو باشا بالقبض على المحامين الذين حضروا مع المتهمين فى قضايا الرأى والحريات، ومحاولة إبعادهم عن هذه القضايا.

وقد قرر بعض المحامين الإعتصام بدار النقابة العامة اعتباراً من الساعة الثالثة بعد ظهر يوم الأثنين ٨٧/٥/١٨ حتى يتم الإفراج عن المحامين المعتقلين، ولقد بذل أحمد الخواجة جهوداً خارقة للافراج عن المعتقلين حتى أن أحد المعتقلين وهو يوسف صقر المحامى حينما أفرج عنه ذهب لمنزل النقيب قبل التوجه إلى منزله ليشكره على جهوده للافراج عنهم.

وفى إطار مسلسل الاعتداءات على المحامين، يتعرض إبراهيم البسيونى المحامى للاعتداء عليه داخل قسم شرطة حلوان، فتثور ثائرة المحامين بحلوان ويقررون الاعتصام داخل غرفة المحامين بسراى المحكمة احتجاجاً على ما حدث تجاه زميل لهم، وانضم لهم فى اعتصامهم المحامون بشبرا الخيمة وإمبابة وبدا أن الأمر لن ينتهى [١].

ويعقد المجلس جلسة بتاريخ ١٩٨٧/٦/٢٦ ناقش فيها ظاهرة الإعتداء على المحامين، وقرر عقد مؤتمر صحفى ظهر يوم الأحد ٨٧/٦/٢٨ برئاسة النقيب، أعلن فيه النقيب تحديد يوم الثلاثاء ٨٧/٦/٣٠ موعداً للأضراب العام أمام جميع المحاكم

---

(١) قاد اعتصام المحامين بحلوان المحامون عبد السلام ابو السعود ، محمد الدماطى ، عادل الإتربى ، نبيل الأزهرى ، ابراهيم الشرقاوى ، حسن فرج ، مسعد عبد الدايم ، صلاح حموده ، مصطفى عويس وغيرهم .

على مستوى الجمهورية وتم تكليف جميع المحامين بالامتناع عن المرافعة والحضور أمام جميع المحاكم، وتولت النقابات الفرعية تحت إشراف مجلس النقابة تنفيذ الأضراب.

وبالفعل وفى ملحمة رائعة من ملاحم نقابة المحامين يتم الأضراب العام بتعاون القضاه مع المحامين فى إثبات قرار مجلسهم بمحاضر الجلسات، واتحد المختلفون فى تنفيذ القرار، فأشرف محمد فهيم على تنفيذ الإضراب مع نبيل الهلالى بمحكمة جنوب القاهرة وأحمد ناصر مع النقيب محمد حسن المهدى فى الجيزة وبالجملة فقد تضافرت كل الجهود حتى تم تنفيذ الإضراب فى هذا اليوم بفضل مشاركة رجال القضاء المصرى على جميع المستويات وتجاوبهم مع المحامين، فهم رجال الحق وسدنة الحرية.

وتستمر نقابة المحامين فى الدفاع عن حقوق المواطنين، فحينما تعرض الفنانون من أعضاء النقابات المهنية الثلاث السينمائية، التمثيلية، الموسيقية للاعتداء على حقوقهم بتعديل القانون ٣٥ لسنة ٧٨ استجاب امير سالم المحامى لدعوة بعض الفنانين للوقوف معهم فى مواجهة التعديلات التى ادخلت على قانون النقابات الفنية ، وساندهم ودعاهم للاجتماع مع لجنة الحريات بنقابة المحامين ففتحت النقابة أبوابها للدفاع عن حقوقهم وشكلت لجنة للدفاع عنهم[١] وعن مطالبهم وعقدت مؤتمراً فى ١٩٨٧/٧/١٧ حول الحقوق الدستورية والقانونية للنقابات المهنية نظمته لجنة الدفاع عن الحريات وادارها د. جلال رجب وسامح عاشور واتاحت للفنانين فرصة الحديث فتحدث المخرج محمد فاضل عن نقابة السينمائيين، وماهر العطار عن الموسيقيين، د. حسين عبد القادر عن المهن التمثيلية وأيضًا د. محمد نور فرحات المحامى وأستاذ القانون بكلية الحقوق جامعة الزقازيق.

---

(١) شكلت اللجنة من المحامين عبد الله خليل ، امير سالم ، اميرة بهى الدين ، مصطفى عويس .

وحينما رفضت الحكومة عقد مؤتمر العدالة الثانى لقضاة مصر العظام فتحت النقابة أبوابها وعقدت ندوة بعنوان من أجل استمرار مؤتمرات العدالة ودعت إليها كل المعنيين بشئون العدالة من قضاة ومحامين وأساتذة قانون وغيرهم ليدور بينهم الحوار حول أفضل السبل الكفيلة باستمرار تتابع مؤتمرات العدالة وتنفيذ توصياتها، يقينا منها بأن الرسالة التى استهدفتها مؤتمرات العدالة هى رسالة قومية فى الدرجة الأولى بما يجعلها مسئولية كل المعنيين بشئون الدولة.

وسجلت الندوة عظيم الإمتنان لقضاة مصر الأجلاء لمبادرتهم الخلاقة من خلال ناديهم العريق إلى الدعوة لمؤتمرات العدالة وإستضافة المؤتمر الأول فيها بدار القضاء العالى، وأكدت الندوة على أن إستمرار مؤتمرات العدالة والحرص على تنفيذ توصياتها ضرورة قومية يحتمها ما يواجه المجتمع من تحديات تعوق مسيرته نحو التنمية الإقتصادية والاجتماعية والحضارية الشاملة.

وأبدت الندوة بالغ أسفها للموقف السلبى الذى وقفته السلطات المعنية فى الدولة من توصيات المؤتمر الأول للعدالة خاصة ما تعلق منها بالاصلاح التشريعى والعمل على وحدة القضاء ودعم استقلاله وخضوع الجميع لأحكامه، وإلحاق السجون وسائر المؤسسات القضائية لوزارة العدل واسناد إدارتها لرجال القضاء، وإنفراد القضاء بالاشراف على سائر مراحل العملية الانتخابية، وأهابت بالسلطتين التنفيذية والتشريعية أن تتحمل كل منهما مسئوليتها فى تنفيذ تلك التوصيات وعلى ضرورة احترام حقوق الإنسان والتى نصت عليها مواثيق هيئة الأمم المتحدة وأكدتها نصوص الدستور.

وصدر عن الندوة توصيات عديدة (١) وتحدث فيها أحمد الخواجة، فتحى رضوان، د. محمد عصفور، جمال صادق المرصفاوى، محمد كمال عبد العزيز، د. حلمى مراد، عبد الوهاب العشماوى وحضرها لفيف من المحامين والقضاة منهم المستشار يحيى الرفاعى، أحمد شنن، د. نور فرحات، فاروق أبو عيسى، عادل عيد، أحمد نافع.

---

(١) ملخص الندوة منشور بالعدد التاسع يوليو ٨٧ من مجلة أخبار المحاماة.

ونعود إلى نشاط المجلس المهنى فى تلك الفترة، ففى الفترة من ٦-٩ سبتمبر ١٩٨٧ ينعقد المؤتمر الأول للمحامين الشبان بمدينة جمصة تحت شعار (نحو مستقبل أفضل للمحاماه) حضره أكثر من ٥٠٠ محام برئاسة سامح عاشور عضو المجلس وأمانة سر السعيد زكى المحامى بالمنصورة وشكلت لجنة تحضيرية للإعداد للمؤتمر من كل من:

نبيل الجمل، متولى محمد متولى، سيد الدماطى، عمر نجم، إبراهيم البقرى، المحامون وكانت لجان المؤتمر قد شُكلت على النحو التالى:

لجنة مشكلات المحامين الشبان، لجنة محامى الإدارات القانونية، لجنة الديمقراطية والحريات العامة، لجنة تعديل قانون المحاماه، لجنة التشريع الإسلامى، وقدم المحامون أبحاثا فى المؤتمر، وكان لجهد محامى الدقهلية ، من الشباب ، الفضل كل الفضل فى إنجاح المؤتمر.

ويُعد هذا المؤتمر فى تقديرى أول عمل يجمع شباب المحامين فى ظروف مختلفة مكنتهم من مناقشة قضايا عديدة، ووثقت فيما بينهم من صلات.

وفى أبريل ١٩٨٨ ترفض نقابة المحامين مشروع السلام الذى تقدم به موريس صادق المحامى لحل قضية دير السلطان، وذلك خلال الندوة الدولية التى عقدتها النقابة لأن النقابة لا تعترف بأى اتفاق سلمى مع حكومة إسرائيل، وأن المسلمين لن يُصلوا فى المسجد الأقصى، والمسيحيين فى دير السلطان إلا بتحرير كامل للتراب العربى فى فلسطين، وأن النقابة لا تقبل التحكيم على دير السلطان وأنه لا فرق بين طابا وبين دير السلطان.

وتحدث فى الندوة د. محمد سيد طنطاوى مفتى الديار المصرية، د. نعمات أحمد فؤاد، الأب حزقيال وهبة مندوباً عن قداسة البابا شنوده، د. نور فرحات، مختار نوح، د. ميلاد حنا، فهمى ناشد، ممدوح رمزى.

ويستمر مسلسل الاعتداءات على المحامين، فبالإضافة لما سبق عرضه تتعرض منى عبد الفتاح المحامية ببلبيس لتعدى وقع عليها من رئيس وحدة البحث الجنائى بمركز شرطة بلبيس، فيعقد المحامون ببلبيس مؤتمراً لمناصرة الزميلة المعتدى عليها، فرفضت الزميلة الاحتجاج عن طريق الإضراب لأن نتائجه غير مجدية، خاصة وأن هناك تحقيقات قضائية تباشرها النيابة العامة، ولم يصدر بشأنها قرار بعد، وأنها لا تملك تقرير الإضراب بمفردها بل أنه حق خالص لممثلى المحامين بالنقابة العامة بالتنسيق مع النقابة الفرعية بالشرقية، وطلبت إسناد القضية للأستاذ أحمد الخواجه نقيب المحامين بالاشتراك مع الأستاذ حمودة زيور نقيب المحامين بالشرقية، وعمر جاد عضو مجلس النقابة الفرعية [1].

وحلقات أخرى فى مسلسل الإعتداءات على المحامين نذكر منها واقعة اعتقال محمد عقل المحامى وواقعة إعتقال ثلاثة من المحامين هم محمد منيب، ياسر عبد الجواد، محمد عوض الغمرى، ولاشك أن هناك حلقات أخرى لم نتمكن من حصرها فى ذلك المسلسل الذى استهدف القضاء على هيبة المحاماه.

ثم كان الحدث الجلل والذى يختلف عن سابقيه فى أنه لم يتم داخل قسم شرطة أو ما شابه ذلك، وإنما وقع أمام وتحت بصر المحكمة، أثناء انعقادها، ذلك أنه وبجلسة ٨٨/٥/١١ أمام محكمة جنايات القاهرة الدائرة العاشرة، والتى كانت تنظر قضية التعذيب والمتهم فيها بعض ضباط الشرطة حدث أن تم الاعتداء على بعض المحامين أثناء تأدية واجبهم فى الدفاع عن المجنى عليهم (المدعون بالحق المدنى)[2] من رجال الشرطة، المتواجدين بالقاعة فأصدر مجلس النقابة غداة واقعة الإعتداء بياناً استنكر فيه العدوان الذى وقع من رجال الشرطة المتهمين فى قضية التعذيب على المحامين المنتدبين للدفاع عن المدعين بالحق المدنى فى ساحة المحكمة، وقد تضمن ذلك البيان قرارات تمثل احتجاجاً على ذلك العدوان الآثم الذى استهدف حق الدفاع،

---

(١) نص وقائع الاجتماع منشورة بمجلة أخبار المحاماة العدد الثانى عشر مارس ٨٨ .

(٢) احمد ناصر وآخرين .

والذى يُعتبر فى ذات الوقت عُدوانا على هيئة المحكمة ومحاولة آثمة للتأثير عليها من جانب المُعتدين [1].

وعقد أحمد الخواجة نقيب المحامين مؤتمراً صحفياً يوم ٨٨/٦/٢٣، أعلن فيه أنه باسم المحامين ومجالس نقاباتهم الفرعية يتحدث فى هذا المؤتمر، فقد أفزع المجلس فى الآونة الأخيرة أن المحامين يتعرضون فى كل يوم وفى كل مكان وفى دور الشرطة ومقارها إلى حمله من العدوان لا يمكن أن تكون حملة عارضة أو حوادث فردية، وانما تُنبىء عن العدوان الدائم من قبل الشرطة على الحريات العامة لأن الدستور أعطى للمحامين كفالة الدفاع عن كل مواطن فى مصر، والنقابة بدورها تقوم بالدفاع عن المحامين، وقامت بالتصدى لتلك الإعتداءات بطرق شتى منها المؤتمرات تارة والاعتصامات تارة أخرى، والإضرابات، وأنه إذا كان مجلس النقابة قد أصدر بعض القرارات التى تمثل الإحتجاج على هذه الإعتداءات، ولكن الإحتجاج نفسه ليس خاتمة المطاف ،وأن المحامين قادرون على مواجهة العدوان بكل صنوفه، ودعا للإضراب العام.

وكان مجلس النقابة قد عقد اجتماعاً مُشتركًا مع مجالس النقابات الفرعية مساء السبت ٨٨/٦/٢٥ بدار النقابة برئاسة النقيب أحمد الخواجة حضره من أعضاء المجلس نبيل الهلالى، محمد عيد، عادل عيد، حامد الأزهرى، د. جلال رجب، أحمد عوده، محمد رزق، أحمد ناصر، أحمد رضا الغتورى، عبد الله الشريف، حسن عبد المولى، أحمد نافع، سامح عاشور.

وشارك فى الاجتماع نقباء وأعضاء مجالس النقابات الفرعية بالإسكندرية والفيوم وكفر الشيخ وأسوان ودمياط والقليوبية والجيزة والمنيا وبورسعيد والشرقية والسويس والقاهرة والمنوفية وبنى سويف والمنصورة.

وانتهى الاجتماع إلى التصديق على دعوة نقيب المحامين للإضراب العام وحدد لذلك يوم ٨٨/٦/٢٨، وفى أروع مظاهرة إحتجاجية أضرب جميع المحامين بأنحاء

(٢) عقدت المحكمة برئاسة المستشار سليمان أيوب .

الجمهورية، واستجاب القضاه والموكلون لموقف المحامين، وأُختتم ذلك اليوم بمؤتمر عُقد بدار النقابة تحدث فيه أحمد الخواجة عن دور النقابة الطليعى لشعب مصر فى مناصرة قضاياه المصيرية، وأن حرية المحامى لا تنفصل عن حرية كل المواطنين.

ولم ينتهى الأمر عند ذلك الحد، حيث خرجت محكمة جنايات القاهرة الدائرة العاشرة فى بيان منسوب إليها بتاريخ ٨٨/٦/٣٠ نُشر بالصحف رداً على بيان النقابة تتهمها فيه تصريحاً وتلميحاً بأنها أصدرت بياناً من شأنه إهانة أعضاء المحكمة ومحاولة للتأثير عليها، وإدارة لها من الخارج، فى واقعة غير مسبوقة .

ويتعرض مجلس نقابة المحامين لهجمة مُنظمة خلال بعض الصحف والمجلات الحكومية أتُهم فيها بأنه غلبَّ العمل السياسى على العمل النقابى[١] وأن النقابة تحولت إلى ساحة للصراع السياسى والحزبى[٢].

ويجتمع مجلس النقابة فى اجتماع طارىء ظهر يوم الأثنين الموافق ٨٨/٧/١١ وأصدر بالإجماع بيانا جاء فيه:

منذ أيام طالعتنا الصحف ببيان أصدرته محكمة جنايات القاهرة الدائرة العاشرة -خروجاً على الأعراف القضائية المستقرة- تضمن توجيه الإتهام تصريحاً وتعريضاً بنقابة المحامين، ومجلس النقابة إذ يرفض هذا الإتهام مؤكداً تمسكه ببيانه الصادر فى ٨٨/٥/١٢، وما تضمنه من قرارات فإنه يوضح للرأى العام ما يلى:-

أن نقابة المحامين لم تكن دخيله على الدعوى، ولم تُقحم نفسها فيما لا يعنيها، فقد قامت وفاء لالتزامها القانونى فى قضية الخريات العامة، بندب محامين من أعضائها للدفاع عن حقوق الذين وقع عليهم التعذيب المخُالف لأحكام الدستور والقانون، وساندت وظاهرت القرار الذى أصدرته النيابة العامة بإحالة المتهمين الذين قارفوا التعذيب إلى المُحاكمة إستناداً إلى مُبررات الحكم الصادر من محكمة أمن الدولة العليا فى قضية تنظيم الجهاد، والذى أثبت وقوع التعذيب الجماعى على المجنى عليهم

(١) مقال سمير رجب فى جريدة الجمهورية ٢٩ / ٦ / ٨٨

(٢) مقال موسى صبرى فى جريدة الأخبار ١٥ / ٧ / ٨٨

بحكم بات حاز للحجية المطلقة الذى لا يجوز لأى جهة كانت أن تُشكك فى صحة اسانيده .

وكنا نظن أن فجراً جديداً قد يزغ لكفالة حق الجسد باعتباره أقدس الكفالات فى الحريات العامة.

ومن عجب أن يتعرض المحامون الذين ندبتهم النقابة للدفاع عن المجنى عليهم المُعذبين للعدوان فى ساحة القضاء، فقد لجأوا إلى المحكمة التى وقع العدوان فى ساحتها فخذلتهم ليعتصموا بنقابتهم ويلوذوا بها فتنتصر لهم إنتصارها للدستور والقانون إنتصاراً إتبعت فيه وضع الحق فى نصابه وإنزال صحيح حكم القانون.

ولم يكن فى وسع نقابة المحامين التى نذرت نفسها للدفاع عن حقوق الناس كافة أن تسكت على عدوان وقع على فريق من أبنائها يؤدى واجباً رفعه القانون فى عداد المسئولية إلى مرتبة واجبات القاضى إذ كافأ فى نصوصه بين العدوان على المحامى والعدوان على القاضى.

وبينما كانت تنتظر النقابة أن تستكمل النيابة تحقيقها بشأن واقعة الاعتداء، وأن يأخذ طريقه بلوغاً إلى غاية الحق فيه إذ فاجأ الحكم الصادر ببراءة المتهمين بعبارات تحمل اتهام النقابة فى أمر فرضه عليها الدستور والقانون إذ انطوى الحكم على أمور أسندها إلى مجلس النقابة لم تدر فى خلد واحد من أعضائها، ولا تتحملها عبارات البيان الصادر من المحامين الذين خاضوا كل معارك استقلال القضاء وصيانته وتأكيد جلاله وسموه ورفعته، فلا يُقبل فى حقهم أن يقال أنهم استهدفوا الإخلال بالإحترام الواجب للقضاء، أو التأثير فى أحكامه فلم يكن ذلك مطروحاً على مجلسها ولا وارداً فى فكر واحد من أعضائها بل كان الدافع لمجلس النقابة فى إصدار بيانه السابق فضلاً عما سبق أن يؤكد على حق المعتدى عليه فى أن يجد للعدل ملاذا، وأن يجد للحق مآلا فى صدد عدوان مادى وقع على المحامين، وكان حديث مجلس النقابة إستنكاراً لما وقع إنتهاكاً لحق الدفاع، الأمر المؤثم بالمادة ٥٤ من قانون المحاماه، وهى من جرائم الجلسات التى لم تقع من المحامين بل

وقعت عليهم، وكان لزاما على المحكمة أن تُنزل أحكام القانون المنزلة الصحيحة، ولاسيما بعد أن اعتصم بالمحكمة عضوان من أعضاء مجلس النقابة حرصًا على أن يُثبتا وقائع العدوان على المحامين بمحضر الجلسة، وطلبا إليها أن تقول كلمتها فى جريمة وقعت لديها فلم تعر حديثهما التفاتاً، ولم تشر إليه فيما نشر من حكمها ثم جاءت لتؤثم بيان مجلس النقابة فى غيبة ممثليها.

وإذا كان المحامون لا يستطيعون أن ينكروا الحق، وطلبه فرضًا عليهم، فإنهم لا يقبلون أن تُنكر العدالة وهى واجب غيرهم.

وليس يضير مجلس النقابة من قريب أو بعيد أن يجرى تحقيقًا فى بيان صادر عنه، فإن مجلس النقابة يعلم وأعضاؤه يدركون أنهم لا يقولون إلا ما يفرضه عليهم القانون، ولا يخرجون عليه بل هم حماته الذين يزودون عما قرره من حقوق.

وأول ما يطلب المحامون فى أدائهم لواجبهم هو تقديس القضاء لا تقديس القضاه، وأن تقديس القضاء هو رسالة المحامين يوجب عليهم أن يؤدوا صيانة لأحكامه ما يؤديه المتعبد فى محرابه.

ومجلس نقابة المحامين الذى نذر نضاله دفاعاً عن استقلال القضاء وكرامته ليؤكد أنه ليس فى مواجهة مع السلطة القضائية التى هى ملاذ شعب مصر ضد العسف والطغيان.

وأن المجلس نقيبًا وأعضاء ليؤكدوا تمسكهم بكل ما جواه بيانه السابق، ويعلن استعداده الكامل لأى مواجهة يقتضيها الموقف.

نقيب المحامين

أحمد الخواجة

المحامى

إنها لملحمة تُضاف فى سجل نقابة المحامين وهى تدافع عن هموم هذا الوطن فى مواجهة كل من تسول له نفسه أن ينال منها.

ويصدر بيان عن مجلس نقابة المحامين بالجيزة، وبيان عن مجلس نقابة المحامين بالدقهلية، لجنة الدفاع عن الحريات بالمنصورة تضامناً مع قرارات مجلس النقابة العامة.

وفى الفترة من ٥ إلى ٨ سبتمبر ٨٨ يعقد المحامون الشبان مؤتمرهم الثانى تحت شعار نقابة ترعى شئون أعضائها، وتدافع عن حقوق شعبها ويحضره أكثر من ألفى محام يمثلون كل النقابات الفرعية والمحاكم الجزئية، ولقد تخير المحامون للمرة الثانية مدينة جمصة كمقر لعقد المؤتمر، ولم يخرج كثيراً عن المؤتمر الأول.

وأيضًا وفى إطار الصراع الدائر بين عضوى الشباب سامح ومختار كان الأخير يُنظم مؤتمراً آخر مماثل فى رأس البر بأسم المعسكر الإسلامى ثم فى رأس سدر.

ويقرر مجلس النقابة إجراء انتخابات نقابة القاهرة الفرعية ظهر الجمعة ١٩٨٨/١١/٤ على أساس نقابة واحدة!!

وبينما تقدم محمد فهيم للترشيح لمنصب النقيب عندما تقرر إجراء الانتخابات على أساس نقابة واحدة فقد عزف عن الترشيح عند قسمتها وذلك فى مواجهة كل من عبد العزيز محمد، أحمد شنن، السيد جلال أحمدى، محمود عبد الوهاب ومعهم ٨٩ محامياً على مقاعد عضوية المجلس منهم إبراهيم نعيم، أحمد حافظ، عبد العظيم المغربى، محمد بركات، ألبرت شحاته جرجس، أحمد فؤاد، محمد الدماطى، عزام عبد الراضى، عطيه سليمان، خالد بدوى، سعيد عبد الخالق، يوسف صقر، طلعت البدرى، أحمد رأفت عمر، منصور عبد الغنى، زكى محمد زكى، سعيد الصاوى، فتحى سمك، قمر محمد موسى، مروان أبوزيد، موريس صادق، فاطمة الزهراء غنيم، روح اندراوس، محسن حافظ، وفاء حنفى، رفعت سويلم، محمد الواعر، محمد سليمان عشماوى، فاطمة ربيع، أسامة لطفى، إسماعيل محمود، مجدى عبد الستار.

وتأجلت الانتخابات أيضاً.

وأقامت النقابة بالاشتراك مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان حفل تأبين المرحوم المجاهد فتحى رضوان مساء السبت ٨٨/١١/١٨ بدار النقابة العامة شارك فى الإحتفال فاروق أبو عيسى، محمد فائق، إبراهيم شكرى، فريد عبد الكريم، مصطفى كامل مراد، أبو العز الحريرى، كامل زهيرى، فيليب جلاب، صبرى مبدى ممثلاً للنقيب، الفريق محمد فوزى، أمين هويدى، محمد حسنين هيكل، أحمد بهاء الدين، محمد عوده، د. عصمت سيف الدولة بالإضافة إلى أسرة الفقيد.

ونعود إلى البلاغات التى كان تقدم بها محمد فهيم للنيابة العامة ضد أمين صندوق النقابة محمد علوان، وبعض موظفى النقابة، فيصدر بشأنها وفى ٨٨/١٠/١١ بعد تحقيقات أجراها المستشار محمود عويس المحامى العام لنيابة الأموال العامة العليا قراراً بحفظ الأوراق فى القضية ٢٩ لسنة ٨٦ حصر أموال عامة عليا والمقيدة برقم ٢١ لسنة ٨٦ بلاغات وجاء فى أسباب قرار الحفظ.

« وحيث أنه متى كان كل ما تقدم، وكانت الأوراق قد خلت من دليل يقينى وجازم قبل الأساتذة المذكورين - على صحة ادعاءات الأستاذ الشاكى التى وردت بشكواه وأقواله فى التحقيقات، والتى تشير الظواهر إلى أنها نابعة من الخصومات والصراعات الانتخابية وهو ما يكشف عنه استقراء عناصرها، وملابساتها والظروف التى عاصرتها جميعاً على التفصيل السابق، فأقوال الشاكي تدور بالإجمال والتفصيل حول الادعاء بعموم الفساد وما سماه بالنهب والتلاعب بأموال النقابة، وأفلتت منه هذه العبارات القاسية وغير الدقيقة فضلاً عن التسرع فى الأحكام وقلب الحقائق بالمغالاة الشديدة، والجمع بين العديد من الوقائع وبعضها اجتزأه من تقرير لجنة الجهاز المركزى للمحاسبات، والذى خضع لإعادة المراجعة من ذات اللجنة بعد اعتراض الأستاذ النقيب..

وقد ذكرنا من قبل أن بعض وقائع الشكوى ما لم يرد ذكره بالتقرير تقادم عليه

العهد، ولم يقدم الشاكى تبريراً معقولاً لعدم الإبلاغ عنها فى حينه وأشرنا إلى عدم معقولية أن يصبح أمين الصندوق بين عشية وضحاها دون مستوى ثقة الشاكى، وهو الذى أقر بتحالفه معه فى الانتخابات السابقة بما ألقى بمزيد من ظلال الشك والريبة حول مارماه به، وحول الواقعة برمتها ويضحى معه ما تساند عليه لاتهام زملائه بلا أساس – ولم يكن للأساتذة المشكو فى حقهم خاصة الأستاذين النقيب أحمد الخواجة وأمين الصندوق محمد علوان – ممن نالهما النصيب الأوفي والأكبر من ادعاءات الأستاذ الشاكي وباقي أعضاء المجلس – يدا فيها أو فى أغلبها، والتى جاءت دعواه وادعاءاته بشأنها فاسدة الأسانيد، وربما حالت ظروفه دون الإحاطة بكثير من الحقائق، فكان ظنه بزملائه بعيداً عن الصواب، وبعد فهذه هي وقائع الدعوى عرضناها في تفصيل وإسهاب، وأستوفينا فيها التدليل على عدم قيام الإتهام المنسوب للأساتذة المشكو فى حقهم – على أية أسانيد من الواقع أو القانون تعرضنا لما قام فيها من شبهات، وانتهينا إلى أن أقوال الشاكى لا تنهض دليلاً على صحة الإتهام الذى ساقه ضد زملائه، وأوردنا اسانيدنا فى اطراح أقواله وادعاءاته فى حقهم، وكشفنا عما ورائه من صراعات انتخابية أو حزبية، وخلصنا إلى أن قوام الإتهام – فى القليل – الظن وما كان استطرادنا إلا من باب الحرص على النقابة وإحقاق الحق، وكان رائدنا رجحان الحق والقانون على ما سواه فى تجرد تام.

ويختتم قرار الحفظ بالعبارة الآتية :

«ونحسب أنه يكفى النقابة ورجالها ما صابروه من شدائد، فليس من المصلحة فى شيء أن تسلط عوامل الخلل وعوامل الضعف على النقابة، أو أن يغذى البعض السير إلى نهايات حزينة وأسيفه أخرى – وإلا كانت العاقبة خسرانا وتفرقًا وهو باب الخطر الجسيم، والأثر العظيم العقبى الذى ينعكس ولاشك على مجمل أوضاع النقابة، ويؤثر تأثيراً سيئاً على قيامها بأدوارها الوطنية والقومية التى نعتز بها، ويقدرها كل مصرى غيور على مصالح الوطن ويعلق الآمال على استمرارها[1]».

(١) نص قرارالحفظ منشور بمجلة اخبار المحاماة ، ولأهمية هذه الفقرة من قرار لحفظ رأينا وضعها على ظهر غلاف هذا الكتاب .

الفصل الثالث

٢٥/ ١١/ ٨٨ ـ ٨/ ٦/ ٨٩

بداية الإنهيار

على الرغم من اننا نرى أن بداية الإنهيار الحقيقى لنقابة المحامين، ولقادتها لم يبدأ من هذا اليوم، ولكنه بدأ منذ ان رفعت الأحذية داخل اجتماعات مجلس النقابة والصراع على تشكيلات هيئة المكتب، إلا أنه كان انهياراً داخلياً ولم يعلن على الملأ بذات القدر الذى حدث منذ ذلك اليوم الكئيب فى حياة نقابة المحامين.

ويقول ابراهيم يونس فى مقال له بجريدة الأخبار ومنشور بالملف الوثائقى بهذا الكتاب:

« واذكر أن بعض اعضاء مجلس نقابة المحامين خلعوا أحذيتهم اثناء انعقاد المجلس وقذفوا بها بعضهم .. وتألمت ، وتمزق قلبى عندما علمت بالحادث ، ووجهت نقداً شديداً لما جرى ، وقلت لو كان أعضاء المجلس ينظرون الى فوق حيث صور نقباء المحامين السابقين ، والذين كانوا قادة مصر فى نفس الوقت لما نظروا إلى تحت المائدة ليخلعوا أحذيتهم ، ويتحاوروا بها ، وغضب بعض المحامين ، ولم يردوا ، ولو كانوا قد قدموا من تسبب فى هذا العمل الشنيع الى مجلس تأديب لما حدث ما حدث ».

فحينما دعيت الجمعية العمومية غير العادية للانعقاد للنظر فى زيادة التمغات والمعاشات فى الجمعة الأخيرة من أكتوبر ١٩٨٨ ولم يكتمل النصاب فتأجلت إلى ١٩٨٨/١١/٢٥، ومنذ الإعلان عن دعوة الجمعية العمومية لم يترك أحمد ناصر

المحامى محكمة إلا وزارها وخطب فى المحامين، ودعاهم لمقاومة دعوة النقابة، إذ أن ظاهرها الرحمة وباطنها العذاب، فاستطاع إقناع عدد كبير من المحامين بأن أحمد الخواجة لا يرغب من دعوته هذه إلا تمرير الميزانيات على الجمعية العمومية فى اجتماعها المزمع عقده لما فيها من مخالفات مالية جسيمة، فتصورت أن ذلك صحيحاً، وأردت أن أتبين صحة ذلك الأمر، فهل فعلاً هذه الدعوة وراءها ما يردده أحمد ناصر. وفى مقابلة مع النقيب الخواجة ناقشته فى ما يردده أحمد ناصر داخل غرف المحامين، فما كان منه إلا أن أجابنى بقوله «أية ميزانيات تلك التى أود أن أمررها، وأحصل على موافقة المحامين عليها؟ فمن الثابت أن ميزانيات النقابة حتى عام ١٩٨٠ معتمدة أصلاً من الجمعية العمومية، ولا يجوز العودة لمناقشتها، ويبقى أعوام ٨١، ٨٢، ٨٣، وهى سنوات يسأل عنها المجلس المعين، ولو كان ذلك هدفى كما يشاع لحددت ذلك فى دعوة الجمعية العمومية، والذين يقولون بذلك لا يعرفون صحيح القانون، فدعوة الجمعية العمومية غير العادية مرتبطة بما دعيت إليه، ولا يجوز إضافة أى بند إلى بنود جدول الأعمال غير الذى دعيت إليه، وعلى كل حال فإن من مصلحتى عرض تلك الميزانيات لأبرز مواطن الخطأ فيها، ومع ذلك فإنه لا يجوز عرض الميزانيات على جمعية ٢٥/١١/٨٨» إنتهى كلام النقيب، وأقتنعت بما قاله النقيب، ولعلى لم أصدقه تماماً فمن الجائز أن يكون ما قاله لى من قبيل الرد على مزاعم أحمد ناصر، ثم يصدق كلام الأخير، وانتظرت يوم ٢٥/١١/١٩٨٨ كى أتبين الرشد من الغىّ.

ويأتى صباح اليوم المرتقب، ويتوافد المحامون على دار نقابتهم ليشهدوا أعنف وأغرب اجتماع، وتمر الساعات دون بداية حقيقية، فالمجلس مجتمع، والمحامون منتظرون، حتى حان وقت صلاة الجمعة، وانصرف بعض المحامين لأداء صلاة الجمعة فى المساجد المحيطة بالنقابة، وضاق مسجد النقابة بالمحامين الذين قرروا الصلاة فيه، الأمر الذى فرض على الأستاذ أحمد عوده المحامى تقصير زمن الخطبة، وسرعة الإنتهاء من الصلاة، ليخرج المحامون، وقد أدو الصلاة، وانضم إليهم من أداها خارج النقابة.

وتلاحظ للجميع أن ثمة شيئًا يحدث فى الكواليس، وأن مجموعة من شباب المحامين بقيادة أحمد ناصر قد رفعوا لافتات كُتب عليها «الميزانية يا حرامية» وبدا أنهم يُطالبون بإدراج مُناقشة الميزانية ضمن جدول أعمال الجمعية!! عكس ما كان يردده أحمد ناصر بغرف المحامين قُبيل انعقاد الجمعية!!

ويظهر أحمد الخواجة وخلفه بعض أعضاء المجلس، ويشق طريقه بصعوبة مُتجهاً إلى المنصة، وما إن بدأ حديثه مُعلناً بدء أعمال الجمعية العمومية حتى تعالت الهتافات «الميزانية يا حرامية» بشكل مُنظم لم يُمكن أحداً من الإستماع لما يُقال، بل لم يتمكن الخواجة نفسه من بدء الحديث، وصمم أحمد ناصر على الحديث، الأمر الذى رآه أنصار الخواجة محاولة لإفساد الجمعية فمنعوه، وفجأة انقطع سلك الميكرفون، واختلط الحابل بالنابل، وحاول بعض المحامين الإعتداء على الخواجة لمنعه من الحديث قبل أحمد ناصر، وتعالت هُتافات من القاعة تردد «ناصر – ناصر» راغبة فى أن يتحدث أحمد ناصر أولاً، ومن الطريف أن بعضاً من ذوى الإتجاه الدينى بالنقابة إعتقدوا على سبيل الخطأ أن هُتاف «ناصر – ناصر» قد خرج عن الناصريين، وليس مقصوداً به أحمد ناصر، فما كان منهم إلا أن رددوا معاً «إسلامية إسلامية»!!

وتصارع الحاضرون، كل يُرغب فى إثبات قواه، ولم يتمكن الخواجة أو أحمد ناصر من الحديث، وخلاصة القول أن الجمعية لم تنعقد!!

وبدأ المحامون فى الإنصراف عقب رفع الكراسى بالقاعة بين أنصار المجلس وأنصار أحمد ناصر، حيث تأكد أن معركة حامية ستحدث لا محالة.... وانتهى اليوم الكئيب.

وتخرج صحف اليوم التالى مُقررة على خلاف الحقيقة أمرين أولهما أن الجمعية انعقدت ووافقت على رفع معاش المحامى إلى ٢٨٠ شهرياً بواقع سبعة جنيهات على كل سنة إشتغال، والموافقة على رفع رسوم القيد وزيادة فئات التمغات والاشتراكات!!

والثانى – وهو الأخطر فى تقديرى – إذ كان من السهل أن يمر القرار الأول على الرغم من عدم مناقشته، ولكن أن ينسب للجمعية التى لم تنعقد أنها وافقت على إنشاء نقابتين بالقاهرة، بمعنى تقسيمها إلى شمال وجنوب كان ذلك القرار الثانى هو مفجر الأحداث، ونشرت الصحف أيضاً أن مجلس النقابة سينعقد خلال الأسبوع القادم لمناقشة الأحداث التى شهدتها أمس الجمعية العمومية (الوفد ١٩٨٨/١١/٢٦).

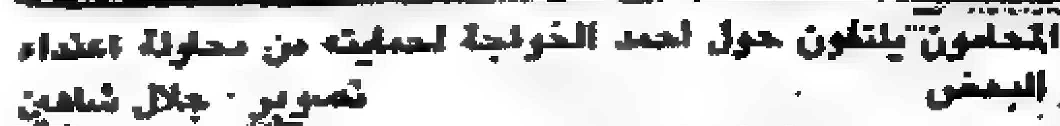
وعادت الوفد فى صباح ١٩٨٨/١١/٢٧ لتكذب ما نشرته بالأمس، حيث نشرت «أنه لم يتقرر حتى الآن تقسيم نقابة المحامين بالقاهرة، وأنه لم يدرج هذا التقسيم فى جدول أعمال الجمعية التى أقرت رفع المعاش».

ويبدو أن مصدر الوفد فى هذا الخبر كان من العقلاء الذين حاولوا تهدئة الموقف فاستهدف من تصريحه إقرار عقد الجمعية – على خلاف الحقيقة – وأنها قررت زيادة المعاش، أما عن الأمر الثانى فلم يحدث فيه شىء.

ثم يصدر بيان عن مجلس النقابة موجه للجريدة يطالبها فيه بتصحيح ما نشرته بالامس، احتراماً لما تنشره من أنباء صحيحة، لا يجوز لأحد أن يكذبها دون سند واحتراماً لإرادة الجمعية العمومية للمحامين!!

عادت الوفد، ونشرت التصحيح المرسل إليها من نقابة المحامين، والذى أكد على أن ما نشرته يوم ٨٨/١١/٢٦ صحيح!! (الوفد ٨٨/١١/٢٨) أى أن بيان مجلس النقابة، والموقع عليه من الأمين العام صبرى مبدى قد أكد على أن الجمعية ناقشت تقسيم نقابة القاهرة!!

ليبدأ صراع بين جبهتين، جبهة مجلس النقابة والنقيب، وجبهة أحمد ناصر ومحمد فهيم ومن أيدوهما، خاصة وأن مجلس النقابة أرسل لكافة المحاكم قرارات الزيادة على غير إرادتهم.



المحامون يلتفون حول احمد الخواجة لحمايته من محاولة اعتداء البعض
تصوير - جلال شاهين

الجمعية العمومية للمحامين توافق على اقامة نقابتين بالقاهرة

كتب مجدى حلمى :

شهدت امس نقابة المحامين ، اعنف جمعية عمومية خلال السنوات الثماني الاخيرة بدا اجتماع الجمعية في الساعة الواحدة ظهراً بعد اكتمال النصاب القانوني . ووقعت اثناء انعقادها مشادات ساخنة بين المحامين حول جدول اعمال الجمعية . كما حاول البعض الاعتداء على احمد الخواجة نقيب المحامين . ووافقت الجمعية العمومية على قرار مجلس النقابة بانشاء نقابتين فرعيتين في القاهرة ، الاولى مقرها محكمة شمال القاهرة . والثانية مقرها دار القضاء العالي . كما وافقت على رفع

(البقية ص ٢)

الوفد ٢٦/١١/٨٨

اعتقال أشرف فى الحارق
اشتباكات عسكرية مع ... (عنوان مطموس جزئياً)

بعض المحامين حملوا احمد الخواجة لالقاء كلمته «تصوير - جلال شاهين»

الجمعية العمومية للمحامين توافق

(بقية المنشور ص ١)

معاش المحامي بواقع ٧ جنيهات عن كل سنة اشتغال بالمحاماة بحد اقصى ٢٨٠ جنيها ، والنصف بالنسبة للمحامين في الادارات القانونية بالهيئات العامة وشركات القطاع العام . كما وافقت الجمعية العمومية على منح معاش الدفعة الواحدة بواقع ٢٥٠ جنيها عن كل سنة اشتغال . ووافقت ايضا على رفع رسوم القيد بالجدول العام ، والاشتراك السنوي في النقابة ورفضت الجمعية استثناء رجال القضاء والنيابة العامة ، واعضاء مجلس الدولة ، وادارة قضايا الدولة من هذه الرسوم ، والتي تبلغ مائة جنيه لاقل من ٣٠ سنة . و ٥٠٠ جنيه من سن ٣٠ الى ٣٥ ، و ١٠٠٠ جنيه من ٣٥ الى ٤٠ سنة . و ٢٠٠٠ جنيه من ٤٠ الى ٥٠ سنة و ٣٥٠٠ جنيه من سن ٥٠ الى ٦٠ سنة ، ... سنة . كما اصبح الاشتراك السنوي ١٢ جنيها للمحامي تحت التمرين . و ٣٠ جنيها للمحامي الابتدائي اذا لم تزد مدة قيده في الجدول على خمس سنوات . و ٥٠ جنيها للمحامي الابتدائي اذا زادت مدة قيده عن خمس سنوات . و ١٠٠ جنيه للمحامي امام محاكم الاستئناف . و ١٥٠ جنيها للمحامي امام محاكم النقض . واعترضت الجمعية العمومية على زيادة رسوم دمغة المحاماة . وعقد احمد الخواجة عقب انتهاء الجمعية العمومية مؤتمرا تحدث فيه عن الميزانية العامة للنقابة ، وكانت اكثر من ١٠ لواري امن مركزي قد حاصرت مبنى نقابة المحامين اثناء انعقاد الجمعية العمومية . ومن المنتظر ان يعقد مجلس النقابة اجتماعا خلال الاسبوع القادم ، لمناقشة الاحداث التى شهدتها امس الجمعية العمومية .

لم يتقرر حتى الآن تقسيم نقابة المحامين بالقاهرة

لم تناقش الجمعية العمومية لنقابة المحامين في اجتماعها امس الاول تقسيم نقابة المحامين بالقاهرة الى نقابتين احداهما بشمال القاهرة والاخرى بجنوب القاهرة ، كما لم يدرج تقسيم النقابة الفرعية في جدول اعمال الجمعية العمومية والتي اقرت رفع معاش المحامين .

الوفد ٢٧/١١/٨٨

بيان من نقابة المحامين

جاءنا من نقابة المحامين الرد التالي :

يسرنا ان نحيطكم علما بان مجلس نقابة المحامين قرر بجلسته المنعقدة في تمام الساعة التاسعة صباح يوم ٢٥/١١/١٩٨٨ وقبل انعقاد الجمعية العمومية ادخال بعض التعديلات على جدول اعمال الجمعية العمومية . كما قرر اضافة بند جديد الى جدول الاعمال المذكور هذا نصه :

- الموافقة على قرار مجلس النقابة

(البقية ص ٣)

بيان من نقابة المحامين

(بقية المنشور ص ١)

بجلسة ٢٥/١١/١٩٨٨ بانشاء نقابة فرعية بدائرة كل محكمة ابتدائية في القاهرة وقد استعمل المجلس في ذلك حقه المنصوص عليه في المادة ١٢٧ (من قانون المحاماة) .

- لذلك نرجو التكرم بنشر هذا التصحيح احتراما لما تنشره جريدة «الوفد» من انباء صحيحة لايجوز لاحد ان يمسها دون نقد - واحتراما لارادة الجمعية العمومية للمحامين باعتبارها صاحبة الكلمة الاولى والاخيرة فيما هو مطروح عليها وقد عرض جدول الاعمال المذكور متضمنا هذا البند الجديد على الجمعية العمومية التي انعقدت في تمام الساعة الواحدة ونصف بعد الظهر يوم الجمعة ٢٥/١١/١٩٨٨ بعد اكتمال النصاب القانوني وقررت الجمعية الموافقة على جدول الاعمال المطروح من مجلس النقابة بالكامل

ومن ذلك يتبين لسيادتكم صحة ما نشرته جريدة الوفد في العدد الصادر يوم السبت ٢٦/١١/١٩٨٨ .

وتفضلوا بقبول وافر التحية وعظيم الاحترام .

الامين العام

محمد صبرى مبدى المعصراوي

ما نشرته جريدة الوفد عن احداث الجمعية ايام ٢٦، ٢٧، ٢٨ / ١١ / ٨٨



صورة من اجتماع الجمعية العمومية للنقابة فى ٢٥ / ١١ / ٨٨ تنطق بما حدث فيها ، ويظهر فيها أحمد ناصر المحامى وكأنه يبكى

والمدهش أنه وبمطالعتى لمحاضر جلسات مجلس النقابة، وجدت محضراً بتاريخ ١٩٨٨/١١/٢٥ ورد به أن المجلس قد انعقد فى التاسعة صباحاً برئاسة النقيب وحضور كل من عصمت الهوارى، محمود عبد الحميد سليمان وكيلى المجلس وعادل عيد، حامد الأزهرى، رضا الغتورى، أبو دقيقة، حسن عبد المولى، محمد عيد، سامح عاشور، جلال رجب، محمد رزق، مختار نوح، أحمد نافع، عبد الله الشريف، أحمد ناصر.

واعتذار كل من نبيل الهلالى، عبد المنعم حسنى، عفت عبد السلام لمرضهم، محمد علوان لوجوده فى مهمة رسمية.

وأن المجتمعين قد ناقشوا عرض المقترحات التى أوردها مشروع جدول أعمال الجمعية العمومية المقرر انعقادها اليوم حتى يتسنى إقرارها بشكل نهائى، وفى الإطار الذى أورده مشروع الجدول، وبعد مناقشة اشترك فيها عدد كبير من المجتمعين قرر المجلس :

١ - إقتراح بالتوصية لدى الجمعية العمومية بجعل الحد الأدنى للمعاش ١٠٠ جنيه بدلا من ٤٠ جنيه.

٢ - إقتراح بالتوصية لدى الجمعية العمومية لتُصدر قراراً بشأن مُضاعفة قيمة أتعاب المحاماه التى يقضى بها فى الدعاوى المختلفة.

٣ - إقتراح بطلب موافقة الجمعية العمومية على قرار مجلس النقابة بإعمال حكم المادة ١٤٤ من قانون المحاماه بشأن إنشاء نقابة فرعية أخرى بالقاهرة.

وأنه تمت الموافقة على هذا الإقتراح على ضوء الحق المُخول لمجلس النقابة طبقًا للمادة ١٢٧ من القانون ١٧ لسنة ٨٣ والتى تجيز لمجلس النقابة عرض نظر المسائل العاجلة والتى طرأت بعد توجيه الدعوة، وعلى هذا فقد قرر المجلس إضافة مادة لمشروع جدول الأعمال بالنص التالى :

«الموافقة على قرار مجلس النقابة بإنشاء نقابة فرعية فى دائرة كل محكمة إبتدائية بالقاهرة».

وانتهى الاجتماع فى تمام الساعة ١٥ر١١.

وأظن وليس كل الظن إثم ، أن محضر هذا الاجتماع قد كُتب بعد ذلك الذى حدث يوم الجمعة، وبعد أن شعرمجلس النقابة بالخطر ففعل ما يُشبه تهيئة الدليل فى حالة توجيه أية مطاعن على أعمال الجمعية، ومن ناحية أخرى يُعد إهداراً لحكم القضاء الذى أكد على وحدة نقابة القاهرة، ويُشبع رغبات بعض أعضاء المجلس فى النيل من محمد فهيم وأنصاره رداً على الجمعية التى دعا إليها، فضلاً عن أن ذلك يؤكد مدى ما عاناه أحمد الخواجة من بعض المقربين إليه والذين فرضوا عليه مواجهات عدة فى غير أوقاتها تسببت فى إضعاف مركزه، وأعطت فرصة لخصومه من النيل منه، لأن كل سيئة فى ذلك المجلس تحملها الخواجة إما من تلقاء نفسه، أو ينسبها له المحامون، ويطالبونه بوضع حلول لمشاكل فرضها عليه من هم محسوبون عليه، ومسئوليته الوحيدة فى تقديرى أنه سمح لهم بذلك.

حتى أن كمال خالد أصدر بياناً عنوانه حرامٌ..... يا نقيب المحامين!!! أنهاه بعبارة «حرام أن تجعل من يوم ٨٨/١١/٢٥ يومًا حزيناً حالك السواد فى تاريخ المحاماه والمحامين لأنك أهدرت فيه كرامتهم فى نقابتهم بهذه الصورة المهينة.... وبينى وبينك اليمين الحاسمة إن ساورتك نفسك أن تكذب جموع المحامين الشرفاء.... حرام عليك أنت وحدك... لأنك الرأس الذى يهون كل ما عداه...

وعار علينا جميعاً أن نبتلع كل هذا الضيم....».

وأياً ما كان الرأى فإن قرار تقسيم نقابة القاهرة، والمنسوب صدوره على غير الحقيقة للجمعية العمومية للمحامين، هو الذى بدأ على أثره صراع من نوع جديد ، جديد فى أن غالبية أنصار المجلس، لم يستطع أى منهم الإقرار بحدوث جمعية عمومية أصلاً، الأمر الذى زاد من أنصار الجبهة الأخرى أو على الأقل وضع أغلب أنصار الخواجة على الحياد حيث لم يستطيعوا الدفاع عن منهج مجلس اتسم بالتعالى، والتعامل مع الأمور بأقل من حجمها الطبيعى، ووضع بذلك أول مسمار فى نعشه.

ويقود محمد فهيم وأحمد ناصر حملة لجمع توقيعات المحامين لعقد جمعية عمومية غير عادية لسحب الثقة من مجلس النقابة نقيباً وأعضاء، فوقع ١٤٩٥ محامياً وردت أسماؤهم فى ٥٣ كشفًا على الطلب الموقع عليه من أحمد ناصر، صدقت النقابة الفرعية بالقاهرة على توقيعاتهم بمعرفة حافظ الختّام عضو مجلس النقابة، والمقدم لنقيب المحامين فى ٨٩/١٢/٢٠ بطلب توجيه الدعوة إلى السادة الأساتذة المحامين للاجتماع فى جمعية عمومية غير عادية للنظر فى جدول الأعمال الوحيد وهو «سحب الثقة من السيد الأستاذ النقيب والسادة الأساتذة أعضاء مجلس النقابة العامة جميعاً، وتشكيل لجنة مؤقتة من أعضاء الجمعية العمومية للدعوة لانتخاب مجلس نقابة جديد خلال المدد، وبالمواعيد والإجراءات التى حددها القانون [1].

(١) نص طلب عقد الجمعية العمومية

واستند الطلب من ضمن ما استند إلى ما حدث من تزييف وتزوير لإرادة المحامين بجمعية ٨٨/١١/٢٥، وأن مقدمي الطلب لم يجدوا أمامهم إلا طرح الثقة بهذا المجلس نقيباً وأعضاء إعمالاً لنص المادة ١٢٩ من قانون المحاماه.

وللحق أقول إن مجلس النقابة تعامل مع هذا الطلب باعتباره غير قابل للتحقق، وأن أحمد ناصر وأنصاره لن يستطيعوا حشد المحامين ولا عقد جمعية عمومية، وعليه تعامل الخواجة مع ذلك الأمر بشكل مبسط، وبالتالى رفض عقد الجمعية العمومية، ولما كان القانون قد نص على أنه وفى حالة امتناع النقيب عن توجيه الدعوة خلال ثلاثين يومًا تنعقد بقوة القانون فى اليوم الحادى والثلاثين لتاريخ تقديم الطلب (١٩٨٩/١/١٩).

وفى ١٠ يناير ١٩٨٩ يصدر مجلس النقابة العامة بياناً تحت عنوان بيان نقابة المحامين جاء فيه «أن المجلس وبجلسة ٨٩/١/٧ قد استعرض الطلب المقدم من الأستاذ أحمد ناصر المحامي وعدد من الزملاء وانتهى إلى رفضه استناداً إلى الأسباب الآتية [1] :

١ – أن الطلب لم يتبع فى شأنه إجراءات التصديق على التوقيعات التى حملها وهو ما أوجبه قانون المحاماه، وقد قطع بذلك كتاب نقابة المحامين الفرعية بالقاهرة، وهذا السبب وحده يكفي لرفض الطلب.

٢ – أنه قد ثبت يقيناً أن الأستاذ أحمد ناصر المحامى قد أدخل الغش على الكثيرين ممن استوقعهم على الطلب المذكور إذ أوهمهم أن التوقيع من أجل أمر مغاير لما أثبته بالطلب بعد ذلك، وقد تقدم هؤلاء الزملاء إلى النقابة العامة بإقرارات منهم تكشف عن هذا الغش.

٣ – أن طلب دعوة الجمعية العمومية غير العادية قد خطه الأستاذ أحمد ناصر المحامي بقلمه منفرداً، وفي ورقة مستقلة منبت الصلة بالكشوف التى حملت توقيعات الزملاء، ودون أن يطلع عليها أحداً منهم.

(١) لم يكن أحمد الخواجة حاضراً هذا الاجتماع .

٤ – أن الأستاذ أحمد ناصر المحامى قد كشف بمسلكه عن أن غايته من هذا الطلب هى مناوأة مجلس النقابة كدأبه على امتداد السنوات الأربع التى انقضت حتى يصرفه – إن استطاع – عن الإشتغال بصالح المحامين وأن تقديم الطلب لا يبغى صالح المحامين بل يبتغى القيام بمناورة انتخابية رخيصة لعلها تسلط بعض الضوء عليه، ومن ثم يضحى أمر دعوة الجمعية لطرح الثقة بالمجلس الحالى، وقد قاربت مدته على الإنتهاء، صورة من صور العبث الذى لا يكف عنه، وأن الجمعية العمومية قد انعقدت بتاريخ ٢٥ نوفمبر ١٩٨٨ وقد وافقت على كل ما عرضه مجلس النقابة عليها مما يتصل بصالح المحامين، وذلك بإجماع غير مسبوق [1]. وأن الورقة التى تقدم بها الأستاذ أحمد ناصر المحامى لا تعدو أن تكون رسالة سب وقذف فى حق مجلس النقابة العامة ومجلس النقابة الفرعية، وفى حق المحامين جميعًا، والعاملين معهم من الإداريين، وإزاء هذا الذى سلف كله، والذى جرى به لسان الأستاذ أحمد ناصر المحامى أثناء انعقاد جلسة مجلس النقابة يوم ٨٩/١/٧، فقد قرر المجلس اتخاذ الإجراءات القانونية قبله، ومن بينها إحالته إلى التأديب، والإذن لمن طلب من أعضاء المجلس بإقامة الدعوى العمومية بالطريق المباشر ضده «إنتهى مضمون بيان المجلس».

وفى تقديرى أن بياناً مضمونه هذا بما حواه من بعض المغالطات خاصة تلك المتعلقة بجمعية ٨٨/١١/٢٥ قد زاد من عزم أحمد ناصر وأنصاره على المضى قدماً فى عقد الجمعية العمومية والدعوة إليها.

ولم يهدأ بالفعل أحمد ناصر فأصدر بياناً رداً على بيان مجلس النقابة ونشرته جريدة «الوفد» جاء فيه :

« إن عدد المحامين الموقعين على طلب سحب الثقة يزيد عن ٩٩٥ محامياً فوق

---

(١) مازال المجلس أو من سطر البيان مصراً على أن هناك جمعية عمومية عقدت . !!

النصاب المطلوب وقدره ٥٠٠ محام، وأن في عدول مجموعة من الزملاء لا يزيدون على أصابع اليد الواحدة أمام الضغوط الهائلة التي تعرضوا لها إن صح لا يغير من الحقيقة، ومن توافر النصاب القانوني وأوضح أن الطلب مكتوب بالكامل بخط يد أحد الموقعين وليس بخطه هو، ومحرر بكل صفحة أنه طلب لسحب الثقة من المجلس، وأنه لا يمكن لمثله إدخال الغش على هذا العدد الكبير من المحامين، إذ أن المحامي لا يوقع على أي ورقة إلا بعد التأكد تماماً والتيقن من مضمونها، وأن الذين أدخلوا الغش على المحامين هم الذين زوروا إرادتهم بالجمعية العمومية التي زعموا عقدها يوم ٨٨/١١/٢٥ ونسبوا إليها قرارات لم تصدرها، وهذا الغش هو الذي دعا المحامين إلى الإصرار على طلب سحب الثقة، وأكد على أن الورقة المرفقة بكشوف سحب الثقة مكتوبة بخط يده وأساسها إصرار موظفي النقابة على رفض استلام الطلب فكان لابد من تدخله شخصياً لاستلام الطلب تحت مسئوليته الكاملة، وأوضح أن جميع التوقيعات تمت بعيدة عنه تماماً وتولاها العديد من المحامين، وتم التوقيع عليها بالإرادة الحرة لكل منهم، وناشد في نهاية البيان الزملاء المحامين الحرص على حضور هذه الجمعية العمومية غير العادية بمقر النقابة العامة بالقاهرة اعتباراً من الساعة ١٢ ظهراً وحتى الخامسة للإدلاء بأصواتهم في طلب سحب الثقة من المجلس نقيباً وأعضاء، إنتهى مضمون بيان أحمد ناصر.

وثار جدل قانوني حول مفهوم نص المادة ١٢٩ من قانون المحاماه مفاده : هل برفض مجلس النقابة الدعوة يكون هذا القرار واجب الطعن عليه، أم أن الجمعية تنعقد بقوة القانون في اليوم الحادي والثلاثين؟

خاصة وأن مجلس النقابة أخذ على أحمد ناصر أنه دعا للجمعية وحدد موعدها في ٨٩/١/٥ قبل صدور قرار من المجلس ونشر ذلك بالصحف، على الرغم من أن أحمد ناصر وهو عضو بالمجلس قرر أن المجلس رفض الدعوة في ٨٨/١٢/٣١ لا في ٨٩/١/٧ كما جاء في بيان المجلس، وتقول مجلة أخبار المحاماه أن مقدم الطلب لم يطعن على القرار الصادر برفض توجيه الدعوة[1].

---

(١) أخبارالمحاماة العدد ٢٣ – مارس ٨٩ .

والثابت أن أحمد ناصر وأخذاً بالأحوط من وجهة نظره، قد لجأ لقاضى الأمور الوقتية بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية فى ١٩٨٩/١/١٦ يطلب الأمر بعقد الجمعية العمومية، فصدر الأمر الوقتى ٥٦ لسنة ٨٩ فى ٨٩/١/١٧ برفض الأمر، ولم يطعن عليه بطريق التظلم..

وفى مساء الأربعاء ١٨ يناير ١٩٨٩ دخل أحمد ناصر وأعوانه مبنى النقابة العامة لإقامة سرادق تُعقد فيه الجمعية العمومية المقرر عقدها يوم الخميس ٨٩/١/١٩ ومعهم صناديق أُعدتْ لعملية الاقتراع.

وشهدت النقابة أحداثاً مؤسفة يوم ١٩ / ١ / ٨٩ بين جبهتين، الأولى أعلنت اكتمال النصاب القانونى للجمعية العمومية غير العادية وأصدرت قرارات، أهمها سحب الثقة من المجلس نقيباً وأعضاء، وتشكيل لجنة مؤقتة لإدارة النقابة برئاسة د. محمد عصفور المحامى ، على أن تتولى الاعداد لانتخابات جديدة فى موعد أقصاه ٨٩/٤/٢٠، وعلى أن يتم فتح باب الترشيح اعتباراً من يوم السبت ١٩٨٩/١/٢١ ، وجبهة ثانية متمثلة فى الخواجة ومجلسه وأنصاره وهذه الجبهة رفضت كل ما ذهبت إليه الجبهة الأولى ورأو أنه كان يتعين على أحمد ناصر، ومقدمى الطلب الطعن على قرار المجلس برفض عقدها، ولأن المجلس لم يمتنع عن عقدها، وإنما رفض فأصبح هناك قرار يتعين الطعن عليه، كما أن ٢٠ يناير هو التاريخ الصحيح لعقدها لا يوم ١٩ ، وأن الاجتماع الذى تم، والقرارات التى اتُخذت فيه تجاوزت جدول الأعمال المُعلن عنه.

ورأت جبهة اللجنة المؤقتة أن قرارات جمعيتها صحيحة ، واختلط الحابل بالنابل .

وكان يوماً حزيناً فى تاريخ النقابة ، وسماه البعض يوم الانتفاضة ، ولا أستطيع سرد ما حدث من تفاصيل فى هذا اليوم والأيام التالية ، ورأيت أن يتولى الملف الوثائقى سرد بعض ما حدث !! .


ملف الأزمة

الخميس الدامي في نقابة المحامين



أحمد الخواجة



د. محمد عصفور

● اشتباك بالأسلحة البيضاء وصدام بالأيدي والكراسي!

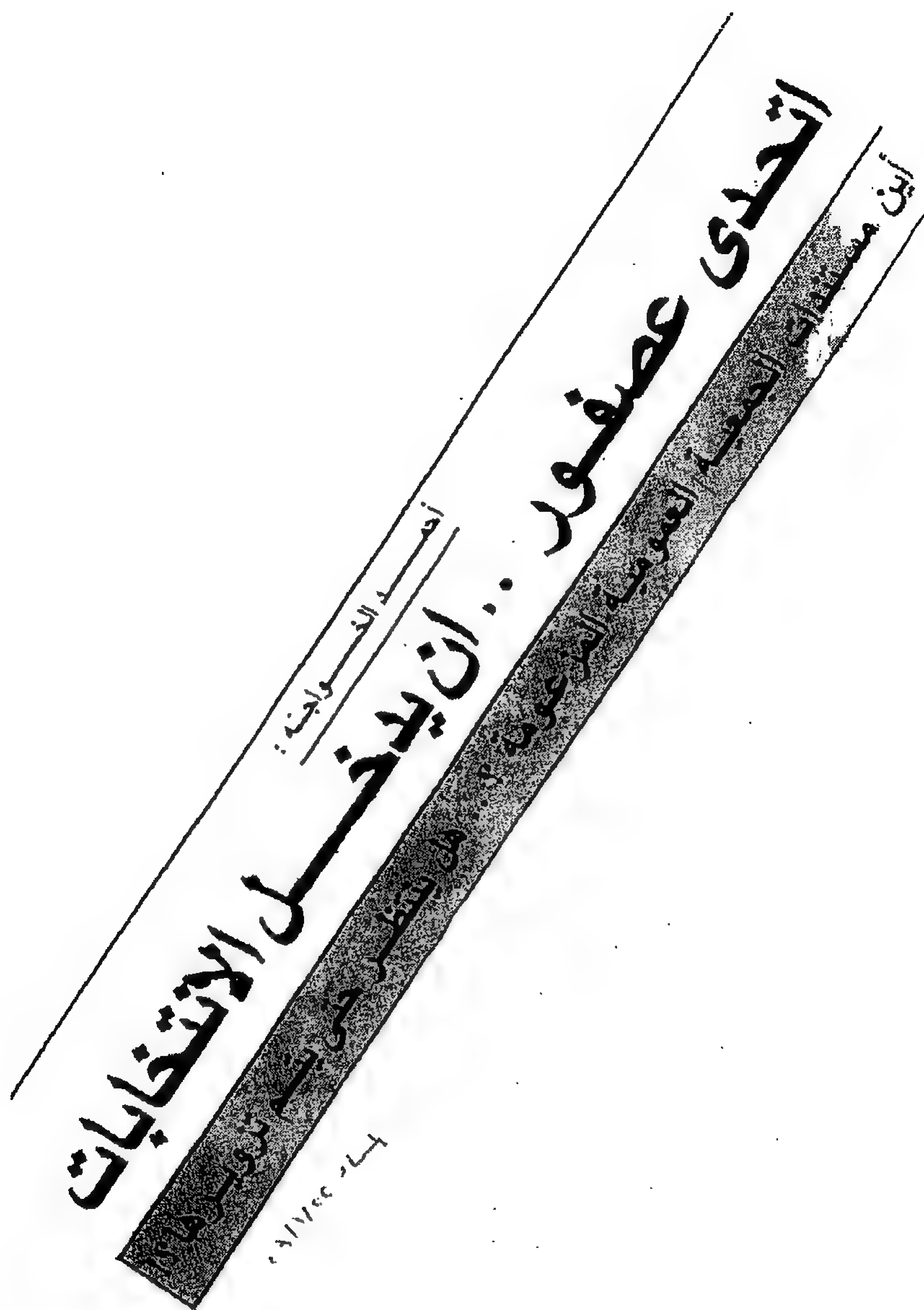
● طلق ناري يثير الذعر وينذر بكارثة!

● اقتحام غرفة النقيب تحت وابل من الطوب و الزجاج المتطاير!

تحقيق حمدى رزق وأسامة سلامة :

بدأت الأحداث في المأثرة من مساء الأربعاء الماضي عندما وصل أحمد ناصر ومعه ثلاث عربات نقل تحمل الخيام والأخشاب اللازمة لإقامة السرادق داخل حديقة النقابة تمهيداً لاستقبال أعضاء الجمعية العمومية التي تقرر عقدها داخل النقابة في الصباح كان الباب الخارجي مغلقاً ، حاولوا اقتحام السور أو الدخول عن طريق نقابة الصحفيين وعندما فشلوا في ذلك اقتحموا الباب الخارجي للنقابة عنوة .. وقاموا بنصب السرادق ليلاً .

مجلة روز اليوسف ٢٣ / ١ / ١٩٨٩



تحدى عصفور .. أن يدخل الانتخابات

أحمد الخواجة :

أين مستندات الجمعية العمومية المزعومة ؟ هل ننتظر حتى يتم تزويرها ؟

حرب التصريحات بين الخواجة وعصفور - جريدة المساء ٢٢ / ١ / ٨٩

د. عصفور:

لن اسمح للخواجه بدخول النقابة كنقيب!

وليس للنيابة ان تتدخل في شرعية انعقاد الجمعية العمومية

هل ينكر الخواجه انني انقذت حياته؟

كل مايقوله عصفور.. مصدره احمد ناصر!

علاقتي بالدكتور رفعت المحجوب.. علاقة زمالة تمتد لـ ٤٥ عاما وليس له او لغيره صلة بشئون النقابة

أبلغت النيابة للتحقيق في جرائم البلطجية

لن أطعن في قرارات جمعية عمومية.. لم تنعقد!

جريدة المساء ٢٢ / ١ / ١٩٨٩



احمد الخواجة نقيب المحامين يدير اعمال النقابة من مكتبه الخاص .



المحامي احمد ناصر يتحدث الى مؤيدي الانشقاق

ازمة نقابة المحامين مازالت مشتعلة لليوم الثالث

مازالت ازمة نقابة المحامين مشتعلة لليوم الثالث على التوالي .. بعد ان استولى عدد من المنشقين عن مجلس النقابة الشرعي على مقر النقابة مساء الخميس الماضي .. واعلانهم سحب الثقة من المجلس والنقيب الشرعي .. اكثر من ٢٠٠ محام مازالوا معتصمين في مبنى النقابة .. يؤكدون انهم اصحاب الحق الشرعي في تولي أمور النقابة بعد سحب الثقة من المجلس المنتخب بينما اعلن احمد الخواجه النقيب الشرعي أن المجلس في حالة انعقاد دائم في مكتب النقيب لبحث تطورات الأزمة .. واكد النقيب ان مجلس النقابة لن يترك مسئولياته المخولة له بالانتخاب وانه يسترد مبنى النقابة بالطريق القانوني .

وقد اعلن الدكتور محمد عصفور رئيس اللجنة المؤقتة لادارة النقابة انه سيعقد مؤتمرا صحفيا ظهر اليوم بمقر النقابة لاعلان قرارات الجمعية العمومية غير العادية التي سحبت الثقة من المجلس الشرعي مساء الخميس الماضي .. وقرارات المجلس المؤقت ..

وقد ابلغ رئيس اللجنة المؤقتة هذه القرارات الى وزير العدل وطلب ابلاغها لكافة المحاكم .

ماذا يجري داخل نقابة المحامين «ص ٣»

بيان نقابة المحامين بالقليوبية

اجتمع مجلس نقابة المحامين بالقليوبية اجتماعا طارئا ٢١/١/١٩٨٩ لمناقشة الاسلوب الهمجي الذي حدث بالنقابة العامة بتاريخ ١٩/١/١٩٨٩ واصدر القرار الآتي :

مجلس نقابة المحامين والمحامين بالقليوبية وقد ازعجتهم الاحداث المؤسفة التي وقعت الخميس ١٩/١/١٩٨٩ بالنقابة العامة يعلنون استنكارهم للعدوان على الشرعية والقانون ويهيبون بالمحامين عامة الحفاظ على كرامة المحاماه وشجب هذا العدوان والعنف والوقوف صفا واحدا وراء مجلس النقابة المنتخب كما يعلنون استنكارهم للاصابع الخفية البغيضة التي دبرت هذه الاحداث واعتبار المجلس في حالة انعقاد مستمر

جريدة الأخبار ٢٢ / ١ / ١٩٨٩

شهدت نقابة المحامين العامة بالقاهرة يوم الخميس الماضي احداثا مؤسفة .. قام عشرات من مجلس النقابة ومجموعة اخرين من المحامين بالاستيلاء على مبنى النقابة بالقوة . وطرد باقي اعضاء المجلس المنتخب من دار النقابة . وقد ادى هذا الاعتداء حدوث اشتباكات عنيفة بين عدد من المحامين من مؤيدي النقيب والآخرين من مؤيدي المجلس الشرعي .. انتهى الى استيلاء المعتدين على مبنى النقابة بعد ان تعرض الى تخريب شديد في الابواب والشبابيك والاثاث .

تحركت المجموعة الخارجة عن الشرعية لفرض سيطرتها بالقوة . والمجلس النقيب الشرعي المنتخب احمد الخواجة التوقيع على بيان تنازل لكنه رفض . تابعت « الاخبار » آخر تطورات الموقف في النقابة واستطلعت آراء النقيب الشرعي المنتخب واعضاء مجلس النقابة والمنشقين عليهم .

التقت الاخبار بالنقيب الشرعي احمد الخواجة في مكتبه الخاص .

وقد شرح النقيب الشرعي المنتخب الظروف والملابسات التي جرت خلال اليومين الماضيين فقال : ان المأساة التي شهدتها دار نقابة المحامين ظهر يوم الخميس الماضي لم تحدث في تاريخها .

ولكن الذي حدث يوم الخميس هو ان الزميل احمد ناصر اعلن عن عقد جمعية غير عادية لسحب الثقة من المجلس والنقيب . اعتبارا من الساعة ١٢ الى الخامسة من بعد ظهر الخميس دون ان يستوفي الاجراءات القانونية اللازمة له ..

واضاف الخواجة اننا مجلس شرعي منتخب من جماهير المحامين . وحصلنا على اكثر من خمسة آلاف صوت . لا يجوز ان تأتي فئة لتفرض رأيها على المجلس .. فضلا عن ان القانون يشترط لصحة عقد الجمعية العمومية غير العادية حضور ١٥٠٠ محام . وهو لم يحدث .. حيث اعلن احمد ناصر عن اكتمال الجمعية العمومية غير العادية في الساعة الثانية بعد الظهر . واصدر قرارا بسحب الثقة من النقيب والمجلس .. وقامت مجموعة من المنشقين بتهديدي في مكتبي بمقر النقابة .

محمد علوان

امين صندوق النقابة

واجباري على التنازل عن مسئولياتي كنقيب . ولكنني لم ألب طلبهم ، ورفضت تهديدهم .

كما شرح حامد الازهري عضو مجلس نقابة المحامين - بداية العدوان فقال :

اجتمع مجلس النقابة على الفور لبحث الطلب الذي تقدم به احمد ناصر يطالب فيه انعقاد جمعية عمومية غير عادية لسحب الثقة من النقيب والمجلس ومدى اتفاقه مع الشروط التي أوجبها القانون . فتبين لمجلس النقابة ان جميع التوقيعات غير مصدق عليها وهو ما اوجبه القانون .

كما تبين ان المحامين الذين .. وقعوا على اوراق لم تكن تحمل اي عبارة خاصة بسحب الثقة من مجلس النقابة .. وانما الذين طلبوا منهم التوقيع اوهموهم بأن هذه التوقيعات بقصد تقديم طلب لمجلس النقابة ، يطلبون منه اعادة النظر في شأن دمغة المحاماة ..

المجلس الشرعي يرفض الدعوة

واصدر المجلس قرارا برفض دعوة الجمعية العمومية غير العادية استنادا الى هذه الاوراق .. واستند المجلس الى عدم توافر الشروط القانونية في هذا الطلب .

وكان المجلس متجها رغم هذا الرفض الى ان يوجه دعوة منه لعقد جمعية عمومية غير عادية للمحامين يطرح عليها الثقة بالمجلس الا ان (المجلس) فوجىء باحمد ناصر وقد نشر بيانا بالصحف يدعو فيه المحامين الى حضور ما اسماه جمعية عمومية غير عادية تنعقد يوم ١٩ يناير ١٩٨٩ ..

واجتمع مجلس النقابة مرة اخرى - وارسل انذارا لاحمد ناصر الى مجلس التأديب لتحديه قرارات مجلس النقابة وتعمده انتهاك نصوص القانون المحاماة .

واصدر المجلس قرارا ثانيا بوقف ولغاء هذه الجمعية العمومية المزعومة ونشر قرار مجلس النقابة الاول والقرار الثاني بالصحف اليومية .. الا اننا (في المجلس) فوجئنا يوم ١٨ يناير الحالي مساء وقد كانت النقابة مغلقة وكنا قد

ابلغنا وزارة الداخلية وقسم قصر النيل ومديرية امن القاهرة بحماية دار النقابة ومنع دخول احد اليها ومنع اشكال اي سرقات فوجئنا ليلا رغم هذا بعد ابلاغنا بأن احمد ناصر مستصحبا معه مجموعة من غير المحامين يقوم بتكسير اقفال ابواب النقابة مستعملين آلات ومعدات كهربائية فتوجهت بصحبة المحامي عصمت الهواري وكيل نقابة المحامين الى دار النقابة وكان ذلك الساعة الحادية عشرة والنصف مساء .. وفوجئنا بتواجد مأمور قسم قصر النيل ومعه مجموعة من ضباط الشرطة وعدد من ضباط مباحث امن الدولة وضباط المباحث الجنائية ومعهم قوات كبيرة من رجال الشرطة . فتوجهنا اليهم وسألناهم لماذا لا تتدخلون لمنع تكسير ابواب النقابة واقتحامها وخصوصا ان القائمين على هذا الامر من غير المحامين .. الا انهم امتنعوا عن ذلك . وابلغونا صراحة ان لديهم تعليمات بعدم التدخل .

وقد اتصلنا بالنقيب احمد الخواجة الذي اجرى اتصالا بكل المسئولين في الدولة وابلغهم بهذه الجريمة طالبا اليهم التدخل لرفعهم . والامن مجهود . فتوجه المحامي صبري عبدي مسكرابي على النقابة وقدم بلاغا مكتوبا الى قسم قصر النيل يطلب فيه ضبط هذه الجريمة ومرتكبيها .

وفي الصباح واثناء تواجد النقيب ومجلس النقابة (صباح ١٩ يناير) بدار النقابة .. توافد العديد من المحامين الى دار النقابة معلنين التفافهم حول مجلس النقابة . ورفضهم لهذا العدوان على شرعية النقابة . وقد فوجئنا بتواجد مجموعة من عناصر البلطجية مسلحين بمختلف الوان الاسلحة منتشرين داخل حديقة النقابة فتوجهنا مرة اخرى الى قيادات الشرطة المتواجدين امام النقابة وطلبنا اليهم ضبط هؤلاء البلطجية خشية تعرضهم للبيت على المحامين ولكنهم لم يستجيبوا لذلك .

ورغم عدم توافر صحة والحس النصاب القانوني لانعقاد الجمعية فقد اعلن احمد ناصر قرارات كانوا قد اعدوها سلفا . وكانت مطبوعة نصها فيها بسحب الثقة من مجلس النقابة

وتعيين لجنة مؤقتة لادارة النقابة .. ولما كان هذا الذي جرى يمثل انتهاكا للقانون بالسلطة . وعدوانا على ارادة المحامين . فقد كان مجلس النقابة منعقدا بمقر النقابة . وعلى رأسه النقيب الشرعي احمد الخواجة واعلن ان هذه القرارات المزعومة معدومة لانها لم تصدر عن جمعية عمومية للمحامين .

وقد اجتمع مجلس النقابة الشرعي برئاسة النقيب احمد الخواجة واكد بالاجماع عدم شرعية وانعدام القرارات المنسوبة للجمعية العمومية المزعومة للمحامين انه لم تنعقد اية جمعية عمومية للمحامين ..

وقرر المجلس اتخاذ الاجراءات الجنائية والتأديبية في مواجهة العناصر التي اعتدت على نقابة المحامين .

كان هذا هو موقف اوراي النقيب الشرعي وعدد من اعضاء مجلس النقابة .. فما هو موقف وراي المجموعة الاخرى .

قال الدكتور محمد عصفور الذي ترأس الجمعية العمومية غير العادية المزعومة ورئيس اللجنة المؤقتة لادارة النقابة « للاخبار » بانه لم يكن يعلم بما يحدث في النقابة ولم يكن هناك ترتيب سابق لاختياره .. وقال انه تم ابلاغه بذلك تليفونيا .

واكد انه لا يرغب في الاستمرار بمنصب النقيب والا لما قبل تولي رئاسة النقابة بصفة مؤقتة .. وقال انه لا يعلم شيئا عن المصادمات .

وتحدث احمد ناصر عضو مجلس

امير سالم

جريدة الأخبار ٢٢ / ١ / ١٩٨٩

الدكتور عصفور يعلن إكتمال نصاب الجمعية العمومية لنقابة المحامين

ضم ستة اعضاء جدد لمجلس النقابة المؤقت بعد اعتذار حلمي مراد وسالم

كتب حمدي شفيق :

اكد امس الدكتور محمد عصفور اكتمال النصاب القانوني للجمعية العمومية الطارئة لنقابة المحامين يوم «الخميس» الماضي. اعلن الدكتور عصفور في مؤتمر صحفي عقده امس بمبنى النقابة العامة للمحامين، ان عدد المحامين الذين وقعوا على محاضر الجمعية العمومية وقراراتها تجاوز ٢ الاف محام وتكتمل الجمعية بحضور ١٥٠٠ محام. واستشهد بما نشرته جريدة «الاهرام» يوم الجمعة الماضي. واكدت فيه ان اكثر من ١٥٠٠ محام حضروا الجمعية العمومية، واعلنوا سحب الثقة من المجلس السابق نقيبا واعضاء، وتشكيل لجنة مؤقتة لادارة شئون النقابة والاشراف على الانتخابات الجديدة. واكد الدكتور عصفور ان جميع محاضر الجمعية العمومية واوراق التصويت موجودة في مكان امين، وسيتم تقديمها عند اللزوم الى القضاء.

كما اكد ان النيابة العامة ليست لها سلطة التحقيق في احداث الجمعية العمومية الطارئة ومشروعية قراراتها. واكد ان محكمة النقض هي الجهة الوحيدة (البقية ص ٦)

الدكتور عصفور يعلن (بقية المنشور ص ١)

المختصة بمراقبة مشروعية الاجتماع، وقرارات الجمعية العمومية. وقرر الدكتور عصفور ضم ستة اعضاء جدد الى اللجنة المؤقتة لادارة شئون النقابة بعد اعتذار الدكتور محمد حلمي مراد، ووجود ابراهيم عبد الغني سالم خارج البلاد. وتضم اللجنة المؤقتة الدكتور محمد عصفور نقيبا، ومحمد شمس الدين الشناوي امينا عاما، واحمد البلتاجي، وعبد الرحمن الكسوني ومواهب الشوربجي ومكرم حبيب ومحسن شلالة وعصام الاسلامبولي. واكد الدكتور عصفور انه تم اخطار الجهاز المركزي للمحاسبات للفحص وتسليم خزانة النقابة بعد جردها، والتحقيق في مصير ١٤ مليون جنيه سبق ايداعها ببنك التجاريين. كما تم اخطار وزارة العدل بقرارات الجمعية العمومية الصادرة يوم «الخميس» الماضي لتنفيذها وهي الغاء زيادة نفقات المحاماة ورسوم القيد والاشتراكات، وسحب الثقة من المجلس السابق وتشكيل لجنة مؤقتة تتولى ادارة شئون النقابة لحين انتخاب المجلس الجديد. ونفى الدكتور عصفور تدخل اية جهات في شئون المحامين. ووصف الاحداث الاخيرة بانها تعبير عن ارادة جموع المحامين.

واعلن الدكتور عصفور ان نقابة المحامين سوف تتخذ موقفا حاسما تجاه اعتداءات الشرطة المتكررة على المحامين.

كما سيتم بحث كافة المشاكل الاساسية التي تواجه المحامين والشباب بصفة خاصة، ووضع الحلول المناسبة لها موضع التنفيذ. ومن المنتظر ان تعقد اللجنة المؤقتة مؤتمرا صحفيا ظهر اليوم لاعلان قرارات المجلس عقب اجتماعه بتشكيله الجديد صباح اليوم.

مؤتمر صحفي لنقيب المحامين لاعلان قرارات مجلس النقابة



احمد الخواجة

يعقد احمد الخواجة نقيب المحامين، مؤتمرا صحفيا ظهر اليوم بمقر النقابة، ويتحدث فيه عن حقيقة الاحداث التي شهدتها النقابة يوم «الخميس» الماضي كما يوضح نقيب المحامين الاجراءات القانونية التي قرر مجلس النقابة اتخاذها على ضوء الاحداث الاخيرة، والاجراءات اللازمة للاعلان عن فتح باب التقديم لانتخابات النقيب واعضاء مجلس النقابة. كما سيعلن الموقف من اللجنة التي اعلن انها ستدير النقابة خلال فترة الانتخابات.

جريدة الوفد ٢٢ / ١ / ١٩٨٩



جانب من المحامين يهتفون مؤيدين بقاء اللجنة المؤقتة ويطالبون بإجراء انتخابات عاجلة للمجلس الجديد .



تبادل انصار احمد الخواجة وانصار احمد ناصر الهتافات المدوية .

حامون
فضون
خل السلطة
أمورهم الخاصة

حمد الخواجة حاول عقد مؤتمر صحفى عن الأحداث فى مقر دار القضاء العالى



د. محمد عصفور



أحمد الخواجة

جريدة الوفد ٢٤ / ١ / ١٩٨٩

بيـــــــان

حول احداث نقابة المحامين

طالعت فى الصحف الصادرة صباح يوم الجمعة ٢٠/١/١٩٨٩ نبـدأ اختيارى باللجنة المؤقتة التى شكلتها الجمعية العمومية غير العادية لنقابة المحامين المنعقدة مساء اليوم السابق لادارة النقابة بدلا من مجلسها الذى سحبوا الثقة منه وذلك الى حين اجراء انتخابات مجلس اخر يحل محله

ولم يتصل بى احد من الزملاء الداعين لاجتماع هذه الجمعية او من الاخـوة المختارين فى تلك اللجنة حتى حادثنى تليفونيا فى الظهيرة الاخ الدكتور عبد الله رشوان المحامى الذى رأس الجمعية باعتباره اكبر الحاضرين سنا ، وطلب منى الاستجابة لرغبة الزملاء بالمشاركة فى هذه اللجنة فابدت له استعدادى لذلك بعد التثبت من صحة اجراءات انعقاد الجمعية وتوافر النصاب القانونى لصحة الاجتماع والاطلاع على محضر اجتماعها حتى لايطعن احد فى شرعيـة وجودها او صحة قراراتها .. فاقرنى على ذلك ووعدنى بتصوير المستندات المطلوبة واعادة الاتصال بى ثم اتصلت بالاخ الدكتور محمد عصفور وابلغته بذلك غير اننى فوجئت بعد ظهر اليوم التالى (امس) بتصريـح صحفى اعلنـه الدكتور محمد عصفور باعتذارى عن المشاركة فى اللجنة ويضم اعضاء اخرين للجنة . كما علمت بتوزيع نشرة داخل النقابة تشتمل على عدة قرارات قيل ان اللجنة المؤقتة اصدرتها فى حين انها لم تكن قد اجتمعت بعد .

وعلى ذلك فاننى اعلن للزملاء المحامين الذين اختارونى لعضوية هذه اللجنة المؤقتة اعتذارى عن المشاركة فى اعمالها مناشدا جميع الاخـوة الـزملاء ان يعملوا على الحفاظ على سمعة نقابتنا لدى الرأى العام داخل البلاد وخـارجها وان يحولوا دون وقوع افعال لاتليق بمنظمة المدافعين عـن حـرية الكلمة وسيادة القانون وان يسارعوا بحل الخلافات القائمة عن طريق التعجيل باجراء انتخابات مجلس جديد للنقابة تحت اشراف لجنة يرضى عنها الكافة دون انتظار الموعد المقرر لها فى مايو القادم حتى لاتقع النقابة ضحية المساجلات امام الجهات القضائية ولايفتح السبيل لتدخل اية جهة اخرى فى شئـونها وحتـى تستمر فى اداء رسالتها النقابية رعاية لمهنة المحاماة وخدمة لمصالح المحامين والقيام بدورها القومى دفاعا عن الحق والعدالة والقانون

والله الموفق والهادى الى سواء السبيل

د. محمد حلمى مراد

المحامى لدى محكمة النقض

لماذا رفض د. حلمى مراد عضوية المجلس المؤقـــــت ؟

الفريق المعارض.. يقتحم مقر النقابة بالقوة ويعسكر فيها

والمجلس المنتخب يؤكد : العدد غير قانونى .. والاجتماع باطل ويعد لهجوم مضاد

مختار نوح : استنكر اعمال البلطجة لجبهة ناصر ونهيم

جريدة الشعب ٢٤ / ١ / ١٩٨٩

صراع نقابة المحامين ..



فشلت كل الجهود حتى الآن في احتواء الأزمة داخل نقابة المحامين .. وتحولت النقابة الى نقابتين والمجلس الى مجلسين

واستخدمت البيانات والعضلات لفرض سياسة الأمر الواقع وطارت الكراسي فوق الرءوس في معركة لعبت فيها الحجارة دورا دراميا .

ووسط هذا الجو تصاعدت الاتهامات المتبادلة الى حد بشع . ومازال كل طرف يحاول اثبات وجوده وفرض شرعيته على الطرف الاخر .

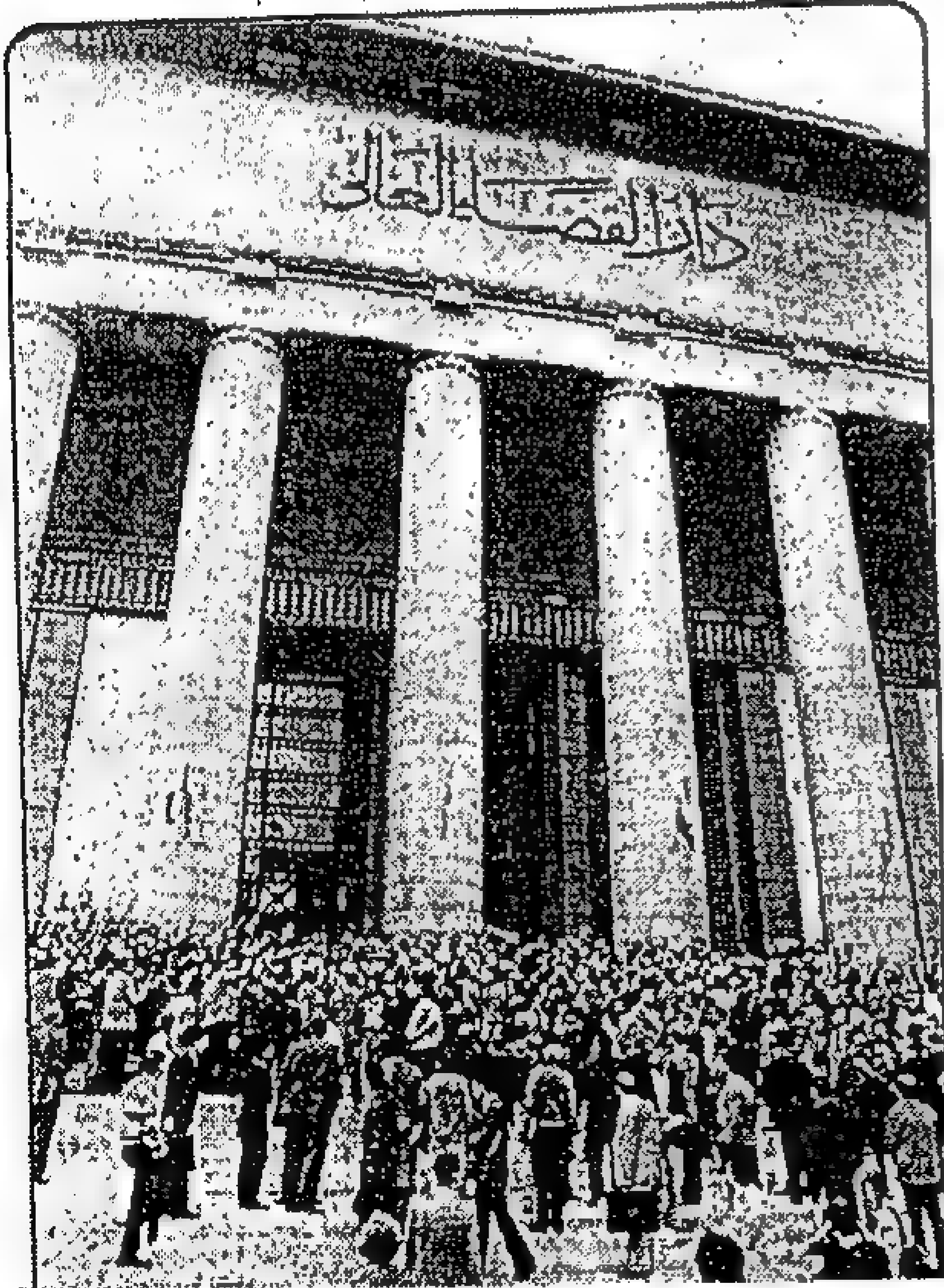
الأول : يقف على رأسه احمد الخواجة ومعه اعضاء المجلس . ويقف على رأس الثاني د . محمد عصفور ومعه مجلس مؤقت عينته الجمعية العمومية الطارئة ومعه ايضا احمد ناصر ، ومحمد فهيم امين عضوا مجلس النقابة . والفريق الأول يطعن في شرعية كل الاجراءات والخطوات المعلنة باسم هذه الجمعية العمومية .

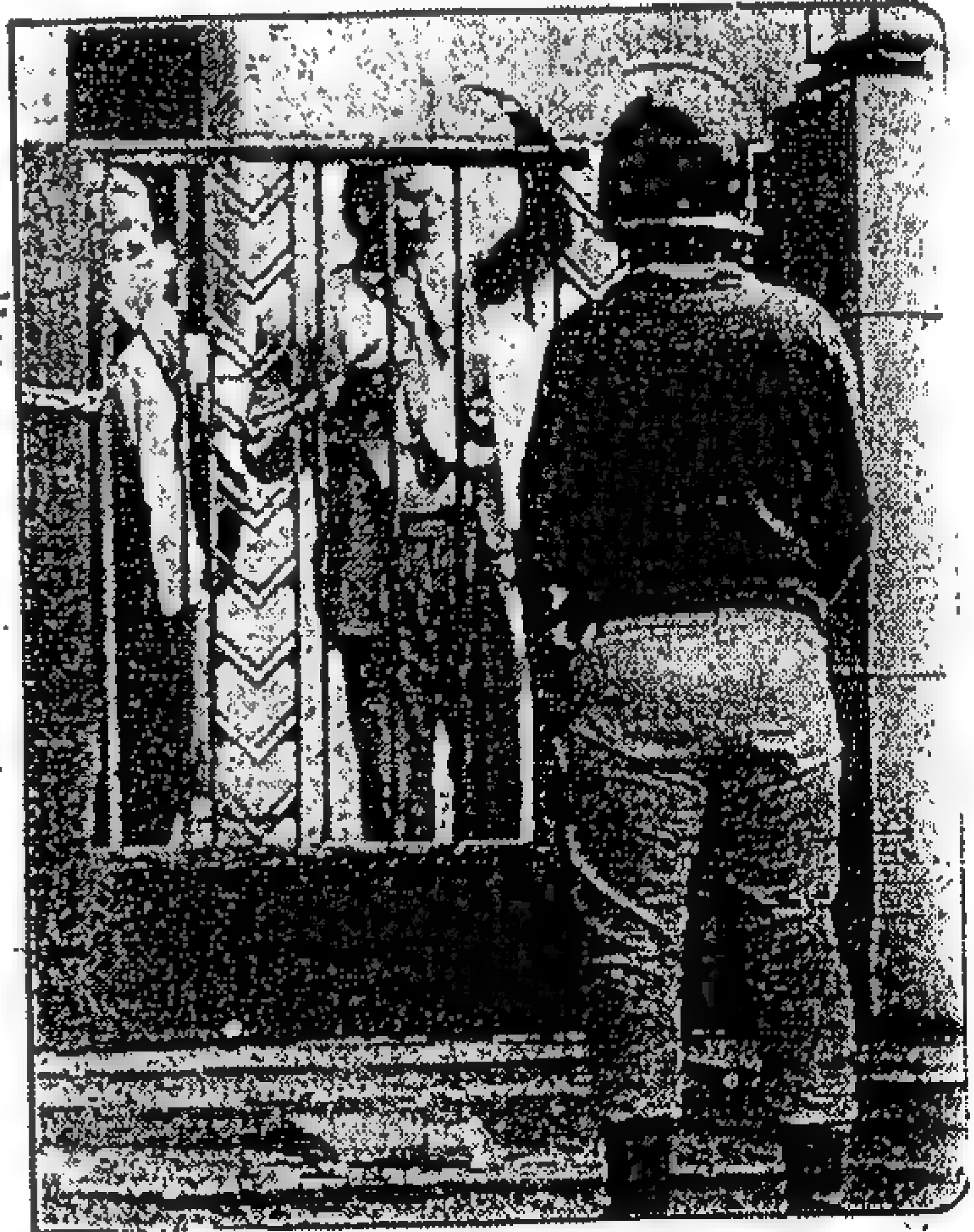


جريدة الشعب ٢٤ / ١ / ١٩٨٩

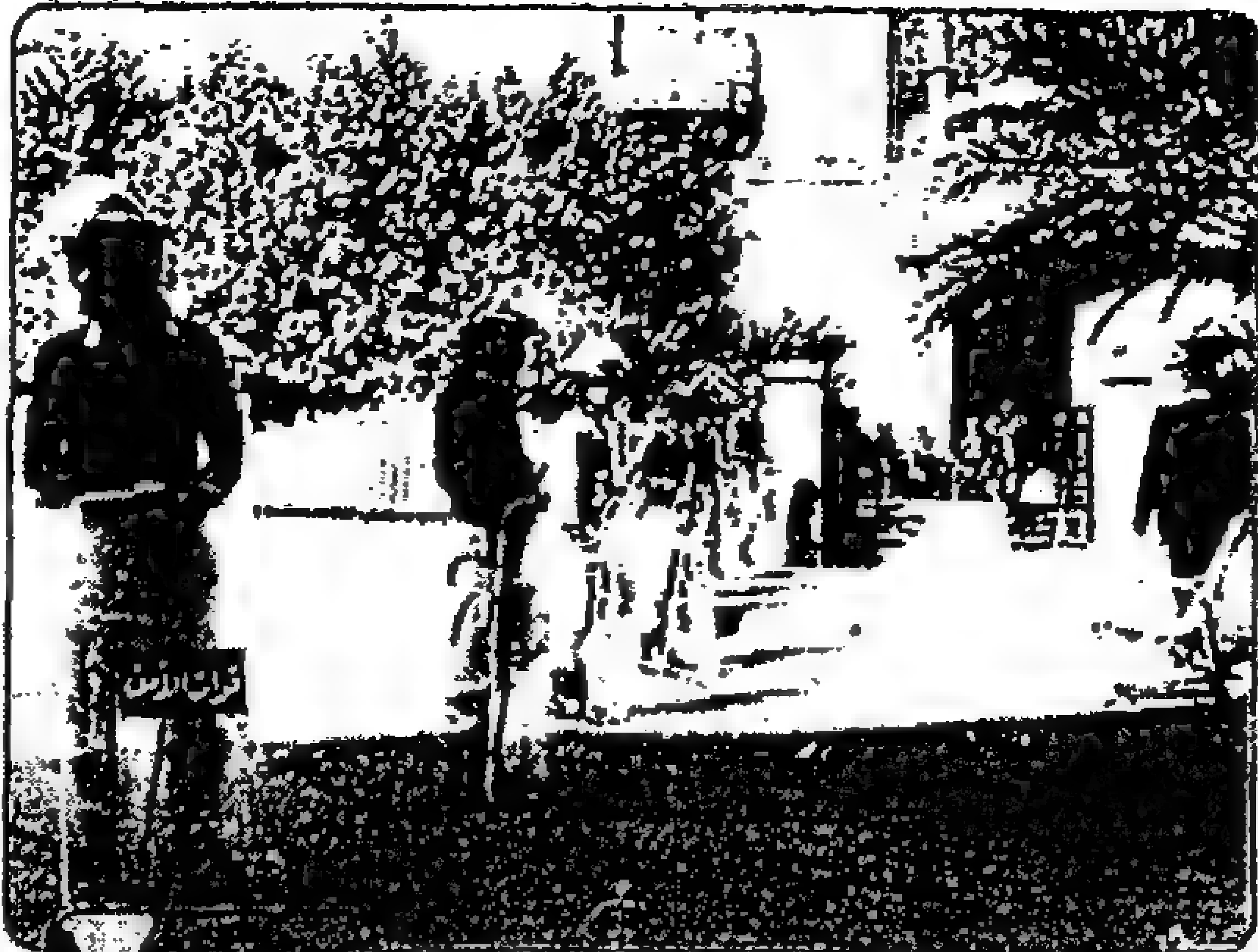


مجموعة من الضباط والجنود المرابطين حول مبنى نقابة المحامين عقب وقوع الاحداث المؤسفة .





جريدة الوفد ٢٤ / ١ / ١٩٨٩



قوات الأمن المركزي ترابط أمام نادي القضاة أثناء حصارها لنقابة المحامين والشوارع المؤدية إليها.



أحمد الخواجة

لجنة محايدة للإشراف على انتخابات نقابة المحامين

نيابة أمن الدولة تحقق مع المحامين المعتصمين وتوجه إليهم تهم الشروع فى القتل ومقاومة السلطات



جريدة الوفد ٢٥ / ١ / ١٩٨٩


آخر ساعة ٢٥/١/٨٩

أسرار أزمة نقابة المحامين

● ما وراء محاولة المنشقين ضد الخواجة ؟

مجلة آخر ساعة ٢٥ / ١ / ١٩٨٩

الديمقراطية في خطر

الحوار في نقابات المثقفين بالمسدسات والكراسي


د. السيد عليوة


د. محمد الجوادي


د. أماني قنديل

سباق المصالح الشخصية يهدد مستقبل النقابيين

جريدة الجمهورية ٢٦ / ١ / ١٩٨٩

نيابة أمن الدولة تستمع لأقوال الخواجة
انتخابات جديدة للمحامين في مايو القادم



احمد الخواجة نقيب المحامين واعضاء مجلس النقابة في الاجتماع الذي عقد ظهر امس بمكتبه الخاص .. في الصورة صبري مبدى الامين العام للنقابة ومحمد عبد الفهيم سليمان الوكيل ومحمد علوان امين الصندوق وعادل عيد ود. جلال رجب وعصمت الهواري وحسن محمد حسن وعلت عبد السلام وعبد الله الفريك وحامد الازهري وسامح عاشور « تصوير عماد محمد »

تستمع نيابة امن الدولة اليوم الى اقوال احمد الخواجة نقيب المحامين المنتخب في الاحداث الأخيرة التي شهدتها النقابة .. وقد قرر مجلس نقابة المحامين في اجتماعه أمس تشكيل لجنة برئاسة الدكتور حلمي مراد للاشراف على الانتخابات التي ستجرى في اواخر مايو القادم، وسوف يكون للجنة كافة الصلاحيات التي تكفل عملها باستقلال عن المجلس الحالي .. كما سيتاح للمقبوض عليهم من المحامين الترشيح في هذه الانتخابات.

وقد اصدرت مجالس نقابات المحامين الفرعية امس بيانا استنكرت فيه الأحداث الأخيرة.

وتواصل نيابة امن الدولة العليا اليوم التحقيق في احداث المحامين، حيث تستمع الى شهادة احمد الخواجة النقيب المنتخب و ٣ من شهود الاحداث وهم أسامة سالم (المحامي الذي اتهم احمد ناصر بالاعتداء عليه بزجاجة مكسورة كان يريد الاعتداء بها على احمد الخواجة) .. وعبد الله الفريك وحسن محمد حسن المحاميين اللذين انتدبهما مجلس النقابة المنتخب لحضور معاينة النيابة لمقر النقابة عقب اقتحام قوات الأمن لها تنفيذا لقرار النائب العام المستشار جمال شومان .. وذلك بعد تطور الاحداث.

اين المستندات ؟

وكان احمد الخواجة قد طلب من النيابة ضبط المستندات الخاصة بالجمعية العمومية غير العادية التي زعمها احمد ناصر. يتولى التحقيق عبد الموجود البربري رئيس النيابة ويلمس رياض وعلى الهواري وعبد المنعم الحلواني وعلاء مرسي وهشام بدوي وكلاء اول النيابة باشراف المستشار عبد المجيد محمود المحامي العام لنيابة امن الدولة العليا.

وكان وكلاء نيابة قصر النيل قد توجهوا الى نيابة أمن الدولة العليا لشرح ابعاد وتفصيلات ماتضمنوه من اجراءات عن الاحداث التي شهدتها النقابة.

إجتماع مستمر

وفي مكتب احمد الخواجة واصل مجلس نقابة المحامين المنتخب اجتماعه المستمر منذ الاحداث الأخيرة. وقرر تشكيل لجنة للاشراف على الانتخابات التي ستجرى اواخر مايو القادم برئاسة الدكتور محمد حلمي مراد. وقد وافق فعلا على ذلك وتضم اللجنة الدكتور فتحي والى عميد حقوق القاهرة السابق والدكتور عاطف البنا الاستاذ بجامعة القاهرة على ان تضم اللجنة لعضويتها من تشاء.

وقرر المجلس منح اللجنة كافة الاختصاصات المالية اللازمة لاجراء عملية الانتخابات بعيدا عن تدخل المجلس. ووافق المجلس ايضا على ان يكون من حق المحامين المقبوض عليهم في الاحداث الترشيح لمنصب النقيب او عضوية المجلس في الانتخابات القادمة.

استنكار الاحداث

وقرر المجلس المنتخب على ان يكون احمد الخواجة هو المتحدث الرسمي الوحيد باسم النقابة وقد اصدرت مجالس النقابات الفرعية بالمحافظات بيانا امس استنكرت فيه الاحداث المؤسفة التي وقعت خلال الايام الماضية باعتباره اعتداء على الشرعية واستخفاف بكل القيم والتقاليد التي ظلت النقابة تحرص عليها طوال تاريخها

النقابات الفرعية .. تستنكر الأحداث

تابع الأحداث :
صفوت محمد
محمد صلاح الزهار

وقال البيان ان مايدعي به المتخلفون من عقد جمعية عمومية غير عادية باطل .. وناشدوا زملاءهم المحامين بالحفاظ على القانون والشرعية . وصيانة مهنة المحاماة

مظاهرات محامية

وفي الوقت نفسه شهدت دار القضاء العالي امس مظاهرات واجتماعات المؤيدين كلا الجانبين. حيث واصل انصار احمد ناصر ترديد الهتافات المعادية للخواجة والمجلس المنتخب وهددوا بمحاولة اقتحام مبنى النقابة مرة اخرى اذا لم تستجب الجهات الامنية لارادة المحامين



تجمع المحامون على سلالم دار القضاء العالي، لمتابعة تطورات الاحداث الخاصة بالنقابة

جريدة الأخبار ١٩٨٩/١/٢٦



أحمد الخواجة نقيب المحامين

أحمد الخواجة نقيب المحامين للمصور :

الوفد صدّر الخلاف إلى النقابة

لا أفهم كيف يختار حزب يباهى بطهارة أعضائه متهمين بالكذب فى هيئته العليا ؟

د. عصفور يردد كلام أحمد ناصر ومحمد فهيم دون دراية بشئ .

غالبية قيادة اللجنة المؤقتة ينتمون إلى الوفد والاخوان فماذا يعنى ذلك ؟!

حصلت على ٨٤٨٤ صوتا ولا يمكن أن يعزلنى عن النقابة مائتا محام .



محمد عصفور وأحمد ناصر وسط حشد من أنصارهما

د . محمد عصفور رئيس اللجنة المؤقته للمصور :

جئت لأنقذ السفينة من الغرق !

● الخواجة أعطى للناصريين دورا أكبر من حجمهم

مجلة المصور ٢٧ / ١ / ١٩٨٩

استغل المعارضون مشاكل شباب المحامين للمزايدة !

● أحمد الخواجة

● محمد زكى   ● أحمد عودة   ● محمد علوان   ● د. ابراهيم صالح

● إنها مأساة .. ولكن !

أحمد الخواجة نقيب المحامين يشرح تفاصيل الأحداث وأسبابها .. يقول : المأساة انها نقابة المحامين التى ضربت مثلا فى المحافظة على استقلال النقابات المهنية .. وحافظت على استقلالها من خلال منهج قومى لا تتحزب فيه ولا تتعصب لحزب بعينه حاكم أو معارض ولا تفكر بعينه مهما كان لونه بل تنتصر للقضايا المتعلقة بحقوق الانسان عامة . وكان ذلك سببا فى أن تجد الأحزاب بعض أفرادها من المحامين لمحاولة استقطاب النقابة الى جانب فلما استعصى على هؤلاء المسئولين أن يحققوا لأحزابهم هذه الغاية من خلال الحوار الحر وجدنا شيئا جديدا هو محاولة التصدى لنقابة المحامين بالقوة ولأول مرة فى تاريخها الذى جاوز ٩٦ عاما يجرى الحوار بالرصاص والعصى وأسياخ الحديد ويجيش الغرباء فى داخلها لحملة المتظاهرين .. ثم يدعون بعد ذلك زيفا وتأكيدا أن النقابة حجبت عنهم حقهم فى الماضى جمعية عمومية غير عادية

إعضاء المجلس :

رأس مال بنك التجاريين تم ايداع عدد من ودائع المحامين بها بأعلى فائدة وقد تم هذا الاجراء ابان قيام المجلس السابق على هذا المجلس الحالى الذى كان يشغل مركز أمين عام النقابة به محمد فهيم أمين أحد حكماء حركة المتطرفين التى قوامها أحمد ناصر من جانب آخر .

وقامت النقابة بقبض قيمة ودائع قدرها ٥ ملايين جنيه تم سحبها من بنك التجاريين وسيتم سحب كل الودائع المودعة ببنك التجاريين عند استحقاقها بفوائدها . ومن الملاحظ أن بنك التجاريين من البنوك المعتمدة المضمونة من البنك المركزى . وقد حققت النقابة فائضا فى ميزانيتها يبلغ ٥ ملايين جنيه لأول مرة فى تاريخها ..

واستغل المعارضون على مجلس النقابة هذه الاشاعات للاساءة الى سمعة المجلس وتشويه بغية أن يكون ذلك مدخلا للانتخابات الوشيكة للنقيب وأعضاء المجلس الحالى .

استغلال الشباب !

ويضيف محمد علوان عضو مجلس النقابة وأمين الصندوق بها ان الخلافات التى حدثت استغل فيها الشباب بالذات لأن هناك مشكلة ليست فى نقابة المحامين فقط ولكن للخريجين الجدد فى كافة الكليات الجامعية وانتشار ظاهرة البطالة وعدم القدرة على امتصاص هذا العدد فى سوق العمل الجديد لهذه المهن وبالنسبة لنقابة المحامين هناك أكثر من ٢٠ ألف محام تحت التمرين اضطروا للاتجاه الى القيد فى نقابة المحامين كوسيلة للعمل بعد أن أغلقت أمامهم أبواب العمل الأخرى ومع كثرة هذا العدد تضاءلت فرص الحصول على دخل مناسب كما أدى الى ضعف جسور الاتصال بين المحامين خاصة فى النقابات الفرعية وبذلك تركت الساحة خالية لأحداث البلبلة ونشر الأكاذيب والاشاعات والاتهامات خاصة فيما يتعلق بالنواحى المالية مع استعداد البيئة اجتماعيا فى الوقت الحالى لتصديق أى اشاعة تقال وما يسهل تسليط الاتهام دون وازع أو ضمير . والمشكلة أكبر من البحث فى مظاهرها السطحية فمثلا فى القرارات التى صدرت فى نوفمبر الماضى جعلت الحد الأدنى للمعاش ١٠٠ جنيه بدلا من ٤٠ جنيها والمعاش ٢٨٠ جنيها بدلا من ٢٤٠ جنيها ، إضافة الى ٢٠٠ جنيها عن كل سنة تقضى فى مزاولة المهنة تدفع كمبلغ محدد .. ويستفيد من ذلك المحامون على وجه الاطلاق والشباب منهم على وجه الخصوص ، فأى شاب مهما كانت مدته فى المحاماة ووقع له حادث أعجزه أو مات يحصل فورا هو أو أسرته على ثلاثة آلاف جنيه اضافة الى ٢٠٠ جنيه أخرى عن كل سنة قضاها فى المهنة يعنى المستفيد من هذا التعديل المحامون الشبان قبل كبار السن .. وصندوق المعاشات مواردة بنص القانون محددة فيه الدمغات والاشتراك وليس له أى موارد أخرى بخلاف ملاءة استثمارات احتياطياته .. ولذلك فان قرار زيادة الدمغات بنسبة معينة والدمغة تدفع مرة واحدة فى القضية التى تستمر لعدة سنوات ولكن الاشاعات انطلقت فى وسط المحامين من عضوا المجلس أن تلك الزيادة ليس لها مبرر وصدق الشباب رغم أن ذلك فى صالحهم .

ان ما حدث كان بسبب الشباب والضلالة والتضليل البعض وراء الأكاذيب والتضليل دون تمحيص أو تمحيص .. اضافة الى ان الأحقاد والخلافات النقابية استغلوا عليها الصلة العامة وطرحوها على المحامين فكانت المأساة ..

[فرسان العدالة !]

وبعيدا عن أعضاء مجلس النقابة فان المحامين لهم آراء أخرى فيما حدث ..

يقول المستشار السابق والمحامى حاليا د. ابراهيم صالح :

أحسب أن المادة الأولى من قانون المحاماه تكفل الرد على أى تساؤل وتغنى عن كل اجتهاد فقد نصت على أن (المحاماه مهنة حرة تشارك السلطة القضائية فى تحقيق العدالة وفى تأكيد سيادة القانون وفى كفالة حق الدفاع عن حقوق المواطنين وحرياتهم .. ولا سلطان عليهم فى ذلك الا لضمائرهم ولحكم القانون) .

والفرع لا عبر عن هذه المهنة السامية والعظيمة بعبارة تشاركه السلطة القضائية هذه أعتبرها - وبحق - صنوا للقضاء ولذلك يعبر عن المحامين بعبارة « رجال القضاء الواقف » .

والقاضى سواء كان جالسا أو واقفا يكون ملتزما بالعلم وحسن وسلوكه ومنهج بعيدا عن الغلو ولكن الأخرى .. لهم ولكن كان يستمع للرأى والرأى الآخر فان شرف المهنة كقضية أن ينتقى كلماته ويصطفى عباراته .. على أرفع مستوى وصولا لأسمى قصد .. يقرع الحجة بالحجة والكلمة بما يؤيدها أو يدحضها ويفندها .. أيقبل منه أن ينقل لحدث أو متعصب لحادث .. أو يغضب .. كل ذلك مرفوض وغير وارد بل أنه يفقده الصلاحية المعده أو لوظيفة ومكان والوقت .

ونقابة المحامين أو المحاماه هى أهم تجمع علمى ونقابى وقومى واجه فى مصرنا الكبيرة .. وانطلقت تشريعاتها للانتقاء على أسلوب فريد ومحيد لاختيار ممثليهم واختيار مدى صلاحيتهم .. فقد حدد المشرع كيفية اجراء الانتخابات .. وحقوق الترشيح .. وابداء الرأى .. بل وعملية التصدى لنيل معين اذا ما استبد به الجماح أو الجماع .. ورسم قانون النقابة كيفية دعوة الجمعية العمومية ومناط شرعية الدعوة اليها وكيفية اصدار قراراتها ودور نقيب المحامين .

أما الحديث عن المحاماه أو المحامين الأخيرة فلا أحسب لفتى أحداث الحقيقة أن أقول انها تمثل مأساة بل وقفة للمأساة لا تكشف مكانتى أن يستغل الخلاف لينتج رأيه أو بالأحرى الانحدار الى القاع ليكون الخلاف بالرأى هو بالعصى والمسدس والاعتصام واطلاق الهتافات وندعو الله أن يكون القول باطلاق النيران والطلقات غير صحيح وكيف يتأتى أن يبلغ الصراع حد الاقتتال والاسفاف بالخلاف والتراشق بالاتهامات فى الأمانة والنزاهة وأى الطلقات الأفراد وجماعات هى الأجدر بالتزام القنوات الشرعية لحل أو لحسم الخلاف وهو رفعه الى القضاء .. وهو فرسانه وربانه على السواء .. ان لم يكن المحامون لمن يكون .



في اليوم الأول اختلط أنصار النقيب الشرعي احمد الخواجة وأنصار احمد ناصر زعيم الانقلاب ويظهر في الصورة أحمد الخواجة وقد احتاط به المحامون ورجال الشرطة

مجلة أكتوبر ٢٩ / ١ / ١٩٨٩

أزمة نقابة المحامين .. متى تنتهى ؟!

المحامى العام : بهجت الخشن لم يرفض الاستلام !!

أحد المحامين المحبوسين عضو بتنظيم الجهاد .

كتب - حسن الشايب :

لاتزال أزمة نقابة المحامين مستمرة رغم صدور قرار نيابة أمن الدولة العليا بتسليم المبنى للمدير الادارى بهجت الخشن ورفع الحراسة الامنية من حوله .. أكد المستشار عبد المجيد محمود المحامى العام لنيابة أمن الدولة العليا أن النيابة لم تتلق حتى الآن ردا من المدير الادارى برفضه استلام المبنى وفى حالة تقديمه طلبا بالرفض فسيتم عرض الامر على المستشار جمال شومان النائب العام للتصرف واتخاذ القرار المناسب .

وأمرت النيابة بتسليم البضاعة الموجودة بداخل النقابة والتى يخشى من تلفها للموظف المسئول عن الجمعية وتبين أن بعضها أصيب بالتلف نظرا لغلق الجمعية منذ فترة طويلة .. وتواصل النيابة التحقيق فى أحداث نقابة المحامين بسماع أقوال الشهود أمين سالم المحامى الذى أصيب خلال الاحداث وحسن محمد حسن ومحمد رزق المحامين عضوى المجلس المنتخب فور ذهابهم للنيابة .

وكشفت معلومات أجهزة الامن أن المتهم عادل محمد على المحامى المحبوس مع أحمد ناصر وزملائه الذين اعتصموا داخل النقابة حتى اقتحام الشرطة والقبض عليهم هو المتهم رقم ١٧ فى تنظيم الجهاد الذى قام باغتيال الرئيس الراحل أنور السادات وأن أحمد ناصر قام بايوائه داخل النقابة لبراعته فى اطلاق الاعيرة النارية .

هتافات .. هتافات

ومن ناحية أخرى تجمع عدد من المحامين أنصار الدكتور محمد عصفور أمام دار القضاء العالى (كالعادة) ورددوا هتافات معادية للحكومة والصحافة وأجهزة الامن وطالبوا بتسليم مبنى النقابة للجنة المؤقتة والافراج عن أحمد ناصر وزملائه وأكدوا أنهم مستعدون للاعتقال من أجل زملائهم .. وكان د . عصفور قد طالبهم بالالتزام بالشرعية وعدم ترديد هتافات ضد أحد ولكنهم لم يلتزموا !!

وستعقد اللجنة المؤقتة مؤتمرا بالنقابة الفرعية بالقاهرة يوم الخميس القادم دعوا اليه المحامين على مستوى المحافظات .

وصرح صبرى مبدى أمين عام مجلس النقابة الشرعى أن بهجت الخشن المدير الادارى سافر الى بلدته بالغربية نظرا لوفاة حماته وانه فى حالة استلامه المبنى سوف يحتاج الى اسبوع على الاقل لاعادة الوضع لحالته الطبيعية واصلاح التلفيات التى هى من أموال المحامين .. وأضاف أن على الذين يرددون الهتافات ضد المجلس الشرعى أن يتركوه لاجراء الانتخابات ويثبتوا من يريده جموع المحامين ويتركوا الشعارات الجوفاء !!

وعلمت « الجمهورية » أن المجلس الشرعى سوف يرفع دعوى قضائية يطالب فيها المتسبب فى أحداث تلفيات النقابة بالتعويض وذلك بعد أن تثبت التحقيقات المتسبب فى ذلك .

استمرار الحراسة على مبنى نقابة المحامين

توقع تسليم المبنى اليوم إلى المدير الادارى

كتب صفوت محمد :

أصدر المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام لنيابة أمن الدولة العليا قرارا باستمرار قوات الأمن بحراسة مبنى نقابة المحامين .. ويستمع صباح اليوم الى أقوال بهجت الخشن المدير الادارى لنقابة المحامين والضمانات التى طلب توافرها لاستلام مبنى النقابة .. من المنتظر أن تصدر النيابة قرارها اليوم باستلام المبنى .

قدم بهجت الخشن بلاغا بقلم شرطة التحرير .. تضمن ضرورة توفير حماية رجال الأمن له طوال مدة لا تقل عن ٤ أيام .. يتم خلالها جرد محتويات المبنى وما يحتويه من أثاث وأوراق ومستندات .. كما طلب ضرورة تشكيل لجنة محايدة تشاركه فى الجرد .. حتى لا يتم مساءلته مستقبلا عن مستندات أو أوراق تكون قد فقدت .. تلقى البلاغ العقيد حسام الدين زغلول مأمور قسم قصر النيل .

وقال فى البلاغ انه لا يمانع فى عودة حركة المرور الى شارع عبدالخالق ثروت ونقل كثافة الحراسة الموجودة حاليا .. وقصرها للتصحيح على مبنى النقابة فقط .. وأكد أنه لا يمانع مطلقا فى استلام المبنى .

تم عرض البلاغ على المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام لنيابة أمن الدولة العليا فقرر استمرار الحراسة على مبنى النقابة وسماع أقوال المدير الادارى صباح اليوم .. ومن المنتظر أن يصدر قراره بتسليم المبنى لبهجت الخشن اليوم .



بهجت الخشن
اطالب بضمانات امنية

جريدة الاخبار ٣٠ / ١ / ١٩٨٩

اتحاد المحامين العرب يعرب عن أسفه للأحداث التى وقعت بنقابة المحامين المصرية

كتب مجدى حلمى :

اصدر اتحاد المحامين العرب ، بيانا اعرب فيه عن اسف الاتحاد ، للاحداث التى وقعت خلال الايام الماضية فى نقابة المحامين المصرية . اكد الاتحاد ان الذى حدث وايا كانت اسبابه ودواعيه ، لن يكون فيه منتصر او غانم ، بل خسر جميع المحامين فى النهاية ، لما تركته هذه الاحداث من تأثير سلبى على هيبته ووقاره ومكانة نقابة المحامين كما طالب البيان بضرورة الالتزام بنصوص اللوائح والقوانين الداخلية للنقابة .. وفيما يلى نص البيان

بقلق وأسى بالغين تابعت الامانة العامة لاتحاد المحامين العرب وجموع المحامين العرب من خلال نقاباتهم وتنظيماتهم وابناء الامة العربية على طول الوطن العربى ، الاحداث المؤسفة الاخيرة التى تعرضت لها نقابة المحامين المصريين . لما لهذه النقابة من مكانة محترمة ورائدة فى مسار النضال العربى من اجل التحرر الوطنى والديمقراطية وتعزيز احترام حقوق الانسان .

ان هذا الذى حدث وايا كانت مسبباته ودواعيه ، لن يكون فيه منتصر او غانم ، بل الجميع فيه خاسرون نسبة لتأثيراته السلبية على هيبة ووقار ومكانة نقابة المحامين التى كان وسيبقى لها دور فعال فى تحقيق طموحات امتنا المشروعة .

إن نقابة المحامين فى مصر كانت طوال تاريخها نموذجا للحركة النقابية الراشدة القائمة على مبادئه الديمقراطية والشرعية واحترام القانون . وصرحا للنضال الديمقراطى للمحامين فى سبيل حقوق وحريات امتهم اولا وعلى طريق الارتقاء بالمهنة وحماية استقلالها ثانيا .

وانطلاقا من هذا التراث الديمقراطى المجيد لنقابة المحامين بمصر ، الذى صنعه رواد عظام وصانته وعززته اجيال معاصرة من اخوة وابناء ذلك الرعيل الاول ، واعتمادا على روابط الزمالة المهنية



طارق ابو عيسى

والاخوة العربية ، رأينا من واجبنا التأكيد على مبادىء وقيم حكمت مسيرة حركتنا قطريا وقوميا ، وستبقى وإلى ابد الابدين مرتكزات صلبة يجب الا نسمح بالابتعاد او التخلى عنها .

إن الالتزام بالشرعية والدفاع عنها هو احد ضمانات النهج الديمقراطى الذى ننشده لانفسنا ونناضل من اجله لغيرنا ، وإن الخروج عليه يخرق اسس ابنية تنظيماتنا الديمقراطية والنقابية ذات الدور الهام فى مجتمعاتها ، ويفقدها فعاليتها ويمكن اعداءنا منها ومنا .. والحوار الديمقراطى القائم على احترام الرأى والرأى الاخر ، والتزام الاقلية برأى الاغلبية واحترام الاغلبية لرأى الاقلية ، والتقيد الدقيق بنصوص انظمتنا الاساسية وقوانيننا ولوائحنا الداخلية ، هو السياج القوى الذى يحمى مؤسساتنا ومنظماتنا ويوحد قواها ويضاعف فعاليتها ، والانفلات والخروج على ذلك بأى صورة من الصور يورثنا ومنظماتنا ونقاباتنا الضعف والوهن والتفتت .

إن المحامين ، وهم حداة الديمقراطية وسيادة حكم القانون فى ظل القضاء المستقل والشرعية ، لا يمكن لهم ان يقبلوا العنف طريقا لحسم النزاعات والخلافات لان ممارسة العنف هى طريق غير المؤمنين بالديمقراطية والسلوك الديمقراطى الذى ينمى القدرات الجماعية ويعزز طاقات الجماعة فى استبيان الغث من الثمين وفى تأكيد الصواب على حساب الخطأ .

اتصالا مع هذا التراث الجماعى للمحامين العرب ، ولحركة النضال العربى عموما ، فإن اتحاد المحامين العرب يأسف لما جرى فى الايام القليلة الماضية فى نقابة المحامين المصرية ، ويؤكد على ان مراجعة المسيرة من وقت لاخر واجراء الاصلاح فى اساليب عملنا القيادى فى النقابات لتقابل تطلعات واحتياجات المحامين المتزايدة ولتعزيز المسيرة ، امر ضرورى ومهم ، إلا انه بالتأكيد لا يتم بالعنف او باستعمال السلاح وانما بالاساليب الديمقراطية المعروفة والمرعية من خلال الشرعية وبالاوعية والقنوات المتاحة قانونا . كما وان تعزيز الشرعية وفرض احترامها عند الاخرين يقتضى الحرص على الممارسة الديمقراطية بما يوفر مناخا قويا يحقق الاستقرار والتقدم .

فلتتداع جهود الجميع وفى تسامح معهود فيكم من اجل لم الجراح ورأب الصدع واستعادة الوحدة فى ظل نقابتكم

جريدة الوفد ١ / ٢ / ١٩٨٩



□ ١ فبراير ١٩٨٩ □

الاهالى

من عبد الخالق ثروت إلى شامبليون منطقة حظر تجول

البعـ الغائب فى أزمة

نقـ المحامين

مؤتمرات فى دار القضاء العالى وندوات فى غرف المحامين

جريدة الاهالى ١ / ٢ / ١٩٨٩


بعض مقالات الأزمة

• ١٩٨٩/١/٢٨ •

أوراق

الافوكاتون !

فيلم «الافوكاتو» الحقيقي يجري الآن في مبنى نقابة المحامين بالقاهرة !

وهو فيلم يتمتع بكافة مقومات السينما التجارية المعاصرة في مصر والعالم :

• العنف ـ ابتداء من اجتياح المبنى وتكسير الاقفال، وانتهاء الى اطلاق الرصاص .

• الغموض ـ ابتداء من ملايين يقال انها ضاعت من خزانة النقابة، وانتهاء الى ملايين يقال انها نهبت منها في صورة طوابع .

• السياسة ـ ابتداء من تراشق بالبيانات والتصريحات، وانتهاء الى التراشق بزجاجات الكازوزة .

• نجوم الشباك ـ وفي المقدمة الافوكاتو «اللامع» احمد الخواجة، والافوكاتو «الدكتور» محمد عصفور .. وكلاهما من نجوم الصف الأول في عالم «الأفوكاتين» بلا منازع .

ثم ان الفيلم يتمتع ـ فوق هذا كله ـ بأهم شرط للفيلم الجيد : وهو ان يخرج المتفرج بعد مشاهدته وقد ثارت في ضميره اسئلة تلح عليه، وتدعوه ان يفكر بعمق لكي يجيب عليها .

وما اكثر الاسئلة التي يعود بها المتفرج الى بيته بعد مشاهدة عرض «الافوكاتو» الجديد في شارع رمسيس الآن مثلا :

• اذا كان المحامي، وهو رسول القانون في المجتمع، يملك ان يضرب بالرصاص .. فبأي حق نحاسب رصاصات تنظيم الجهاد ؟

• اذا كان نقيب المحامين جميعا يملك ان يغلق ابواب النقابة بالسلاسل والكوالين، ثم يملك محامون آخرون ان يكسروا السلاسل والكوالين .. فلماذا يقف امام المحاكم الآن مواطنون كل مهمتهم انهم كسروا كالون شقة، أو غيروا الكالون والمفتاح، اثناء صراع على ملكية الشقة ؟

• اذا كان المحامي يملك ان يقتحم بالقوة مبنى نقابته، وان يسد بابها بانتصاره، ويمنع دخولها على غيره .. فما معنى الضجة التي يثيرها المحامون كلما اقتحمت الشرطة مبنى بداخله قاتل، وما معنى الدفوع القانونية، التي يتقدمون بها الى المحاكم بحجة بطلان الاقتحام والتفتيش ؟

• اذا كان المحامون الكبار جدا، مثل احمد الخواجة والدكتور عصفور، يملكون ان يوجهوا الى بعضهم البعض اتهامات تنطبق عليها كافة قوانين القذف والسب والتشهير ـ ابتداء من الاختلاس والتبديد والكسب الحرام، وانتهاء الى التزوير والتلفيق والبلطجة والعدوان ـ فما معنى الضجة التي تثار كلما نشرت الصحف خبرا يسيء الى مواطن ولو بحسن نية ؟ وما معنى القضية التي رفعتها نقابة المحامين ضد الفنان عادل امام لانه مثل في فيلم «الافوكاتو» واحدا في المائة مما يقول «الافوكاتون» انفسهم الآن في مؤتمرات صحفية ؟

هذه بعض الاسئلة التي يعود بها المتفرج الى بيته بعد مشاهدة عرض «الافوكاتو» الجديد الذي يجري الآن في شارع رمسيس بنجاح عظيم .

وفي اعتقادي ان هذه هي الفرصة التي لا يجوز ان يفلتها عادل امام !

فقد جرجرته نقابة المحامين ـ ذات يوم ـ الى المحكمة بدعوى ان فيلم «الافوكاتو» اساء الى مهنتهم . والآن جاء دوره لكي يقاضيها .. بدعوى ان العرض الحي الذي يقومون به كل يوم في شارع رمسيس يسيء الى فيلمه !

صلاح حافظ

جريدة اخبار اليوم ٢٨ / ١ / ١٩٨٩

يوميات

هذا الهبوط الفاحش في الممارسات النقابية أمر يدعو حقا إلى الأسى العميق.

إن ما حدث في نقابة المحامين حلقة في سلسلة: نقابة التجاريين - منذ ثماني سنوات متصلة - ونقابة الصيادلة، ونقابة الممثلين، والآن نقابة المحامين، مسلسل من الصراعات تنتهي إلى تعطيل فعالية النقابات، فلا قيمة لها إزاء الدولة، ولا وزن لدى الرأي العام، ولا احترام لدى أعضائها. والنقابات المهنية بالذات تضم نخبة المجتمع المصري. وضمانات حرية الانتخاب وسرية الأصوات داخل النقابات معقولة، فليس للقاعدة الانتخابية أي عذر إذا جاءت بمجلس لا يرضى عنها، بسبب تنظيم نشيط لمرشح ما أو بسبب تقاعس عن الإدلاء بالأصوات أو لأي سبب آخر هم مسئولون عنه. وكل نقابة من حقها المطلق أن تضع قوانينها وتعدلها وتغيرها.. فما هو العذر؟

ونقابة المحامين هي أكبر النقابات، وأعرقها، وأكثرها التصاقا بشعارات سيادة القانون والديمقراطية والحرية.

ومع ذلك فهي النقابة التي تحدث فيها أعنف الأحداث. ومحاولة مسلحة للانقلاب! من القائلين صباح مساء بالشرعية والحرية والديمقراطية.

وعادة يكون مثل هذا الصراع الدموي نتيجة أخطاء من أطراف كثيرة. أخطاء وأحقاد تتراكم مع الزمن، وتذهب إلى المحاكم وتبقى معلقة أمام القضاء سنوات طويلة. الأمر الذي يهزم جميع الأطراف، ولا يفرح له إلا الذين يريدون إضعاف النقابات وتهميشها.

إن تسلق أسوار نقابة ومحاولة تغيير أوضاعها بالرصاص والأسلحة أمر غير مقبول. كذلك فإنني أعتقد أن مجلس أي نقابة إذا شعر بوجود معارضة كبيرة بين صفوف الأعضاء، عليه أن يبادر إلى عقد جمعية عمومية ويطرح فيها الثقة بنفسه كما يحدث في العالم الديمقراطي حقا! أما تصاعد العناد، من طرفين، فهو يحول الخلاف إلى صراع، ويفتح الباب لقوى وتيارات من خارج النقابة بل من خارج النقابة تحاول تحقيق أغراض لها من خلال هذه النقابة أو تلك.

وإذا كان مثقفو الأمة، والمتعلمون فيها، بل والمشتغلون بالقضايا العامة، يفعلون هذا، فكيف نطلب من شعب نصفه أمي أن يقوم بواجبه الانتخابي، مع الاختلاف الفاحش في الظروف، وكيف ننتقد ظاهرة عزوف الناس عن الإدلاء بأصواتهم في كل الانتخابات العامة؟

وليس من حسن السياسة ولا من مصلحة العلاقات النقابية في تقديري هذا الاتجاه إلى إطالة بقاء أي مجلس نقابي أكثر من زمن محدود معقول. فهذه مراكز يجب تداولها بين أعضاء النقابة بقدر الإمكان. وقد كان هذا من أسباب إشعال نقابة الممثلين والنقابات الفنية مثلا، الذي لم تحسم آثاره وجراحه إلى الآن.

إن المطلوب لنقابة المحامين انتخابات في أسرع وقت ممكن، وأن تعدل الدولة عن اتجاهها لإطالة مدة النقيب ومجلس النقابة كلما سنحت الفرصة في إحدى النقابات، والعودة إلى نظام أن تمضي مدة سنتين متواليتين على الأكثر

أحمد بهاء الدين

يوميات

عدد أعضاء نقابة المحامين ٨٠٠٠٠!!

دخل الجدول ٣٠٠٠٠ منهم في السنوات الخمس الأخيرة.

وربما كان زعماء محاولة "الانقلاب" لو وجدوا كان من هؤلاء! فما حدث وقد يتكرر جزء من مشكلة التكدس، وضيق الرزق، والبطالة المقنعة في البلد كله!

من هذا المنطلق كتبت بالأمس، تعبيرا عن أزمة هؤلاء. ومن هذا المنطلق أنشر الرسالة التالية.. وأطالب بقانون جديد موحد للنقابات المهنية لا يتغير تبعا لأي غرض..

الأستاذ أحمد بهاء الدين

تحية طيبة وبعد - فإن القاعدة العريضة للمحامين تتفق معك تماما فيما انتهيت إليه في كلمتك الأمينة بالأمس من حتمية إعمال المبدأ النقابي السائد في الغالب من قوانين نقابات المحامين العربية والأجنبية بعدم جواز انتخاب النقيب وأعضاء مجلس النقابة لأكثر من دورتين متصلتين.. ففي غياب هذا المبدأ النقابي وقعت أحداث نقابة المحامين الدامية وفي هذا التوقيت بالذات وقبل ثلاثة شهور فقط من الموعد المحدد للانتخابات العامة النقابية. ومن قبلها انفجرت نقابات المهن الفنية ونقابة التجاريين ونقابة الصيادلة منذ سنوات وإلى اليوم وهو ما يهدد سائر النقابات المهنية في مصر بتزايد ظاهرة العنف النقابي والتغيير بقوة السلاح في مواجهة نظام الانتخاب النقابي الذي فقد ركيزته الديمقراطية بانعدام تكافؤ الفرص بين المرشحين للمنصب النقابي إذ يملك فريق دون فريق الخدمة النقابية والسيطرة على أمورها.

إن تأبيد "العمل النقابي هو المسئول عن قلة الممارسات النقابية التي تقوم على المزايدات الخطابية بهدف الاستحواذ على الصوت الانتخابي في المقام الأول على حساب المصالح الحقيقية لجماهير النقابيين والمواطنين، والتطوير المهني، وتأبيد "المنتفعين" حفاظا على شرف المهنة.. وأخيرا على حساب تلك الأجيال المتزاحمة من الشباب حيث يسد النظام النقابي القائم كافة الأبواب في وجه ظهور القيادات النقابية الجديدة التي تعايش معاناة تلك الأجيال الكادحة والتي تعيش دون مأوى أو مسكن أو حتى أمل"!

وأخيرا فإنني كنقابي قديم أمارس العمل النقابي منذ أكثر من خمسة وثلاثين عاما لا أبرئ نفسي من هذا النقد الذاتي بعد أن أضحت دعوتكم الشريفة بعث الأمل

وتفضلوا بقبول موفور شكري وعظيم تقديري..

فهمي ناشد المحامي

وكيل نقابة المحامين السابق ونائب رئيس اتحاد المحامين الدولي والأفريقي

أحمد بهاء الدين

جريدة الأهرام ٢٦ / ١ / ٨٩، ٢٧ / ١ / ١٩٨٩

ماذا يجرى فى نقابة المحامين ؟!

نقابة المحامين حصن الحريات .. وأعلى الأصوات دفاعا عن سيادة القانون والتي اعتبرت نفسها على مر تاريخها محامية الشعب في قضاياه الرئيسية ومشاكله الأساسية .. تسقط في بئر سحيقة هذه الأيام .
نقابة المحامين التي كانت الرابطة الوحيدة بيننا وبين العرب عندما تمزقت كل العلاقات .. وابتعدت مصر عن الجامعة العربية بعد توقيع اتفاقية كامب ديفيد ..

بقلم :
ابراهيم يونس

نقابة المحامين التي عبر من على منبرها كل قادة مصر السياسيين ورؤساء الأحزاب المعارضة حتى شهور مضت .

والتي أعلن من على منبرها حزب الوفد في مهرجان كبير عام ١٩٧٧ .. ماذا جرى لها اليوم ؟ ماذا حدث فيها ؟ ما هذا الصراع والتشنج والخروج على القانون ؟ .. هل سقطت القلعة .. هل تمزقت أقوى كتائب النضال في عالمنا العربي . هل انتهى الصمود .. هل تفجرت القلعة من الداخل .. هل هدمها أبناؤها .. ماذا يجري ؟

وأذكر منذ عامين أن بعض أعضاء مجلس نقابة المحامين خلعوا أحذيتهم أثناء انعقاد المجلس وتقاتلوا بها بعضهم .. وتألمت وتمزق قلبي عندما علمت بالحادث ووجهت نقدا شديدا لما جرى وقلت لو كان أعضاء المجلس

ينظرون الى فوق حيث صور نقباء المحامين السابقين والذين كانوا قادة مصر في نفس الوقت لما نظروا الى تحت المنضدة ليخلعوا أحذيتهم ويتحاربوا بها وغضب بعض المحامين ولم يهدأوا .

ولو كانوا قد ندموا من تسبب في هذا العمل الشنيع الى مجلس تأديب لما حدث ما حدث بالأمس وقبل أمس وقبل قبل قبل أمس .

لقد انتهكت حرمة نقابة المحامين من بعض أعضائها وبعض البلطجية يحملون أسياخ الحديد وبعضهم يحمل المسدسات وأعلنوا عقد جمعية عمومية مزيفة أصدرت قرارات بحل المجلس القائم مع انه كان سيسقط بحكم المدة بعد شهرين . ثم تسللوا ما قالوا وشهروا السيوف والسكاكين ووضعوا المسدسات في بطن أعضاء المجلس القائم المتواجدين بحكم

عملهم في نقابة المحامين .. وأرادوا أن يفرضوا قرارا على نقيب المحامين الشرعي بالتخلي عن موقعه ومكانته في شيكاغو .

ثم أبلغوا الصحف بما قرروه واستدعوا الدكتور عصفور من مكتبه أو منزله ليتولى مسئولية النقيب ولقد عجبت أشد العجب لقبول الدكتور عصفور هذه المهمة وهو المعروف بأدبه ودعوته المستمرة للشرعية وتصديه للحكام بالكلمة المكتوبة أن يدخل نقابة المحامين على أسنة

الرماح . كيف هذا يا رجل وعلام أنت المتمسك بالشرعية طوال ٤٠ عاما . لو ارتكبت الحكومة هذا العمل لشنت عليها الحملات الضارية ولوجهت إليها أشنع الاتهامات بقلمك .

ولكن بعض محامي مصر وبعض البلطجية فعلوها بعد أن حطموا زجاج النقابة حتى لا يبقى في مصر شيء

محترم .. أو مهاب أو جليل .

الدكتور محمد عصفور يضع نفسه فوق قمة تصرفات مخالفة للقانون عكس ما يكتب كل يوم . شيء عجيب ..!!!

والعجيب أن المعتدي والمعتدى عليه كلهم أعضاء في حزب الوفد . وبعض قادة الاخوان المسلمين . ان الذين يطالبون بالشرعية ينتهكون الشرعية علنا وفي وضح النهار ويضعون أسماءهم على رأس عمل ضد القانون وهم رجال القانون .

انني أوجه حديثي لرجل عرفته واحترمته منذ استقال من عمله في مجلس الدولة ليكتب ويدافع عن صحافة الاشتراكية منذ عام ١٩٥١ وهو الدكتور عصفور . وظل يتحدث عن الدستور والقانون ويدافع عن الشرعية ويهاجم من ينتهكها ويقف مع الشعب . وأوجه حديثي الى أعضاء

مجلس النقابة الذين شاركوا في هذا العمل ضد اخوانهم .. وكانوا زملاء لي في ليمان طرة في أزمة سبتمبر .

واذا سقطت اليوم نقابة المحامين بهيبتها .. وكرامتها أمام المصريين أو أمام العرب الذين يحترمونها ويقدرون تراث نضالها . فماذا يبقى وبأي أسلوب تخاطبون الملوك والرؤساء وتتفاخرون على العالم من حولكم .

ألم يكن هناك أسلوب أفضل للحوار .. يا أهل الحوار .. انني أرجو الدكتور عصفور حماية لتاريخه الذي أعرفه ولشخصه الذي أجله .. ولمواقفه التي أقدرها أن ينسحب من هذا العمل وأن يعود الى القلم ليقوم بعملية التنوير التي يصعب لها تقليده ؟

ان مصر اليوم ليست في حاجة الى حملة السيوف والجنازير والمسدسات وانما في حاجة الى حملة الفكر المستنير والى القدوة للشباب .

جريدة الاخبار ٢٤ / ١ / ١٩٨٩

الدرس المرفوض

بقلم : إبراهيم نافع

ترى كيف نستطيع ان نقنع الشباب بالتزام آداب الحوار والايمان بالشرعية والسعي لتحقيق الأهداف بالوسائل الديموقراطية .. وهم يرون بعض من يتصدون لقيادة تجمعات مهنية أو نقابية لايلتزمون بكل هذه القواعد بل يضربونها في الصميم وينسفونها نسفا ؟

أقول ذلك وأنا اتابع مندهشا ومنزعجا ماجرى ومايجرى حتى الآن من نزاع في نقابة المحامين استخدمت فيه وسائل الاقتحام بالقوة الجسدية .. والتصدي بقوة العضلات .. والارهاب بالرصاص وفرض الرأي والموقف بالذراع والصوت العالي واطلاق الاتهامات بلا حساب وبالاعتداء على الشرعية واسقاط اعتبارها عند البعض .

□ انني لا أعرف على وجه اليقين من المحق ومن المصيب في الخلاف بين انصار الخواجة النقيب الشرعي للمحامين وبين غزاة النقابة بقيادة احمد ناصر .. ولايعنيني هنا ان انصر فريقا على فريق لكنني شديد الانزعاج للوسيلة التي اراد بها انصار أحمد ناصر فرض رأيهم على جموع المحامين عن طريق اقتحام النقابة والسيطرة عليها .. وتحويلها الى ثكنة حصينة .. يتطاير منها الرصاص مما اضطر النيابة العامة الى اصدار الأمر باقتحامها والقبض عليهم الى آخر ماجرى من احداث محزنة .

بالكارثة . اهكذا يكون خلاف المدافعين عن الحرية والقانون والديموقراطية في أعرق نقابة مهنية في الوطن العربي ؟ اهكذا يكون حوارهم .. وصراعهم .. وتعبيرهم عن ارائهم ومواقفهم بالرصاص .. بالمقاعد .. بالزجاجات الفارغة .. باللكمات .. بالفحش في القول والاشارة ؟

ان نقابة المحامين تغلي بسبب ولغير سبب منذ اكثر من عشر سنوات . فاذا فهمنا غليانها بل وانفلاتها في بعض الاحيان لرؤية سياسية تراها .. فكيف نفهم هذا الغليان الشاذ المخالف لكل عرف أو قانون وحول مسائل نقابية عادية يمكن الحوار حولها من خلال الجمعيات العمومية والاجتماعات العلنية المشروعة .. ويمكن السعي لتغيير القيادة الشرعية للنقابة من خلال صناديق الانتخاب اذا حجب المعارضون عنها أصواتهم ..

وكيف نقبل من دعاة حماية القانون والشرعية والديموقراطية ان تكون ممارستهم للعمل النقابي مخالفة لكل ماينادون به من شعارات ومبادىء ؟

لقد احزنني ان بعض النقابات المصرية والعربية قد اصدرت بيانات تعرب فيها عن قلقها لما جرى في نقابة المحامين المصرية وهي النقابة الام لكل نقابات المحامين في المنطقة العربية واكبرها في عدد الأعضاء .

واحزنني أن تكون أوضاعها مثيرة لقلق الجميع قبل أن تثير قلق بعض الفرقاء الذين يتصارعون داخلها على هذا النحو الفاضح .

ان النقابات المهنية هي في الحقيقة مدارس لتعليم الممارسة الديموقراطية الصحيحة . ونشرها والدعوة لها .. ولتعميق الايمان بالديموقراطية لدى المواطنين .

فما هو الدرس الذي يتعلمه المواطنون من احداث نقابة المحامين ؟ .. أخشى ان اقول انه الدرس المرفوض للتشكيك في جدوى الديموقراطية وجدوى حق التعبير وحق الايمان بالرأي والرأي الآخر .

فهل هذا هو مايريده بعض الفرقاء في النقابة العريقة ؟

جريدة الاهرام ١٢ / ٦ / ١٩٨٩

السبت ٢٨ من يناير ١٩٨٩

حرب المحامين ضد المحامين .. مصالح وفضائح ؟!

كلما كان المواطنون يمرون امام مبنى نقابة المحامين كان يرى لافتات ضخمة على سورها .. تعلن عن ندوات أو اجتماعات أو احتفالات بمناسبة كذا وكذا مما يتعلق بمختلف التيارات في مصر أو القضايا العامة التي تعتبر هموما حقيقية للمواطن المصري أو مسار التطور العام كله

وسواء اتفق المواطن مع هذا التيار أو ذاك .. هذه القضية أو تلك .. فانه كان يرى في هذا كله مظهرا من مظاهر الديمقراطية والحرية السياسية التي يتميز بها عصر حسنى مبارك .. والتي يؤكد على استمرارها رغم أي تجاوزات كما صرح دائما وآخر ذلك في اجتماعه الاخير بالكتاب والصحفيين يوم الثلاثاء الماضي

لكن .. للاسف لايسع المرء الآن الا أن يشعر بأن هذا المكان للحرية السياسية قد سقط .. وهدم بفعل اصحابه عامدين متعمدين لقد حارب المحامون بعضهم بعضا فاهدروا بذلك الديمقراطية والحرية السياسية التي طالما ماتغنى فرقاؤهم بها .. وطالبوا بالمزيد منها .. وضخموا أية نواقص أو مضايقات لها احيانا بأساليب فيها تجاوزات كثيرة

وأصبح حديث جماعات المحامين اليوم عن أي حرية أو ديمقراطية حديث يثير الدهشة أن لم يكن السخرية .. وفي احسن الاحوال الاسى والحزن

فكيف يمكن أن يتحدث جماعة منهم في الحرية وهم اللذين طعنوا تلك الحرية في الصميم ؟

كيف يمكن أن تطالب بتوسيع الديمقراطية وهم قد انتهكوا عرضها بأبشع مايمكن الانتهاك ؟

ذلك انهم قد عمدوا الى أسلوب الانقلاب العنيف .. بدءا من التحايل واستخدام اللكمات والجنازير والعصى .. الى الرصاص .. مما ادى الى تحطم في النوافذ والابواب والزجاج كما يفعل الرعاع والسوقة في الشوارع عندما يثيرون الاضطرابات أو يستغلون المسيرات الشعبية للتحطيم والتخريب

والمرء لايملك إلا أن يطرح التساؤل التالي وهو في حيرة شديدة .. لماذا كل هذا الخروج على الشرعية والعنف ؟

اذا كان الهدف تغيير قيادة النقابة فإن ذلك ميسور وميسور قريبا جدا لموعد الانتخابات في شهر مايو القادم أي بعد ثلاثة شهور قليلة هي عادة



بقلم عبدالستار الطويلة

الاشهر التي تمثل فترة الدعاية والاستعداد للانتخابات ؟!

ماالذي يدفع بالمحامين الى يشهروا سلاح نقابتهم .. ويستخدموا السلاح ضد بعضهم البعض حتى تتحول النقابة الى ساحة القتال بين المحامين انفسهم ؟

ماالذي يدفع المحامين الى اصدار البيان عن فساد في نقابتهم واختلاسات واساءة استخدام السلطة .. والرد على ذلك ببيانات مضادة ؟ .. لماذا نشر الغسيل القذر دون اثبات أو تحقق ..

والمحامون مفروض انهم جزء من القضاء الواقف .. إذ يساهمون في كشف الحقيقة والتأكد منها .. قبل اصدار الحكم النهائي بالادانة والبراءة

وهم الذين يطالبون بتطبيق اجراءات قانونية دقيقة تسمح للمتهم باثبات حقيقة موقفه .. فكيف بهم يلقون الاتهامات جزافا ضد بعضهم البعض .. وضد المجلس الذي انتخبته نقابتهم .. وضد النقيب الذي انتخبته الاغلبية الساحقة .. اليس في لوائح نقابتهم وتقاليدهم القضائية وأعراف العدالة وسائل تمكن من اكتشاف الحق وتأكيده

كيف يمكن أن تصدق الجماهير بيانات ودعوات وندوات تلك اللجان العديدة داخل نقابة المحامين والتي تحمل شعارات عن الحرية والديمقراطية ؟

كيف يمكن أن تصدق الجماهير مايدور في المؤتمرات العديدة التي تعقدها النقابة للتحدث عن أي تجاوزات من جانب الشرطة بينما المحامون يستخدمون العنف ويتحاورون بلغة الرصاص ؟

غدا ينظر الناس الى نقابة المحامين وأية لافتات تحمل الشعارات البراقة ويهزون الاكتاف وهم يسخرون أو على الأقل لايصدقون ؟!

واذا ماتدافع محام عن الامانة في قضية من القضايا أو عن المال العام .. لربما ضحك بعض الحاضرين في اكمامهم وهم يتساءلون .. أين الامانة داخل نقابة المحامين وقد وجهت طعنات بالاء ضد امانة قادة المحامين واخلاصهم وعدم حرصهم على اموال عشرات الالوف منهم وتبديد اموالهم ؟!

من الذي كان يريد أن تدخل الشرطة مقر النقابة ؟ لا احد .. واكاد اجزم أن الشرطة نفسها ماكانت تريد أن تقتحم الدار لان مثل ذلك في النهاية اساءة

لسمعة مصر .. ولكن الفضيحة واستخدام القوة وتوقف لغة الحوار بل واصابة مواطن مصري بريء بالرصاص اعطت الفرصة للشرطة أن تدخل بحثا عن السلاح وبأذن النيابة ذاتها

بل ماذا معنى هذه الوقفة المتحدية من بعض المحامين عندما تطالبهم الشرطة بالخروج من النقابة واخلائها .. هل هم في ساحة حرب .. هل يحاصرهم العدو ؟ وهل هم قادرون على القتال .. والقتال لماذا ؟ .. ومن اجل ماذا وانتم اشجع النقابات المهنية بل كل المثقفين واثرتم سخرية الناس بنا جميعا لانكم الكتلة الاكبر من المثقفين ؟

أن المرء ليأسف وييأس .. إذ تحسرون انفسكم تحسيرا ذاتيا .. وتضربون الديمقراطية بعنف .. ولاندرى الى ماذا تتطور اليه الامور .. لكن العصا السحرية التي يمكن إنقاذ الموقف بها هو وحدتكم من جديد مهما كانت التنازلات .. واحترام واستخدام القنوات الشرعية .. لعلكم تكسبون بعض احترام الشعب !

جريدة الجمهورية ٢٨ / ١ / ١٩٨٩

نبضات

ليس مصادفة ان تتفجر الصراعات فى اغلب النقابات المهنية ، إن لم يكن فيها جميعا . ولا يخلو حزب او هيئة او تنظيم من الصراعات . فى داخل السلطة الناس تتصارع وتختلف وتنقسم على نفسها . بل وحتى فى داخل التنظيمات والتجمعات الايديولوجية والعقائدية . الناس مختلفون ويتربصون ببعضهم البعض .

الاخلاص لهذا البلد يقتضى البحث المتعمق المخلص عن سبب هذا الاقتتال . ولا يكفى فى ذلك التعلل ببعض الاسباب الواهية ، والتى تصلح ان تكون مناسبة للاحداث او تداعيا لها ، اكثر من كونها سببا محركا وقوة دافعة .

اعتقد انه فى كل موقع توجد حقيقة واضحة وصارخة . فالإطار قد اصبح غير مناسب للمضمون . او بتعبير ادق الإطار يضيق بالمضمون ولا يتسع له . ولذلك يتمزق الإطار ويدب فيه الضعف ويمتلىء بالثقوب .

باختصار الإطار قد اصبح باليا وعتيقا ومنفصلا عن المضمون . وليس حلا للمشاكل ان يلجأ البعض للضلال والتضليل . او القاء اللوم على زيد او على عمرو . فيعلم الله ان العيب فيهم وان المرض فى اكبادهم . وان العلاج بالاستئصال لم يعد الدواء يجدى ولا يشفى .

فمثلا نقابة المحامين تشهد هذه الايام احداثا . وزعم البعض بحسن نية او بسوء نية ان الوفد ساهم فى الاحداث . او ان بعض قيادات الوفد قد اوعزت او شجعت ونسب البعض لاشخاص محددين تدخلات وهمية .

ونسى الجميع ان للمحامين من المشاكل ما يحتاج الى حل جذرى وعاجل . ينسى البعض ان شباب المحامين ، وهم اغلبية يقاسون من المشاكل ما لا يشعر به احد من الفرق المتصارعة ، فجميع الفرقاء بلااستثناء قد استقرت مراكزهم الاقتصادية والاجتماعية ، والذى يعنيهم هو الفوز بمراكز النقابة . وقد يطلبون الفوز لذاته او للانتصار على الخصوم او لتطبيق بعض الاصلاحات او لجلب بعض المنافع .

اين كل هؤلاء من المحامى الذى لا يجد مسكنا ، ولا يجد مقرا لعمله ، ولا يجد سبيلا للزواج ولتكوين اسرة ولكى يحيا حياة شبه كريمة تحقق الحد الادنى للآدمية .

النجاح فى الانتخابات ليس دليلا على تمثيل إرادة ومصالح الاغلبية . فالمحامون يزيدون على الثمانين الف محام . ولا يحضر الانتخابات إلا عشرهم . والباقى لا يحضر تعبيرا عن اليأس او الرفض او البعد عن المهاترات .

النجاح فى الانتخابات يعتمد على مجموعات للمصالح ، التى تحصل على الإعانات والسفريات ، وتوزع عليها بعض القضايا الدسمة . وتعتمد على اتقان العملية الانتخابية بكل مافيها من ترتيب وتدبير يصل احيانا الى حد تبديل الصناديق فى الطريق من الاقاليم الى اماكن الفرز .

المحامون غاضبون لان لهم مشاكل . والمحامون على مر العصور ، لا تستطيع قوة او حزب ان يلعب بهم ويوجههم . ولو حاول الوفد او غيره من الاحزاب ان يحرض او يحرك جماهير المحامين ، لكان رد الفعل عكسيا ، ولرفض المحامون التدخل فى شئونهم .

والسبب فى استمرار المشكلة وتفاقمها ان من بيدهم الامر يستهينون بالمحامين . فمن بيدهم الامر لايريدون الاعتراف بان احداث النقابة مهنية بحتة ، ولا يريدون الاعتراف بان للمحامين مشاكل وازمات . وان الذين يتعرضون لقيادة العمل النقابى ، لا يعيشون هذه الازمات ولا يشعرون بها ولا يعيشونها بعمق .

الإحداث لم يحركها حزب او اشخاص .. ولا يستطيع حزب او احزاب او اشخاص ان ينهى المشكلة بمجرد مصالحة زيد مع عمرو . فالمشكلة وتداعياتها تجاوز الاحزاب والاشخاص .

فالآلاف التى تهتف يوميا فى دار القضاء العالى ، قوامها شباب لا يحلم باى مستقبل فيه اشراقة امل . وحاضره ملىء بالهموم وضيق ذات اليد وسوء المعاملة من الشرطة واحيانا من النيابة ، ومن المجتمع الذى اختلت فيه القيم والموازين .

د . نعمان جمعة

جريدة الوفد ٢ / ٢ / ١٩٨٩

النظام الذى فقد شرعيته وسقطت مشروعيته !

بقلم: الدكتور محمد عصفور

فضحت أزمة نقابة المحامين نظام الحكم المتحيز للاشرعية في الوقت الذي ينادي فيه بالشرعية الهمجية، كما تتمثل في الارهاب والحكم العرفي والعنف الاجرامي الذي تمارسه وزارة الداخلية بمعرفة أسوأ وزير للداخلية في تاريخ مصر الحديث .. وحتى اذا لم تكن شرعية نظام حركة يوليو قد سقطت يوم ٥ يونيو ٦٧ بالهزيمة المشينة، فانها بالتأكيد قد سقطت بالردة التي قام بها السادات .. ومع ذلك فان نظام الحكم الحاضر (الذي تلقى السلطة بالوراثة) يحاول التظاهر باكتساب الشرعية من رضا الشعب واختياره من خلال استفتاءات وانتخابات مزورة، تجري في ظل الحكم العرفي، وطبقا لقوانين انتخاب قضي بعدم دستوريتها. غير ان هذا العنف المغلف بطقوس ديمقراطية زائفة يفصح عن هويته الحقيقية بتلك الممارسات البشعة التي تهين الشعب كله، وتفرض عليه الاذعان للفاقة والمهانة والتعاسة. وما اكثر ما نادى قادة هذا النظام نفسه بضرورة التغيير وارادة التغيير .. غير ان هذه الدعوة كانت مجرد شعار، لان النظام نفسه ليس فقط عازفا تماما عن التغيير، وانما هو كذلك عاجز عن هذا التغيير .. فهو نظام - رغم كل ادعاءاته - لا يملك ارادة او اختيارا، اذ بينما تمارس الشعوب المستقلة الحرة ارادتها في احداث التغييرات الجوهرية في نظام الحكم - بما يحول دون انهيار هذا النظام او الدولة - فان شعوب دول العالم الثالث يفرض عليها نظام الحكم القاهر لها على نحو ما تفرض عليها الانقلابات او التغييرات التي تصيبه .. ولو اننا اخذنا مصر على سبيل المثال، لتبينا ان نظام الحكم سواء في عهد المماليك او العثمانيين كان اداة للقهر في ايدي غزاة غرباء عن شعب مصر .. ومصر في عهدها الحديث - ولا سيما بعد هزيمة محمد علي وموته - كانت الدولة في ايدي قوى اوروبا العظمى في ولائها، رغم تبعيتها الشكلية للسلطنة العثمانية .. ولئن كان التنافس حادا ومريرا بين فرنسا وبريطانيا العظمى، فان هذا التنافس قد انتهى - بالحيلة والقوة - باحتلال بريطانيا لمصر عام ١٨٨١ ثم انتهى بالاتفاق والرضا على التقسيم الذي بمقتضاه اختصت فرنسا - في الاتفاق الودي - بالشمال الافريقي المغربي .. ولئن كان النفوذ الاوروبي قد ساد خلال حكم خلفاء محمد علي - من خلال الهيمنة الاقتصادية والقروض السفيهة - الا ان الهيمنة البريطانية قد تحققت منذ عام ١٨٨٢، فبعد هذا التاريخ سيطرت قوات الاحتلال، ثم (المندوب السامي) على حياة مصر السياسية وكافة شئونها الداخلية والخارجية .. واذا كانت ثورة ١٩١٩ ودستور ١٩٢٣ قد حققا قدرا من الاستقلال والديمقراطية، الا انه لا يكون من الانصاف الادعاء بان مصر تمتعت بالاستقلال التام والديمقراطية الكاملة .. في ظل الوجود البريطاني .. ومع المتغيرات العالمية بعد الحرب العظمى الثانية، وظهور الولايات المتحدة كأكبر قوة عظمى، تساقطت المستعمرات والمحميات ومناطق النفوذ البريطانية الواحدة تلو الاخرى، لكي تلحق بالامبراطورية الامريكية بشكل او آخر. وعلى نحو ما كانت مصر ساحة للصراع بين فرنسا وانجلترا ابتداء من القرن التاسع عشر، صارت مصر ومنطقة الشرق الاوسط ساحة للصراع بين الاتحاد السوفييتي والولايات المتحدة الامريكية، ويستحيل ان تبرأ حركة الجيش في يوليو ١٩٥٢ من التأثير الخارجي .. ذلك ان الغاء حكومة الوفد لمعاهدة ٣٦، ورفض الوفد الصارم للاشتراك في ميثاق الدفاع المشترك عن الشرق الاوسط، ثم حريق القاهرة المدبر بين السراي وبريطانيا وامريكا، واعلان الاحكام العرفية .. وما لازم ذلك من تخبط وتعرية لنظام حكم [illegible] ومهزلته وعجزه، كل ذلك ادى الى نجاح انقلاب يوليو ١٩٥٢، وهو انقلاب ان لم تكن امريكا قد اعدت له او حرضت عليه، فانها قد باركته، يقول جاك وودز في كتابه الهام : (الجيوش والسياسة)

(ان الحركة الجماهيرية المصرية المتنامية، والتي ارغمت نظام فاروق على الغاء معاهدة ١٩٣٦ وعلى رفض الاشتراك في ميثاق الدفاع عن الشرق الاوسط الذي اقترحته الولايات المتحدة وبريطانيا، وقد ازعجتها بصفة خاصة الدور المتزايد الذي اضطلع به العمال المنظمون، ولذلك فقد سعت الامبريالية لاعادة الحركة الى الوراء، ولئن كان انقلاب ٢٣ يوليو ١٩٥٢ الذي اطاح بفاروق، خطوة تقدمية، وفتح امكانية جديدة في مصر ولكن في الوقت نفسه، اعتبر عدد من المشاركين في هذا الانقلاب، وكذلك بعض القوى التي رحبت به انه انقلاب وقائي Pre-emptive coup يمكن ان يحبط امكانية ان يطيح الشعب نفسه بنظام حكم فاروق)!

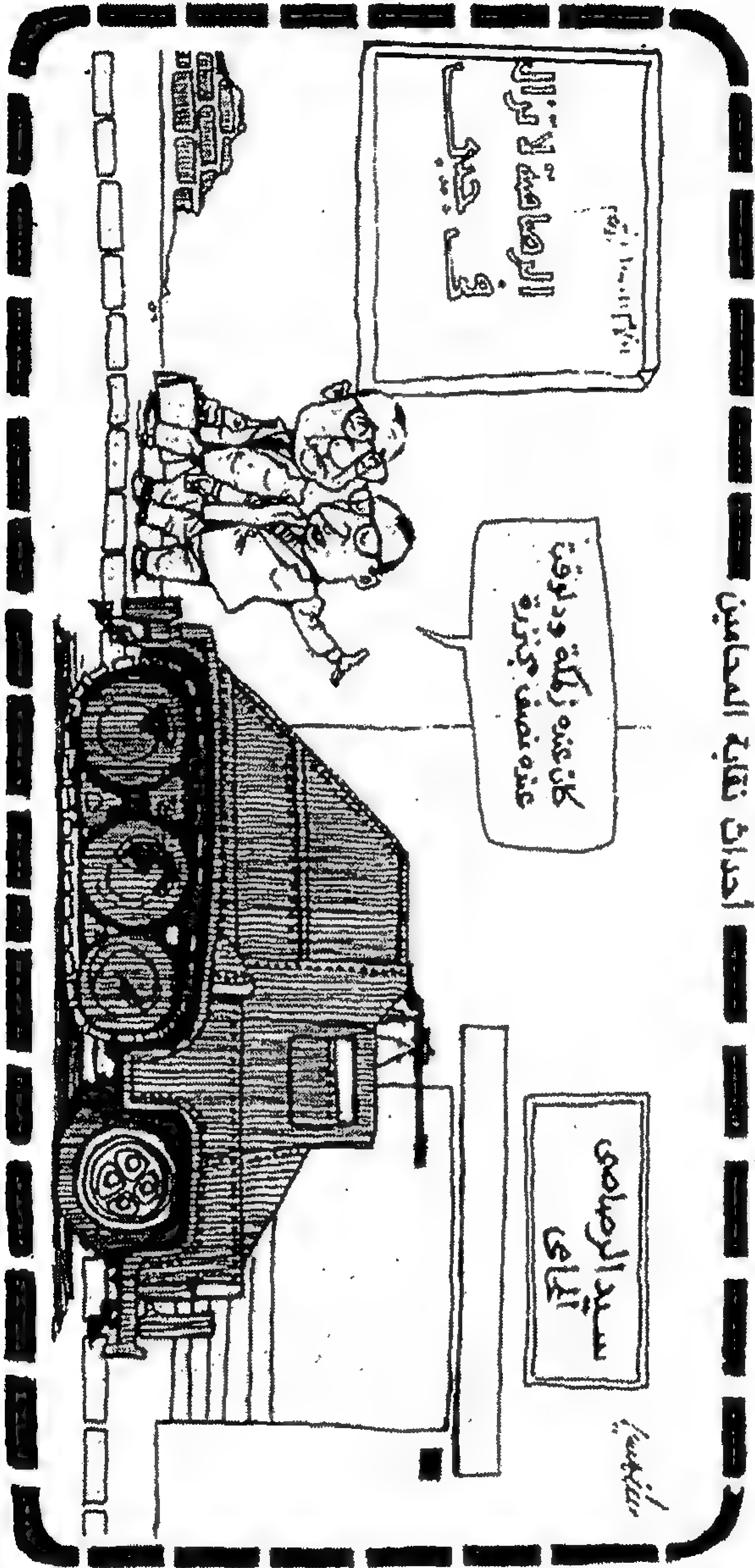
على هذا النحو تتدخل القوى العظمى ليس فقط في فرض نظام الحكم - على المستعمرة او الدولة التابعة - وانما يكون التدخل كذلك لتغيير نظام الحكم بما يتفق والاوضاع الجديدة .. واشكال هذا التغيير تختلف من دولة الى اخرى .. ففي امريكا اللاتينية بالذات تتم التغييرات بالانقلابات العسكرية المتتالية، لان المقصود هناك ان لا يتحقق اي استقرار سياسي او اقتصادي من شأنه حماية ثروات هذه الدول القومية من النهب .. ويظل النزاع هناك نزيفا دمويا لا ينقطع، وصراعا متأججة نيرانه بين ابناء الوطن الواحد الذين ينقسمون تعسفيا الى معسكرين: معسكر المدنيين والعسكريين، وهكذا اصبحت التفرقة العسكرية المدنية صورة اخرى من صور التفرقة العنصرية او الطائفية !! ولقد استهلت الولايات المتحدة الامريكية هذه البداية بانقلاب حسني الزعيم في سوريا، ثم انتشرت الانقلابات العسكرية في منطقة الشرق الاوسط .. وقصد بزعزعة الاستقرار في المنطقة العربية بالذات - تنمية اسرائيل التي منحها الغرب في كافة المجالات:

الاقتصادية وعسكرية وسياسية، وكذلك بسط هيمنتها على دويلات للطوائف تمزقها الصراعات والمذهبيات الدينية .. ونستطيع ان ندرك تماما هذا المخطط الامريكي الصهيوني، عندما نتتبع المواقف الامريكية المتتالية عندما حاول النظام الناصري ان يتجه قوميا وتحرريا، فقد ووجه بهجمات ضارية انتهت بهزيمة ٦٧ .. ولئن كان يحمد لعبدالناصر هذا الاتجاه القومي والتحرري، الا ان خطيئته الكبرى انه انصرف عن شئون الشعب ومشكلاته القومية الضخمة، وانصرف الى السياسة الخارجية سعيا وراء النجومية والزعامة فكانت اهتماماته بشئون الاخرين اكثر من اهتماماته بشئون بلده. وقد تصور خطأ انه يقوي مركزه الدولي باضعاف شعبه او اهماله، ويتركه لوحوش ضارية تنتزع وتغتصب ثرواته وأمنه وحرياته وتهدد كرامته. فكان نظام الحكم الدكتاتوري اساس كافة الكوارث التي اصابت مصر .. وتحقق لامريكا كل ما ابتغته من بث الفوضى والخراب عندما قامت بتغيير نظام الحكم من نظام شبه ديمقراطي او نظام واعد بالديمقراطية، الى نظام عسكري او دكتاتوري او [illegible] .. وكانت العبرة الواضحة من هذه التجربة - التي استمرت بعد موت ناصر - ان القوى العظمى تتدخل في شئون دول العالم الثالث، لتفرض نظام الحكم الذي تختاره، وتقوم بتغييره عند اللزوم تمشيا مع تيار وطني تظاهرا وخداعا، حتى تستطيع - فيما بعد - توجيهه بما يحقق مصالح هذه القوة العظمى .. ولابأس من ان يرتدي نظام الحكم اقنعة الكبرياء الوطنية !! ولعل اكبر الخدع في ذلك حركة التصحيح

المزعومة التي اعلنها السادات بوحي من امريكا، وماكان يمكن ان يؤمن الارهابي القديم بديمقراطية او شرعية، ولذلك سرعان ما سقط القناع الزائف، وتبين ان ديمقراطية [illegible] والانتخاب ليست سوى صورة من حكم الجنرالات الشائع في دول امريكا اللاتينية

جريدة الوفد ٢ / ٢ / ١٩٨٩

كاريكاتير الأزمة

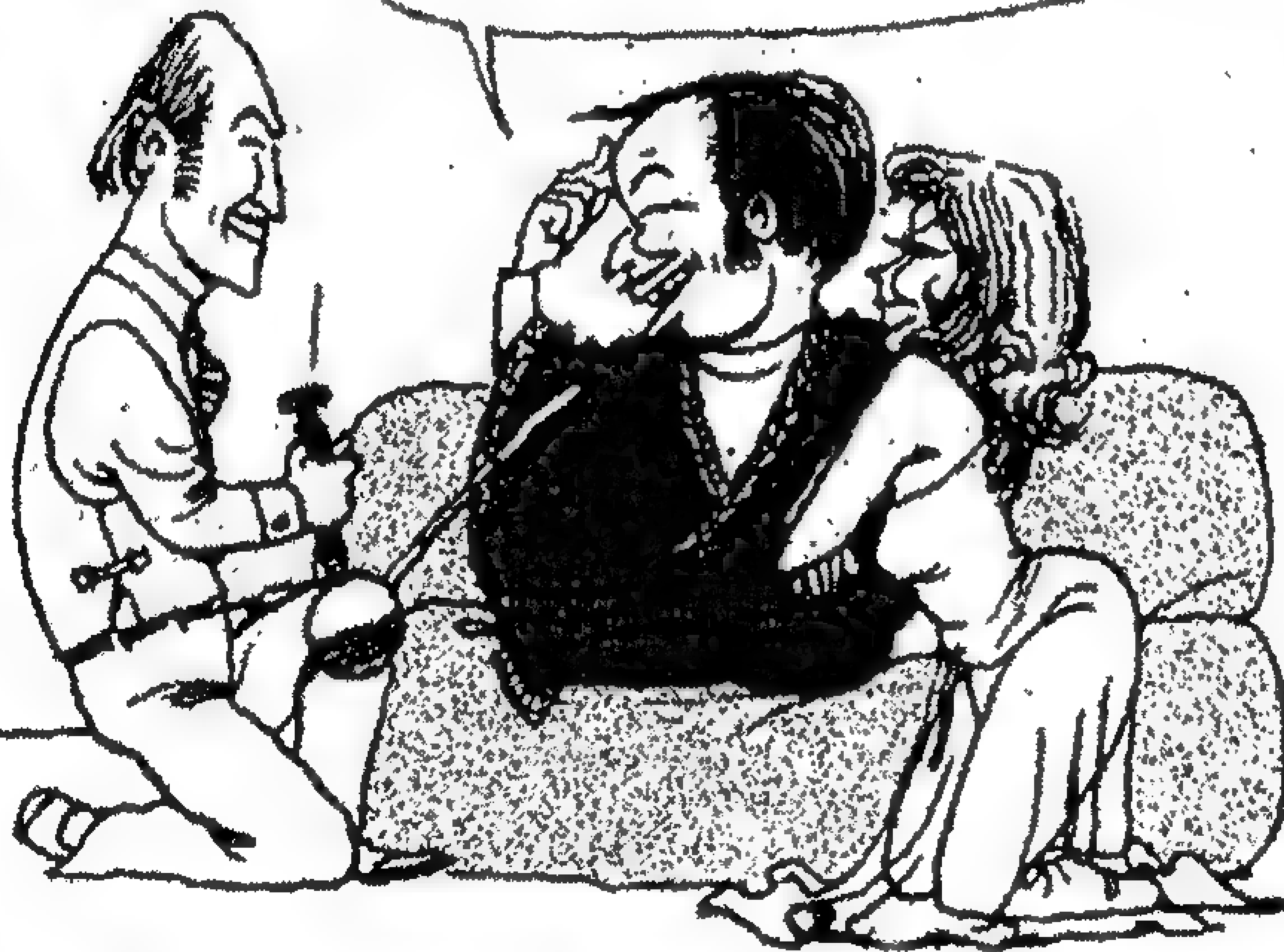


ريشة مصطفى حسين وفكرة أحمد رجب   اخبار اليوم ٢٩ / ١ / ١٩٨٩

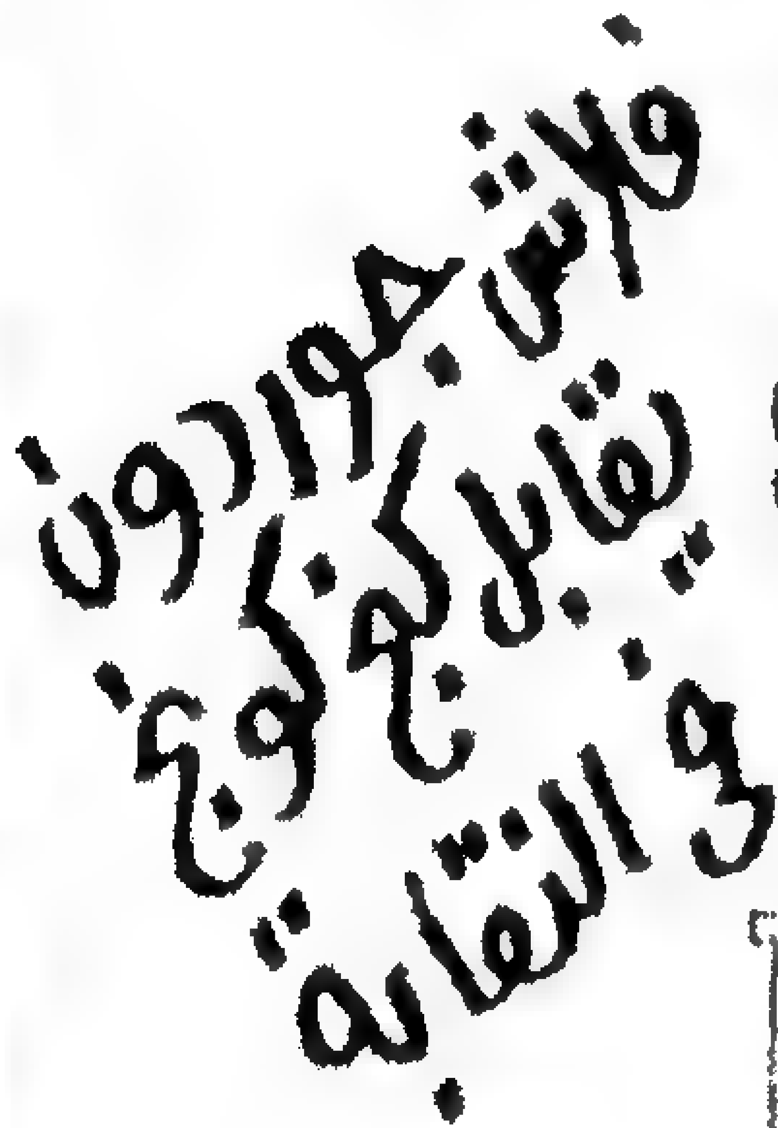


ريشة مصطفى حسين وفكرة أحمد رجب   الاخبار ٣٠ / ١ / ١٩٨٩

أحداث نقابة المحامين



ريشة مصطفى حسين وفكرة أحمد رجب   الاخبار ٣١ / ١ / ١٩٨٩



ريشة مصطفى حسين وفكرة أحمد رجب   الاخبار ١ / ٢ / ١٩٨٩



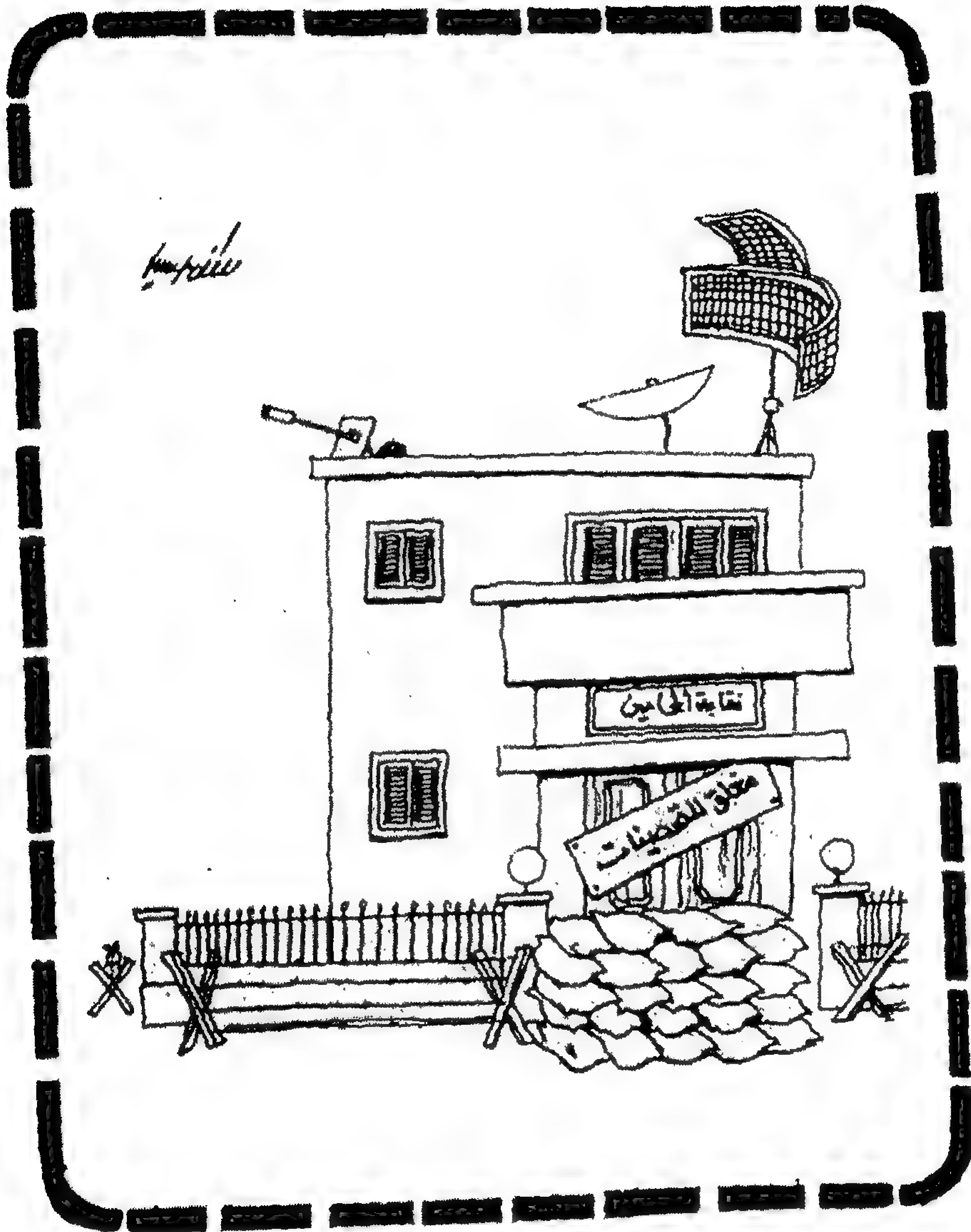
عبدالمجيد رمضان
مصنع ٨١ الحربى



ريشة مصطفى حسين وفكرة أحمد رجب — الاخبار ١ / ٢ / ١٩٨٩



ريشة مصطفى حسين وفكرة أحمد رجب الاخبار ٢ / ٢ / ١٩٨٩



ريشة مصطفى حسين وفكرة أحمد رجب　　　الاخبار ٦ / ٢ / ١٩٨٩



ريشة مصطفى حسين وفكرة أحمد رجب   اخبار اليوم ٢٨ / ١ / ١٩٨٩


العدد السابع عشر - أغسطس ١٩٨٨م - محرم ١٤٠٨هـ

صراع نقابة المحامين

...ات إرهابية.. وتشكيلات مسلحة داخل النقابة

الأخبار

مؤتمر صحفي عالمي لنقيب المحامين

نقابة المحامين

نقابة المحامين.. مرمى الطامعين!

آخر ساعة

AKHER SAA

المساء

غلاف مجلة أخبار المحاماة - العدد ١٧ اغسطس ١٩٨٨

ROSE ELYOUSSEF
NO.3164 -30-1-1989

الثمن ٤٠ قرشاً

روز اليوسف

● الاثنين ٢٢ من جمادى الآخرة ١٤٠٩ هـ ● ٣٠ من يناير ١٩٨٩ م ● العدد ٣١٦٤ ● السنة الرابعة والستون ●

أزمة نقابة المحامين:

الخواجة يتحدى!



غلاف مجلة روز اليوسف ٣٠ / ١ / ١٩٨٩

إختيار د. محمد عصفور

وفى استدعاء د. عصفور واختياره وقائع نراها لازمة لتوضيح كيفية استثمار الخلافات، فاختيار د. عصفور من قبل محمد فهيم يرجع إلى أن الأخير يعلم تماماً مدى الخصومة القائمة بين د. عصفور والخواجة، والتى كانت على صفحات جريدة الوفد، بالإضافة إلى ما بينهما من خلافات قديمة تعود إلى عام ١٩٧١ أوردها كمال خالد فى كتابه رجال عبد الناصر والسادات ص ٩٢ . وتحت عنوان «شهادة أحمد الخواجة» أنه كان من أبرز احداث هذه الجلسة (يقصد جلسة محاكمات مراكز القوى ١٩٧١) محاصرة د. عصفور المدافع عن د. لبيب شقير لأحمد الخواجة بأسئلة هادئة ومحرجة قصد منها إثبات أن أحمد الخواجة قد أدلى بأقواله فى التحقيق ضد المتهمين مقابل إفلاته من المحاكمة – انتهى كلام كمال خالد – فضلاً عن اختلاف التوجهات بين د. عصفور والخواجة وصراعهما الخفى داخل الهيئة العليا للوفد، حيث الشعور الدائم لدى أغلب أعضاء الهيئة العليا لحزب الوفد بأن الخواجة هو الوحيد المؤهل لقيادة الحزب في حالة غياب رئيسه، وقد سبق للدكتور عصفور أن تقدم لمنصب نقيب المحامين أمام أحمد الخواجة إلا أنه لم يحالفه التوفيق.

ونعود إلى خلاف حديث قبيل الأحداث مباشرة أكد لمحمد فهيم استحالة أن يحدث اتفاق بين د. عصفور والخواجة إذ كان ما يسيطر على محمد فهيم دائماً أن الخواجة يستطيع إقناع أى شخص بحديثه، فكان لابد من اختيار شخصية لا يؤثر فيها الخواجة. أقول نعود لذلك الخلاف الحديث حيث نشرت بشرى عصفور المحامية وشقيقة د. محمد عصفور فى جريدة الوفد وبعددها الصادر صباح ٨٨/٩/١ مقالاً بعنوان «كلا يا سيادة النقيب» كانت تقصد فيه الاعتراض على توجهات إبراهيم نافع نقيب الصحفيين فى تعليق له على مد العمل بقانون الطوارىء، ويبدو أن د. عصفور لم يطالع المقال جيداً، فكتب فى عموده بجريدة الوفد فى ٨٨/٩/٢١ تحت عنوان «نقيب المحامين يدافع عن حرية ذبح الشعب» بدأه بقوله «إذا كانت حريات شعب مصر، تعرضت وتتعرض هى وحرمات المواطن وآدمية الإنسان لأشد صور الامتهان، فإن جوهر المأساة ليس فقط فى هذا العدوان الصارخ، وإنما قمة المأساة

ما يُوضع من تبريرات أو ما يجرى من طقوس لتبرير أفظع الجرائم ضد الإنسان والوطن» وينهى مقاله بقوله :

«وإذا كان من الممكن تصور أن رئيس الدولة – الذى يُعلن الأحكام العرفية لمدة عشر سنوات – يُدافع عن تصرفه فى قهر الشعب بنظام حكم استثنائى وإرهابى، وسواء كان هذا الدفاع نتيجة إصرار على خطأ، أو تضليل مستشاريه، فإن رئيس الدولة ليس رجل قانون، ولا هو ملم بأصول القانون، ولذلك نراه يدافع عما لا يمكن الدفاع عنه، تارة بأحكام الضرورات التى تبيح المحظورات، وتارة أخرى باعتبار الأحكام العرفية نظاماً مشروعاً وواجب التطبيق كحد أدنى للحفاظ على أمن المواطن، وعلى الديمقراطية منها، ولكن أى عذر لنقيب المحامين أن يتبنى منطق الإستبداد، والقهر، واللاشرعية! وحتى إذا كان نقيب المحامين يعتنق هذا الرأى عن إيمان (وليس مصانعة)، فهل نسى النقيب أنه صاحب صفة تمثيلية، وأن هذه الصفة تفرض عليه ألا يُبدى من الاراء الشخصية ما يُسئ للنقابة ومهنة المحاماه والمحامين؟ إن أى صورة من صور التأييد للحكم العرفى إذا صدرت عن نقيب المحامين هى سقطة بشعة، بل وجريمة كبرى لا يمكن اغتفارها، لأنها منسوبة إلى نقابة المحامين ذات الماضى العريق فى الدفاع عن الديمقراطية والحرية الشرعية، فعلى نقيب المحامين أن يُكفر عن خطيئته (إن صح أنه أدلى بهذه التصريحات المؤسفة) ويعلن تبرؤه من تأييد ذبح الشعب وحرياته».

وفى ٨٨/٩/٢٥ وعلى صفحات جريدة الوفد يوجه أحمد الخواجة رسالة للدكتور عصفور علمتُ من النقيب أن فؤاد سراج الدين تدخل وحذف من عباراتها الكثير جاء فيها.

الأخ الأستاذ الدكتور محمد عصفور : «كنت فى طريقى من الخارج إلى مصر أمس، وكنت حريصاً أن اقرأ الصحف فهالنى أن تكتب مقالك اليومى «رأى» تحت عنوان «نقيب المحامين يُدافع عن شرعية ذبح الشعب وحرياته»، فهالنى الأمر،

وخشيت أن يكون قد نُسب إلىّ أثناء غيبتى فى الخارج قول مدسوس.. أو حديث لم أطلع عليه، ولكن وجدتك تهاجم من يبررون للحاكم جرائم العدوان على الحرية وهو أمر نسابقك فيه، فى كل محفل.

ثم يستطرد قائلاً:

وعجيبة العجائب حقاً، أن رجلاً مثلك نكن له قدر الزمالة ومكان التقدير والاحترام لا يتقصى مصدر ما يقرأه، مع أن المقال الذى استندت إليه مكتوب بقلم شقيقتك ولم تقل بانقيب المحامين.

ولم تكن الأستاذة بشرى ترد على مقال كتبته أو خطاب ألقيته، بل كانت تُعقب على مقال كتبه الأستاذ إبراهيم نافع نقيب الصحفيين فى جريدة الأهرام، وأظن أن الأستاذ الكبير يعلم أننى نقيب المحامين ولست نقيب الصحفيين.

فهل تطلب منى أن أتقمص شخصية نقيب الصحفيين – وأن أرد على شقيقتك؟

لقد كانت أولى واجباتك أن تسأل شقيقتك عمن تقصد بإشارتها، أو أن تُراجع الصحف، أو تحاول قراءتها، أو تسألنى عن صحة ما فهمت بحكم ما بيننا، أما أن ترجم الناس بغير علم ولا تقدير، فهذا ما لا نقبله منك أو من غيرك، ممن لا يزالون يحرضونك على بعض الناس وهما.

ولا أظنك أيضًا تختلف معى، فى أننى خير من يُحافظ على صفتى كنقيب للمحامين – وأنت أعلم الناس بأننى أشد الناس حفاظاً على استقلال نقابة المحامين، وقوميتها، وعلى أننى لا أقبل فيها تعصباً ولا انحيازاً لأحد مهما كان قدره، أو لحزب مهما كانت السلطة فى يمينه.

أخى الأستاذ عصفور، غفر الله لك قدر ما أسأت إلىّ، وكشف عن بصرك وبصيرتك إن كان فى صدرك ما يحجب عنك نور الحق.

والسلام عليكم ورحمة الله

أحمد الخواجة المحامى

رأي

نقيب المحامين يدافع عن شرعية ذبح الشعب.. وحرياته!

إذا كانت حريات شعب مصر تعرضت وتتعرض هي وحريات المواطن وآدمية الإنسان لأشد صور الامتهان.. فإن جوهر المأساة ليس فقط هذا العدوان الصارخ، وإنما قمة المأساة ما يوضع من تبريرات أو ما يجري من طقوس لتبرير أبشع الجرائم ضد الإنسان والوطن.. فبينما يبرر السادات هذا العدوان بفتنة طائفية كانت قد أخمدت منذ عدة شهور، يبرر النظام الحالي إعلان الأحكام العرفية منذ أكتوبر ١٩٨١ لعشر سنوات مستمرة تقريبا، بجريمة فردية وقعت على رئيس الدولة السابق. وما كشفت جريمة الاغتيال هذه عن مؤامرة لقلب نظام الحكم كما كان يدعي من قبل وأطلقت هذه الكذبة من قبل بقصد انتزاع موافقة مجلس الشعب على شرعية قرار إعلان الأحكام العرفية؛ وفي المهمين على الاصطناع أو الكذب أو التزوير، بمسرحيات الشرعية الشكلية؛ فقام السادات بإجراء استفتاء شعبي لإقرار عملية ذبح الشعب لنفسه وإهدار حرياته وآدميته. وقام النظام الحالي بانتزاع إقرار من مجلس الشعب المزورة المصطنعة سواء بإعلان حالة الحكم العرفي أو بمدها؛ وفي المهمين تبارى كتاب السلطة في تمجيد هذه الجريمة القومية فسمى بعض كتاب الصحف القومية أن القرارات المجنونة والإجرامية التي أصدرها السادات تمثل ثورة، من هذه الثورات المباركة التي نكب بها شعب مصر خلال الست والثلاثين سنة الأخيرة؛ ويتمادى بعض هؤلاء الكتاب في منافقة أبرع حاكم إرهابي لمحترف الشغل على خدمة المصريين السياسي المشبوه والمنسوب في دول العالم الثالث، فزعم أن توقيت هذه الثورة المباركة يتطابق مع تاريخ الثورة العرابية، فهي إذن تتم في العيد المئوي لهذه الثورة!! ويجمع كتاب السلطة في العهد الحاضر أن لم يعتبروا إعلان الحكم العرفي واستمراره لعشر سنوات (ثورة مباركة)، ولكن بعضهم مع ذلك بلغوا من الصفاقة والمجاملة حدا يؤكدون معه أن إعلان الحكم العرفي لم يتم اغتصابا بطريقة ديمقراطية عندما أقره مجلس الشعب المصنوعة، وإنما هم يؤكدون كذلك أن هذا الحكم العرفي لا يمس الديمقراطية أبدا على الرغم من أن الرئيس مبارك قد قال في بعض خطبه أن الحكم العرفي هو كالشبه الضرورة، ضرورة مقاومة الإرهاب، وأن الضرورات تبيح المحظورات، وأن هذه نظرية في السياسة الفاشية تزعم أن سلامة الدولة (أي نظام الحكم) فوق القانون والديمقراطية والحرية.. وأن شر الحكم العرفي أهون وأخف بكثير من بعض القوانين التي أصدرتها دول أوروبية ديمقراطية لمقاومة الإرهاب إلى غير ذلك من الضجيج الذي زعمها أمام الرئيس مستشاروه من مخلفات جهاز النظام الشمولية، والذين يكرهون الديمقراطية والحرية والشرعية كراهية التحريم، والذين يستغلون في الرئيس عدم إلمامه بالقانون وخصوصا أصول العلوم السياسية، لكي يبرروا له ما يستحيل تبريره وما يناقض الأصول البديهية في الحكم؛ ولقد كان من نتيجة هذا التضليل الذي يقوم به مستشارو الرئيس، أن يتحسن آخر خطبة أمام الشعب أن قانون الطوارىء – أي قانون الأحكام العرفية – يمثل الحد الأدنى للحفاظ على أمن المواطن وعلى الديمقراطية نفسها!! وإذا كان أسوأ قانون في العالم والذي لا يطبق إلا في المستعمرات، ويجري على شاكلة التعامل بين الغزاة والمقهورين، وكان من أعظم الأحكام العرفية التي كانت تكوي بها قوات الاحتلال البريطانية شعب مصر؛ إذا كان هذا القانون هو في نظر رئيس الدولة الحد الأدنى للتعامل مع شعب مصر وإهدار حرياتهم وآدميتهم، فكيف يكون الحديث عن مواطنة أو ديمقراطية أو حرية؟؛ وما هو إذن الحد الأقصى الذي سوف نبتلى به مستقبلا؟!! ومع ذلك فإنه لم يكن غريبا أن يدافع رئيس الحزب الوطني عن خطيئة حكومته في قهر البلاد لعشر سنوات بالحكم العرفي، وإنما عجيبة العجائب أن يردد نقيب المحامين الحجج والمبررات الساقطة والواهية التي يسوقها وزير الداخلية لتبرير حكم الإرهاب، فيدعي أن جماعات متربصة بنا تمثل خطرا، وأن القانون لا يستخدم في غير موضعه، وأنه في ظله تنعم الصحف بالحرية وتملك المعارضة زمام الكلمة، وأنه خير علاج لخطر إغراق البلاد بالمخدرات، وخير حل للأزمة الاقتصادية باعتقال تجار العملة؛ ورغم الثقل الذي علمت فيه بشراك عصفور لتصريحات نقيب المحامين (الوفد أول سبتمبر) فإن النقيب لم يكتب هذه الآراء الشاذة التي نسبت إليه، مما يقطع بصحة صدورها عنه!

وإذا كان من الممكن تصور أن رئيس الدولة (الذي يعلن الأحكام العرفية لعشر سنوات) يدافع عن تصرفه في قهر الشعب بنظام حكم استثنائي وإرهابي، وسواء كان هذا الدفاع نتيجة إصرار على خطأ أو تضليل مستشاريه، فإن رئيس الدولة ليس رجل قانون ولا هو ملم بأصول القانون، ولذلك نراه يدافع عما لا يمكن الدفاع عنه تارة بأحكام الضرورات التي تبيح المحظورات، وتارة أخرى باعتبار الأحكام العرفية نظاما مشروعا وواجب التطبيق كحد أدنى للحفاظ على أمن المواطن وعلى الديمقراطية نفسها..! ولكن أي عذر لنقيب المحامين أن يتبنى منطق الاستبداد والقهر واللاشرعية؟! وحتى إذا كان نقيب المحامين يعتنق هذا الرأي عن إيمان ويقين مصطنعة؟، فهل نسي النقيب أنه منصب نقابة تمثيلية وأن هذه الصفة تفرض عليه ألا يبدي من الآراء الشخصية ما يسيء للنقابة وجهة المحاماة والمحامين؟! إن أي صورة من صور التأييد للحكم العرفي أو حتى الإمساك عن إعلان الحكم العرفي، إذا صدرت من نقيب المحامين فهي سقطة يلحقه بل وجريمة كبرى لا يمكن اغتفارها، لأنها منسوبة إلى نقابة المحامين ذات التاريخ العريق في الدفاع عن الديمقراطية والحرية الشرعية؛ فعلى نقيب المحامين أن يعلن عن خطيئته إن صح ما نقل عنه من هذه التصريحات للاستنكار ويعلن تبرؤه من تأييد ذبح الشعب وحرياته.

مقال د. محمد عصفور بجريدة الوفد في ٢١ / ٩ / ١٩٨٨

رسالة إلى الأستاذ الدكتور محمد عصفور

أخي العزيز الأستاذ الدكتور محمد عصفور .

كنت في طريقي من الخارج إلى مصر أمس ، وكنت حريصاً على أن أقرأ الصحف فهالني ، أن تكتب مقالك اليومي " رأي " تحت عنوان : " نقيب المحامين يدافع عن شرعية ذبح الشعب .. وحرياته " فهالني الأمر ، وخشيت أن يكون قد نسب إلي أثناء غيبتي في الخارج قول مدسوس .. أو حديث لم أطلع عليه ، ولكن وجدتك تهاجم من يبررون للحاكم جرائم العدوان على الحرية وهو أمر تسابقك فيه ، في كل محفل .

ولكنني وجدتك بعد ذلك تقول : " .. ومع ذلك فإنه لم يكن غريباً أن يدافع رئيس الحزب الوطني عن خطيئة حكومته في قهر البلاد لعشر سنوات بالحكم العرفي ، وإنما عجيبة العجائب ، " أن يردد نقيب المحامين الحجج والمبررات الساقطة والهابطة التي يسوقها وزير الداخلية لتبرير حكم الإرهاب : فيدعي أن جماعات متربصة بنا تمثل خطراً ، وأن القانون لا يستخدم في غير موضعه ، وأنه في ظله تتمتع الصحف بالحرية وتملك المعارضة زمام الكلمة ، وأنه خير علاج لخطر إغراق البلاد بالمخدرات ، وخير حل للأزمة الاقتصادية باعتقال تجار العملة . وزعم المقال الذي طلعت فيه بشرى عصفور تصريحات نقيب المحامين (الوفد أول سبتمبر) أن النقيب لم يكذب هذه الآراء الشاذة التي نسبت إليه ، مما يقطع بصحة صدورها منه ! ..

ثم تقول بعد ذلك : " .. إذا كان من الممكن تصور أن رئيس الدولة ليس رجل قانون ولا هو ملم بأصول علم القانون " .. " ولكن أي عذر لنقيب المحامين أن يتبنى منطق الاستبداد والقهر واللاشرعية ؟! وحتى إذا كان نقيب المحامين يعتنق هذا الرأي عن إيمان (وليس مصانعة !) فهل نسي النقيب أنه صاحب صفة تمثيلية وأن هذه الصفة تفرض عليه ألا يبدي من الآراء الشخصية ما يسيء للنقابة ومهنة المحاماة والمحامين ؟! إن أي صورة من صور التأييد للحكم العرفي أو حتى الإغضاء عن إعلان الحكم العرفي ، إذا صدرت عن نقيب المحامين هي سقطة بشعة بل وجريمة كبرى لا يمكن اغتفارها ، لأنها منسوبة إلى نقابة المحامين ذات الماضي العريق في الدفاع عن الديمقراطية والحرية الشرعية فعلى نقيب المحامين أن يكفر عن خطيئته (إن صح أنه أدلى بهذه التصريحات المؤسفة) ويعلن تبرؤه من تأييد ذبح الشعب وحرياته "

وعجيبة العجائب حقاً ، أن رجلاً مثلك تكون له قدر الزمالة ومكان التقدير والاحترام لا يتقصى مصدر ما يقرأه ، مع أن المقال الذي استند إليه ، مكتوب بقلم شقيقته الأستاذة الزميلة بشرى عصفور المحامية تحت عنوان : "كلا يا سيادة النقيب " ولم تقل يا نقيب المحامين .

ولم تكن الأستاذة بشرى ترد على مقال كتبته أو خطاب ألقيته ، بل كانت تعقب على مقال كتبه الأستاذ إبراهيم نافع نقيب الصحفيين في جريدة الأهرام ، أورد فيه نفس الألفاظ والعبارات التي علقت عليها الأستاذة بشرى وأظن أن الأستاذ الكبير يعلم أنني نقيب المحامين ولست نقيب الصحفيين .

فهل يطلب الأستاذ الكبير مني أن أتقمص شخصية نقيب الصحفيين ، وأن أرد على شقيقته ؟

لقد كانت أولى واجباتك أن تسأل شقيقتك عمن تقصد بمقالتها .. أو أن تراجع الصحف ، أو تحاول قراءتها ، أو تسألني عن صحة ما نسب بحكم علاقتنا . أما أن ترجم الناس بغير علم ولا تقدير ، فهذا ما لا نقبله منك أو من غيرك ، ممن لا يزالون يحرضونك على بعض الناس وهماً .

ولا أظنك أيضاً تختلف معي ، في أنني خير من يحافظ على صفتي كنقيب للمحامين ، وأنت أعلم الناس بأنني أشد الناس حفاظاً على استقلال نقابة المحامين ، وقوميتها ، وعلى أنني لا أقبل فيها تعصباً ولا انحيازاً لأحد مهما كان قدره ، أو لحزب مهما كانت السلطة في يمينه .

أخي الأستاذ عصفور ، غفر الله لك أمر ما نسبت إلي ، وكشف عن بصرك وبصيرتك إن كان في صدرك ما يحجب عنه نور الحق .

والسلام عليكم ورحمة الله .

أحمد الخواجة

الوفد ٢٥ / ٩ / ١٩٨٨

أقول إن محمد فهيم اقنع زملاء حركة ١٩ يناير بضرورة اختيار د. عصفور رئيساً للجنة المؤقتة إيمانا منه بأن ما بين الرجلين لن يسمح للخواجة باحتوائه، وحضر الدكتور عصفور لمبنى النقابة مساء يوم ١٩ يناير ١٩٨٩ بعد اتصال تليفونى، وللحقيقة فإنه وقف حائلاً لصد الاعتداءات من جانب أنصار اللجنة على النقيب شخصياً، حينما صرح محمد فهيم بأنه «يا قاتل يا مقتول» وأيضاً رفض إكراه الخواجة على التوقيع بالتنازل لأنه يعلم أن فى ذلك إكراه يبطل العمل نفسه.

وأجرى مفاوضات مع الخواجة فى ظروف بالغة الصعوبة، ووافق الخواجة بصفة مبدئية على تشكيل لجنة تضم د. محمد عصفور، د. حلمى مراد، مواهب الشوربجى، عبد السلام كشك، إبراهيم عبد الغنى سالم لإدارة الانتخابات، ولكن محمد فهيم وأحمد ناصر اعتبرا أن فى ذلك ما يؤكد استمرار الخواجة كنقيب للمحامين، غادر الخواجة النقابة متوجهاً إلى منزله، وليبدأ د. عصفور فى اصدار قرارات بصفته النقيب المؤقت، منها أنه بصدد إخطار وزارة العدل بقرارات الجمعية العمومية لوضعها موضع التنفيذ، وأنه تقرر إخطار جميع المحاكم لإعادة تمغة المحاماه إلى ما كانت عليه قبل ٨٨/١١/٢٥، وإلغاء تقسيم نقابة القاهرة إلى نقابتين فرعيتين، وأبدى أسفه لوقوع أحداث غريبة على نقابة المحامين، وأنه قرر إخطار الجهاز المركزى للمحاسبات لمراقبة ايرادات ومصروفات النقابة، والتحرى عن بعض مصروفاتها.

ويشهد منزل الخواجة اجتماعاً مساء يوم ١٩ يناير ظهر فيه أن الجميع يرفضون ما حدث جملة وتفصيلاً، ولابد من إيجاد حل لخروج هؤلاء من مبنى النقابة!! مع الأخذ فى الاعتبار أن أى طعن قانونى على هذه الجمعية المزعومة يعد اعترافاً بها وإضفاء للشرعية عليها، وعرضت اقترحات عديدة فى هذا الشأن.

واعتذر د. حلمى مراد عن الاشتراك فى أعمال اللجنة المؤقتة إلا بعد اطلاعه على وثائق الجمعية العمومية وأصدر بياناً فى هذا الشأن، وتبين وجود إبراهيم عبد الغنى سالم خارج البلاد.

فيُصدر د.عصفور وفى ٨٩/١/٢١ قراراً بضم ستة أعضاء جُدد إلى اللجنة هم محمد شمس الدين الشناوى أميناً عاماً للجنة، أحمد البلتاجى، عبد الرحمن الكمونى، مواهب الشوربجى، مكرم حبيب، محسن شاشه، عصام الاسلامبولى، سعد واصف.

وتوالت اصدار بيانات الشجب من مجالس النقابات الفرعية وتأييد مجلس النقابة، ففى ٨٩/١/٢١ يصدر بيان عن مجلس نقابة المحامين الفرعية بالقليوبية برئاسة أمين هيكل، وبيان عن أمانة المهنيين بالحزب الوطنى الديمقراطى دعت فيه كل الاطراف الالتزام بالقانون والمحافظة على الشرعية والديمقراطية، وحفظ كرامة المحامين.

بينما استنكر محامو قليوب وشبرا الخيمة بيان النقابة الفرعية واعلنوا تأييدهم للجنة المؤقتة. وبيان عن مجلس نقابة المحامين الفرعية بالمنوفية برئاسة إسماعيل راشد بشجب الاحداث ورفض التعامل مع اللجنة المؤقتة.

وبدأت حرب التصريحات بين الخواجة من خارج النقابة وبين عصفور من داخلها.

وفى فجر الإثنين ٨٩/١/٢٣ حاول بعض أنصار المجلس دخول النقابة واقتحامها، فتصدت لهم الاعداد الموجودة داخل النقابة، وأُطلقت خلال المحاولة أعيرة نارية أدت إلى اصابة أحد المواطنين، وعليه تدخلت قوات الأمن، وكانت اللجنة المؤقتة قد قررت منع دخول الموظفين لمبنى النقابة.

وفى تمام الحادية عشر مساء يوم ١/٢٣ أعطى الأمن مهلة عشر دقائق للمعتصمين داخل مبنى النقابة لتسليم انفسهم، بعد أن حاصرت قوات الأمن مبنى النقابة منذ صباح ذلك اليوم ولم يمتثل المعتصمون داخل النقابة لإنذار الأمن، فأُلقيت القنابل المسيلة للدموع، وتم اقتحام المبنى، والقبض على من فيه وكان المستشار على العمرى رئيس نيابة قصر النيل قد منع من دخول النقابة لإجراء المعاينة واستكمال التحقيق، فأصدر أمراً شفوياً باقتحام مبنى النقابة، وضبط وإحضار المحامين المعتصمين بالداخل..

وفى ظهر ذلك اليوم شهد دار القضاء العالى مؤتمراً دعا إليه أحمد الخواجة، وللحقيقة فإن الخواجة لم يتمكن من الحديث بأى كلمة حيث كان أنصار اللجنة المؤقتة والرافضين للمجلس وسياساته على الرغم من قلة عددهم بالمقارنة لاعداد مؤيدى الخواجة ومجلسه، إلا أنهم رفعوا شعاراً من كلمة واحدة ظلوا يرددوه ولا غيره فلم يتمكن انصار الخواجة من ايقافهم فكانوا لا يرددون إلا «باطل.. باطل.. باطل» فى إشارة إلى أن الخواجة لا يُسمع منه حديث لأنه لم يعد يمثل المحامين بعد حركة ١٩ يناير، وخرج الخواجة فى شارع ٢٦ يوليو مُحاطاً بالمحامين ورجال الأمن واستقل سيارة، ولم ينجح فى عقد مؤتمره..

وكانت الاحداث داخل النقابة قد أسفرت عن القبض على أحمد ناصر ورفاقه فيما أُطلق عليهم بعد ذلك مجموعة الـ ١٢ وهم أحمد ناصر، اشرف أحمد ناصر، أحمد كيلانى، عبد الله سيد محمد، عادل محمد على، فتحى على عبد الله، عبد العال على، أحمد قناوى، محمد عبد الكريم، سمير شحاته، شبل عبد السلام، خالد المغازى.

ووجهت لهم النيابة تُهمة الشروع فى قتل، ومقاومة السلطات، وأمرت بحبسهم ١٥ يوماً على ذمة التحقيقات، والغريب أنهم وُزعوا على السجون المختلفة خارج القاهرة.

وتتداعى الأحداث، ويُصرح الخواجة بأنه سيتسلم مبنى النقابة، وأنه وافق على تشكيل لجنة برئاسة د. حلمى مراد وعضوية د. فتحى والى، د. عاطف البنا لاجراء الانتخابات.

ونطق الشعب المصرى بعبارة «خسارة يا نقابة المحامين» بعد الأحداث الدامية والمؤسفة التى وقعت بين المحامين بعضهم البعض، ولقد خسرت نقابة المحامين الكثير لدى رجل الشارع بعدما شاهدها وهى تفقد مصداقية شعارتها على أيدى بعض المحامين الذين استعملوا الضرب والرصاص بدلاً من استخدام العقل والفكر[١] ، .

---

(١) محمود عطية جريدة الحقيقة ٢٨ / ١ / ١٩٨٩

واقيمت دعوى امام محكمة القضاء الادارى ضد قرار النيابة بتسليم مبنى النقابة للمجلس، وضد قرار حبس الـ ١٢ محامياً بحسبانهما قراران إداريان، وفى تلك الجلسة طلب عبد الحليم رمضان المحامى فرض الحراسة على النقابة، وتعيين د. حلمى مراد حارساً قضائياً عليها!! وتقول الصحف أن د. عصفور والخواجة تصافحا فى محكمة القضاء الادارى، وقرر رجائى عطية المحامى عن مجلس النقابة أنه باسم النقابة ينضم للمدعين فى الطلب الثانى الخاص بالمحامين المحبوسين وطلب رفض الطلب الأول ومن يومها، اختلط الذاتى بالموضوعى، وبدأت الحرب بين الطرفين تأخذ طريقها إلى ساحة النيابة، والمدعى العام الاشتراكى، واصبح كل فريق يتربص بالفريق الآخر.

دور حزب الوفد فى الاحداث

وعن دور حزب الوفد خلال الأزمة وكيف تعامل معها؟ لا يستطيع أى باحث عن الحقيقة الوقوف على حقيقة موقف الحزب وهل هو موقف حزب أم موقف أشخاص ينتمون جميعاً لحزب واحد؟ فالمتأمل للموقف يجد أن اطراف الصراع جميعهم أعضاء فى حزب الوفد، أو أعضاء فى الهيئة العليا للحزب د. عصفور، الخواجة، أحمد ناصر، محمد فهيم، محمد علوان، حامد الأزهرى، عصمت الهوارى، محمد عيد، رشاد نبيه.

حتى أن محمد علوان وكان أميناً للصندوق طلب فى اجتماع الهيئة العليا للحزب وفى ٢٠/١/٨٩ تحديد موقف الوفد من أزمة نقابة المحامين حزبياً وصحيفة وتم تلويح بالاستقالة من الحزب فى حالة عدم تحديد الموقف.

ورأى البعض ، ان الوفد اراد ان يكرر حادث ٤ فبراير فى نقابة المحامين ، وان يعيد للجماهير المصرية صورة ما حدث فى ذلك اليوم ، عندما تقدم النحاس باشا محمولاً على دبابات الانجليز الى القصر الملكى ليتولى الحكم ، [1]

---

(١) فاروق الطويل مجلة أخر ساعة ١ / ٢ / ١٩٨٩

والغريب أن النقيب الخواجة تضاربت تصريحاته بشأن موقف حزب الوفد ودوره فيُصرح مرة قائلاً :

«إنه لا يوجد أى دور لحزب الوفد فى الأزمة، بل إن الخلافات بدأت فى النقابة قبل ظهور الحزب، وصدرتها النقابة لداخل الوفد» ثم يعود مرة أخرى نافيًا تبرئة حزب الوفد، حيث قال «لم أقل ذلك بالضبط وكل ما قلته أنه لا يوجد لدى دليل على أن الحزب كمؤسسة سياسية له يد فى تفجير الأحداث، وأن ما يؤخذ عليه هو أن لم يُحسم الأمر بين فريقى الهيئة العليا» .ثم يصرح تصريحات أخرى سنشير إليها بعد قليل.

وترددت احاديث كثيرة حول دور د. نعمان جمعة المحامى وعميد كلية الحقوق ونائب رئيس الحزب فى الأزمة.

وعن عدم وجود دور لحزب الوفد فى الأزمة، وأنه التزم موقفاً محايداً تمامًا كتب مصطفى شردى مقالاً بصفته الشخصية وكمواطن مصرى تهمه نقابة المحامين، لأنها الدرع الوحيد الباقى لهذه الأمة مهما هبت العواصف، أو قصفت الوعود وحاول نفى الاتهامات التى ذهبت إلى أن الوفد هو الذى خطط لما جرى فى النقابة وقرر بأن قيادات الوفد وعلى رأسها فؤاد سراج الدين، كانت أشد الناس ألماً وأسفاً لما يجرى فى النقابة، وإن الأحداث كانت مفاجأة لزعيم الحزب الذى أوصاه بالتزام الحياد الكامل من خلال التغطية الإخبارية دون إبداء أى رأى أو مناصرة فريق على فريق ثم استطرد قائلا : إن فؤاد سراج الدين حاول قبل شهور تصفية الأجواء إلا أن نقيب المحامين الأستاذ أحمد الخواجة إعتقد أن ذلك يُعد تدخلاً من الوفد فى أمور النقابة، وأعلن رفضه لهذا التدخل وقال «إن نقابة المحامين نقابة قومية، ولا تقبل من أى حزب التدخل فى شئونها» وعلى الفور كان من الضرورى احترام رأى نقيب المحامين، وأوقف زعيم الوفد محاولاته واكتفى بالتنبيه على المختلفين بعدم إقحام خلافاتهم النقابية فى نشاط الحزب، وقرر زعيم الحزب أن يتيح للنقيب ومجلس النقابة

الفرصة كاملة لإنهاء الخلافات وأنهى مقاله بقوله:

«إن الذى جرى فى نقابة المحامين نرفضه ونستنكره، وإذا كنا قد التزمنا الحياد فى النشر منذ البداية، فإن أحداث مساء الاثنين الماضى التى اسفرت عن اقتحام النقابة، تجعلنا نعلن الرفض القاطع والاستنكار الشديد، وسيعرف جميع الذين شاركوا من الجانبين كيف جنوا على نقابتهم بتلك التصرفات، وحرموا مصر من أهم قلاع الدفاع عن حرية المصريين»[1].

وكتب د. نعمان جمعه فى جريدة الوفد مقالاً حول الأزمة وأسبابها جاء فيه :

«الإخلاص لهذا البلد يقتضى البحث المتعمق المخلص عن سبب هذا الاقتتال، ولا يكفى فى ذلك التعلل ببعض الأسباب الواهية، والتى تصلح أن تكون مناسبة للاحداث أو تداعيًا لها، أكثر من كونها سبباً محركًا وقوة دافعة، فالإطار قد أصبح غير مناسب للمضمون، أو بتعبير أدق الإطار يضيق بالمضمون، ولا يتسع له ولذلك يتمزق الإطار، ويدب فيه الضعف ويمتلىء بالثقوب.

باختصار الإطار قد أصبح باليًا وعتيقًا ومنفصلاً عن المضمون، وليس حلاً للمشاكل أن يلجأ البعض للضلال والتضليل، أو إلقاء اللوم على زيد أو على عمرو، فيعلم الله أن العيب فيهم وأن المرض فى أكبادهم، وأن العلاج بالاستئصال فلم يعد الدواء يجدى ولا يشفى.

وزعم البعض بحسن نية أو بسوء نية أن الوفد ساهم فى الأحداث، أو أن قيادات الوفد قد أوعزت أو شجعت، ونسب البعض لأشخاص محددين تدخلات وهمية، ونسى الجميع أن للمحامين من المشاكل ما يحتاج إلى حل جذرى وعاجل، وأن شباب المحامين وهم أغلبية يقاسون من المشاكل ما لا يشعر به أحد من الفرق المتصارعة، فجميع الفرقاء بلا استثناء قد استقرت مراكزهم الاقتصادية والاجتماعية، والذى يعنيهم هو الفوز بمراكز النقابة، وقد يطلبون الفوز لذاته أو للانتصار على الخصوم أو لتطبيق بعض الإصلاحات أو لجلب بعض المنافع».

(١) مقال بعنوان «من سيدفع الثمن بعد أحداث نقابة المحامين ؟» الوفد ٢٥ / ١ / ١٩٨٩

وانتهى بقوله « الأحداث لم يحركها حزب أو أشخاص، ولا يستطيع حزب أو أحزاب أو أشخاص أن ينهى المشكلة بمجرد مصالحه، فالمشكلة وتداعياتها تجاوزت الأحزاب والأشخاص، فالآلاف التى تهتف يومياً فى دار القضاء العالى، قوامها شباب لا يحلم بأى مستقبل فيه أشراقة أمل، وحاضره ملىء بالهموم وضيق ذات اليد، وسوء المعاملة من الشرطة واحياناً من النيابة، ومن المجتمع الذى اختلت فيه القيم والموازين»[1]

ويدلو د. محمود السقا المحامى والأستاذ بكلية الحقوق جامعة القاهرة برأيه فى الأحداث ودور حزب الوفد فيها فيقول :

«بحثت فى أوراق الجميع الذين نسبوا للوفد دوراً فى الأحداث فلم أجد برهاناً أكيداً، أو شبه أكيد يمكن أن يطرح لمناقشته فى ضوء ثبوت الدليل القائم على العقل والمنطق فلم أجد ذلك أبداً، أتهامات طائشة هنا، ورجم بالغيب هناك – هذا للأسف كل ما قيل – كلمات مبعثرة ساقطة الدليل، وهى تحوى فى جوفها مكراً أكيداً بمحاولة القاء الضوء أيا كان كُنهة ساطعاً أم غير ساطع صوب صرح الحزب العتيد، لن أخوض فى ابعاد الخصومة «الشخصية» التى أدت إلى الأحداث الأسيفه، ولن نرتكب الظن أو نرمى بالإثم طرفاً دون الآخر، وأيضاً ليس من اختصاصى أن أنتش بعيداً عن الوقائع واتحدث حديث معرفة أو مطلع على بعض الأسباب والبواعث التى حركت الأطراف المتصارعة لاتخاذ أقدس ساحة مجالاً للصراع » .

وأضاف قائلاً :

«وكان حوار الحديث الغاضب الصاخب متعلقاً بالجمعية العمومية التى انعقدت فى ١٩٨٨/١١/٢٥ ، والقرارات التى صدرت منها فى جزء لصالح جموع المحامين والآخر رتب عبئاً عليهم، وكان قابلاً للجدل الموضوعى، ثم غاب عن الجميع واقعة جوهرية أن الطرف الأول فى الخصومة أعلن بصفة علانية فى الجرائد السيارة عن

(١) مقال بعنوان « نبضات » فى جريدةالوفد ٢ / ٢ / ١٩٨٩

اجتماع آخر للجمعية العمومية فى ٨٩/١/١٩، وأشار إلى صميم النسبة المطلوبة لذلك، وطعن الطرف الآخر مُشككاً فى تلك النسبة وعلى صدر صفحات تلك الجرائد ذاتها طلب «بانعدام» الدعوة لهذه الجبهة، وترقب الطرفان، وتحفز الانصار إلى يوم الخميس الموعود، وكان يمكن لأى حكمة أن تتدخل وتقف سداً فى وجه تتابع الأحداث، ولكن ومن المؤكد والمعروف أن صوت الجماعة إذا صخب، وفى ساحة ممتدة لأكثر من شخص هذا ينادى بشىء والآخر بعكس ما ينادى به الأول يسقط المنطق صريع الهوى الجامح، وهذا ما حدث».

وأنهى مقاله بقوله :

«هذا هو كل ما فى الحكاية، سلوك مشروع من طرفى الخصومة، وهم جميعًا أعضاء ونقيب لذات النقابة، متى تكف الصحافة المصرية عن التدخل فى حلبات الصراع بالرأى المسبق، وتنصب من نفسها قاضياً يصدر الاحكام دون حيثيات ثابتة ومؤكدة، ويسبق فى الحكم قضاء القاضى الطبيعى؟

متى تنتهى صيحات المآتم، ولا عزاء للسيدات، وان كانت لقدسيتها تتغير الصورة عن نقابة المحامين، فلا عزاء أيضاً للرجال، ولنترك الأمور لأصحابها»(١) .

وفى حديث لمجلة آخر ساعة فى ٨٩/٢/٨ صرح كمال خالد حول ما تردد عن دور حزب الوفد فى أزمة النقابة بقوله «وجود اطراف الصراع فى الهيئة العليا للوفد يقطع بعدم وجود أى علاقة بين حزب الوفد، وبين ما حدث فى نقابة المحامين، لأن وجودهم فى الهيئة العليا للوفد لابد وأن يكون مقترنا بإرادة فؤاد سراج الدين، ولو كان متحيزاً لفريق على فريق لكان قادراً على أن يتدخل ويحسم هذا الموضوع، والأمر بعيد عن أى تدخل سياسى»(٢) .

بينما يقرر النقيب الخواجة فى حديث لمجلة آخر ساعة فى ١٩٨٩/٢/١ عن حقيقة دور حزب الوفد فى أزمة النقابة بقوله :

---

(١) مقال بعنوان « ولا عزاء للرجال » منشور بجريدة الوفد ١ / ٢ / ١٩٨٩
(٢) أنظر رأى كمال خالد فى دور حزب الوفد ص ١٣٨ من الكتاب .

«أنا حريص منذ أن وليت منصب نقيب المحامين ألا يكون للنقابة أى عمل حزبى وإلا يكون هناك رابطة بينها وبين أى حزب، وهذا حتى قبل قيام حزب الوفد الجديد وظهوره على الساحة السياسية، ويؤلمنى أن يقول د. نعمان جمعة أننى لم أحضر اجتماعات لجنة العلاقات الخارجية بالحزب إلا بعد وفاة د. وحيد رأفت الذى كان يرأسها بقصد الاستيلاء على رئاسة تلك اللجنة، وهذا القول غير صحيح فأنا لم أحضر إلا جلسة واحدة لأن د. وحيد رأفت - رحمه الله - استدعانى لحضورها وقال أننا سوف نناقش موضوع طابا وأظن أن هذا موضوع قومى لا يمكن لأحد أن يتخلف عن حضوره، وبالفعل حضر هذه الجلسة معظم أعضاء اللجنة، ولقد أبديت فى هذا الاجتماع ما عندى فى الموضوع وغادرت الاجتماع قبل نهايته، ومن العيب أن يقول نائب رئيس الوفد غير الحقيقة فأنا كوفدى منذ نعومة اظفارى أعلم علم اليقين أن جيلى من الوفديين ضرب طوال حياته مثالاً على المحبة والوفاء والإيثار ونكران الذات والصدق البالغ» ثم أضاف رداً على سؤال حول حقيقة علاقة الحزب والنقابة بقوله «إذا كان ثمة عيب فى علاقة الوفد بالنقابة فهو عيبى أنا وليس عيب حزب الوفد» لماذا لأنى صاحب مبدأ استقلال النقابات المهنية ككل وليس نقابة المحامين فقط عن كافة الأحزاب، ولقد مكننى عدوان ١٩٨١ على النقابة من الحصول على حكم من المحكمة الدستورية العليا ينص على هذا المبدأ، فنحن الذين لا نقبل أن يكون للأحزاب جميعها دون تمييز أى يد فى إدارة نقابة المحامين، وقد يغضب هذا بعض المحامين الذين يرون أن دورهم النقابى يتعاظم بمساندة الأحزاب لهم، ولكن القيادات النقابية الحقيقية، ترى العكس، وهو أن دور الأحزاب يتعاظم بمساندة النقابات لهم، ولا يمكن أن تساند النقابة الأحزاب إلا فى القضايا الكلية مثل الحقوق الأساسية للإنسان، وفى قضايا الديمقراطية والحرية، وحق تكوين الأحزاب وما إلى ذلك.

ويرى من يحاوره إنه لم يحصل على إجابة شافية عن دور حزب الوفد فيعاود سؤاله ما حقيقة دور الوفد فيما حدث داخل النقابة؟

فأجاب بقوله «أنا وفدى وأعتبر أن لى حصة فى الوفد لا تقل عن حصة أكبر الأعضاء فيه، ومسئوليتى عن سلامة الأداء الحزبى ليست مباشرة الأن بسبب العمل النقابى الذى اتحمل المسئولية الأولى فيه، وهناك إلى جانب مسئوليتى النقابية مسئولية قومية من خلال كونى رئيساً لاتحاد المحامين العرب، فإذا قيل أن خلافاً فى الوفد صدر إلى النقابة، أو أن خلافًا فى النقابة صدر للوفد فكلا الأمرين يضع المسئولية الأُولى على الأعضاء وليس على الحزب ولا النقابة.. النقابة حاولت، والوفد لم يحاول.. وهذا هو دور الوفد، أما الوقائع فلم أكن طرفًا فيها من قريب أو بعيد، ولم أكن أسعى لمنصب أو مكان فى الحزب لأنه ليس بالضرورة أن يصبح كل الوفديين قيادات فى الوفد، ولا أن يصبح كل المحامين أعضاء فى مجلس النقابة، وأنا لا أستطيع أن أرجم الناس بالباطل، ولابد أن يكون بين يدى أدلة قاطعة، وأنا حتى الآن لم استقص عن تلك الأدلة، ولم أفكر فى البحث فيها، ويوم أن تتوافر لدى الادلة سوف أقول رأيى بمنتهى الوضوح والعلانية محافظاً على مسئوليتى الأولى وهى أنى نقيب المحامين، ومحافظ على هويتى الثانية وهى أنى وفدى لا أتحمل أى مسئولية فى الوفد، وأننى أكثر الوفديين فهما لفؤاد سراج الدين الذى لا يمكن أن يقول «سيبو الخواجة يحل مشاكله».

إنتهى حديث الخواجة ، وسأترك للقارىء البحث عن هل كان لحزب الوفد دور أم لا؟ خاصة وأن كل المحاولات التى جرت وبإصرار من كل طرف على ضم د. حلمى مراد فى أى صيغة لحل الأزمة هو من قبيل ابعاد شبهة دور حزب الوفد فى الأحداث.

واستطيع أن اقرر أن كل الجهود التي بُذلت لحل الأزمة قد باءت بالفشل.

وحذر الدكتور عصفور الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب من التدخل في شئون المحامين، وندد بالمحاولات التي تبذلها قيادات الحزب الوطني لإجراء تعديل تشريعي في قانون المحاماه بهدف السيطرة على نقابة المحامين.

وفي بيان صادر عن لجنة المحامين الشبان المنبثقة عن اللجنة المؤقتة تحت عنوان «نقابة المحامين المشكلة والحل» كتب مختار قاسم المحامي قائلاً :

«من المؤكد أن الأزمة الحرجة التي تجتازها النقابة أزمة دورية طارئة ترتبط بظروف محددة، ومناخ قمعي غير مواتي أدى إلى الانفجار، أكثر منها أزمة هيكلية تتعلق بخلل في التركيبة الاقتصادية الاجتماعية الفكرية لجموع المحامين، ففي غياب العناصر الضاغطة أو الضوابط الموضوعية لآليات الحوار وأهدافه وانعدام الرؤية الشاملة والفلسفة المتكاملة لصياغة استراتيجية مستقبلية، ولتقنين الأطروحات المتباينة وتوظيفها لتصب في مجرى أحادي رغم روافدها المتعددة ليكون هناك حد أدنى من الاتفاق على السياسات بين أعضاء مجلس الأزمة، كان منطقياً أن يحدث الصدام، وتتولد الصراعات، وتثور البراكين لتكريس الفرقة والانقسامات ولتتدخل السلطة كمعادل تخريبي لتثبيت الانهيار لتنتصر الانتهازية على المبادىء، وينشأ واقع ردىء هو واقع المحنة، فلا مجلس السلطة يحاول أن يمارس سلطاته واختصاصاته، ولا فريق المبادىء يستطيع أن يفرض الحق على مجلس استعصم ببارونات لاظوغلي..

وتتصاعد الأحداث إلى ذروة المأساة، وكأنها كوميديا سوداء معدة سلفاً ومحبوكة فصولها ببراعة ومنسوجة نهايتها بحرفية رهيبة».

ويستطرد متسائلاً :

ولكن أين النقيب؟ والنقابة تحتضر وكيف تعامل مع الأزمة وما هو دوره الذي لعبه في الكواليس أو على المسرح؟

الشيء المتيقن أن النقيب لم يكن سقراط الذي رفض الهرب وشرب السم تنفيذاً لحكم القانون الذي أقسم على احترامه، ولا هو چيڤارا الذي ترك السلطة ليقاتل في

أحراش بوليفيا دفاعًا عن المبدأ الذى يؤمن به ، وليس أوديب الذى فقأ عينيه بعد أن هالته فداحة الخطيئة التى ارتكبها، الحق أن النقيب مثله كمثل شمشون الذى هدم المعبد على رؤوس من فيه ليبقى نقيباً على أطلال تفوح منها رائحة الموت، أو هو نيرون الذى كان يعزف على جيتاره وروما تحترق، أو هو كاليجولا الذى كان يقبل معشوقته وضحيته يقذف بها من فوق أعلى قمة بجبال الألب».

ثم يطرح تساؤلاً آخر:

« ولكن من هى دليلة النقيب التى أغوته وجعلته يزيف ارادة المحامين، ويصادر حريتهم، ويهدر كرامتهم؟ » واختتم البيان بقوله :

«إن لجنة المحامين الشبان تطالب بتحطيم الاصنام فى نقابة المحامين وإسقاط كل الرموز التى دفعت بالأمور إلى حافة الهاوية باعتبارها حفريات عتيقة عفا عليها الزمن، وتجاوزتها الاحداث، وعجزت عن التواصل مع معطيات الواقع الجديد، إننا ندعو إلى ثورة فى الفكر لتجديد شباب النقابة، واعادة البناء على أساس علمى سليم، ولن يتأتى ذلك إلا بتطهير النقابة من خفافيش الظلام واعداء الحرية حتى تسطع شمس الحقيقة مرة أخرى فى النقابة، ويعود للمهنة قدسيتها، وللمحامين احترامهم. أجل احترامهم» انتهى البيان.

وفشلت جهود وفد نقابة المحامين السودانيين فى عمل مصالحة بين الفريقين المتصارعين حيث كان أحمد ناصر محبوساً، وفى إطار التصعيد يقرر مجلس النقابة إحالة المحامين الـ ١٢ إلى مجلس تأديب.

وجرت محاولات لرأب الصدع، وبدأت بيانات تصدر عن المحامين بالمطالبة بالإفراج عن زملائهم المحبوسين، ويرفض زكى بدر وزير الداخلية - كما نشرت جريدة الوفد فى عددها الصادر ٨٩/٢/٤ - تنفيذ إذنى نيابة أمن الدولة الصادرين لزوجة أحمد ناصر بزيارة زوجها فى سجن قنا، وزيارة ابنها فى سجن اسيوط كما رفض ذلك بالنسبة لجميع المحامين المحبوسين !!

وفور دخول مجلس النقابة للمبنى بعد أن تسلمه بهجت الخشن مدير عام النقابة يجتمع فى ٨٩/٢/٦ ، ويؤكد على قراره الصادر فى ٨٩/١/٢١ بفتح باب الترشيح لمركز النقيب وأعضاء المجلس، على أن يبدأ فى الفترة من ٨٩/٢/١١ وحتى ٨٩/٢/٢٣، وذلك على أن تجرى الانتخابات يوم ١٩٨٩/٥/٢٦ ، وأيضا لم تسكت اللجنة المؤقتة فأعلنت فى جريدة الوفد عن قرارها بفتح باب الترشيح لانتخاب النقيب اعتباراً من ٢/١٨ حتى ٨٩/٢/٢٩ وعلى أن تجرى الانتخابات يوم ٨٩/٥/٢٦ !!

وترددت أنباء عن نجاح جهود المصالحة بين أطراف النزاع، وأن ثمة اتفاق مبدئى بين الخواجة وعصفور لاحتواء الأزمة. وفى الوقت ذاته تقدم بعض المحامين للترشيح للانتخابات التى دعت إليها النقابة العامة.

ويصرح الخواجة بأنه وافق على وثيقة صلح فور عودته من بغداد والتى أعدها بعض المحامين، وأنه يرحب بالاحتكام لصناديق الانتخاب للتعبير عن إرادة المحامين.

ولم تهدأ اللجنة المؤقتة فطعنت على قرار المجلس بالدعوة لفتح باب الترشيح أمام محكمة القضاء الإدارى.

وكان عبد الله الزغبى المحامى قد تقدم باقتراح لحل الأزمة يتلخص فى أن :-

١ - يندب مجلس النقابة عضوين من أعضائه لمزاولة اختصاصات النقيب وأمين الصندوق فى المسائل المالية.

٢ - يقوم هذان العضوان فقط بمزاولة كافة أعمال المجلس الإدارية والمالية، وعلى أن يقتصر عملهما على الإنفاق فى المسائل الجارية وحدها كالمرتبات والمعاشات والإعانات المقررة من قبل، ولا يجوز تقرير أية إعانات جديدة.

٣ - تشكل لجنة محايدة للإشراف على الانتخابات يكون للنقيب حق اختيار واحد منها، ويرشح الباقين د. محمد عصفور.

٤ – تندب هذه اللجنة واحداً من بينها يكون من اختصاصه التوقيع على الشيكات وأوامر الصرف الصادرة من النقابة إلى جانب توقيع القائمين بأعمال النقيب وأعمال الصندوق، وابلاغ البنوك ذلك.

٥ – تتولى لجنة الإشراف على الانتخابات الإشراف على النواحى المالية فى ادارة عمليات الانتخاب منذ قفل باب الترشيح حتى إعلان النتيجة، وتنظيم الدعاية الانتخابية فى مبنى النقابة العامة بما يكفل المساواة بين كافة المرشحين.

٦ – يصدر قرار بمد موعد قفل باب الترشيح حتى يوم ٨٩/٢/٢٩.

ولم يلق هذا الاقتراح قبول المجلس أو اللجنة المؤقتة لأن أعضاء اللجنة رأت فيه الاعتراف بوجود المجلس، ورأى فيه المجلس أن يده ستغل عن ادارة الانتخابات فرفضه كل طرف، مما حدا بعبد الله الزغبى إلى نشره على المحامين ودعاهم لتبنى هذا الاقتراح وحث الاطراف المعنية على تنفيذه، ولكن لا مجيب.

ويتجدد الاشتباك داخل النقابة، حينما حاول بعض المحامين وهم محمود نصار، جميل كامل شحاتة، قمر موسى، بسيم محمد سليم، محمود رياض دخول النقابة فتصدى لهم الحرس الموجود بالنقابة ومنعوهم من الدخول.

وتصاعدت حدة الصراع بصدور حكم محكمة القضاء الادارى فى ٨٩/٤/٢٩ بعدم شرعية قرارات المجلس المسحوب منه الثقة، وقضت المحكمة بوقف تنفيذ قرار المجلس بفتح باب الترشيح وذلك على سند من القول بأن قرارات الجمعية العمومية غير العادية والمنعقدة يوم ٨٩/١/١٩ باتت محصنة إذ لم يطعن عليها أمام محكمة النقض، وأن المجلس لم يعد له ولاية فى اصدار أى قرارات تتعلق بشئون النقابة.

وبات أن التعجيل بالانتخابات هو الصيغة المثلى لتجاوز أزمة النقابة.

وطعن مجلس النقابة فى الحكم الصادر من محكمة القضاء الادارى أمام المحكمة الادارية العليا وحدد له جلسة ٨٩/٥/١٥ وضمن الطعن شقاً مستعجلاً بوقف تنفيذ الحكم المطعون عليه، إلا أن دائرة فحص الطعون أغفلت طلب وقف التنفيذ وقررت تأجيل نظر الطعن لجلسة ١٩٨٩/٦/٥ أى بعد ميعاد الانتخابات والتى حدد لها

٨٩/٥/٢٦ فلم يكن أمام المجلس إلا تأجيل الانتخابات لميعاد يُحدد بعد صدور الحكم، حيث أن اللجنة المشرفة على الانتخابات رأت ضرورة تأجيل الانتخابات حتى صدور حكم من المحكمة الادارية العليا.

ويقرر التيار الدينى الانسحاب من المعركة رغم تقديم رموزه لأوراق ترشيحهم، ويعود مختار قاسم ليصدر بيانه الثانى عن لجنة المحامين الشبان والذى جاء فيه :

«عندما يلقى المنحرف الاعجاب وتنتهى المبادىء، ولا تسود سوى الانتهازية فربما كان هذا هو الوقت الذى يتعين فيه على المرء أن يختبىء، وأن يرجىء معركته، وأن يتوقف عن أن يكون دون كيشوت، فالزمن ليس زمن احلام وأفكار ونضال، ولكنه زمن انكسار وهوان وتراجع عن كل ما هو جميل وعميق وخالد» وأنهاه بقوله « إننا نؤمن بأن الانسحاب من المعركة لا يحقق نصراً، ولا ينيل أملاً، ولا يصيب غاية، وفى كل الأحوال، وتحت جميع الظروف يجب أن نعاود الهجوم حتى ولو كان الزمان ليس زمن دون كيشوت».

وأيضاً صدر بيان عن الإخوان المسلمين يوضح أسباب الانسحاب ذكر فيه أنه يتعين علينا فى ظل الأزمة الحالية أن نتخير وقت ابداء الرأى!! وعليه فلم يعلن الإخوان عن رأيهم فى الأحداث.

ويلتف مجلس النقابة حول الحكم، ويقرر مواجهة الموقف بأسلوب قانونى يخلص فى الدعوة لعقد جمعية عمومية غير عادية لالغاء قرارات الجمعية العمومية المنعقدة فى ٨٩/١/١٩ والتى تحصنت بعدم الطعن عليها، وعلى الرغم من نشر بيان اللجنة المؤقتة والموقع من د. عصفور فى ٨٩/٥/١٩ والذى حذر فيه مجلس النقابة من الالتفاف حول الحكم واستمرار غصبه للسلطة وأن لمثله لا يجوز قبول طلبات عقد جمعية عمومية وأن مثل هذه الطلبات يجب أن تقدم إلى اللجنة المؤقتة الممثلة الشرعية الوحيدة لجموع المحامين، وعلى الرغم من ذلك دعيت الجمعية العمومية غير العادية للمحامين يوم ٨٩/٥/٢٦ واتخذت قراراتها بإلغاء قرارات جمعية ١٩ يناير وتحديد يوم ٨٩/٦/٩ موعداً لاجراء الانتخابات.

وتعود اللجنة المؤقتة لاصدار بيان فى ٨٩/٦/٦ أوضحت فيه الحقائق التالية:

١ – أنه لو لم يتجرد مجلس النقابة من صفته بحكم محكمة القضاء الادارى الذى أيد قرار سحب الثقة– فإن هذا المجلس قد انقضت مدته القانونية وهى أربع سنوات منذ إعلان نتيجة الانتخابات فى مايو ١٩٨٥ ولذلك لم يعد من حقه عقد اية جمعية عمومية عادية أو غير عادية.

٢ – أنه لم تنعقد جمعية عمومية يوم ٨٩/٥/٢٦ فعدد المحامين الحاضرين لم يبلغ خمسمائة محام، بينما كان العدد الأكبر من البلطجية الذين يستخدمهم مجلس النقابة المنحل أو غير المحامين، بينما منع مئات المحامين المعترضين من حضور الجمعية العمومية وتسجيل اعتراضاتهم.

٣ – أنه لم يجر أى تصويت على ما ورد بجدول الأعمال المصطنع، وإنما كانت هناك كشوف معدة من قبل، وقرارات متخذة سلفًا، واللجنة المؤقتة تؤكد أن أسلوب القوة وتحدى أحكام القضاء والشرعية ينهجه المجلس المسحوب منه الثقة، وكذلك الذى انقضت مدته، هذا الأسلوب غير الشرعى لن يجدى فى أن يحين الوقت – مهما طال – الذى يمسك فيه القانون بتلابيب الآثمين، وعندئذ سوف تبيض وجوه وتسود وجوه، وعندما يقول القضاء العادل كلمته ينقضى هذا الفرح العابث، وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون.

ونخلص مما تقدم ان مسلسل الصراعات ادى إلى تعطيل فاعلية النقابة ، فلم يعد لها قيمة من قبل الدولة ، ولا وزن لها لدى الرأى العام ، وفقدت احترامها لدى اعضائها ، وهزم جميع الأطراف ، ولم يفرح إلا الذين ارادوا اضعاف النقابة وتهميش دورها ، وفتح الباب لقوى وتيارات من خارج النقابة حاولت تحقيق أغراض لها من خلال هذه النقابة .

وإذا كان مثقفو الأمة ، والمتعلمون فيها ، بل والمشتغلون بالقضايا العامة يفعلون هذا ، فكيف نطلب من شعب نصفه يعانى من الأمية ان يقون بواجبه الانتخابى .

وباتت الحاجة ملحة الى اقرار انه ليس من حسن السياسة ، ولا من مصلحة العلاقات النقابية الى إطالة بقاء أى مجلس أكثر من دورتين ، وعلى ان تخفض مدة الدورة الواحدة الى سنتين ، فاننا نؤمن بأن صدارة العمل النقابى والمتمثل فى مجلس النقابة يجب ان يتداول بين أعضاء النقابة بقدر الامكان ، وان يعدل القانون لتصبح النقابة سيدة جدولها ، بمعنى أن تضع من الشروط ما تراه كفيلاً بوقف هذا السيل المنهمر فى اعداد المتقدمين اليها وان تتولى تأديب اعضائها .

● السبت ١٥ شوال ١٤٠٩ هـ - ٢٠ مايو ١٩٨٩ م ●

بيان اللجنة المؤقتة لنقابة المحامين إلى كل الزملاء بجمهورية مصر العربية

صدر حكم محكمة القضاء الإداري (مجلس الدولة) في الدعوى رقم ٢٩٢٤ سنة ٤٣ ق بجلسة ٢٩ من «ابريل» بوقف تنفيذ القرار الصادر من مجلس النقابة المنحل بفتح باب الترشيح وتحديد موعد لاجراء الانتخابات يوم «الجمعة» ٢٦ من «مايو» الحالي. وقد اسس هذا الحكم على ان قرار الجمعية العمومية غير العادية بسحب الثقة من مجلس نقابة المحامين نقيبا واعضاء، وعدم طعن المجلس في هذا القرار امام محكمة النقض خلال الاسبوعين المنصوص عليهما في قانون المحاماة، هذا القرار قد اصبح حصينا وجَرَّد مجلس النقابة من صفته ولم تعد له اية ولاية في اصدار اي قرار يتعلق بشئون المحامين. وقد طعن في الحكم أمام المحكمة الادارية العليا وطلب الطاعن من دائرة فحص الطعون الحكم بصفة مستعجلة بوقف تنفيذ الحكم. فقانون مجلس الدولة لا يعترف بانه يترتب على رفع الاشكال في التنفيذ وقف تنفيذ الحكم المستشكل فيه (كما هو الشأن في قانون المرافعات) وانما لا يعترف قانون مجلس الدولة الا بصدور حكم من دائرة فحص الطعون لوقف تنفيذ الاحكام الصادرة من القضاء الاداري. وعندما نظر طعن النقابة في الحكم يوم ٥/١٥ اغفلت دائرة فحص الطعون طلب وقف التنفيذ ولهذا اجلت نظر الطعن ليوم ٦/٥ (اي بعد الموعد المحدد لاجراء الانتخابات يوم ٥/٢٦) -مما يؤكد التزام مجلس النقابة المنحل بعدم اجراء الانتخابات في الموعد المحدد بقرار فتح باب الترشيح الذي قضى بوقف تنفيذه. وهو ما قررته لجنة الاشراف على الانتخابات التي شكلها مجلس النقابة المنحل، وما اعلنته نقابة القاهرة. غير ان مجلس النقابة المنحل متحديا لحكم القضاء مصمم على اجراء الانتخابات يوم ٥/٢٦، وقد دعا النقباء الفرعيين للقيام بهذه الانتخابات في مقار النقابة الفرعية في موعدها وان كان قد سرب الى الاخبار نبأ اصدار قرار بارجائها الى موعد يحدد فيما بعد! ويعلم مجلس النقابة انه لم تعد له حتى ولاية اصدار قرار بالتأجيل، رغم خطته السرية في مفاجأة المحامين باجراء الانتخابات. كما ان اللجنة المؤقتة علمت ان مجلس النقابة المنحل رغبة منه في الالتفاف حول حكم القضاء الاداري، قد دعي الى عقد جمعية عمومية غير عادية لالغاء قرارات ١٩ يناير ثم نشرت الاهرام في (٥/١٩) ان هذه الجمعية العمومية (ستعقد يوم ١٩٨٩/٥/٢٦) لتقرير ما يجب اتخاذه من اجراءات نحو الانتخابات وذلك التزاما بالشرعية وحسما لاي نزاع وتأجيل الانتخابات التي كان مقررا عقدها في نفس اليوم) ويعلم مجلس النقابة المنحل انه لم تعد له اية صفة في قبول طلبات عقد اية جمعية، وان مثل هذه الطلبات كان يجب ان تقدم الى اللجنة المؤقتة الممثلة الشرعية الوحيدة لجموع المحامين، وهي التي تأذن اولا تأذن بعقد الجمعية العمومية غير العادية وفي الموعد الذي تراه مناسبا. ومن المؤسف ان يستمر مجلس النقابة المنحل في غصبه السلطة ومبنى النقابة متحديا حكم القضاء، وقرار الجمعية العمومية غير العادية ١٩ يناير، وان يستغل الغاصب موقعه داخل مبنى النقابة تحت حماية رجال الأمن الرسميين والخصوصيين لكي يعقد اجتماعات غير شرعية يحشد فيها انصاره ويمنع باقي المحامين.

واللجنة المؤقتة تحذر مجلس النقابة المنحل والنقابات الفرعية الاعتداء على احكام القضاء وسيادة القانون، وسوف تتخذ اللجنة المؤقتة كافة الاجراءات القانونية الادارية والجنائية والتأديبية ضد اي موقف او تصرف منحرف.

دكتور محمد عصفور

رئيس اللجنة المؤقتة
١٩٨٩/٥/١٩

جريدة الوفد ٢٠ / ٥ / ١٩٨٩

الباب الثالث
الممارسات والآثار

الفصل الأول
من ٩/٦/١٩٨٩ حتى ١٠/٩/١٩٩٢

مجلس ٨٩

وأجريت الانتخابات فى ١٩٨٩/٦/٩، وفى حضور حوالى ١٤٠٠٠ محامياً من أعضاء الجمعية العمومية الذين حضروا وأدلوا بأصواتهم ويكتسح أحمد الخواجة منافسيه ويحصل على ١٠٦٧٠ صوتاً فى مقابل ٩١٥ لعثمان ظاظا، عبد الله رشوان ٧٧٤، أحمد شنن ٦٨٠، د. على الرجال ٣٦٢، توفيق حشيش ٨٨، د. يوسف البطراوى ٧٩، ماهر محمد على ٥٠، محمد عبد السلام ١٥، أحمد ناصر ٣٠٠ صوتاً.

فيما وصفته الصحف بأن الخواجة رد على منافسيه ليس بالسلاح أو بالمهاترات، ولكن بأسلوب حضارى يؤكد تقدير المحامين لدوره فى خدمة المحاماه.

وأسفرت نتيجة الانتخابات عن فوز كل من : عصمت الهوارى، أحمد عوده، سامح عاشور، فهمى ناشد، حامد الأزهرى، نبيل الهلالى، صابر عمار، سعيد الفار عن مقاعد استئناف القاهرة. وممدوح تمام وإبراهيم فارس بمقعدى الشباب.

وفاز بمقاعد القطاع العام عبد المنعم حسنى، أحمد أبو دقيقة، أحمد رضا الغتورى، عبد الله الشريف، محمد مصطفى علوان، تهانى الجبالى.

وعن محكمة استئناف اسكندرية عبد الله على حسن، محمد عيد.

وعن محكمة استئناف المنصورة أحمد نافع

وعن محكمة استئناف الإسماعيلية صبرى مبدى

وعن محكمة استئناف طنطا جلال رجب

وعن محكمة استئناف اسيوط محمود عبد الحميد سليمان

وعن محكمة قنا حسن محمد حسن

وعن محكمة استئناف بنى سويف عفت عبد السلام

وبلغ عدد المرشحين للعضوية فى هذه الانتخابات ١٦٧ مرشحاً تنافسوا على المقاعد الـ ٢٤ كان منهم :

إبراهيم عبد الرحمن، إبراهيم رشيدى، إبراهيم عبد النبى، أبو الحسن كمالى، أحمد البلتاجى، أحمد حافظ، أحمد رأفت عمر، أحمد ربيع غزالى، أحمد عبد الحفيظ، أحمد مهران عطا، أدهم العشماوى، أسامة محمود مصطفى، أشرف أحمد فؤاد، البرت شحاتة جرجس، السيد جلال الأحمدى، بشرى عصفور، تيسير محمود عثمان، جمال تاج الدين، حافظ الختام، حسن الدهشان، حسن عبد المولى، خليل الشاهد، د. خميس السيد إسماعيل، ربيع الشامى، رشدى رشدان، زكريا إدريس، سالم الحديدى، سعد حسب الله، سعيد عبد الخالق، طلعت صابر، عادل عبد المجيد، عادل عيد، عبد الحميد أبو مشعل، عبد الحميد الزناتى، عبذ الحميد نايل، عبد الرحمن الكمونى، عبد السلام كشك، عبد العزيز الشرقاوى، عبد العزيز محمد، عبد العظيم ماجد، عبد الله خليل، عطية سليمان، على حلاوة، فاروق دياب، فايق عبد المطلب، فتحى سمك، فريد القربى، فوده يونس فوده، قمر موسى، محسن حافظ، محمد إبراهيم فرج، محمد البطران، محمد رزق، محمد طه عليوه، محمد ضبع أبوقفه، محمد الواعر، محمد منيب، محمد نجيب البدرى، وجيه عباس، د. محمود السقا، محمود الدش، محمود عبد الشافى، مختار نوح، مصطفى محمود، مكرم جرجس، نفيسه حسن زكريا، وحيد إسماعيل، يحيى نداء، يوسف أبو شعيشع، يوسف صقر.

وأهم ما يُلاحظ على هذه الانتخابات :

١ – ما شاب هذه الانتخابات من عنف تجلى فى اطلاق الرصاص على احمد جمعة شحاته المحامى حينما حاول بعض المحامين بقيادة احمد ناصر اقتحام غرفة النقيب حال تواجده مع بعض انصاره وبعض اعضاء اللجنة المشرفة على الانتخابات ، وترتب على ذلك دخول الأمن مبنى النقابة للقبض على أحمد ناصر .

٢ – تأخر إعلان نتيجتها بالنسبة للاعضاء بشكل مُلفت للنظر، حيث كان النقيب الذى اعلن فوزه وبعض المحامين فى دمشق لحضور مؤتمر اتحاد المحامين العرب.

٣ – أن الذى لا خلاف عليه أن ثمة تزوير واضح وصريح قد حدث فيها وخاصة مقعدى الشباب، حيث اعلنت الوفد فوز رأفت سيف وتؤكد بعض الروايات على أن سعيد عبد الخالق كان من بين الناجحين!!

٤ – إضافة أصوات لصالح بعض الفائزين، وحجب أصوات عن بعض الناجحين رغبة فى تعديل ترتيب الفائزين.

٥ – انسحاب التيار الإسلامى.

٦ – سقوط محمد فهيم فى العضوية، وأحمد ناصر فى مقعد النقيب.

٧ – عدم ترشيح كل من د. عصفور، وكمال خالد على منصب النقيب.

وفى مقابلة لى مع رشاد نبيه المحامى والمشرف على تلك الانتخابات نفى تماماً حدوث أى تزوير، وأرجع ذلك إلى استحالة حدوثه، وفى الوقت نفسه أكد عديد ممن تقابلت معهم ورفضوا ذكر اسمائهم أنهم شاركوا فى عملية التزوير، ويقول سعيد الفار فى مقابلة معه بعد أن احطته علمًا بما قاله رشاد نبيه أكد على وقوع تزوير فى انتخابات ٨٩، وكان التزوير سيحدث معه لولا وقفة المرحوم إسماعيل راشد نقيب المحامين بالمنوفية ، والمرحوم أحمد يحيى عبد الفتاح اللذان أصرا على عدم تدخل رشاد نبيه فى النتيجة بالنسبة لسعيد الفار نفسه ونجح ، ثم اضاف بقوله «قولله حتى اسأل أحمد جمعه شحاته»!

ويقول مختار نوح الذى اعلن انسحابه، ولكن بعد فوات مواعيد التنازلات فأجريت الانتخابات واسمه وباقى المنسحبين فيها حتى أن بعض المحامين صوتوا له وحصل على ٢٤٠٠ صوتاً وأن رشاد نبيه اتصل به تليفونيا وابلغه أنه ناجح «وقال له نعلن انك ناجح ولا هتعمل بطل فرفضت!!».

وقبل ظهور النتيجة أقام كمال خالد دعوى مستعجلة ضد الخواجة بصفته نقيباً للمحامين، د. محمد عصفور بصفته رئيساً للجنة المؤقتة بطلب وقف اجراءات انتخابات المحامين التى اجريت يوم ٨٩/٦/٩، ووقف اجراءات الفرز لإعلان النتيجة، وبطلان اجراءات الجمعية العمومية التى انعقدت يوم ٨٩/٥/٢٦، واعتبارها كأن لم تكن.

واستمرت حرب الدعاوى والطعون لتشهد النقابة صدور احكام قضائية عديدة، ومارس المجلس كافة الطرق المنصوص عليها فى قانون المرافعات ومنها رد ٣ دوائر فى مجلس الدولة بُغية عرقلة تنفيذ أى حكم يصدر، وأصبح الأمر فيه شيء من الطرافة، ففى حديث مع النقيب الخواجة اجراه منتصر الزيات المحامى لمجلة «المحامون» والتى تصدرها جماعة المحامين الاسلاميين يقول :

«الغريب أن محكمة القضاء الادارى فى الفترة السابقة على الانتخابات قضت ضدنا، وفى الفترة اللاحقة قضت لنا، هم يقولون أن معهم احكام، وأنا أقول أن معى احكام أعلى من التى معهم فكل احكامهم صادرة من محكمة القضاء الادارى، والاحكام التى معى صادرة من المحكمة الادارية العليا، ونحن وهم فى انتظار حكم محكمة النقض وهم الطاعنون».

واستطرد قائلاً :

«ولو أن د. محمد عصفور اتخذ منهجاً مُحايداً بعد ١٩ يناير لنجح، ولكن هو من اليوم التالى نسى أن المهمة الوحيدة التى أُختير من أجلها هى اجراء الانتخابات، وادلى بحوارات ليس فيها عودة لأنه كله حديث فى الماضى، وعيب لرجل عظيم تاريخه عظيم كنا نكبره مثل د. عصفور ان يمشى وراء أحمد ناصر، وشاهدى على ما قلت أننى فى اليوم التالى لأحداث ١٩ يناير اتصلت بمن اختارهم د. عصفور وهم د. حلمى مراد وسعد واصف، وطلبت إليهم شيئاً، هو أن يتحققوا من وجود محضر للجمعية العمومية فأعلن د. عصفور دون الرجوع إلى د. حلمى مراد أنه اعتذر عن

الانضمام إلى اللجنة، وقالوا أنهم اختاروا أشخاصاً آخرين بدلاً من الذين اختيروا بمحضر الجمعية العمومية، المقدم منهم بخط د. عبد الله رشوان ليس فيه مثل هذا التفويض».

ورداً على طلب توجيه كلمة إلى د. محمد عصفور أجاب بقوله «أنا لا أوجه إليه إلا كلمة واحدة أن يفكر بينه وبين نفسه، وأن يختار الحل الذى يرضيه لمستقبل نقابة المحامين، وانهاء النزاع وأنا مستعد أن انفذه».

وفى ذات العدد واجهت المجلة د. محمد عصفور والذى بدأ حديثه بقوله.

«تجربتى المريرة أثبتت بشكل قاطع أن النشاط النقابى الشريف فى هذا البلد يستحيل أن يحقق غايته طالما كان أعضاء النقابات على هذا القدر من السلبية، وأن جوهر الموضوع هو احترام الشرعية أو عدم احترامها» واستعاد ما حدث بقوله:

«ليس لى أى دور بالنسبة للجمعية العمومية غير العادية التى عقدت يوم ٨٩/١/١٩، وإنما فوجئت، وأنا فى منزلى للراحة بمن يدق على الباب، ويطلب منى الحضور لمبنى النقابة بصفتى رئيساً للجنة المؤقتة التى شكلت بعد أن صدر قرار بسحب الثقة من مجلس النقابة نقيباً وأعضاء، وقد فوجئت بهذا الطلب ورجوت إرجاء المسألة لوقت آخر، فقيل لى إن المحامين ثائرون، وأنهم يحتجزون أحمد الخواجة، ويتطاولون عليه، وأنه فى وضع خطير جداً إن لم أذهب فسوف تتحول الأمور إلى ما هو أسوأ من مجرد التطاول، فبادرت للذهاب أساساً لهذا الأمر.

حتى لا تتقرر سابقة أن اعضاء نقابة مهنية يعتدون على نقيبهم مهما وجه إليه من انتقادات، وبالفعل ذهبنا إلى مبنى النقابة ووجدت الوضع فى منتهى السوء فهناك من يطالبون الخواجة أن يتنازل عن موقعه فى النقابة، وأن يقوم بتسليمى هذه النقابة.. فأكدت للحاضرين أن مثل هذا الاقرار حتى لو صدر، وهم رجال قانون لا يمكن أن ينتج أى أثر قانونى لأنه يقع تحت تأثير الاكراه فتعالت الصيحات والتهديدات بأننى إذا لم انتهز هذه الفرصة فسوف لا ينفذ على الاطلاق قرار الجمعية

العمومية، حتى إن بعض الزملاء المحامين قالوا إن خروج أحمد الخواجة دون كتابة هذا الاقرار لن يتم إلا على جثثنا فأعلنت صراحة أنه إذا لم يخرج أحمد الخواجة سليماً فلن أقوم بالمهمة التى كلفت بها».

واستطرد قائلاً:

حاولنا كثيراً تنفيذ الاحكام وللأسف الشديد كانت سُلطات الدولة تُحارب وبشدة أى تجمع مهنى ينازع فى شرعية مجلس النقابة لأن مثل هذا المبدأ يمكن أن يمتد إلى جميع النقابات المهنية والتى تحرص الحكومة على هيمنتها عليها، وهذا هو السبب فى أن الصحافة الرسمية كانت تهاجم اللجنة المؤقتة منذ البداية، وبالذات من اختارته الجمعية العمومية غير العادية رئيساً للجنة، وفى آخر مرحلة من مراحل التنفيذ يوم ٩٠/١٢/٢٧ تظاهرت وزارة الداخلية بأنها سوف تقوم بالتنفيذ بالقوة، وفى هذا اليوم اجتمع مجلس النقابة، واصدر قراراً بنقل إثنى عشر محامياً إلى جدول غير المشتغلين، ولم أكن اتصور أن يقف المحامون هذا الموقف السلبى بل والمخجل».

وأشاد فى حديثه بموقف محامى الإسكندرية خاصة الأستاذ سعد أبو السعود الذى حضر مع مجموعة من السادة المستشارين السابقين من الإسكندرية لمقابلة أحمد الخواجة لمطالبته بسحب القرار فقرر لهم « إن هذا القرار صدر ليُلغى ».

وعقب على تنفيذ الاحكام بقوله :

«طالما أن الدولة لا تُريد اطلاقاً أن يكون للمحامين أى رأى فى شئون نقابتهم فلن نستطيع تنفيذ هذه الاحكام».

ورداً على سؤال كيف تُفسر اعتذار باقى اعضاء اللجنة المؤقتة عن عدم الاشتراك فى أعمالها؟ قال :

«إبراهيم عبد الغنى كان بالخارج فلم يعتذر، د. سعد واصف أبدى استعداده أما بالنسبة للدكتور حلمى مراد فقد طلب منى أن أُطلعه على اوراق الجمعية العمومية وأن ارسلها إليه حتى يتأكد من شرعية عقدها فقلت له يا د. حلمى لسنا جهة رقابة فإما أن

تقبل أو تعتذر، كما أننى قلتُ له اخشى فى حالة ارسالها أن تُخطف فى الطريق أو تُسرق فيمكنك الحضور للاطلاع»!! وفى نهاية الحديث طلبت المجلة منه أن يوجه كلمة إلى أحمد الخواجة فقال : «اقول له اتق الله» انتهى كلام د. عصفور.

وأهم ما يميُز تلك الفترة فى عمر نقابة المحامين هو تدخل الحكومة بوسائل شتى فيما يُمكن تسميته بالاختراق، والغزل بالمناصب، وأن النقابة تخلت عن دورها القومى فأغلقت أبوابها فى وجه أى طالب لعقد مؤتمر، فرفضت عقد مؤتمر لاتحاد الجامعات المصرية، مؤتمر مكافحة الصهيونية، وانقسم المجلس إلى شيع، وبات الانفاق يجرى حسب الهوى، ويجرى على سياسة تأليف القلوب، وترضية النفوس، وحشد الانصار(١)

وتحولت النقابة فى هذه الفترة من مُنتدى للفكر والرأى إلى وكر للمؤامرات والألاعيب.

وتحدت النقابة الاحكام القضائية فشكك ذلك فى مصداقيتها فى الدفاع عن الشرعية أو القانون أو الحرية.

وخلاصة الأمر أن النقابة فشلت فشلاً ذريعاً فى اداء وظيفتها النقابية المهنية، وتفرغت لبحث سُبل وقف تنفيذ الأحكام.

وفى سابقة خطيرة، وعندما استنفد المجلس كل الطرق القانونية وغير القانونية لجأ إلى حيلة رأى أنها تمثل واقعة لاحقة على صدور أى حكم، وهى زوال صفة عضوية النقابة عمن صدر لصالحهم الاحكام، فيصدر المجلس بجلسة ١٩٩٠/١٢/٢٧ قراراً بنقل ١٢ محامياً إلى جدول غير المشتغلين وهم د. محمد عصفور، د. عبد الله رشوان، محمد شمس الدين الشناوى، أحمد ناصر، أشرف أحمد ناصر، عبد العال العريان، سمير محمود شحاته، فوزى الخولى، محمد عبد المنعم ، أحمد كيلانى ، احمد حجازى ، احمد البلتاجى .

---

(١) عبد العزيز محمد فى مقال بعنوان « كلمة حق » فى جريدة الوفد ٥ / ٣ / ١٩٩٢

وقابل المحامون ذلك بسلبية متناهية عدا بعض محامى الإسكندرية ولكن جهودهم باءت بالفشل على النحو السابق الاشارة إليه فى حديث د. عصفور، فلجأ المنقولون إلى محكمة القضاء الاداري لالغاء القرار وأقاموا الدعوى ٢٠١٥ لسنة ٤٥ ق فقضت المحكمة بعدم اختصاصها ولائيًا بنظر الدعوى واحالتها إلى محكمة النقض، فطعن المدعون على هذا الحكم أمام المحكمة الادارية العليا، وقالوا شرحًا لطعنهم إن هذا القرار أنما صدر لتصفية الحسابات مع اللجنة المؤقتة بعد أن استصدرت احكاماً عديدة تؤكد على شرعيتها، واحكاماً مستعجلة بتسليم مبنى النقابة لهم، وأن مجلس النقابة حاول بشتى الوسائل عرقلة تنفيذ الاحكام، وأن القرار المطعون عليه يتسم بطابع العقاب الجماعى دون بيان المنسوب لكل منهم على حده، وانتهت المحكمة إلى أن القرار جاء فى عبارات مرسلة، ومبهمة يعوزها التحديد والتدليل، فإن قوامه حسبما يستشف من عبارات القرار والتاريخ الصادر فيه هو ما شجر بين أعضاء اللجنة المؤقتة ورئيسها، وبين مجلس النقابة برئاسة المطعون ضده الأول من منازعات وخصومات متوالية حول شرعية اجتماع الجمعية العمومية غير العادية فى ١٩ يناير ٨٩، وكل ذلك ومما هو منسوب للطاعنين لا يمكن اعتباره من قبيل فقدهم أحد شروط القيد بالجدول العام، ويبدو فى القرار أنه استتر فى شكل قرار بنقل اسماء الطاعنين إلى جدول غير المشتغلين، إلا أنه فى حقيقة الأمر يخفى بين اعطافه وينطوى فى حكمه على قرار عقابي يستهدف منع الطاعنين من مزاولة مهنة المحاماه نكالاً لما بدر منهم، وهى عقوبة لا يملك مجلس النقابة توقيعها، وانتهت المحكمة الادارية العليا إلى أن القرار معدوم، وقضت بقبول الطعن شكلاً وفى الموضوع بالغاء الحكم المطعون فيه، وباختصاص مجلس الدولة بهيئة قضاء اداري بنظر الدعوى وبقبول الدعوى شكلاً وفى موضوعها بالغاء قرار مجلس النقابة مع ما يترتب على ذلك من آثار والزمت النقابة المصروفات.

وقد أقام من نقلوا إلى جدول غير المشتغلين دعاوى أمام محكمة القضاء الاداري بطلب تعويضهم عن الاضرار المادية والأدبية التى أصابتهم من جراء القرار وصدرت لهم احكام وهم :

م	الاسم	رقم الدعوى	قيمة التعويض	رقم الشيك وتاريخه
١	د. عبد الله رشوان	١٩٩ / ٤٨ ق	٥٠ ٠٠٠ خمسون الفاً	٨٣٨٠٤ ٢٦ / ١٠ / ٩٦
٢	اشرف احمد ناصر	١٠٠١ / ٤٨ ق	٢٠ ٠٠٠ عشرون الفاً	٨٣٤٧٥ ١٣ / ٨ / ٩٦
٣	عبد العال العريان	١٩٥٥ / ٤٧ ق	٢٠ ٠٠٠ عشرون الفاً	٨٣٠٠٩ ٦ / ٥ / ٩٦
٤	سمير محمود شحاته	١٣٩٦ / ٤٧ ق	٢٠ ٠٠٠ عشرون الفاً	٨٣٠٠١٠ ٦ / ٥ / ٩٦
٥	فوزى الخولى	٩٧٤٣ / ٤٧ ق	٢٠ ٠٠٠ عشرون الفاً	٨٣٨٩٩ ٢٥ / ١١ / ٩٦

وقضت محكمة القضاء الادارى فى الدعوى التى اقامها احمد ناصر بمبلغ عشرين الف جنيه ، إلا انه لم يقم بتنفيذ الحكم وطعن عليه امام المحكمة الادارية العليا ، ولم نتمكن من حصر باقى الدعاوى وعما اذا كان اصحابها قد صرفوا قيمة التعويض من عدمه ، ونشرت جريدة الاخبار ان احد المحامين قد قُضى له بمبلغ مائة وعشرون ألف جنيه تعويضاً عن قرار نقله لجدول غير المشتغلين – إن صح الخبر – فإننا نرجح أن يكون ذلك الحكم قد صدر لصالح د. محمد عصفور المحامى .

وليس لنا من تعليق على ما حدث إلا أن مبالغ التعويض تحملتها النقابة ، ولم يتحملها من أصدروا القرار من مالهم الخاص ، ولكِ الله يا نقابة المحامين .

ويُعلق الدكتور عصفور على قرار نقل اسمه إلي جدول غير المشتغلين بقوله «لقد حرص أمين عام النقابة بتحريض من النقيب على ابلاغ القرار إلى جميع الجهات القضائية، وفى مقدمتها مجلس الدولة حتى أُحارب فى رزقى، وحتى يمكن بعض صغار الفنيين فى مجلس الدولة من التطاول على من يعتبر فى مقام ابيهم، وكانت المواقف مؤسفة للغاية فى المحاكم، حيث أوفد مجلس النقابة من يعلنون فى قاعات المحاكم أننا مشطوبون من الجدول، وقد تحملنا الكثير ولجأنا إلى مجلس الدولة.

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر

مجلس نقابة المحامين

إنعقد مجلس النقابة بالقاهرة في تمام الساعة

مساء يوم الخميس ١١ جمادى الثاني ١٤١١ هـ الموافق ٢٧/ ١٢/ ١٩٩٠

برئاسة السيد الأستاذ / أحمد الخواجه نقيب المحامين

وسكرتارية السيد الأستاذ / محمد صبري مبدى

وبحضور السادة الأساتذة / عصمت الهواري ، محمود عبد الحميد سليمان ، رجائي العطيفي ، أحمد ناصر ، سيد الحصري ، عبد الله علي حسن ، أحمد رضا محمد ، حامد الأزهري ، محمد عيد ، علي الجبالي ، سعيد الفار ، صابر عمار ، زهير ناشد ، أحمد ناصر ، مختار عبد السلام ، إبراهيم فارس ، ممدوح تمام ، محمد محمد حسن ، سامح عاشور ، محمد مصطفى الروان ، أحمد أبو شقة ، د. جلال رجب

ولم يحضر كل من الأساتذة :-

عبد المنعم حسن (اعتذر) ، عبد الله الشريف ، خليل الأحلالي

ثم حضر الأستاذ عبد المنعم حسن بعد البدء في أعمال الجلسة .

ونظر المجلس في جدول الأعمال المعروض وأصدر فيه قراراته

التصديق على محضر جلسة ١٢/١٢/ ١٩٩٠
تم التصديق

ثانياً: القرار بشأن الزملاء الذين استبعدوا تنفيذاً للقرار المبني بشأن المادتين ١٢، ٤٤ من القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٣ :-

قرر المجلس بإجماع الآراء نقل أسماء الأساتذة

ثانياً: الرفقة الآتي اسماؤهم فيما بعد في جدول الاعضاء غير المشتغلين وهم:

١- د. محمد العصفور.

٢- محمد شمس الدين الشناوي.

٣- محمد حسين ناصر.

٤- د. عبد الله رشوان.

٥- السيد محمد عبد الفتاح الشبح.

٦- اشرف محمد حسين ناصر

٧- محمد صالح محمد حسين

٨- فوزيه عبد الوهاب الحلو

ثالثاً: ٩- سيد محمود شحاته.

١٠- عبد العال محمد محمد العزبي.

١١- محمد عبد المنعم.

١٢- محمد محمد كيلاني.

وقد كلف المجلس الأمين العام باخطارهم جميعاً بالقرار الآنف وفضلاً عن النقابات الفرعية والجهات المختصة المعنية بالعمل بموجبه اعتباراً من تاريخ اصداره. وقد تليت اسباب القرار قبل ترديده بمحضر الجلسة.

رابعاً: واثر تلاوة هذا القرار فقد طلب الاعضاء الحاضرين جميعاً ان يوقعوا على هذا المحضر.

وانتهى المحضر في تمام الساعة ٧ مساءً.

وكان عبد الله على حسن المحامى وعضو المجلس عن دائرة استئناف اسكندرية قد انتقل الى رحاب الله ، وأثار رحيله قضية من يستحق أن يخلفه ، هل هو عادل عيد المحامى باعتباره الذى يليه فى الأصوات عن دائرة الاسكندرية أم الحاصل على أعلى الاصوات ؟ وثار جدل حول ذلك إنتهى برفض تصعيد عادل عيد وتم تصعيد ابراهيم عبد الرحمن المحامى .

وفى مارس ٩٢ يبدأ صراع من نوع جديد، طرفاه نقابة القاهرة الفرعية برئاسة عبد العزيز محمد وبين مجلس النقابة حينما رفضت النقابة عقد الجمعية العمومية العادية للمحامين بالقاهرة، بينما حددت نقابة القاهرة يوم ٩٢/٣/١٣ موعداً لها، وفجر هذا الصراع قضية وقوف الخواجة مع عبد العزيز محمد فى انتخابات نقابة القاهرة الفرعية فى مواجهة أحمد شنن وللحق أقول إن الخواجة لم يكن له هم فى هذه الانتخابات التى جرت فى ١٩٨٩ إلا نجاح عبد العزيز محمد أو بمعنى آخر سقوط أحمد شنن وكان له ما أراد، لذلك رأى البعض فى الصراع الحديث أن ذلك جزاء أحمد الخواجة على وقوفه بجانب عبد العزيز محمد!!، ويعلق عبد العزيز محمد على ذلك بقوله : «لاشك أن النقيب أحمد الخواجة.. كان له موقف واضح فى هذه الانتخابات.. وأعلن أنه معى بكل وضوح وصراحة، وهو موقف اعتز به بكل تأكيد، وكان تكريماً لى، ثم برزت نقاط اختلاف بعد أن انتخبت نقيباً، وأعى تماماً أسباب ذلك، وأضعها فى إطارها.. ولا أجاوزها ليكون به خلافًا شخصيًا.. حيث كانت تربطنى بالنقيب أواصر إنسانية عميقة، وهذه الأسباب ترجع إلى حرصى على استقلالية عملى، واستقلالية نقابة القاهرة.» .

وكانت انتخابات نقابة القاهرة الفرعية قد اجريت فى ١٩٨٩/١١/١٧ بحضور ٢٧٣٣ محامياً فاز عبد العزيز محمد بمنصب نقيب القاهرة بعد حصوله على ١١١٣ صوتاً فى مواجهة أحمد شنن النقيب السابق للقاهرة وذلك بمساعدة قوية من أحمد الخواجة وأنصاره، وفاز بعضوية المجلس كل من :-

١ – عبد السلام كشك	١٣٦١	صوتاً
٢ – سيف خلف	٩٣٩	صوتاً
٣ – رفعت إبراهيم	٩٣٤	صوتاً
٤ – خالد بدوى	٩٣٢	صوتاً
٥ – زكريا ادريس	٨٦٣	صوتاً
٦ – جمعة سعفان	٧٨٩	صوتاً
٧ – جلال سعد	٧١٤	صوتاً
٨ – حافظ الختام	٦٣٥	صوتاً
٩ – عطيه طه سليمان	٥٩٨	صوتاً
١٠– عبد الله النجار	٥٥١	صوتاً

ثم تم تصعيد ايناس فوزى والحاصلة على ٥٧٩ فى مقاعد الشباب بدلاً من خالد بدوى الذى نجح فى انتخابات النقابة العامة، ثم عبد المجيد بدر بموجب حكم قضائى والحاصل على ٥٤٣ صوتاً والذى عانى كثيراً حتى تم تنفيذه، ثم إبراهيم نعيم والحاصل على ٥٣٩ صوتاً الذى رأى أحقيته فى شغل مقعد عطية سليمان الذى نقل اسمه إلى جدول محامى القليوبية ورشح نفسه نقيبًا ولم يوفق، ومع ذلك تمسك بالعضوية ولم يتخل عنها!! ، ورفض المجلس تصعيده فأقام دعوى أمام القضاء .

ومن المرشحين الذين كانت فرصتهم قوية فى الفوز :

إبراهيم العزازى، أحمد فؤاد، أسعد رضوان، بسيم محمد سليم، جمال عمر، حسن أمين، زكريا خطابى، زكى محمد زكى، عبد البارى أحمد عبد اللاه، فريد حجاج، محسن حافظ، محسن طعيمة، محمد الثابت، محمد عيد عزام، وجيه عباس، ممدوح عبد العزيز الشوربجى، منصور عبد الغنى، نبيل عزمى.

ونعود إلى طبيعة الخلاف الناشىء بين النقابة العامة والنقابة الفرعية من ناحية

وبين أعضاء مجلس النقابة العامة من ناحية أخرى يقول الخواجة : « إن الخلاف مع النقابة الفرعية خلاف حول معهد المحاماه، حاول البعض استثماره من أجل انتخابات قادمة، وأن الذاتية والنوازع الخاصة تقف وراء هذه الصراعات، ويحاول أصحابها أن يلبسوها رداء الحزبية، ويتظاهرون بالتباكى على دور النقابة الغائب، وأيضاً رأى بعض الذين اعتقلوا أن لهم دوراً مميزاً يرون معه أنهم احق بادارة النقابة من غيرهم، وكان السؤال هل يجوز للإنسان أن يجنى ثمار عمله الوطنى أم لا؟ وهذا الخلاف أوجد فريقين أحمد ناصر، محمد فهيم فى جبهة، وصبرى مبدى ومحمد عيد، وحامد الأزهرى فى جبهة ثانية، ولكل فريق من هؤلاء رؤيته».

وعن أسباب اختياره لصبرى مبدى أميناً عاماً للنقابة علق قائلاً:

«إن فى نقابة المحامين تقليد جرىٍ العمل عليه، وهو أن يترك الأعضاء للنقيب اختيار الأمين العام، وهم يقومون باختيار الوكلاء وأمين الصندوق، وذلك لأن النقيب والأمين العام هما اللذان يمارسان العمل النقابى اليومى، ولذلك لابد أن يكونا على وفاق، ولذلك اخترت صبرى مبدى، ورشحته ونجح بالتزكية».

صراع آخر جديد فى أطرافه قديم فى أسبابه، وهو صراع على المناصب نشأ هذه المرة بين صبرى مبدى وسامح عاشور ويبدو أن المجلس وقد افتقد أحمد ناصر ومحمد فهيم قد عز عليه إلا أن يكون هناك ما يعكر الصفو، ويبدى سامح عاشور رغبته فى الترشيح لمنصب الأمين العام للنقابة، ويعلق صبرى مبدى على ذلك فى حديث له لمجلة آخر ساعة فى ٩٢/٣/١٨ بقوله :

«لاشك أن هناك صراعات بين عدد من أعضاء المجلس ترتد بالسلب بطبيعة الحال على الاداء النقابى، لأنها تصرف الجهود بعيداً عن هذا الاداء، ومما يؤسف له أن هذه الصراعات تنبع من مواقف ذاتية ، ومنطلقات شخصية».

وفى أول مارس ١٩٩٢ انتقل عفت عبد السلام المحامى وعضو مجلس النقابة عن دائرة استئناف بنى سويف الى رحاب الله .

وتحققت النبوءة

وتحققت نبوءة عثمان ظاظا المحامى التى اشار إليها فى بيان له للمحامين فى ٨٩/٦/١ نشره بجريدة الوفد جاء فيه :

«ولاشك أن انتخابات ٨٩/٦/٩ مُعرضة للبطلان، ويتعين إيقافها حتى ينحسم الأمر بحكم قضائى ولا نتعجل فى إجراءاتها».

وبالفعل وفى ٩٢/٧/١٥ تصدر محكمة النقض حكمًا ببطلان تشكيل الجمعية العمومية غير العادية لنقابة المحامين، والتى جرت يوم ٨٩/٥/٢٦، وبطلان انتخاب مجلس النقابة الذى تم فى ٨٩/٦/٩ نقيباً وأعضاء، ليحدث ذلك الحكم دوياً فى أوساط المحامين، خاصة الفريقين المتصارعين، جبهة الخواجة، وجبهة د. عصفور، وتنزعج الحكومة، وتسعى لإيجاد حل لأن ذلك الحكم صادر عن أعلى محكمة فى الهرم القضائى المصرى، ولا يرد عليه طعن أو أشكال، ولا يمكن وضع أية عراقيل فى مواجهته كالتى حدثت مع الأحكام العديدة الصادرة من مجلس الدولة لصالح اللجنة المؤقتة، والتى استطاع مجلس النقابة أن يوقف تنفيذها تارة، والتحايل أو الالتفاف عليها تارة آخرى وبطرق شتى، ولقد رأيت نشر هذا الحكم كاملاً بهذا الكتاب تحقيقاً للحيدة والموضوعية.

بيان للزملاء المحامين

بعيدا عن الدخول في الصراعات القائمة التي نسأل الله ان تنتهي فان لي رؤية محددة اطرحها للزملاء عسى ان يهدينا الله عز وجل سواء السبيل.

١ - ان جمعية ٢٦/٥/١٩٨٩ غير العادية وجهت دعوتها ممن لا يملك وفي اثر الحكم الصادر والقائم حتى الآن ويجب اتباعه حتى يتم الفصل في الطعن المقام فيه.

٢ - ان ما ورد بقرارات جمعية ٢٦/٥/١٩٨٩ لم يرد فيها اشارة الى العدول عن قرار سحب الثقة والذي يعتبر قائما ومنتجا لاثره وفق الحكم ولقد كان قرار سحب الثقة هو عمد قرارات جمعية ١٩ يناير وبالتالي تنحسر الصفة عن المجلس.

٣ - انه لا يجوز عقد جمعية عمومية غير عادية لسحب قرارات جمعية عمومية غير عادية اخرى لانه بانعقاد الجمعية غير العادية واتخاذها قرارات محددة انتهى الغرض منها واصبحت قراراتها عنوان الحقيقة والسبيل الى اعادة بحثها هو جمعية عمومية عادية وليست غير عادية والا فان الحال، كل فريق يدعو لجمعية غير عادية وينفذ ما يراه من قرارات وهكذا الى ما لا نهاية.

٤ - تردد ان المحامين منعوا من حضور جمعية ٢٦/٥/١٩٨٩ وان ذلك الثبت بمحاضر وان القول بانها انعقدت بحضور الفين لهذا عدد يتضاءل امام عدد اعضاء الجمعية العمومية ولا يتعدى نسبة من حضر ٢,٥٪ من مجموع المحامين ومن ثم يجب ان تكون الفيصل جمعية عمومية عادية.

٥ - ان تشكيل لجنة الاشراف وان كان لمعظمهم صداقة قوية معي واعتزازي بهم الا ان المحامين يرددون انها غير محايدة وان اغلبهم له مواقف معروفة مع فريق معين.

انني اهيب باعضاء اللجنة جميعا وممن لهم تاريخ نقابي سابق ان يحافظوا عليه وان يبتعدوا عن الصراع بين الفريقين حتى تظل صفحتهم ناصعة لدى المحامين وانه اذ تردد الكثير بين المحامين عن ميول لفريق ضد فريق آخر فانني اناشدهم مخلصا بان ينسحبوا من اللجنة وان يتخذوا قرارهم سريعا.

- واخيرا فانني ادعو الجميع الى تناسي ما حدث وتجلس سويا وتتفق على ان يظل الحال معلقا على نتيجة الفصل في المنازعة القضائية المرددة بين الطرفين وينزل الجميع على الحكم النهائي الذي يصدر وان تكلف لجنة الاشراف السابقة برئاسة الاستاذ الدكتور حلمي مراد لاداء الاعمال الخاصة بادارة النقابة والاشراف على الانتخابات فور تحديد ميعادها باعتبار ان هذه اللجنة لاقت ارتياحا كبيرا من جميع المحامين.

ولاشك ان اجراء انتخابات ٩/٦/١٩٨٩ معرضة للبطلان ويتعين ايقاف انتخابات يوم ٩/٦/١٩٨٩ حتى يتحسم الامر بحكم قضائي ولا نتعجل في اجراءاتها لمجرد ان اجتماع المكتب الدائم لاتحاد المحامين يوم ١٦/٦/١٩٨٩ فالصالح العام اولى.

- واذا لم يلق هذا الرأي استجابة ولم توفق الى رأب الصدع فانني اهيب بالزملاء المحامين ان يتواجدوا بدار نقابتهم يوم ٩/٦/١٩٨٩ المحدد للانتخابات. وادعو الزملاء ان يحرصوا على اداء الواجب الانتخابي اعلاء لارادة المحامين والتي تعلو ارادتهم فوق كل ارادة والتي نحترمها ايا كانت واحذر من ترك المجال دون حضور.

واخيرا فان الاحترام والحب ليس بالمنصب ولكنه بالشخص ذاته ومسلكه واحترامه لذاته ولغيره وبعده عن الصالح الفردي الذي يتضاءل امام صالح المجموع.

تلك هي رسالتي للزملاء المحامين ادعو الله ان تلقى استجابة وان تحفظ وحدتنا وزمالتنا ومهنتنا ونقابتنا وان تظل نقابة محامي جمهورية مصر العربية الرائدة والقدوة في اعمال مبدأ سيادة القانون واحترام احكام القضاء والنزول لمدلولها دون لدد.

والله المستعان وعليه قصد السبيل

اخوكم/ عثمان قاقا المحامي - المرشح نقيبا للمحامين

جريدة الوفد ٦/٦/١٩٨٩

حكم محكمة النقض الصادر ببطلان تشكيل جمعية ٨٩/٥/٢٦

باسم الشعب

محكمة النقض

الدائرة الجنائية

المؤلفة من السيد المستشار / حمدى خليفة نائب رئيس المحكمة رئيساً

وعضوية السادة المستشارين / إبراهيم عبد المطلب ومحمود دياب وحسين الجيزاوى ومجدى أبو العلا أعضاء

وبحضور رئيس النيابة السيد / نبيه زهران

وأمانة سر السيد / صبرى كامل

فى الجلسة العلنية المنعقدة بمقر المحكمة بمدينة القاهرة فى يوم ١٤ من المحرم سنة ١٤١٣هـ الموافق ١٩٩٢/٧/١٥م

اصدرت الحكم الآتى :

فى الطعون المقيدة بأرقام ٤٤٢٨٠، ٤٤٢٨١، ٤٤٣٣١، ٤٣٣١٦ لسنة ٥٩ ق.

– الوقائع –

بتاريخ ١٠ من يونيو سنة ١٩٨٩ طعن الأستاذ الدكتور عبد الله رشوان المحامى عن نفسه وبصفته نائبا عن واحد وثمانين محاميًا – بقلم كتاب محكمة النقض وبتاريخ ١٧ من الشهر ذاته أودع تقريراً بأسباب الطعن فى القرارات الصادرة عن الجمعية العمومية غير العادية للنقابة العامة للمحامين المنعقدة فى ٢٦ من مايو ١٩٨٩ – وتم التصديق على توقيعات الطاعنين جميعا – طالبوا فى ختامها الحكم بقبول الطعن شكلا، وفى الموضوع ببطلان تشكيل الجمعية العمومية غير العادية وانعدامها. وبطلان جميع قراراتها التى تضمنت اجراء الانتخابات يوم ٩ يونيو سنة ١٩٨٩ لمركز النقيب وأعضاء مجلس النقابة وتشكيل لجنة للاشراف على هذه الانتخابات ولإدارة

النقابة واعتبار الجمعية العمومية غير العادية يوم ١٩ من يناير سنة ١٩٨٩ من قبيل الاعمال المادية المتجردة من الأثر القانونى.

وتحدد لنظر الطعون أرقام ٤٣٣١٦- ٤٤٢٨٠ - ٤٤٢٨١ لسنة ٥٩ القضائية جلسة ٤ من مارس سنة ١٩٩٢ وفيها سُمعت المرافعة والتمس الأستاذان/ أحمد ناصر والدكتور عبد الله رشوان المحاميان ضم الطعن رقم ٤٤٣٣١ لسنة ٥٩ القضائية لنظره مع هذه الطعون. وقد تحدد لنظر هذا الطعن الأخير جلسة ١٨ من الشهر ذاته.

وبجلسة ٢٠ من مايو ١٩٩٢ قررت المحكمة ضم الطعن رقم ٤٤٢٨١ لسنة ٥٩ القضائية إلى الطعن رقم ٤٤٢٨٠ لسنة ٥٩ القضائية.

وبجلسة ٨ من يوليو سنة ١٩٩٢ قررت المحكمة ضم الطعنين ٤٣٣١٦ - ٤٤٢٨٠ لسنة ٥٩ القضائية إلى الطعن رقم ٤٤٣٣١ لسنة ٥٩ القضائية ليصدر فيهم حكم واحد.

وتداولت هذه الطعون بالجلسات لسماع المرافعة الشفوية ولتقديم المذكرات والمستندات كما هو مُبين بمحضر الجلسة.

المحكمة

بعد الاطلاع على الاوراق وسماع التقرير الذى تلاه السيد المستشار رئيس الدائرة المقرر وسماع أقوال النيابة وبعد المداولة.

ومن حيث أن وقائع الطعن ٤٤٣٣١ لسنة ٥٩ ق، على ما يبين من الأوراق تتحصل فى أن الأساتذة المحامين، د. عبد الله رشوان، وعبد العزيز ابراهيم عيسى، وعلى حسن على، وصبحى عبد الرازق أحمد، ومأمون ميسر محمد مأمون، وصبحى سعيد محمد حواش، وأحمد كامل سعيد، وحسين محمود أحمد الديب، وعبد الله السيد أبو هولة، ومحمد المنتصر عبد المنعم، ومحمد المأمون محمد أبو حسن، وحسان محمد الخياط، وعبد الفتاح إبراهيم مصطفى، وطارق حمزة أحمد، ومحمد صبرى أمام صبيح، وأحمد عصام السيد، ومجدى محروس عبد السلام، والسيد محمد امام، وعادل عبد الله عبد السلام، وصبحى أحمد نصر، وعبد الغفار أحمد رزقانة، وأحمد رأفت

أحمد السيد، وسمير عبد الوهاب اللويزى، وعبد الرازق محمد فهمى، وشاكر عبد الرحمن حماد، وخليل محمد خليل، وسمير محفوظ إبراهيم، وأحمد محمد كيلانى، وفريد فؤاد السيد حجاج، وعبد المنعم إبراهيم السيد، وعبد العزيز عبد الهادى عبد العزيز، ومحمد محمود يوسف، وناصر سالم سالم، وفاطمة محمود أحمد، ويحيى شهدان أحمد، وامام فؤاد السيد، ومحمد جعفر حامد، وكمال الدين حسن أحمد، وعمر محمود خليل أبو العلا، وفايق عبد المطلب محمد، ومحمود رياض منصور، ومحمد عبد الفتاح أبوزيد، ود. عبد الجليل محمد على ، وعبد العزيزعلى محمود ، وجمال محمد محمد عيد، وعبد العال على حمد، ومحمد حمدان حقنى، ومحمد إبراهيم عبد الرحيم، وعبد المنعم طه محمد سليمان، وتوفيق على حشيش، والسيد أحمد عبد التواب البلتاجى، وسيد ممدوح محمد سعيد، وعبد الرحمن السيد عبد الرحمن، وأحمد حسين أحمد ناصر، وفتحى على عبد الله السيد، وعبد الرشيد محمد مصطفى، وجميل عزيز جندى، ومحمد السيد محمد اسماعيل، وجمعة أمام سعفان، والشافعى زكى الشافعى، ومحمود عبد الشافى محمد، وبسيم محمود عطية، وطارق محمود إبراهيم، وطارق أحمد أبو سمرة، وعمار عباس عبد الهادى، ومحمد عبد المنعم محمد مصطفى، وأحمد محمد عبد المجيد السيد، ويسرى محمود محمد عطية، وفوزى أحمد عبد العال، ومحيى الدين المرسى إبراهيم، وجمال حسن محمد رشوان، وفوزى عبد الوهاب الخولى، وزكريا عبد الوهاب عبد الرحمن، وبهاء إبراهيم محمد خليل، وأحمد سيد أحمد محمد داود، ومحمد حسين أبو حسين، وأحمد محمود رضا، ورشاد محمد محمد أبورش، وأحمد صبحى حجازى، وحسين حسين أحمد، ومحمد أبو العلا أحمد، تقدموا فى ١٠ من يونيو سنة ١٩٨٩ بطعن إلى محكمة النقض الدائرة الجنائية بطلب مصدق على توقيعاتهم عليه ابتغاء الحكم ببطلان انعقاد الجمعية العمومية غير العادية لنقابة المحامين يوم ٢٦ من مايو سنة ١٩٨٩ وبطلان قراراتهما التى تضمنت – اجراء الانتخابات يوم ٩ من يونيو سنة ١٩٨٩ لمركز النقيب وأعضاء مجلس النقابة وتشكيل لجنة للإشراف على هذه الانتخابات ولإدارة النقابة واعتبار الجمعية العمومية غير

العادية يوم ١٩ من يناير سنة ١٩٨٩ من قبيل الأعمال المادية المتجردة من الأثر القانونى – مع ما يترتب على الحكم بالبطلان من آثار، وقالوا فى بيان ذلك : إن النقيب السابق الأستاذ أحمد الخواجة تولى رئاسة مجلس النقابة خمس مرات، ساءت فيها أحوال النقابة وضاعت أموالها وكرامة المحامين لذا اجمعوا – أمرهم على سحب الثقة منه ومن مجلس النقابة وتم ذلك فى جمعية عمومية غير عادية انعقدت يوم ١٩ من يناير سنة ١٩٨٩ وفق أحكام القانون كان من قراراتها أيضاً تعيين لجنة مؤقتة برئاسة د. محمد عصفور يتولى إدارة النقابة واجراء الانتخابات – بعد انتهاء مدة المجلس المسحوب منه الثقة – وأنه بالرغم من أن هذه الجمعية لم يطعن عليها أمام محكمة النقض مما حصن قراراتها إلا أن الأستاذ أحمد الخواجة استمر يغتصب ادارة النقابة ويزاول صفة النقيب وقام بفتح باب الترشيح للانتخابات فى فبراير سنة ١٩٨٩ حدد لها يوم ٢٦ من مايو سنة ١٩٨٩ وشرع بجمع توقيعات من المحامين لعقد جمعية عمومية فى هذا اليوم غير عابىء بحكم مجلس الدولة فى الدعوى ٢٩٢٤ لسنة ٤٣ ق الذى قضى بصفة مستعجلة بوقف تنفيذ قرار فتح باب الترشيح المشار إليه – بل تعمد وقف تنفيذ هذا الحكم بتكرار الاستشكال فيه ورد العديد من دوائر مجلس الدولة الخاصة بنظره وقد انتهت جميع طلبات الرد إلى الرفض. وأنه قد تجمع بالفعل بعض المحامين يوم ٢٦ من مايو سنة ١٩٨٩ ونسب لجمعهم أنه جمعية عمومية غير عادية وأنها اتخذت قرارات منها انتخاب النقيب ومجلس النقابة يوم ٩ من يونيو سنة ١٩٨٩، إلا أنه لما كانت هذه الجمعية لم تنعقد وفق حكم المادة ١٢٨ من قانون المحاماة لعدم تقديم طلب دعوتها إلى النقيب الشرعى د.محمد عصفور رئيس اللجنة المؤقتة – ولم يتول المذكور رئاستها وانما رأسها الأستاذ محمد عثمان باعتباره أكبر الموجودين سنا بينما لا تجوز رئاسة الجمعية للأكبر سنا إلا إذا كان الغرض منها هو سحب الثقة من النقيب ولم يكن الغرض كذلك – وعولت فى قرارها باجراء الانتخابات على قرار فتح باب الترشيح الذى اصدره فى فبراير سنة ١٩٨٩ النقيب والمجلس المسحوب منه الثقة – والذى قضى حكم مجلس الدولة بعدم شرعيته، وشكلت لجنة للاشراف على

الانتخابات غير اللجنة التى شكلها مجلس النقابة، وغير أنها تعرضت للقرارات التى تحصنت والصادرة من الجمعية السابقة عليها؛ فإن النقيب والمجلس المسحوب منه الثقة قد استأجروا غرباء لمنع المحامين المناوئين لهم من دخول مبنى النقابة للمشاركة فى أعمالها وقد بلغ المنع حد الضرب والجرح الذى خلف ببعض المحامين أصابات سجلها محضر شرطة وهو ما شهد على حدوثه الأستاذ عادل عيد المحامى عضو مجلس النقابة السابق، ومن ثم كانت طلباتهم آنفة البيان والتى قدموا للتدليل عليها حافظتى مستندات أهم ما طوته :

١ - محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية يوم ١٩ من يناير سنة ١٩٨٩ موقع عليه من رئيسها د. عبد الله رشوان وآخرين يفيد سحب الثقة من مجلس النقابة وتعيين لجنة برئاسة د. محمد عصفور لإدارة النقابة وإجراء انتخابات فى موعد أقصاه ٢٠ من ابريل سنة ١٩٨٩ .

٢ - ثلاث صور ضوئية لبطاقات «أمن» صادرة من النقابة فى أول يناير سنة ١٩٨٩ وكشف بأسماء الغرباء المنسوب إليهم منع المحامين المناوئين للمجلس المسحوب منه الثقة من دخول النقابة والاعتداء عليهم.

٣ - صورة كشف باسماء المرشحين للانتخابات المُعلن عنها بمعرفة النقابة يوم ٢٦ من مايو سنة ١٩٨٩ .

٤ - صورة حكم مجلس الدولة رقم ٢٩٢٤ لسنة ٤٣ ق الصادر من دائرة منازعات الأفراد والهيئات والذى قضى بوقف تنفيذ القرار الصادر بتحديد يوم ١١ من فبراير سنة ١٩٨٩ موعداً لفتح باب الترشيح لعضوية مجلس النقابة ومنصب نقيب المحامين.

٥ - صورة صفحة من مجلة المحاماة للتدليل على انتهاء مدة المجلس المسحوب منه الثقة.

٦ - صورة من قرارات بعض مجالس نقابات المحامين الفرعية تدعو إلى ضرورة

احترام حكم مجلس الدولة وعدم اجراء الانتخابات المحدد لها يوم ٢٦ من مايو سنة ١٩٨٩.

٧ – صورة بيان من بعض محامى نقابة قليوب الفرعية يتضمن أن البعض استوقعهم على بياض بدعوى استلام مطبوعات النقابة ثم تبين لهم أن توقيعاتهم استعملت فى الدعوة إلى عقد الجمعية المطعون عليها.

٨ – صورة محضر الجنحة ٢٦٣٣ لسنة ١٩٨٩ قصر النيل قام بضبطه مأمور القسم وأثبت على لسانه أن يوم الجمعية كان بداخل نقابة المحامين من يعترض دخول المحامى أحمد ناصر (أحد الطاعنين) وآخرين، وأنه حدث اشتباك بين الفريقين نتج عنه اصابات واتلافات وقد كان من أطراف الاشتباك وائل عبد الله الذى يعمل «قصاب» وأحمد محمد عبد الهادى «عامل فراشة» وعصام صالح مصطفى «سائق» وراشد أحمد رشاد «قصاب» وسعيد عزب عامر المحامى.

٩ – صورة محضر الشكوى ٢٦٧٤ لسنة ١٩٨٩ – ادارى قصر النيل عن بلاغ الأستاذ محمد شمس الدين الشناوى المحامى ضد الأستاذ أحمد الخواجة ومجلس النقابة المسحوب منه الثقة ومرفق به بلاغات المحامين – عبد الله السيد هولة، وعطية طه سليمان، واقرار من مائة وأربعة عشر محاميا مبينة اسماؤهم يشهدون جميعا بمنع المحامين من دخول مبنى النقابة والاعتداء عليهم وقت انعقاد الجمعية المطعون عليها.

١٠ – الخطاب المرسل من الأستاذ عادل عيد المحامى إلى د. عبد الله رشوان متضمنا ما تناهى إلى سمع مرسله من أن الفريق المناصر للأستاذ أحمد الخواجة يرغب فى السيطرة على الجمعية المطعون عليها لمنع خصومه من حضورها وقد تأكد بنفسه مرسل الخطاب من قيام بعض أعضاء النقابة بذلك ولما حاول محاميان الدخول بالقوة إنهال عليهما بعض الموجودين بداخل

النقابة بالضرب فأُصيبا اصابات جسيمة اسالت دماءهما ومزقت ملابسهما.

١١- صورة محضر جلسة نقابة المحامين الفرعية بالقاهرة يوم ٣١ من مايو سنة ١٩٨٩ الذى يسجل اسف النقابة على الاعتداء الذى وقع على المحامين فى نقابتهم يوم جمعيتهم العمومية المطعون عليها ومنعهم من دخولها.

١٢- صورة من حكم الدعويين ٥٠٨١، ٥٢٤٠ لسنة ٤٣ ق مجلس الدولة يقضى بوقف تنفيذ قرار الدعوى إلى انعقاد الجمعية المطعون عليها.

١٣- شهادة من جدول مجلس الدولة برفض الطعن الذى أقامه الأستاذ أحمد الخواجة فى حكم الدعوى ٢٩٢٤ لسنة ٤٣ ق.

١٤- صور من احكام صادرة من مجلس الدولة للتدليل بها على عدم شرعية قيام المجلس المسحوب منه الثقة بالدعوة إلى الجمعية المطعون عليها أو اجراء الانتخابات فى ٢٦ من مايو سنة ١٩٨٩ وعلى انعدام صفة الأستاذ أحمد الخواجة فى النزاع بصفته نقيب المحامين الحالى.

١٥- صورة من محضر ايقاف تنفيذ الاحكام الصادرة لصالح د. محمد عصفور بسبب غلق النقابة وشغلها ممن يحملون أدوات اعتداء.

مع مذكرات شارحة تمسكوا فيها بزوال صفة النقيب عن الأستاذ أحمد الخواجة وأنه لم يقدم المستندات الدالة على صحة اجراءات الجمعية المطعون عليها ولا كشوف انتخاب المجلس، وجحدوا كل الأوراق المنسوب صدورها إلى النقابة أو الممهورة بخاتمها بدعوى أن القائمين عليها غاصبون لها، وأن الأستاذ أحمد الخواجة لم ينجح فى عرقلة شكل طعنهم بمحاولاته إقلال نصاب عدد الطاعنين الذى يقوم به شكل الطعن قانونا.

ومن حيث أن الأستاذ أحمد الخواجة مُثل فى الدعوى ودفع بعدم قبولها شكلا لقلة نصاب الطاعنين عن العدد المنصوص عليه فى المادة ١٣٥ مكررا من القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٣ المعدل بالقانون رقم ٢٢٧ لسنة ١٩٨٤ وقدم حوافظ مستندات أهم ما

طوته للتدليل على دفعه ودفاعه :

١ - كتاب صادر من نقابة المحامين غير موقع ويحمل بصمة خاتم مثلث لها ورد به أسماء الطاعنين ومؤشر قرين كل منهم بدرجة قيده وسداده الاشتراك ورأى النقابة فى حضوره أو غيابه عن الجمعية المطعون عليها للتدليل به على أن اثنين وثلاثين طاعنا لم يحضروا الجمعية وثمانية لم يسددوا الاشتراك السنوى وستة لم يقيدوا بعد بالجدول الابتدائى.

٢ - شهادات موقعة من مدير ادارة التحصيل بالنقابة بأسماء من قيل بعدم سدادهم الاشتراك.

٣ - شهادات بأسماء غير المقيدين بالجدول الابتدائى من الطاعنين.

٤ - صورة بيان د. محمد حلمى مراد المنشور بجريدة الوفد والذى يعتذر فيه عن عضوية اللجنة المؤقتة التى شكلتها جمعية ١٩ من يناير سنة ١٩٨٩ .

٥ - صورة الطلب المقدم من الأستاذ أحمد ناصر المحامى إلى قاضى الأمور الوقتية والذى يطلب فيه باسم الف واربعمائة وتسعة وخمسين محاميا مصدقا على توقيعاتهم بتمكينه من دخول نقابة المحامين يوم ١٩ من يناير لعقد جمعية عمومية غير عادية مؤشر عليه من القاضى بالرفض.

٦ - صور أحكام صادرة من مجلس الدولة ومحكمة النقض للتدليل على أن الطعن فى قرارات نقابة المحامين ليس من اختصاص مجلس الدولة وأن قضاء المجلس إنتهى إلى أن حكم الدعوى ٢٩٢٤ لسنة ٤٣ق لايُصادر حرية المحامين فى دعوة جمعيتهم العمومية، وعلى رفض طلب تسليم نقابة المحامين للدكتور محمد عصفور، ورفض طلب وقف تنفيذ القرار الصادر بفتح باب الترشيح لانتخابات النقابات الفرعية.

٧ - مذكرتى نيابة أمن الدولة عن وقوع احداث بنقابة المحامين يومى ١٨، ٢٣ من يناير ١٩٨٩ أمرت فيها النيابة بحبس بعض المتهمين فيها ومنهم الأستاذ أحمد ناصر المحامى.

٨ – صورة من حكم الدعوى ٢٤٨٠ لسنة ٤٣ ق مجلس الدولة والذى يفيد ترك الدكتور محمد عصفور للخصومة فى طلبه وقف تنفيذ قرار فتح باب الترشيح لعضوية مجلس النقابة ومنصب النقيب.

٩ – صورة محضر جلسة الجمعية المطعون عليها وطلب الدعوى إلى عقدها.

١٠– تنازل كل من المحامين جمعة امام سعفان ومأمون ميسر محمد، وسمير محفوظ إبراهيم عن طعنهم.

ومن حيث أن الدكتور محمد عصفور مثُل وأبدى دفاعا يؤيد الطعن.

ومن حيث أنه لما كانت مهنة المحاماة تشارك حسب قانونها السلطة القضائية فى تحقيق العدالة وفى تأكيد سيادة القانون– ولها دورها المشهود من قديمٍ فى إرساء الحريات وكفالة الضمانات والذود عن الحقوق – فإنها تأبى على أى من المنتمين إليها أو القائمين على رعايتها الخروج عن هذه القيم أو تفريغها من مضمونها، وإذا كان الذود عن سيادة القانون من اخص رسالتها فان توقير احكام أى جهة قضائية تقوم على تطبيقه تكون فيما بين المحامين أولى والزم. لما كان ذلك، وكان لا مشاحة فى أنه من حق أى جمعية عمومية أن تعدل أو تلغى من قرارات جمعية سابقة عليها إلا أن المناط فى ذلك أن يتم التعديل غير مشوب بالبطلان. ولما كان الثابت بجلاء متبادر يطالع المحكمة من واقع مستندات طرفى الخصومة المقدمة فى هذه الدعوى والدعوى ٢٩٢٤ لسنة ٤٣ ق مجلس الدولة على ما أثبته الحكم الصادر فيها، ان جمعية عمومية غير عادية لنقابة المحامين قد انعقدت فى ١٩ من يناير سنة ١٩٨٩ وسحبت الثقة من مجلس نقابة المحامين القائم وقتها نقيبا وأعضاء واسندت مهام هذا المجلس إلى لجنة مؤقتة برئاسة د. محمد عصفور لادارة النقابة واجراء الانتخابات ولم يتم الطعن على هذه الجمعية وفق احكام المادة ١٣٥ مكررا من قانون المحاماة رقم ١٧ لسنة ١٩٨٣ المعدل بالقانون رقم ٢٢٧ لسنة ١٩٨٤ فإن قراراتها تظل متسمة بالشرعية وواجبة الإعمال ما لم ينته أثرها أو يتم العدول عنها من جمعية أخرى بإجراءات صحيحة.

ومن حيث أنه لما كانت الجمعية العمومية غير العادية التى انعقدت يوم ٢٦ من مايو سنة ١٩٨٩ لم يقدم طلب الدعوة إلى عقدها إلى رئيس اللجنة المؤقتة القائم بعمل النقيب ولم يتول هو رئاستها عملا بالمادتين ١٢٥ و ١٢٨ من قانون المحاماة وإنما تولى رئاستها من قيل بأنه أكبر الأعضاء سنا، ولمثله لا تصح الرئاسة إلا إذا كان الغرض هو سحب الثقة من النقيب أو عضوا أو أكثر من أعضاء مجلس النقابة – وهو ما لم يكن الغرض – وإنما كان الغرض الغاء قرارات الجمعية السابقة عليها واعتبارها من قبيل الأعمال المادية المتجردة من الأثر القانونى وأجراء الانتخابات يوم ٩ من يونيو سنة ١٩٨٩ لمركز النقيب وأعضاء مجلس النقابة وتشكيل لجنة للاشراف على هذه الانتخابات. وإذا كان الثابت من محضرى الشرطة وقت عقد هذه الجمعية من واقع ما شهد به محرر إحداها وما تضمنته اقوال وإقرارات المحامين المبلغين فيها والمرفقة بها، وما شهد به الأستاذ عادل عيد المحامى ومن صور محاضر بعض جلسات احدى النقابات الفرعية أن العديد من المحامين المناوئين لمجلس النقابة المسحوب منه الثقة – قد حيل بينهم وبين الدخول إلى مقر النقابة للمشاركة فى أعمالها، فإن هذه الجمعية تكون قد تنكبت فى اجراءات عقدها وادارتها صحيح القانون المنظم لها، ولم ينفسح المجال فيها لجمع يربو على المائة من المحامين وردت أسماؤهم بمحضر الشرطة – ثم إنها عولت فى اجراء الانتخابات التى جرت لمجلس النقابة نقيباً وأعضاء على قرار فتح باب الترشيح الصادر من المجلس المسحوب منه الثقة – وهو القرار الذى قضى حكم الدعوى ١٩٢٤ لسنة ٤٣ ق مجلس الدولة بإيقاف تنفيذه – مما يبطل اجراءات انعقاد هذه الجمعية خاصة بعد ما قيل من أن بعض الموقعين على دعوتها قد تم الحصول على توقيعاتهم لغير غرض عقدها وتبطل تبعاً لذلك عملية الانتخاب التى جرت يوم ٨٩/٦/٩ كأثر من آثار بطلان قرارات الجمعية المطعون عليها – لما كان ذلك– وكان لا يغير من عقيدة المحكمة فى القضاء بالبطلان ما أثاره الأستاذ أحمد الخواجة فى دفاعه الذى ولى شطر شكل الطعن ابتغاء عدم قبول الدعوى استنادا إلى عدم توافر النصاب اللازم للطعن فى أعمال الجمعية

بعد استبعاد من تنازلوا عن طعنهم، ومن لم يُسدد الاشتراك، وغير المقيدين بالجدول الابتدائى، ومن غاب عن الجمعية، ذلك أنه بالنسبة لكتاب النقابة – الذى جحده الطاعنون – فانه من المقرر – انه لا يجوز للشخص الطبيعى أو المعنوى أن يتخذ من عمل نفسه دليلاً لِنفسه يحتج به علىٍ الغير. وأن شرط الاستدلال بالكتابة أن تكون مُزيلة بتوقيع من نُسبت إليه أما المحرر الخالى من التوقيع فلا قيمة له إلا إذا كان مكتوبا بخط المطلوب الاثبات عليِه، وإذا كان الكتاب الذى قدمه الأُستاذ أحمد الخواجة – عن غياب بعض الطاعنيِن – يعد صادرا منه. وقد ورد هذا الكتاب بالذات خلوا من أى توقيع لمحرره، وجاء مُتناقضًا فيما أورده عن حضور الطاعنين أو غيابهم – والثابت بمحضر الشكوى الإدارى ٢٦٧٥ لسنة ٨٩ قصر النيل، إذ جاء به على سبيل المثال لا الحصر أن كلاً من المحامين الطاعنين محمد عبد الفتاح أبو زيد وفاطمة محمود العسال وطارق حمزة أحمد قد حضروا الجمعية المطعون عليها خلافاً لما اثبت بالشكوى عن منعهم دخولها – وان أحمد محمد الكيلانى وعبد الله السيد هوله وعبد العال العريان لم يحضروها رغم أن حضورهم ثابت من التواجد فى مقر الجمعية – على ما أثبت بالشكوى بصرف النظرِ عن منعهم من دخول حيزها للمشاركة فى أعمالها – هذا إلى ان البيان الرقمى المدون يعجز الكتاب عن عدد الغائبين يخالف فى احصائه عدد عبارات عدم الحضور المؤشر بها كتابة فيه، مما لا تطمئن معه المحكمة إلى هذا الكتاب الذى لم يعرف شخص وصفة محرره بالنقابة، لما كان ذلك وكانت المحكمة فى مجال الطعن فى أعمال الجمعية العمومية تعتبر الطاعنين جميعًا ممن حضروها، ولو حيل بين بعضهم وبين المشاركة فى أعمالها بمنعه من دخول مكانها بمعناها الضيق، وترى أن هذا الحضور متفق والظاهر من ظروف الدعوى، ويعد مدلولاً عليه بالنسبة لكل طاعن بما هو مستفاد من طعنه، ومشهود عليه من مغبة باقى الطاعنين له وهو بُحسبانه أمر ظاهر لم يستطع الأُستاذ أُحمد الخواجة إثبات الادعاء بخلافه بعد اطراح المحكمة – على السياق المتقدم – كتاب النقابة فى هذا الشأن وأى مستند يصدق بشأنه أنه من عمله، مما لا يصح الاثبات بها على خصومه

- وخاصة أن الثابت من دفاتر حضور الجمعية المطعون عليها والمقدمة بجلسة اليوم تكرار اسماء بعض الحاضرين بقصد زيادة عددهم - مثل محمد عبد الفتاح محمد المقيد برقم ٥٥٥١٤ فقد اثبت حضوره تحت مسلسل رقم ٨٨، ٣٧٨ بتوقعين مغايرين، وآيات محمد شعبان المقيدة برقم ٦٩٢٠٦ والمكرر اثبات حضورها تحت رقمى مسلسل ٥٦٤و ٦٧٧، ومحمد صبرى فخر الدين واشجان أحمد عبد الكريم مما يوهن الثقة أيضاً فى دفاتر النقابة الأخيرة، لما كان ذلك وكان المستبعدون بسبب التنازل عن الطعن، وعدم سداد الاشتراكات، وعدم القيد الابتدائى لا يقل بهم النصاب المنصوص عليه فى المادة ١٣٥ مكرراً من قانون المحاماه، فإن الدفع بعدم قبول الطعن شكلاً يكون غير مقبول.

ومن حيث أنه عن طلب الخصوم تأجيل نظر الدعوى لاستكمال المذكرات.

فإن المحكمة تلتفت عن هذا الطلب بعد أن استوفى طرفا الخصومة الوقت الكافى لتقديم مستنداتهم وما عن لهم من أوجه دفوع ودفاع شفاهة وكتابة.

ومن حيث أن المستقر عليه فى قضاء النقض أنه وان كان ضم قضيتين تختلفان سبباً وموضوعاً إلى بعضهما تسهيلا للاجراءات لا يترتب عليه ادماج أحدهما فى الأخرى. إلا أن الأمر يختلف إذا كان الطلب فى احداها هو ذات الطلب فى الأخرى فانه يتحقق الاندماج فى الدعويين ولا يمكن القول باستقلال احداهما عن الأخرى. لما كان ذلك وكان الثابت من باقى الطعون التى امرت المحكمة بضمها إلى هذا الطعن ليصدر فيها حكم واحد أن الطعن رقم ٤٤٢٨٠ المقدم من الأستاذ عبد العال عرجون المحامى وبضعة وخمسين محاميا ابتغاء بطلان انتخاب مجلس النقابة. والطعن رقم ٤٤٢٨١ لسنة ٥٩ ق المقدم من الأستاذ عطية طه سليمان المحامى وبضعة وتسعين محاميا عن بطلان انتخاب مجلس النقابة، والطعن رقم ٤٣٣١٦ لسنة ٥٩ ق المقدم من الأستاذ أحمد ناصر المحامى ومن معه عن انتخاب النقيب ومجلس النقابة بمعنى أن جميع الطلبات فى الطعون المنضمة لا تخرج عن الطلبات التى قضى فيها فى

الطعن ٤٤٣٣١ لسنة ٥٩ ق فان الفصل فى هذا الطعن الأخير يُغنى عن التعرض تفصيلاً لباقى الطعون سواء من ناحية الشكل أو الموضوع.

ومن حيث أنه عن مصاريف هذه الطعون جميعها فإن المحكمة تُلزم نقابة المحامين العامة به.

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة فى الطعن ٤٤٣٣١ والطعون المنضمة إليه الرقيمة ٤٤٢٨٠، ٤٤٢٨١، ٤٤٣١٦ لسنة ٥٩ قضائية ببطلان تشكيل الجمعية العمومية غير العادية لنقابة المحامين يوم ٢٦ من مايو سنة ١٩٨٩ وبطلان قراراتها وبطلان انتخاب مجلس النقابة الذى تم فى ٩ من يونيو ١٩٨٩ نقيبا وأعضاء والزمت النقابة العامة للمحامين بمصاريف جميع الطعون.

الخروج من المأزق

ويسعى الخواجة وصبرى مبدى لإيجاد حل لمواجهة الأزمة الطارئة فيتوجها لمجس الشعب فى اليوم التالى لصدور الحكم لبحث أنسب السبل للخروج من المأزق، وتتم مقابلة بينهما وبين د. فتحى سرور رئيس المجلس لا نستطيع أن نقطع بما دار فيها إلا استنتاجاً من الأحداث التالية.

ففى ٩٢/٧/١٧ يعقد مجلس نقابة المحامين اجتماعاً طارئاً لبحث تنفيذ الحكم وهنا يتبين أن اللقاء الذى تم بالأمس قد أنتهى إلى ضرورة إصدار تشريع لمواجهة الحكم فيبحث مجلس النقابة فى جلسته اقتراح لجنة الشئون الدستورية والتشريعية بمجلس الشعب بتشكيل لجنة قضائية لتسيير الأمور بالنقابة، والإشراف على الانتخابات الجديدة وينتهى المجلس إلى الترحيب بالاقتراح !!

وكان مجلس الشعب وأثناء عقد جلسته وفى تمام الثالثة ظهراً كما يقول كمال خالد المحامى وعضو مجلس الشعب فى ذلك الوقت، «فوجئنا بتوزيع ملحق لجدول أعمال المجلس عن تقرير للجنة الشكاوى والمقترحات بمشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون المحاماة المقدم من السادة الأعضاء صلاح الطاروطى، محمد جويلى، صلاح توفيق، ويوافق المجلس على إحالة التقرير إلى لجنة الشئون الدستورية والتشريعية بالمجلس ولم يوزع تقرير لجنة الشكاوى والمقترحات على الأعضاء».

ويقول فكرى الجزار عضو مجلس الشعب أنه لا يوجد تقرير عن مشروع القانون من لجنة الاقتراحات، وأنه حذر د. فوزية عبد الستار رئيسة اللجنة من مغبة التعدى على أحكام القضاء ووقف تنفيذها.

وفى مساء نفس اليوم تجتمع لجنة الشئون الدستورية والتشريعية لنظر هذا الموضوع وقررت تأجيل نظر الموضوع ليوم السبت ٩٢/٧/١٨ لورود حكم محكمة النقض ليكون تحت نظر أعضاء اللجنة .

وعودة إلى رواية كمال خالد فيقول «ولم يرد إلى اللجنة إلا منطوق الحكم دون أسبابه، وعبثاً حاولنا اقناع الحاضرين بوجوب الاطلاع على أسباب الحكم التى تكمل المنطوق حتى لا تصدر قانوناً يمثل التفافًا على حكم محكمة النقض، الأمر الذى يُبطل القانون ويصمه بعدم الدستورية».

وأشار إلى أن العضو محمد جويلى، أحد مقدمى المشروع حاول تبرير تقديمه للمشروع بقوله انه يسد فراغًا فى التشريع وأنه بحديثه هذا قد كشف عن عدم صدق الادعاء بأن مشروع القانون مقدم إلى اللجنة فى ١٩٩٢/٥/١٧ أى قبل صدور حكم محكمة النقض بشهرين !!

وبمواجهة لجنة الشئون الدستورية بهذه الواقعة المؤسفة والحديث مازال لكمال خالد- وقف أحمد حمادى رئيس لجنة الشكاوى والمقترحات وقرر بأن هناك تقريراً من لجنته وبسؤاله عنه قرر أنه فى حقيبة السيارة .... وخرج ليغيب وقتاً غير قصير، وعاد ومعه تقرير بخط اليد فطلبت ضبط هذا التقرير المُصطنع والمُحرر بخط اليد، وإزاء انفضاح هذا التصرف حرصت الدكتورة فوزية عبد الستار رئيسة اللجنة على إغفال أى ذكر لهذا التقرير، وجاء تقريرها الذى قُدم للمجلس فى الواحدة والنصف بعد منتصف الليل فى نفس اليوم خالياً من أى اشارة لتقرير اللجنة المزعوم، وأن كل هذه الأمور حدثت فى جلسات علنية بحضور العديد من المحررين البرلمانيين للصحف.

ووافق المجلس على القانون بذات الجلسة، وأشار إلى أن عدد المتواجدين من أعضاء المجلس لم يتجاوز ثلاثين عضواً، ويمر هذا القانون فى الظلام وبصورة تقشعر لها الأبدان من هول القدرة على مخالفة الدستور وتفصيل هذا القانون بهذا الأسلوب المريب، وبهذه السرعة الخارقة بغرض منع تنفيذ حكم محكمة النقض ولك الله يا مصر» انتهى تعليق كمال خالد[1].

(١) هذا التعليق منشور بكتيب أصدره أحمد ناصر بمناسبة ترشيحه للانتخابات بعنوان « أحمد ناصر المفترى عليه »

والثابت أن بعض أعضاء لجنة الشئون الدستورية والتشريعية بالمجلس قد رفضوا التعديل المقترح وهم كمال خالد، عادل صدقى، د. أحمد الحفنى، حسين المهدى، أبو الفضل الجيزاوى.

وعلق الخواجة على ما حدث من اتصالات بينه وبين مجلس الشعب بأنه اجرى اتصالات مع عدد من الزملاء المحامين الأعضاء بمجلس الشعب الذين تفهموا الموقف، ومن ثم كان اقتراحهم الذى انتهى بأن أقره مجلس الشعب، ولم ينف زيارته لمجلس الشعب ومقابلته مع د. فتحى سرور رئيس المجلس.

وصدر القانون ٩٨ لسنة ٩٢ بتعديل بعض احكام قانون المحاماه من مادة وحيدة نصت على :

«تضاف فقرة ثالثة إلى المادة ١٣٥ مكرراً من قانون المحاماه الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ٩٣ نصها الآتى :

ويشكل مجلس مؤقت برياسة رئيس محكمة استئناف القاهرة، وعضوية أقدم ستة من رؤساء أو نواب رئيس بهذه المحكمة، يختص وحده دون غيره باجراء الانتخابات فى مدة لا تجاوز ستين يوماً من تاريخ القضاء بالبطلان، فإذا اعتذر أى من هؤلاء أو قام به مانع حل محله الاقدم فالاقدم، وتكون لهذا المجلس - إلى حين تشكيل المجلس الجديد - جميع الاختصاصات المقررة لمجلس النقابة، وتكون لرئيسه اختصاصات النقيب، وتختص محكمة النقض دون غيرها بالفصل فى الطعن على قراراته فى المواعيد وبالاجراءات المنصوص عليها فى الفقرتين السابقتين».

ووقع الرئيس حسنى مبارك على القانون ونُشر فى الجريدة الرسمية فى ١٩٩٢/٧/١٩!! وعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره..

وتصور الكثيرون أن ذلك القانون قد أنهى الصراع، ورحبوا به من زاوية أن الاشراف على الانتخابات سيكون من اختصاص القضاء، ولكن لم تكن الأمور بهذا القدر من التفاؤل فتبقى الجبهة الأخرى جبهة اللجنة المؤقتة التى حرمها القانون

الجديد من جنى ثمار حكم محكمة النقض، فيتحرك د. عصفور ويُرسل انذاراً لرئيس مجلس الشعب، ورئيسة لجنة الشئون الدستورية بالمجلس والمستشار فاروق سيف النصر وزير العدل ضمنه أن التعديل الجديد عدوان تشريعى ساخر ضد الاحكام القضائية، وأن المحامين لن يدخروا وسعاً فى استصدار حكمٍ بعدم دستوريته لأنه عدوان من السلطة التشريعية على نقابة المحامين، وأن ذلك يُعد امتهاناً وواقعة غير مسبوقة أن يصدر المجلس قانوناً فى أقل من ٢٤ ساعة لابطال حكم قضائى وخلال جلسة سريعة، وكأنها مؤامرة.

ورد الدكتور فتحى سرور على ذلك الذى ذهب إليه د. عصفور بأنه ليس هناك شبهة انحراف، ولو أن المجلس قد جاء بهذا التشريع من أجل هذه الحادثة (يقصد الحكم) بعينها لكان هناك سوء استخدام للسلطة التشريعية!!

وفى ١٩٩٢/٧/٢٠ استلمت اللجنة القضائية برئاسة المستشار فؤاد جرجس رئيس محكمة استئناف القاهرة نقابة المحامين من بهجت الخشن مدير عام النقابة.

ورأى البعض أن حكم محكمة النقض قد جاء بمصالح عديدة لنقيب المحامين أحمد الخواجه، ولمجلس النقابة حيث أعطى الفرصة من جديد لهم لترشيح أنفسهم لدورة أخرى، لأنه لو اكتملت مدة النقيب والمجلس ما كان له أن يرشح نفسه مرة أخرى..

وتقرر اللجنة القضائية فتح باب الترشيح وتحديد يوم ١٩٩٢/٩/١١ موعداً لاجراء الانتخابات ويعقد د. عصفور مؤتمراً صحفياً بمبنى نقابة الصحفيين فى ٩٢/٧/٢٥ معلناً استمرار النضال ضد القانون ٩٨ لسنة ١٩٩٢.

وبالفعل اقيمت ثلاث دعاوى من د. عصفور، عبد الحليم رمضان، د. شوقى السيد طعناً على قرار وزير العدل بتشكيل لجنة من القضاة للاشراف على انتخابات النقابة.

ويُعلن د. عصفور رفضه للترشيح لمنصب النقيب، وكذلك اعلن كمال خالد رفضه للترشيح احتجاجاً على صدور القانون.

وبصدور قرار بفتح باب الترشيح تقدم لمنصب النقيب عشرة مرشحين هم:

أحمد الخواجه، أحمد ناصر، محمد فهيم أمين، توفيق حشيش، عثمان ظاظا، ماهر محمد على ، د. يوسف البطراوى، محمد أمين كمال، ممدوح عبده مراد، مصطفى البكرى العفيفى.

وتقدم للترشيح ٢٠٨ مرشحاً لشغل ٢٤ مقعداً هم مجموع أعضاء المجلس منهم:

معوض عبد العزيز، موريس صادق، محمد حنفى، أنور سليمان، فهمى ناشد، سرى الحفناوى، سليمان حامد، إبراهيم محمد إسماعيل، فتحى عبد العزيز، جمعة سعفان، زكريا خطابى، السيد جلال الأحمدى، يحيى عبده مراد، إبراهيم عبد النبى، ممدوح رمزى، عزالدين محمد حسن، إبراهيم فارس، محمد شكرى عبد الفتاح، فوزية المقدم، محمود عبد الشافى، محمود رياض، منتصر الزيات، صلاح الدهرى، حافظ الختّام، يحيى ندا، عطيه سليمان، عبد الغفار رزقانه، حسن أمين، محمد الشحات، عبد الرحمن طه السيد، أمين العزب، محمد ضبع أبو قفه، عبد السلام وهدان، يوسف صقر، إبراهيم نعيم، وجيه عباس، محمد نصر غراب، إبراهيم العزازى، مجدى عبد الستار، عبد الحميد أبو الفتوح، قمر موسى محمد نجيب البدرى، محمد التهامى، نجيب نصيف، فتحى المشهدى، أحمد سعيد عبد الخالق، مرتضى شما، عادل بطران، محمد طه رفاعى، د. على عوض حسن، أحمد صادق الملا، يسرى أبو زيد، مكرم جرجس، سعيد عبد الخالق، أحمد عوض، سيد خلف ، يوسف أبو شعيشع، عادل عبد المجيد، محمد على مصطفى، شكرى فارس، طلعت البدرى، محمد حمد الله إسماعيل، عبد المحسن شاشه، حازم حافظ، محمد رياض، مجدى الديدامونى، محمد راضى، محمود منصور، ايناس فوزى، أحمد فؤاد، خالد سطوحى، أشرف صلاح الدين، محمد الطليانى، حسين فرج، ممدوح سعيد، محمد على سليمان.

ثم استبعدت اللجنة ١٩ مرشحاً لعدم استيفاء المدة أو عدم سداد الاشتراكات!!

وتظهر فى الساحة شعارات لكل الفصائل المتصارعة وتحالفات بين أعداء الأمس بغرض إسقاط الخواجة ومجلسه وشهدت الترشيحات تنازلات فى اطار رأب الصدع فيعلن ماهر محمد على تنازله عن الترشيح لمنصب النقيب فى اشارة واضحة إلى أن الحزب الوطنى اصبح خارج صراع المنافسة على منصب النقيب وضمناً أن الحزب قد اخلى الساحة لأحمد الخواجه، ثم يعلن محمد فهيم أمين تنازله عن الترشيح لمنصب النقيب ويعلن تضامنه مع عثمان ظاظا نقيباً للمحامين، وكانت هناك محاولة لتنازل أحمد ناصر حتى يمكن تسخير كافة الجهود لنجاح عثمان ظاظا إلا أن المحاولات باءت بالفشل، وفيها روايات عديدة حيث شهدت الإسكندرية بالتحديد تلك المفاوضات والمحاولات نظراً لوجود فؤاد سراج الدين بالإسكندرية وايضاً د. نعمان جمعه نائب رئيس حزب الوفد وترددت شائعات كثيرة عن أن الضغط على أحمد ناصر للتنازل سيفسح المجال لنجاح عثمان ظاظا وسقوط الخواجة الذى، ما أن سيسقط حتى يوجه نشاطه لحزب الوفد، وقد يخلف الباشا فى رئاسة الحزب، الأمر الذى دعا د. نعمان جمعه إلى إبقاء أحمد ناصر على ما هو عليه ليفتت اصوات الرافضين لأحمد الخواجة، ويفوز الخواجة ويستريح منه حزب الوفد إذ سيظل مشغولاً بنقابة المحامين.

ومن ناحية أخرى لم يستطع سراج الدين، ونعمان جمعه الافصاح عن ذلك بشكل مباشر فهما اللذان ضغطا على محمد فهيم للتنازل لصالح عثمان ظاظا حتى يبدو أن حزب الوفد يريد نجاح عثمان ظاظا.

وهناك رواية أخرى تؤكد على أن الذى طلب بقاء أحمد ناصر هو أحمد الخواجة بالاتفاق مع سراج الدين.

بينما فسر آخرون أن الباشا ، د. نعمان جمعه كانا يناصران عثمان ظاظا بغرض اسقاط الخواجة وعليه فلن تقوم له قائمة بعد ذلك السقوط، ولن يستطع بعدها توجيه اهتماماته للحزب.

بينما نشرت المساء فى عددها الأسبوعى الصادر يوم ٩٢/٨/٢٢ أن :

« د. نعمان جمعه الغى فكرة سفره إلى باريس وسافر للإسكندرية، وأعلن أنه يؤيد وبشدة أحمد الخواجة نقيبًا للمحامين، وانه ذهب لمقر اقامة الخواجة بالإسكندرية وعرض عليه مشاركته فى حملته الانتخابية وذلك على الرغم من أن الخواجه هو ألد أعداء نعمان جمعه داخل الحزب».

وظهرت شعارات «أصحاب الأيدى المتوضأة والقلوب الطاهرة» وشعار « الاسلام هو الحل » ، و « نعم نريدها إسلامية » التى رفعها الأخوان المسلمون فى المعركة وظهرت قائمتهم فى البداية قاصره على كل من :

أحمد سيف الإسلام، مختار نوح، جلال سعد، خالد بدوى، محمد طوسون، محمد أبو الوفا، محمد حمدون، محمد سليم، ناجح طه، يوسف كمال.

ويهاجم أحمد ناصر فى تحقيق اجراه معه الصحفى أسامة سلامة بروز اليوسف فى ٩٢/٨/١٠ محمد فهيم أمين بقوله : «أنه ليس من أنصار اللجنة المؤقتة ـ يقصد محمد فهيم ـ فقد لزم منزله بعد ١٩ يناير، وفوجئنا به يظهر مرة أخرى، وتركنا نواجه الرصاص والاعتقالات كى يرشح نفسه وهذه حريته الشخصية ونفى أحمد ناصر وجود أية صلة لأحمد الخواجه بحزب الوفد».

ويظهر صراع جديد بين الجماعات الإسلامية والإخوان فرصفت الجماعات الإخوان بأنهم منافقون لأنهم ينسقون مع الخواجة وحذروا من سيطرة الإخوان على النقابة بمساعدة الخواجة (روز اليوسف ٩٢/٨/١٧)، وفى بيان آخر صادر عن الجماعات الإسلامية أن الإخوان لا يمثلون الإسلام، وما هم إلا تيار سياسى يتمسح بالدين، ونفى مختار نوح فى جريدة الشعب فى ٩٢/٨/١٨ ماتردد عن وجود تحالف بين التيار الإسلامى وأحمد الخواجة!!

وشهد منزل الخواجة زيارة وفد من الإخوان ضم جمال تاج الدين، أحمد سيف الإسلام، مختار نوح وذلك بغرض التنسيق والتحالف وأبدوا رغبتهم فى الحصول على تسع مقاعد، والغريب أن الخواجة تعرف فى هذا اللقاء على أحمد سيف الإسلام عن

قرب حيث قدمه له مختار ولم يعلق الخواجة فى هذا اللقاء إلا بقوله «تسعه كتير».

ويرد الخواجة الزيارة ويشهد منزل أحمد سيف الإسلام اللقاء الثانى بين الإخوان والخواجـة، كما شهد منزل محمد البطران لقاءاً ثالثًا، واعرب الإخوان عن تعديل طلباتهم إلى أربعة فقط أى الوعد بفوز أو حصولهم على أربعة مقاعد هم أحمد سيف الإسلام، مختار نوح، خالد بدوى، جلال سعد، الأمر الذى وجد فيه الخواجه مالا يمنع من تحقيق هذا المطلب ووعدهم بذلك:

وتتكرر اللقاءات، ولكن كانت هناك تحالفات أخرى تتم ولم يُعلن عنها، وترك كل طرف الطرف الأخر متوهماً أنه معه وأن الوعود التى بينهما ستتحقق.

وفى تعليق لأحمد الخواجه لمجلة أخر ساعة فى ٩٢/٨/٢٦ بأنه يتوقع أن يكون للتيار الإسلامى وجود فى انتخابات المحامين القادمة ولكن ليس وجوداً قوياً!!

بينما علق صبرى مبدى لمجلة آخر ساعة فى ٩٢/٨/٧ بقوله «فإننى أقرر سلفًا كرجل قانون أنهم لن يحصدوا إلا قبض الريح، وليس هذا رأياً منى، ولكنه حكم القانون ومنطقه، لأنهم يريدون تحويل النقابة إلى موقع أمامى من المواقع المناوئة لنظام الحكم فى مصر» !!.

وعلى أرض الواقع كان هناك اتجاه قوى يُنادى بضرورة تغيير الرموز والوجوه التى استقرت فى مواقع العمل النقابى والعمل العام سنوات طويلة مستفيدة من مواقعها أكبر فائدة ممكنة أو على حد تعبير هيكل «سلطة شاخت فى مواقعها».

وفى بعض الأحيان فإن اليأس من الإصلاح ، والتباطؤ فى محاربة الفساد واقتلاع جذوره قد تدفع الكثيرين إلى البحث عن بدائل أخرى وهذا ما كان سائداً فى أوساط المحامين، وتأكد أن الصراع على المناصب والاحتفاظ بها هو محور أساسى فظهر اتجاه عارم نادى بضرورة التغيير والابتعاد عن كل ما هو قديم.

وبدا أن أغلب القوى السياسية المُتصارعة قد افتقرت إلى وضوح الرؤية والهدف وعجزت عن تعبئة أنصارها أو الدفاع عن مواقفها حتى أن للخواجة تعليق آراه هاماً

لأنه عبر عن تلك الفترة بحق إذ يقول «ليس اسوأ فى عالم الدعاية الانتخابية من صديق يُطلب منه انتخاب صديق »وبالفعل كانت تلك حالة سائدة فهناك محاولات مُضنية لاقناع الاصدقاء بانتخاب اصدقائهم أو اقناع أصحاب الاتجاه الواحد لانتخاب من هم فى ذات الاتجاه لأن لهم تحفظات على ممارساتهم».

وفى المقابل رأى البعض أن التيار الإسلامى هو الوحيد بين التيارات السياسية فى العالم العربى الذى يستطيع تنشيط مؤسسات المجتمع، ويفرز عناصر قادرة على الاحتكاك والتفاعل مع الجمهور، وجذبه للمشاركة، ويقدم نموذجًا للعمل التطوعى تعجز عنه بقية الأحزاب والقوى السياسية.

وفى ٩٢/٩/٦ ترفض محكمة النقض الدعوى المقامة من أحمد ناصر لوقف اجراء الانتخابات، الأمر الذى دعا المستشار فؤاد جرجس للتأكيد على أن الانتخابات فى موعدها ٩٢/٩/١١.

ويصرح أحمد الخواجة لجريدة العالم اليوم فى ٩٢/٩/١٠ فى لقاء اجرته معه بقوله : « إننى لن اترك النقابة مهزوماً، ولم اتعود أن اترك المعركة سواء بالهروب أو الإنسحاب خاصة اننى على حق، والذين يقولون عنى رجل لكل العصور مخطئون، فأنا لم أكن يوماً تابعاً لأى رئيس أو زعيم طوال فترة وجودى بالنقابة».

الفصل الثانى
الزلزال

اليوم ١٢ مرشحاً للتيار الإسلامى يخوضون معركة نقابة المحامين

حققنا إنجازات ملموسة فى النقابات الفرعية ونقدم برنامجا كاملاً للنهوض بالنقابة العامة

جريدة الشعب ١١ / ٩ / ١٩٩٢ (يوم الانتخاب)

. فى انتخابات « الفرصة الأخيرة »

.. « المصور » تكشف :

التيار الدينى يخطط للاستيلاء على نقابة المحامين

●● اخذت معركة إنتخابات نقابة المحامين بعداً جديداً وخطيراً وخصوصاً مع إقتراب موعد إجرائها صباح يوم الجمعة القادم . فبعد فشل "المؤامرة الاولى" التى تديرها مجموعة د . محمد عصفور واحمد ناصر وعثمان ظاظا لتدمير النقابة ودورها وإقصاء قيادات التيار الديمقراطى والوطنى فيها . تحولت المعركة لإنقاذ النقابة من "المؤامرة الثانية" التى تستهدف سيطرة جماعة "الاخوان المسلمين" - المحظورة - عليها وإصباغ الطابع الطائفى على دور النقابة والمهنة بشكل عام .

انتخابات نقابة المحامين هذه المرة لم تقتصر على بعدها النقابى فقط بل تحولت إلى معركة سياسية فى المقام الاول وهو الامر الذى حدا بالنقيب أحمد الخواجة وصبرى مبدى للإسراع بحشد جميع القوى من كل التيارات السياسية والحزبية لمواجهة "المؤامرة الثانية" التى تستهدف تحويل نقابة المحامين إلى "نقابة أطباء" أخرى كرأس حربة للسيطرة على كل النقابات المهنية الأخرى وتحويلها إلى بؤر سياسية لتحقيق استراتجيتهم من خلالها ●●

مجلة المصور ١١ / ٩ / ١٩٩٢ (يوم الانتخاب)

وفى صباح الجمعة ٩٢/٩/١١ يتوافد المحامون بالقاهرة على نقابتهم للادلاء بأصواتهم، وسط تظاهرات صاخبة، وانصار يقفون فى استقبالهم يحثوهم على انتخاب من يدعون لهم، ووسط شعارات لم تهدأ «إسلامية – إسلامية» وآخر يتردد بين الحين والآخر «قومية النقابة»، وبدا أن الاعداد فى ازدياد، ويتنقل المرشحون وانصارهم بين جمهور الناخبين، وكلٌ يتظاهر بثقته الشديدة فى نجاحه ووسط تكهنات بما يحدث الآن فى الأقاليم، أُجريت الانتخابات، ورفضت اللجنة القضائية تواجد أى من المحامين بعد انتهاء عملية الانتخاب بدار النقابة، واذكر أن خالد بدوى مرشح الإخوان قد رفض الخروج من النقابة وكان قلقاً ومتخوفاً من التلاعب فى نتيجتها فما كان من أحد القضاة المشرفين إلا أن فاجئه بقوله «إن الذين يقومون الآن بعملية الاستعداد لفرز الأصوات هم قضاة يؤتمنون على مصائر الناس وأنتم تعلمون ذلك فلا يتواجد أحد مع القاضى وهو يصدر حكمه فكيف تطلب أن تكون رقيبًا عليه أثناء الفرز» فاقتنع خالد بدوى وانصرفنا.

وبدأت عملية فرز أصوات النقيب، والإعلان عنها، صندوق تلو الآخر وسط تكهناتٍ عديدة تشير إلى تقدم عثمان ظاظا وأن فى الأمر احتمال أن يسقط الخواجة حيث تُشير الصناديق التى تم فرزها إلى منافسة شديدة.

وتوجهت إلى مكتب النقيب فوجدته جالسًا فى مكتبه وسط بعض انصاره وقد ازدحم بهم المكتب، يتابعون رصد ما وصل إليهم من نتائج ويتلقون نتيجة كل صندوق عقب فرزه حيث كانت اللجنة تقوم بإعلان نتيجة الفرز أولاً بأول، وهناك من يقوم بإبلاغ النتيجة لمكتب النقيب.

ومما يُذكر فى هذه الانتخابات أنها الأولى التى تم فرز صناديق الأقاليم بمواقعها دون حاجة إلى نقلها للقاهرة كما كان متُبعًا من قبل. فكنا نتلقى ما تتلقاه اللجنة من نتائج الأقاليم، ونقوم بإضافة الرقم إلى الرصيد السابق.

وللحقيقة فلم يستطع النقيب ولا المتواجدون معه التكهن بما ستُسفر عنه النتيجة،

وسيطر الوجوم على المتواجدين إذ أن الفارق يتضاءل بين النقيب وعثمان ظاظا وان كنا تأكدنا من خروج أحمد ناصر من المنافسة.

وتمر الساعات ويتبقى صندوقان لم يتم فرزهما وكنت أقوم بعملية الرصد والمتابعة مع الدكتورة ليلى الخواجة كريمة النقيب، ومعنا صابر عمار، فتأكدنا من نجاح النقيب بصرف النظر عن نتيجة الصندوقين المتبقيين وعلى فرض حصول عثمان ظاظا على كل ما فيهما من أصوات، ولم تسعنا الفرحة، وتوافد المهنئون على مكتب النقيب، وانشغلت جميع خطوط التليفونات الموجودة بالمكتب ، وتبادلنا التهانى ووصلت نتائج الصندوقين، ويفوز الخواجة بمنصب النقيب وقد حصل على ٥٥١٤ صوتاً، وعثمان ظاظا ٤٠٩٦، وأحمد ناصر ٢٦٣٠ ، ومحمد أمين كمال ١٤١٨ ، ومصطفى العفيفى ١١٦٦ ، ويوسف البطراوى ٣٣٩، وممدوح عبده مراد ١٣٠ ، وتوفيق حشيش ٩٤، وقراءة سريعة فى هذه النتيجة يتبين ما يلى :-

١ - أن هذا لا يُعد نجاحاً لأحمد الخواجة قياساً على نتائج الانتخابات السابقة.

٢ - أن عدم تنازل أحمد ناصر أكد نجاح الخواجة لاننا لو جمعنا اصوات أحمد ناصر وعثمان ظاظا لأعطتنا ٦٧٢٦ وبدون إضافة أصوات باقى المرشحين لسقط الخواجة، وكان الواقع يقول أن تلك الأصوات التى حصل عليها المرشحون جميعًا فى مواجهة الخواجة هى ليست اصواتهم بقدر ماهى أصوات الرافضين لأحمد الخواجة، وهذا ما أكده صبرى مبدى فى تعليقه على النتيجة بقوله : «ان رصيد أحمد ناصر، وعثمان ظاظا الحقيقى لا يعادل ما حصلا عليه من أصوات وإنما هو رصيد الرافضين للخواجة».

ولكن النتيجة اراحت نسبة كبيرة من الرأى العام، وبدأنا التكهن بنتيجة الاعضاء، وكل يتوقع ما يتمناه، ولكن لم يتوقع أى منا النتيجة الحقيقية.

والتى جاءت فيما يُشبه الزلزال على جميع المستويات، وتُعلن اللجنة القضائية النتيجة فى ١٤ / ٩ / ١٩٩٢ على النحو التالى :

١	أحمد سيف الإسلام حسن البنا	القاهرة	٦٨٩٥	صوتًا
٢	مختار نوح	القاهرة	٦٤١٢	صوتًا
٣	محمد حمدون	اسكندرية	٥٢٦٥	صوتًا
٤	عبد الله سليم	القاهرة	٤٩٢٥	صوتًا
٥	محمد طوسون	بني سويف	٤٧٨٨	صوتًا
٦	محمد أبو الوفا	قنا	٤٥٨٩	صوتًا
٧	أسامة محمود	القاهرة	٤٥٧٦	صوتًا
٨	رأفت سيف	طنطا	٤٥٥٥	صوتًا
٩	بشرى عصفور	الاسماعيلية	٤٥٢١	صوتًا
١٠	بهاء الدين عبد الرحمن	القاهرة	٤٤٧٢	صوتًا
١١	محمد عاكف جاد	المنصورة	٤٣٨٧	صوتًا
١٢	عصمت الهوارى	القاهرة	٤١٢١	صوتًا
١٣	محمود عبد الحميد سليمان	أسيوط	٤٠٩٣	صوتًا
١٤	سامح عاشور	القاهرة	٣٨٧٣	صوتًا
١٥	صبرى مبدى	الاسماعيلية	٣٧٨١	صوتًا
١٦	محمد فزّاع	اسيوط	٣٧٣٦	صوتًا
١٧	يوسف كمال	قطاع عام	٤٩٤٣	صوتًا
١٨	ناجح طه	قطاع عام	٤٧٧٦	صوتًا
١٩	أحمد ماهر عبد الله	قطاع عام	٤٥٠٩	صوتًا
٢٠	محمد أحمد سليم	قطاع عام	٤٢١٨	صوتًا
٢١	عبد المنعم حسنى	قطاع عام	٣٦٩٤	صوتًا
٢٢	تهانى الجبالى	قطاع عام	٢٧٠٣	صوتًا
٢٣	خالد بدوى	شباب	٥٣٦٤	صوتًا
٢٤	جلال سعد	شباب	٤٥٠٠	صوتًا

وقد أرسلت النتيجة لوزير العدل فى ١٤/٩/٩٢، ورأيتُ نشر باقى اسماء المرشحين الذين حصلوا على أكثر من ألف صوت حسب أعلى الأصوات:–

فى محكمة استئناف القاهرة:

١ – صابر عمار	٢٨٤٧
٢ – فهمى ناشد	٢٦٤٤
٣ – سعيد الفار	٢٦٠١
٤ – ممدوح تمام	٢٥٩٧
٥ – نبيل الهلالى	٢٥٥٢
٦ – مصطفى السيد عطية	٢٢٦٨
٧ – حامد الازهرى	٢٠٠١
٨ – سعيد عبد الخالق	١٨٨٥
٩ – إبراهيم فارس	١٦١٩
١٠– أحمد عوده	١٥٧٣
١١– عطية سليمان	١٤٥٠
١٢– إبراهيم عبد الرحمن	١٤٠٤
١٣– محمد رزق	١٣٧٩
١٤– وجيه عباس	١٣٥٢
١٥– أحمد رضا غتورى	١٢٨٦
١٦– محمد نصر غراب	١١١٧
١٧– حافظ الختام	١٠٤٢
١٨– جمعة سعفان	١٠٢٩
١٩– يسرى أبو زيد	١٠٠٢

محكمة استئناف اسكندرية :

١ – عادل عيد	٢٦٩٧
٢ – محمد عيد	٢٥٨٦
٣ – محمد عبد المطلب	١٩٢٠
٤ – عبد الله عبد الفتاح سليمان	١٢٧١

محكمة استئناف طنطا :

١ – د. جلال رجب	٢٩٠٣
٢ – إبراهيم العبد	١٢١٤
٣ – أحمد حجازى	١١٤٦
٤ – محمد عيد على عيد	١٠٧١

محكمة استئناف المنصورة :

١ – ماهر خميس	٢٤٧٧
٢ – عبد الكريم شاش	١٩١٠
٣ – أحمد نافع	١٦٣٢
٤ – عمر نجم	١٠١٥

محكمة استئناف بني سويف :

١ – محمد عبد الحكيم أبوزيد	١١٠٥
٢ – صالح الدرياش	١٠٢٩
٣ – يحيى غانم	١٠١٧

محكمة استئناف قنا:

١ – حسن محمد حسن	١٤٤٤
٢ – شاكر عبد الملاك توفيق	١٢٥٠
٣ – عصام الدين رفعت	١٠١٨

القطاع العام:

١ – محمد مصطفى علوان	٢٢٠٣
٢ – عبد العظيم المغربي	٢٠٧٢
٣ – أحمد أبو دقيقة	٢٠١٣
٤ – أحمد مهران عطا	١٥١٦
٥ – يسرى العربي	١١٩٦
٦ – إبراهيم الشاروني	١٠٦٢

الشباب:

١ – ممدوح أحمد سعيد	١٥٠٨
٢ – إيناس فوزى	١٢٣١
٣ – محمد راضى	١٢٢٦
٤ – أحمد فؤاد	١٢١٧
٥ – محمد سليمان جعدر	١١٥٢
٦ – خالد سطوحى	١٠٦٢

آثار الزلزال

وآثار هذا الفوز الساحق لتيار الإخوان المسلمين العديد من التساؤلات والتحليلات والتعليقات نوجزها فيما يلي :-

١ – « هى نتيجة فيها كثير من الشذوذ، وهذا الشذوذ ليس بسبب الانتخابات، فالانتخابات تمت فى حيدة كاملة، وتحت اشراف قضائى، ولكن المشكلة أن الانتخابات تمت فى وقت غير مناسب، وهو العطلة القضائية، كما أنها اتت فى وقت لاحق لسنوات من المنازعات القضائية حول نقابة المحامين، لم يكن الإخوان طرفاً فيها، مما جعلهم الحصان الجديد الذى جرى عليه التغيير[1] . »

٢ – عدم نجاح أحد من المجلس القديم سوى محمود عبد الحميد سليمان، صبرى مبدى، سامح عاشور، تهانى الجبالى، عصمت الهوارى، فى الوقت الذى ترددت مقولة أن سبب تأجيل إعلان نتيجة الانتخابات حتى يوم ١٤/٩/١٩٩٢ الإصرار على نجاح محمود عبد الحميد سليمان، صبرى مبدى من قبل أحمد الخواجة وذلك على حساب عضوين هما جلال رجب، صابر عمار.

٣ – عدم نجاح أحد من قائمة المحامين الإسلاميين، ولا يجوز الاحتجاج بنجاح عبد الله سليم فالاراء تجمع على أنه من الإخوان القدامى ولولا ذلك ما نجح.

٤ – نسبة الحضور فى هذه الانتخابات قليلة بالنسبة لعدد أعضاء الجمعية العمومية البالغ عددها حوالى ٤٤٦٣٤ محامياً.

٥ – عدم اهتمام القوى السياسية الأخرى بل عدم الاكتراث بما هو مطروح على الساحة، وافتقادها إلى توضيح رؤاها وأهدافها، وعجزها عن تعبئة انصارها للدفاع عن مواقفها.

٦ – يأسُ المحامين من الإصلاح، دفعهم للبحث عن بدائل أُخرى، حتى وإن لم يكن لديها ما تقدمه غير الشعارات البراقة والعبارات التى تدغدغ العواطف

---

(١) تصريح لأحمد الخواجة مجلة صباح الخير ٥ / ١١ / ١٩٩٢

الدينية، دون أن يكون لها حلول عملية ناجحة[1].

٧ - الفراغ السياسى فى الشارع المصرى، وعجز الأحزاب عن القيام بدورها، والدفاع عن مبادئها داخل نقابة المحامين.

٨ - لقد نام حزب الوفد على وسادة من الوهم ظنها خالية له، فاكتشف بعد فوات الوقت أنها مشغولة بغيره[2].

٩ - ان الحكومة عجزت عن اختيار أدواتها فى المعركة، وان الأغلبية فى كل مرة تعجز فيها عن إثبات وجودها، تدور اعترافات وراء الكواليس حول وجود أخطاء سوف يتم تلافيها مستقبلاً.

١٠ - ان مسلك مجلس النقابة السابق بزعامة الخواجة تصرف نفس التصرفات التى تتصرفها الدول التى تعانى أزمة فى نظامها، بحيث تقدم الحكم للفاشية على طبق من ذهب، وهى ليست مسئولية الخواجة وحده بل هى مسئولية كل الأحزاب التى فشلت فى الاتفاق المبدئى والموضوعى لحماية الديمقراطية، وإنما اجتذبتها المساومات مع أصحاب المصالح ومراكز القوة والمغانم داخل مجلس النقابة، وما حدث فى نقابة المحامين هو نذير لكل القوى الديمقراطية فى مصر.. «إن الفاشية قد تدهمنا جميعًا، وأنتم نيام، بل تمهدون لها بأعمالكم ولا مبالاتكم، فليستيقظ الجميع، وإلا فإنه سيادة الظلام، وتلاشى الديمقراطية»[3].

١١ - تمكن الإخوان من استثمار انقسامات الآخرين، وممارساتهم الخاطئة، وأن نجاح أحمد سيف الإسلام وقد حصل على أغلبية الأصوات بفارق ضخم عن

---

(١) سلامة أحمد سلامة — الأهرام — ١٣ / ٩ / ١٩٩٢
(٢) سيد الجبرتى — الاخبار — ١٧ / ٩ / ١٩٩٢
(٣) عبد الستار الطويلة — المساء — ١٩ / ٩ / ١٩٩٢

الذى يليه، بينما يذكر التاريخ أن أباه الشيخ حسن البنا حاول المستحيل فى كل انتخابات نيابية لدخول مجلس النواب لكنه لم يفلح، وحاول نفس المحاولات قبل ثورة ٢٣ يوليو العديد من قيادات الإخوان، ولكنهم لم يفلحوا أيضاً، وكان يسكن مصر نفس المسلمين والمسيحيين الذين يسكنوها حالياً فماذا حدث؟ ما الذى قلب كفتى الميزان لاشك هى الممارسات الخاطئة[١].

١٢- الذهول الذى أصاب مرشحى قائمة الإخوان أنفسهم بذلك النجاح الساحق حتى أن بهاء الدين عبد الرحمن المحامى والفائز فى الانتخابات بعضوية المجلس، وأثناء فرز الأصوات اتصل بزميله حسن عبد التواب المحامى فى مكتبه وقال له « تصور هننجح » وأضاف البعض فى تحقيق نشرته روز اليوسف «ولو كنا نعرف أن هذا سيحدث كنا نافسنا على منصب النقيب»[٢].

١٣- أرجع البعض تلك النتيجة إلى أن الخواجة تحالف مع الإخوان لأنه قدر أنهم سيفوزون، ولأنه فى حاجة إلى منصب النقيب، وآية ذلك أن الخواجة لم يهاجمهم قط أثناء حملاته الانتخابية وأن مؤشرات الصناديق حتى الساعة الثانية ظهراً كانت تشير إلى تقدم عثمان ظاظا، وهنا اتصلت غرفة عمليات الإخوان بالمحافظات وصدرت الأوامر بالتركيز الشديد على ضرورة انتخاب الخواجة.

١٤- كشفت النتيجة عن عدة تحالفات أبرمها الإخوان فى بداية المعركة مع مجموعة عصفور على نجاح عثمان ظاظا وبشرى عصفور بغرض اسقاط الخواجة وصبرى مبدى وأن التنفيذ تم جزئياً بمعنى أنهم أعطوا لعثمان ظاظا حتى الساعة الثانية ظهر يوم الانتخاب ثم عدلوا ولكنهم استمروا فى تحالفهم بنجاح بشرى عصفور.

---

(١) عبد القادر السعدنى — السياسى — ٢٠ / ٩ / ١٩٩٢
(٢) تحقيق — روز اليوسف — ١٥ / ٩ / ١٩٩٢

١٥- اتفاق الإخوان مع محمد حسن المهدى نقيب الجيزة والذى، تم بموجبه ضم أحمد ماهر مرشح جامعة القاهرة لقائمة الإخوان، وبذلك حصل الإخوان على أصوات أنصاره فى الجيزة والجامعات المختلفة.

١٦- تحالف الإخوان مع رأفت سيف حتى يتم إسقاط د. جلال رجب حيث سيتقاسم الأخير الاصوات مع إبراهيم العبد المرشح المنافس له فى كفر الشيخ، والذى رفض الإخوان التحالف معه لعلاقته القوية بالخواجة.

١٧- تحالف الإخوان مع محمد عاكف فى دائرة استئناف المنصورة لإسقاط ماهر خميس.

١٨- حجم الدعاية وما أنفق فيها من أموال، ومشاركة غير المحامين لدعم القائمة بكثافة ووعى وإصرار.

١٩- ويرجع مختار نوح الفوز إلى المتغيرات الاجتماعية، افتقاد البدائل، النشاط المنظم، الفطرة، عناية الله حتى أن المنحرفين فى نقابة المحامين من مافيا التعويضات وخلافه انتخبوا الإخوان، وإن الاختيار كان اختيار توجه، وليس اختيار أشخاص، وأن الاختيار وقع على حفظة القرآن والذرية النقية، ونفى علاقة مكتب الارشاد بالانتخابات، وأن الخواجة كان يتحمل مسئولية آخرين وذنوبهم، ويضغط على نفسه بالصمت وكأنه مشارك فيها[1].

٢٠- وتقول د. أمانى قنديل الباحثة بالمركز القومى للبحوث أنها راهنت على النتيجة كما حدثت بالضبط، لأن ذلك ليس جديداً على الساحة بعد اكتساح التيار الدينى للنقابات المختلفة، وتفتت القوى الأخرى، والآداء الجيد لهذا التيار من حيث خدمة قضايا المهنة فى النقابات الأخرى.

٢١- كشفت النتائج عن عدم مساعدة الإخوان الجُدد للإخوان القدامى (ماهر خميس، عادل عيد، أحمد عوده).

(١) حديث مختار نوح لمجلة العروبة فى ٢٢ / ٢ / ١٩٩٢

٢٢- ويقول منتصر الزيات المحامى والمرشح على قائمة المحامين الإسلاميين تعليقاً على نتيجة الانتخابات «إن الذى حدث يوم الجمعة ٩٢/٩/١١ شىء لا يصدق، ولا يوصف إلا بعدم المصداقية، فكانت هناك تعليمات واضحة ومحددة من مختار نوح إلى جميع محبيه ومريديه، وأتباعه بعدم اعطاء اصوات لمرشحى الجماعة الإسلامية، وأن لديه شهود على ذلك الاستبعاد، وأن من أتى بهم مختار لا يعرفهم المحامون، ولم يعرف عنهم من قبل أى انتماء إسلامى أو هوية اسلامية، فكان الأحرى أن يقال عنها أنها قائمة انتخابية، وليست قائمة إسلامية، وترك تقييم هذا السلوك للمحامين، واستطرد مذكراً مختار نوح بوقوفهم بجانبه فى انتخابات ١٩٨٥ حتى نجح، وذكّره أيضًا بأنهم طلبوا منه، وهو رئيس لجنة الشريعة وعضو المجلس آنذاك عقد مؤتمر بالنقابة يحضر فيه عمر عبد الرحمن أو الشيخ المحلاوى فرفض بعد أن أحاطهم علماً بأنه عرض الموضوع على مكتب الإرشاد فرفضوا عقد مثل هذا المؤتمر، أو دعوة مثل هؤلاء العلماء، فتقدموا بطلب للأستاذ الخواجة فوافق عليه فوراً، وعقد المؤتمر عن الانتفاضة الفلسطينية، وكان من أنجح المؤتمرات، وأن هذا الموقف تكرر من مختار نوح فى كل مؤتمر أردنا الدعوة إليه، وكنا نحصل على الموافقة من غيره من الأعضاء وكلهم شهود واحياء، وأنه (أى مختار) احتكر لنفسه نشاط لجنة الشريعة الإسلامية وجعلها تدين بالولاء الشخصى له، وحظر علينا الاشتراك فى أى من هذه الأنشطة، وأنه لم يصدر أى بيان عن المحامين المعتقلين من الجماعة الإسلامية، بل وصلت الأمور إلى انه كان يسعى لفض الاعتصام، وعلمنا ذلك ونحن فى السجن، ولم يطرح مشكلة المحامين المعتقلين فى مؤتمر عقده فى النقابة تحت عنوان «حقوق الإنسان فى الإسلام» وحضره فضيلة المرشد وقرر بأن الإخوان يرفضون ذلك، ويستطرد منتصر الزيات بقوله: «الأمر الذى دعانا إلى عمل كيان جديد أسميناه جماعة المحامين الإسلاميين، واختلفنا معه، حينما صرح

بأن التيار الإسلامى يقف مع الشرعية، فقلنا له لا تزج بأسمائنا فى هذه الأحداث انحيازاً لفريق دون الآخر - إلا أنه وحينما قرر النزول بقائمة فى انتخابات ١٩٨٩ لم يوافق على التنسيق معنا، غير أنه لما أراد الإنسحاب سعى إلينا، وعقد اجتماعاً معنا، وطلب منا أن نؤازره فى قرار الإنسحاب كمقدمة لتنسيق دائم بيننا، وفعلاً تضامن مرشحونا معه فى قرار الإنسحاب، غير أنه لم يسع بعدها لأى تنسيق معنا، **وبعد فإنه لم يزل فى الكلام بقية ندخرها لوقتها. غير أن قصدنا من إيراد هذا الكلام هو بيان وجه الحقيقة فى تصرفاتنا، وتصرفات الآخرين. وأبدى استعداده فى نهاية حديثه لطى الماضى سعيًا وراء مستقبل أفضل وفق ضوابط وأسس سليمة، وأن قناعته تتمثل فى صف إسلامى واحد داخل نقابة المحامين يخضع الجميع فيه لكتاب الله وسنة نبيه (ص) لامكان فيه لأطماع أو زعامات ننزه إخواننا جميعاً عن التطلع إليها[1].**

وفى لقاء لىّ مع مختار نوح واجهته بما قرره منتصر الزيات فأجاب كل ما قاله منتصر صحيح إلا واقعة أنه وقف بجانبى فى انتخابات ١٩٨٥ لسبب بسيط هو أن منتصر فى هذا الوقت لم يكن محامياً !! واستطرد قائلاً : «لكن منتصر دلوقت آراءه تغيرت تجاه الإخوان» .

٢٣ - إن التحول فى نقابة المحامين ظاهرة تدق جرس الإنذار لأن معناه أن القوى الليبرالية سلمت مشروعها الحقوقى والتنويرى للطرف المناهض، وكان ذلك هزيمة لليبرالية فى مواجهة أصولية كاسحة، وأن ما حدث من الضرورى أن يدفع الجميع إلى البحث عن الأسباب المحركة لهذا التغيير، ومن الأهمية شحذ قوى التنويريين، والانحياز الكامل إلى تعددية مطلقة، ولابد أن يضم مشروع الاحياء الليبرالى الجميع.

(١) بيان منتصر الزيات منشور بالكامل فى جريدة النور بعددها الصادر بتاريخ ٢٣ / ٩ / ١٩٩٢ .

٢٤- أكدت النتائج إلى أن الإخوان لم يحصلوا على الأغلبية فحديث الأرقام يؤكد أن أحمد سيف الإسلام قد حصل على٦٨٩٥ صوتاً من مجموع ١٥٣٨٧ صوتاً أى أن هناك حوالى ٩٠٠٠ صوتاً لم تنتخب الإخوان وهم أغلبية، وإن كانت النسبة الحقيقية لا تحسب على أصوات سيف الإسلام أو مختار نوح فالأول حصل على أصوات لكونه ابن المرحوم حسن البنا والثانى حصل على أصوات بعض غير المنتمين لجماعة الإخوان لكونه كان عضواً بمجلس ١٩٨٥ واستطاع أن يكسب انصاراً، ويتعين احتساب النسبة على أقل الحاصلين على عدد من الأصوات وهو بهاء عبد الرحمن وقد حصل على ٤٤٧٢ صوتاً أى أن عدداً جاوز العشرة آلاف لم ينتخب الإخوان ولكن أصواتهم ضاعت هباء فى ظل عدد أكبر من المرشحين وزعت عليهم تلك الإصوات، فيما عرف بعد ذلك بالأقلية المنظمة فى مواجهة الأغلبية المتفرقة أو ان ٨٠٠٠ محامياً لم ينتخبوا الإخوان حيث بلغت الاصوات الباطلة فى هذه الانتخابات ٢٠٣٦ فى العضوية.

٢٥- أن إشراف القضاء على الانتخابات لم يمنع أحمد ناصر من توجيه مطاعن إليها وخاصة عدم سماح اللجنة للمرشحين بحضور عمليات الفرز.

٢٦- ، عدم نجاح أى مرشح مسيحى وذلك لغياب المحامين المسيحيين عن المشاركة، وامكن الاستدلال على ذلك من حصول مرشح مسيحى على ٦٢٤ صوتاً بينما يقترب عدد المحامين من الأخوة المسيحيين إلى ٤٩٠٠ محام[1] ،

٢٧- إن هذه النتيجة كسرت قاعدة أن من يملك زمام الصرف من خلال منصب أمين الصندوق لابد وأن ينجح، فالثابت ان أحمد عوده وهو أمين صندوق النقابة لم يوفق، فى مواجهة قيام جماعة الإخوان بسداد الاشتراكات لأعداد كبيرة من شباب المحامين.

---

(١) تصريح ممدوح رمزى المحامى لمجلة روز اليوسف .

٢٨- أكد مختار نوح على واقعة أنه وفى تمام الساعة الثانية ظهر يوم الانتخاب شعر بتقدم عثمان ظاظا، فوجه أصوات مؤيديه إلى أحمد الخواجة، ومن كان يرفض منهم فكان يطلب منه انتخاب أحمد ناصر !!.

٢٩- تأكد صحة ما ذهب إليه الخواجة، من أن « هذه الانتخابات اتت فى وقت لاحق لسنوات من المنازعات القضائية حول نقابة المحامين، لم يكن الإخوان طرفًا فيها »، ويؤكد ذلك بيان الإخوان فى معركة ١٩٨٩ حيث امتنعوا عن الادلاء بأرائهم أو الانحياز إلى أى طرف.

٣٠- اظهرت النتيجة ضرورة البحث عن وسيلة مثلى لتمكين المحامى الناخب من الادلاء بصوته أو عمل دورات توعية حيث بلغت جملة الأصوات الباطلة ٢٠٣٦ عند اختيار الاعضاء حيث المطلوب اختيار ٢٤، عكس انتخابات النقيب التى لم تسجل هذه النسبة لسهولة إختيار واحد فقط.

٣١- إن وصول ما يسمى بالتيار الإسلامى إلى مجلس نقابة المحامين كان يعنى -للتيارات السياسية الأخرى - أن معقلاً من معاقل الحرية قد سقط، وأن مهمة النقابة الجديدة، واهتماماتها سوف تتركز على البوسنة والهرسك وليس على الصومال وسيكون الإعدام فى الصومال مقبولاً، والتآمر من إيران شرعيًا، ولن تهتم النقابة بمريوط، قدر اهتمامها بديروط (عبد الله إمام - روز اليوسف).

٣٢- رغم اجتياح التيار الإسلامى لنقابات مهنية أخرى فى السنوات الأخيرة -مثل الأطباء والمهندسين والصيادلة- إلا أن أحدا لم يتوقع أن ينجح هذا التيار فى احتلال هذه القلعة الشامخة، لما كان يبدو من تناقض مبدئى بين الفكر الليبرالى للمحامين - الفكر القطعى للتيار الإسلامى، ولكن مثل هذه المسلمات قد تهاوت فى نقابة المحامين ومواقع أخرى كثيرة، وكان وراء ذلك قوة الحشد والتنظيم، وتوظيف قضية حقيقية ملحة، واستغلال تشرذم القوى الأخرى المتنافسة معه (د. سعد الدين إبراهيم - نشرة المجتمع المدنى).

شكر وعرفان

الاخوان المسلمون

يسجدون لله شكرا على نجاحهم الديمقراطى فى انتخابات حرة نزيهة أدارها رجال القانون أنفسهم لأنفسهم ويستغفرون ربهم لكل من يدعى أو يشيع أنهم على طريق الانقاذ الجزائرى أو يتهمهم بالتعصب .. ويقسمون بالله العظيم أن يكونوا دعما للعدالة ودفاعا عن كل مظلوم وعونا لكل صغار المحامين الذين لا يملكون إلا أصواتهم .. ويقسمون بأغلظ الايمان أن يطهروا كل من يخالف قواعد المهنة وكل من تسول له نفسه أن يستغل موكله أو يعتدى على حقوقه أو يهمل فى الدفاع عنه .. كما أنهم لن يدافعوا عن متهرب من الضرائب حتى لو كان محاميا مثلهم ولن يقفوا الى جانب مهرب مخدرات أو قاتل وإنما وقوف دائم الى جانب المظلومين وخصوصا الفقراء .. وجمعيات تعاونية ومراكز خدمات قانونية لغير القادرين مثلما فعل الأطباء .. ويعدون كبار المحامين خيرا أن هذا موطنا لن يؤثر على ملايينهم وإنما هى محاولة لمد يد العون لمن لا يجدون موطىء قدم أمام المحاكم .. ويقسمون مرة ثالثة أنه لا ظلم بعد اليوم ولا انحراف لمحام وان تطهير الجدول هو تطهير للعدالة ذاتها .. وانه قد آن الأوان لتنظيف نقابة المحامين ، بإسم الله ... وان منهم نقيبا خواجة .. ولكنه مسلم ابن مسلم .. وكل المحامين سواسية .. وكلهم فى حماية مجلس نقابتهم ..

آخر ساعة ١٦ / ٩ / ١٩٩٢

البيان الصادر عن جماعة الاخوان عقب فوزهم فى الانتخابات

الإسلام هو الحل

هذا هو الشعار الذى رفعته جماعة الإخوان المسلمين فى انتخابات نقابة المحامين، وشعار آخر «نريدها اسلامية» وثالث «أنهم أصحاب الأيدى المتوضأة والقلوب الطاهرة» ونجحت وسط ذهول لم يسبق له مثيل حتى للإخوان أنفسهم.

وكما قُلنا من قبل فى تحليلات النتيجة، والتعليقات عليها أن اليأس من الاصلاح، والتباطؤ فى محاربة الفساد، واقتلاع جذوره دفع بالكثيرين إلى البحث عن بدائل أخرى، حتى وإن لم يكن لديها ما تقدمه غير الشعارات البراقة.. إلخ.

ويؤكد التاريخ أنه وبهذه الشعارات البراقة والجذابة، وصل موسولينى للسلطة، وتبعه هتلر، وأن أى نظام ديكتاتورى يعتمد على شعارات ضخمة.

ونعود إلى الشعار الرئيسى «الإسلام هو الحل» وأعلم أن مثلى، وحينما يتصدى لهذا الشعار بمقولة أنه شعار أصم لا يكفى بذاته، وإنما يتعين أن يكون عنوانا وتحته برنامجًا واضحًا وشاملاً لما يقصده هذا الشعار، أعود وأقول إن مثلى لا يُقبل منه حديث فى هذا الشأن، لأنى سأُقابل بهجوم مثلما حدث معى أثناء ترشيحى لنقابة القاهرة الفرعية، وتصديت لهذا الشعار فقالوا عنى مالا يمكن حصره، لذلك آثرت أن يكون الرد على هذا الشعار من داخل الفصيل الإسلامى نفسه، وهو الأستاذ فهمى هويدى ففى مقال نُشر له بالأهرام يقول عن هذا الشعار :

«هذه لافتة تُرفع فى صدارة مظاهرة، وتعبيراً عن هوية يحقق مفعوله فى حملة انتخابية، ولا يستطيع مسلم أن يرفضه، ولكنى شخصياً اتعامل معه بتحفظ، وامتنع عن التوقيع له على بياض، لأننى يجب أن اعرف أولاً ما هو «الحل» المطروح باسم الإسلام، وما موقفه من قضايا الحرية والعدل والمساواة، وغير ذلك من مقاصد الشريعة التى قررها أهل النظر من المسلمين، والذى لا يعرفه كثيرون، ان شرائح غير قليلة من المسلمين غير مستعدة للتضحية بحريتها لصالح أى طرف ولو كان إسلامياً، ومن هؤلاء – وأنا أحدهم – لا يسعده بأى حال أن يسقط مستبد علمانى ليحل محله مستبد إسلامى».

ويضيف في موضع آخر

«حقيقة الأمر أن الإسلام، وكل دين وعقيدة يمكن أن يُستثمر لإنجاز أنبل الاشياء وأعظمها، كما يمكن أن يُستخدم لإفراز أسوأ الأشياء وأبأسها.

فالمسيحية التى خرجت من عباءتها فظائع محاكم التفتيش هى ذاتها التى تعايشت مع الديمقراطية، وقيم التسامح التى تسودها، والإسلام الذى صنع الحضارة العظيمة، وبه احتل المسلمون صدارة التاريخ زمناً هو ذاته الذى ينطلق منه البعض الآن فى سعيهم للخروج من التاريخ أو إيقاف عجلته هكذا.

فالدين بمثابة سلاح يمكن أن يُستخدم فى الانتصار، كما يمكن أن يُوظف للانتحار» انتهى كلام فهمى هويدى.

وبدا أن الأمور داخل النقابة قد هدأت، ولكن الواقع أكد عدم صحة ذلك، فصراع المناصب مازال مستمراً بين أصحاب الاتجاهات المختلفة، بل بين أصحاب الاتجاه الواحد ،ويتحدد يوم ٩٢/٩/٢٥ موعداً لأول اجتماعات المجلس.

فيسعى مختار نوح لدى الخواجة – وقُبيل انعقاد المجلس – ليزكيه عند مكتب الإرشاد للفوز بمنصب الأمين العام فيرفض الخواجة التدخل، وينتصر الاتجاه الآخر ويحصل أحمد سيف الإسلام على منصب الأمين العام ومختار نوح على منصب أمين الصندوق، ولم يحضر صبرى مبدى أول اجتماع للمجلس، وأرسل استقالته، والتى قرر المجلس إرجاء البت فيها حتى يتم الرجوع إليه فيها. ويقرر المجلس إرجاء انتخاب الوكيلين وباقى تشكيلات اللجان للجلسة القادمة، فى اشارة إلى بداية صراع من نوع جديد بين الخواجة والمجلس، حيث كان الخواجة يرغب فى المحافظة على تقليد اتبع فى نقابة المحامين من قديم وهو أن النقيب يختار الأمين العام دون انتخابات، فلم يمكنه مجلس الإخوان صاحب الأغلبية من ذلك، بل ألمحوا إليه أيضاً بأن منصب الوكيلين، وبما لهم من أغلبية يستطيعون إختيارهما دون الرجوع إليه، واستشعر الخواجة أنه خسر منصب الأمين العام، وأغضب صبرى مبدى، فلم يشأ أن

يخسر مقعد الوكيل لمحمود عبد الحميد سليمان فقرروا تأجيل اختيار الوكيلين ووقف على الجانب الآخر عصمت الهوارى راغباً فى منصب الوكيل وإنتهى الأمر باختيار محمد حمدون وكيلاً ، وجلال سعد أميناً عاماً مساعداً ، وتركوا للنقيب اختيار الوكيل من بين عصمت الهوارى ومحمود عبد الحميد سليمان .

ويكتشف بعض المرشحين الذين لم يوفقوا فى الانتخابات، وبعد أن أفاقوا من الصدمة أن هناك عضوان من جماعة الإخوان لم يكملا المدة القانونية للترشيح على مقاعد الاستئناف وكان يتعين احتسابهما ضمن مقاعد الشباب، وبما أن مقعدى الشباب قد فاز بهما خالد بدوى، جلال سعد باعتبارهما الحاصلين على أعلى الأصوات فيكون استبعاد بهاء الدين عبد الرحمن، واسامة محمود واجب بقوة القانون، خاصة وأن هناك سابقة فى المجلس السابق، ورد مختار نوح على ذلك بقوله «إن القانون حمّال أوجه يختلف عليه الفقهاء، ولكن ارادة المحامين ليست محل خلاف» فى إشارة منه إلى أنه لن ينفذ ذلك على الرغم من سبق حدوثه خاصة وأن الصراع بدأ حول وصول باقى القوى لأغلبية فى مواجهة جماعة الإخوان، وظل البعض فى انتظار خروج كل من يوسف كمال، محمد أحمد سليم للمعاش من جهات عملهم، ليحل محلهما محمد مصطفى علوان، عبد العظيم المغربى، بحيث إذا ما تم استبعاد العضوين غير المستوفين للمدة يصبح لباقى القوى الأغلبية التى ستمكنهم من أعادة تشكيل هيئة المكتب والاستيلاء على مركز صنع القرار!!

واقيمت دعوى مستعجلة بحل المجلس لعدم ابلاغ أسماء المرشحين للمدعى الاشتراكى !! وبدأ المجلس فى ازالة الجزء العلوى من سور النقابة، والذى كان قد أقامه المجلس السابق عقب احداث الصراع، وإطلاق النيران داخل النقابة فى ١٩٨٩ .

وأنهى المجلس عقود عشرين من حرس النقابة، والذين أُطلق عليهم لفظ «البلطجية» .

وفى نهاية أكتوبر ١٩٩٢ أوقف المجلس بهجت الخشن مدير عام النقابة عن العمل مع صرف راتبه كاملاً، على غير ارادة أحمد الخواجة الذى كان رافضاً لذلك القرار وبشدة، وتم تعيين بهاء حنفى مديراً عاماً للنقابة.

وتخرج إشاعات قوية عن استقالة أحمد الخواجة لعدم استطاعته التعامل مع المجلس.

وفى نهاية ديسمبر ١٩٩٢ وُجهت دفة الصراع لاتحاد المحامين العرب.

حيث بادر مختار نوح ومنذ أن تولى منصب أمين الصندوق إلى اصدار أوامره إلى الإدارة المالية بوقف الوفاء بمستحقات الاتحاد لدى النقابة، وكان ذلك دون علم النقيب الذى ما ان علم بالأمر حتى أصدر قراراً بالالتفات عنه ثم حدث، وابان انعقاد دورة المكتب الدائم الاستثنائية بالأردن، وفى أكتوبر ١٩٩٢ أن هاجم ممثل نقابة مصر فى ذكاء محسوب دائرة عمل الاتحاد وهى الدائرة العربية حين اشار إلى أن الدائرة الإسلامية أكثر اتساعاً ورحابة وهو يلمح إلى موقف جماعة الإخوان من التنظيمات القومية .

وحين عقد المكتب الدائم دورته الثانية فى تونس فى ديسمبر ١٩٩٢ تقدم أحمد سيف الإسلام بطلب ترشيح إلى هيئة مكتب الإتحاد لشغل مقعد من المقاعد الشاغرة، وأثناء تقديم نفسه اشار إلى أنه ينتمى إلى جماعة الإخوان المسلمين التى سالت دماء أبنائها فى سبيل الدفاع عن حريات المصريين والعرب، وأنه يمثل بذلك التيار الغالب فى الوطن العربى، وازاء ذلك كله كان من الطبيعى أن يثور اعضاء المكتب فى مواجهته، فما كان منه إلا أن سحب طلب ترشيحه، والاعتذار عما بدر منه، فعاد للقاهرة، وأثناء اجتماع مجلس النقابة فى نهاية ديسمبر ١٩٩٢ قدم احد أعضاء المجلس من جماعة الإخوان مذكرة حملت هجوماً ضارياً وتهجماً على اتحاد المحامين العرب وعلى الأمانة العامة وطلب تجميد عضوية النقابة بالاتحاد!! لولا وقفة النقيب ومعه محمود عبد الحميد سليمان وسامح عاشور، وتهانى الجبالى إلا أن الأغلبية

المُسيطرة قد أفلحت فى اتخاذ عدد من القرارات فى هذا الصدد من بينها تجميد العلاقات المالية، وعدم استضافة أى وفد نقابى من الوطن العربى، وعدم تحمل نفقات سفر الأعضاء المنضمين للمكتب الدائم من المصريين، ومنع أى من هؤلاء من التحدث باسم نقابة مصر لدى الاتحاد أو هيئاته[1].

ولم تكن تلك القرارات، وفى حضور النقيب، إلا إعلاناً عن مواجهة صريحة بين المجلس وبين النقيب الذى يمثل فى ذات الوقت رئيس اتحاد المحامين العرب.

وعلقت جماعة الإخوان منصب الوكيل الذى كانوا قد تركوا اختياره للنقيب على مقعد سيف الإسلام فى الاتحاد!!.

وبدأ صراع جديد على المناصب، وبدا توجه جماعة الإخوان إزاء الإتحاد فى مواجهة فاروق أبو عيسى أمين عام الإتحاد الذى يقف موقفاً معارضاً من حكومة البشير فى السودان !! إنها المصالح فحسب، ولم تفرق جماعة الإخوان داخل النقابة بين الاختلاف والخلاف فالأول أمر طبيعى وعلامة صحة، بل ومصدراً للثراء الفكرى، وعون على التصحيح إذا أُدير بكفاءة، وروعيت فيه شروطه، وأدبه، والثانى قرين الفرقة، التى لا يختلف على إنكارها ونبذها، وليس كل اختلاف مؤدياً إلى الفرقة أو الخلاف، إلا إذا اختلت موازين الحوار، وأُهدرت شرائطه، وإذا تصدى للأمر غير أهله.

فممارسات مجلس النقابة وعلى ما سيرد ذكره فى موضعه أثبتت أنه لا جديد فى الصراع سوى أطرافه فبدلاً من فهيم وأحمد ناصر فى مواجهة الخواجة أصبح مختار نوح واخوانه فى مواجهة الخواجة بل وبين مختار وأحمد سيف الإسلام، وبين الإخوان والجماعات والأسباب واحدة كما أسلفنا هى صراع المناصب والاستيلاء على مركز صنع القرار فى النقابة.

---

(١) من بيان صادر عن النقابة غير موقع عليه وبدون تاريخ.

وتؤكد أيضاً الممارسات عدم توخى الصدق فحين يُصرح مختار نوح عقب انتخابه بأننا تسلمنا النقابة وبها عمالة ضخمة تمثل أكثر من خمسين فى المائة نجده لم يقم بتخفيض العمالة بها، بل أضاف إليها ٢٩٦ موظفاً جديداً أغلبهم من المُنتمين لجماعة الإخوان.

وكذلك عدم احترام الاحكام القضائية التى قررت استبعاد اعضاء من المنتمين لتيار الإخوان، وهو ما كان يعيبه الإخوان على مجلس النقابة السابق!!

بل وأقول أن أوجه الإنفاق وصلت حداً لا يمكن تصديقه ، ووصل الأمر إلى حصول إحدى الموظفات بالنقابة العامة وتعمل بالشئون القانونية « محامية » على عشرة آلاف جنيه سلفة بموافقة أمين الصندوق وعلى أن يسدد المبلغ بواقع مائة جنيه شهرياً !! .

وكذلك صرف مبلغ ٢٢,٥٣٤,٠٠ جنيه لشركة طيبة لطبع عشرة آلاف نسخة من كتاب « رسالة من خلف الأسوار » تأليف مختار نوح بسعر النسخة ٢,٥ جنيه لم يتم تسليم النقابة سوى عدد ٣٠٠٦ نسخة ولم تورد باقى القيمة بالإضافة إلى بيع تلك النسخ وعدم وجود ما يفيد أت تلك المبالغ قد دخلت خزانة النقابة وطبعت النقابة كتاب « الجهاد بالكلمة » لمؤلفه مختار نوح أيضاً .[1]

وعن أغرب قرار مالى وإدارى صدر فى تاريخ النقابة وقعه مختار نوح أمين الصندوق تحت عنوان «قرار مالى» وأغلب الظن أنه صدر عقب صدور حكم بفرض الحراسة[2] وكان موجهاً للمدير المالى بالنقابة وكان نصه وفيما يشبه الاقرار

أ. سعيد مغيث – أ. مسعد هدايت.

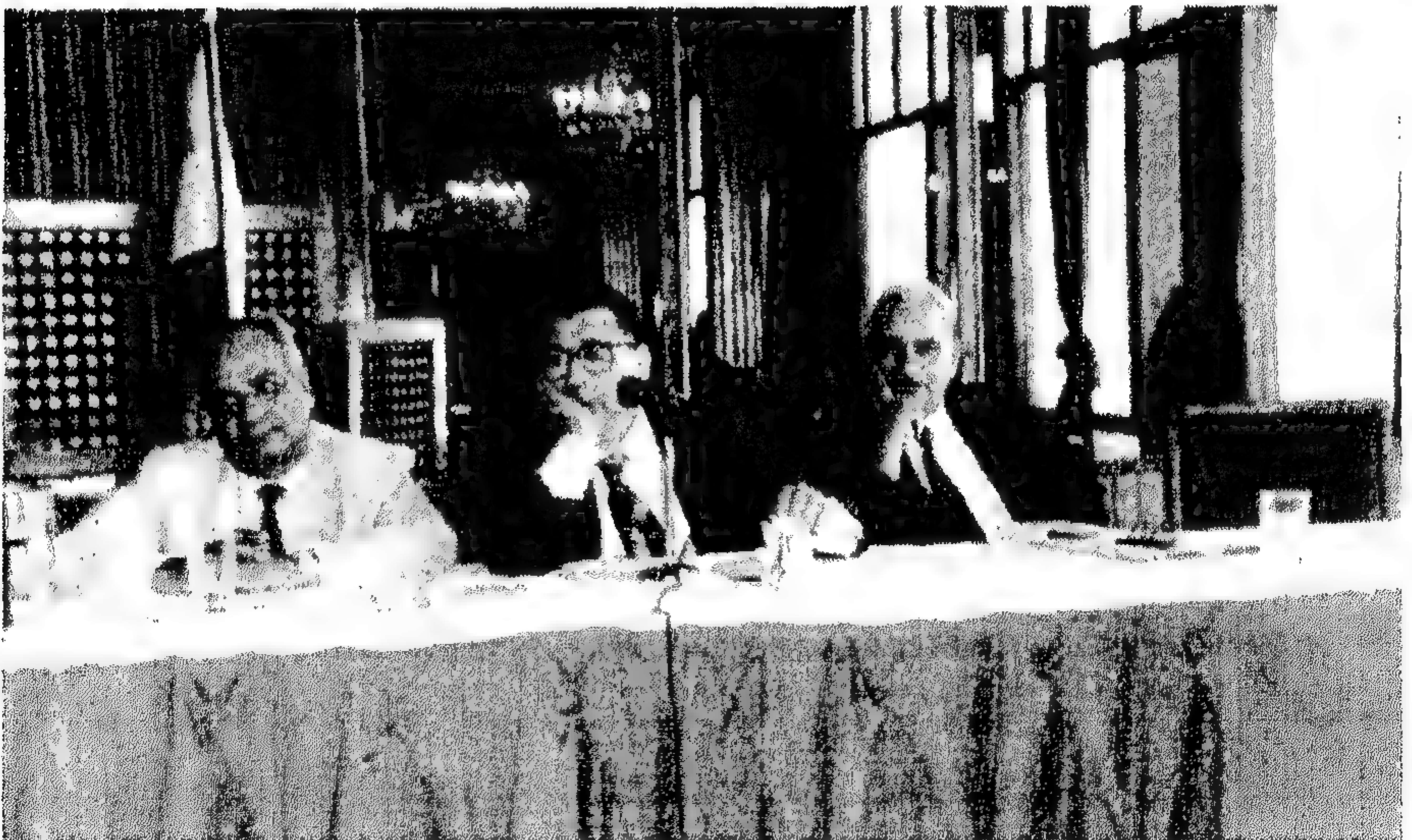
«جميع الأوراق والمستندات الخاصة بالاعوام ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤ ستكون عهدتى الشخصية أنا ثم الأستاذ خالد بدوى» توقيع مختار نوح !!

---

(١) مستخرج من بلاغ أحمد رضا الغتورى أحد الحراس القضائيين على النقابة للنائب العام .

(٢) مقدم تحت مرفق رقم ١٢ فى المستندات المقدمة من أحمد رضا غتورى أحد الحراس القضائيين على النقابة للنائب العام.





صور لبعض مؤتمرات النقابة



صورة تجمع أحمد الخواجة نقيب المحامين وابراهيم شكرى رئيس حزب العمل فى أحد مؤتمرات النقابة

مرج الزهور والبشير

ومع بداية عام ١٩٩٣، بدا أن الحكومة قد قررت مواجهة تغلغل جماعة الاخوان المسلمين فى النقابات وخاصة بعد نجاحهم فى نقابة المحامين وعزمت على إصدار قانون جديد للنقابات، وقد مهدت الحكومة لذلك القانون فى صحفها الرسمية، وأرجعت ذلك إلى عزوف أغلبية أعضاء النقابات عن المشاركة فى الانتخابات وظهرت اصطلاحات حول ضرورة «استدعاء الأغلبية الصامتة» فى مواجهة «الأقلية المنظمة».

وفى ٩٣/٢/٨ يقوم وفد من نقابة المحامين بزيارة المُبعدين من الفلسطينيين بمرج الزهور لا باعتبارهم محامين، وإنما باعتبارهم صحفيين بمجلتى المحاماة وأخبار المحاماة، حيث لم يكن مسموحاً لغير الصحفيين بالزيارة وتكون الوفد من أحمد سيف الإسلام، عبد الله سليم، يوسف كمال، تهانى الجبالى، محمد فزاع بعد أن تدخل حزب الله اللبنانى فى تسهيل الزيارة.

وعن هذه الزيارة صرحت تهانى الجبالى بقولها «إن سيف الإسلام حسن البنا وهو أمين عام النقابة عارض فى سفرى لمرج الزهور، وطرح تساؤلاً كيف أسافر بدون محرم، فنهرته وأشرت إلى أن السيدة عائشة رضى الله عنها خرجت إلى واقعة الجمل، وسافرت مع أربعة أغراب، وكفاكم سخفاً، وأن البعثة حاولت أن تعطى انطباعاً للمبعدين بأنها بعثة الاخوان من أجل حماس، وقلت هناك إن هذه البعثة باسم نقابة المحامين التى لا تصنف فى القضية الفلسطينية بين فصيل وآخر».

وبدأ مجلس النقابة فى تطهير جداول المحامين من غير المحامين الذين التحقوا بأعمال أخرى، أو قيدوا وهم يعملون على خلاف أحكام قانون المحاماه واستطاعت النقابة محو اسماء كثيرة بمساعدة التأمينات الاجتماعية، وفى المقابل قيد المجلس الحاصلين على ليسانس الحقوق من المعتقلين بالسجون من الجماعات الإسلامية وعن ذلك يقول مختار نوح إن هذا الأمر يشرفنا واضعاً تحتها مائة خط، ويشرفنى أن الذى تقيد حريته لأسباب سياسية بعد أن حصل على الليسانس لا أحرمه من حقه فى القيد فى النقابة.

وتضامنت النقابة مع أعضائها ممن أضيروا من زلزال ١٩٩٢ فصرفت لهم إعانات، ووجه بعض أعضاء المجلس من غير المنتمين للإخوان اتهامات عديدة للمجلس منها أن مصروفات المجلس الحالى بدون مناقصة ودون إعلان وكذلك الانتقالات، وأن التمييز كان واضحاً فى صرف اعانات الزلزال، وأكد سامح عاشور فى حديث له أن أحد المحامين بمكتب مختار نوح والمقيد برقم ٨٠٤٨٥ صرفت له إعانة قدرها ٣٠٠٠ جنيه ثلاثة آلاف جنيه وأعلى المستند كتبت ١٥٠٠ بالأرقام، وتحدث عن قيام أعضاء المجلس بطبع إمساكيات شهر رمضان باسم لجنة الشريعة بلغت تكاليفها ١٣٠٠٠ جنيه واتهامات عديدة رد عليها مختار نوح فى تصريح لصحيفة الأحرار فى ٩٢/٣/٢٩ بقوله : «واستطيع الآن أن أُجزم بأن المجلس السابق للنقابة مصيره السجن بصورة أو بأخرى، وعندما أقول كله فإننى أعنى أنه كله دون استثناء أحد».

ويقرر مجلس النقابة استقبال عمر البشير رئيس جمهورية السودان فى نقابة المحامين أثناء حضوره فى زيارة لمصر والوفد المرافق له، وذلك دون علم باقى أعضاء المجلس من غير المنتمين للإخوان وكذلك النقيب إلا فى صباح يوم الزيارة، وحدثت مشادة بين البشير وأعضاء النقابة من غير المنتمين للإخوان واعترض كل من تهانى الجبالى ، وسامح عاشور ، ومخمد فزّاع ، محمد عاكف على مجئ البشير، ورفض الخواجة الخروج لإستقباله فأتجه البشير لمكتب النقيب الذى قرر له الأخير «إننى استقبلك كمواطن سودانى لأن النقابة لم تعد لاستقبال الرؤساء، وكانت ردود البشير مستفزة حيث أكد فى حديثه أن حلايب سودانية، وبايع أعضاء المجلس من الإخوان نظام الحكم فى السودان، وحاول مختار نوح تهدئة الجو وأشار إلى أن هذا اللقاء يتم فى إطار المصالحة بين مصر والسودان.

وبدا أن المجلس يهتم بقضايا التيار الدينى، وحاولوا إلغاء ماضى النقابة بالكامل، وتركزت اعلانات النقابة فى جريدة الشعب، وتم اسناد أعمال الكمبيوتر لشركتين

تتبعان أفراداً من جماعات الإخوان، وتم تعيين أحد المنتمين للإخوان مديراً لمكتب الأمين العام بالنقابة ،وحاول مجلس النقابة شراء مستشفى مملوكًا لأحد أعضاء الجماعة وكادت الصفقة تتم لولا اعتراض الخواجه.

وأيضاً استقبلت النقابة وفد القوى الشعبية العربية برئاسة سعد قاسم حمودى وفى حضور إبراهيم شكرى وعدد من قادة الأحزاب والقوى السياسية المصرية، وأدانوا التآمر على العراق.

ويقرر مجلس النقابة إدخال مشروع الأتوبيس لنقل المحامين بين المحاكم بأجرة مخفضة، وكذلك تم تدعيم الكتب القانونية، واعطيت للمحامين على أقساط طويلة.

وفى ٩٣/٦/١٠ يشهد فندق آمان اجتماع مجلس النقابة مع مجالس النقابات الفرعية وتدارسوا موقف النقابة من اتحاد المحامين العرب وانتهوا إلى ادانة موقف الاتحاد، وتأييد موقف النقابة.

وكان مجلس النقابة قد قام بسداد عشرة آلاف جنيه مستحقة لاتحاد المحامين العرب فى محاولة للصلح معه، لكن فاروق أبو عيسى رفض مبدأ المصالحة إذا لم يعتذر الإخوان علانية فى الصحف عن تلك الاتهامات التى وجهوها للاتحاد، فكان مؤتمرهم هذا رداً على تصريح فاروق أبو عيسى أمين عام اتحاد المحامين العرب.

وسرت مقولة بأن المجلس يتلقى تعليماته من مكتب الإرشاد، وازداد الصراع حدة حينما تم انتخاب بشرى عصفور وكيلاً للنقابة بدلاً من عصمت الهوارى، واعتبروا انتخابهم لبشرى عصفور تعبيراً عن مفهومهم لدور المرأة!! ودبت الخلافات بين أحمد سيف الإسلام ومختار نوح ويعلق مختار على مقولة أن مكتب الارشاد يدير النقابة وعن الخلافات بينة وبين سيف بقوله:

«إن الخلافات فى المجلس الحالى لا يمكن مُقارنتها بالانقسامات فى المجلس السابق، وان الخلاف محدود ويتعلق بأسلوب العمل النقابى، وبالتالى فهو فى صالح النقابة، وليس فيه مصالح شخصيه، ويقوم على الاحترام المتبادل، وإن سيف الإسلام

أخ كبير لى وله مكانته المتميزة فى نفوس المحامين جميعًا بغض النظر عن انتماءاتهم، وأضاف عن واقعة وصفها بأنها طريفة حدثت عام ١٩٨٦ عندما رشح عبد العزيز محمد المحامى وعضو الهيئة العليا للوفد نفسه نقيباً للقاهرة، ورشح أيضاً محمد فهيم أمين عضو الهيئة العليا للوفد نفسه نقيبًا للقاهرة، وكان المجلس برئاسة الخواجة وأصحابه ضد محمد فهيم، وقاموا بمساندة عبد العزيز محمد وتأييد ترشيحه، إلا أن عبد العزيز محمد تلقى أمراً صريحاً من فؤاد سراج الدين رئيس الحزب بالتنازل عن الترشيح، وتنازل ولم يعترض أحد، ولم يقل أحد بأن المحامين يتلقون أوامرهم من حزب الوفد»[١].

ويقول أحمد سيف الإسلام عن الخلاف بينه وبين مختار نوح «انا أعترضت على أسلوب العمل، واعترض معى بعض أعضاء آخرين من غير الإخوان، كانت هناك تجاوزات فى هذه الممارسة والنقيب يعلم بها، ولكنه لم يتدخل بدعوى أنه لا يريد أن يتدخل بين قطبين إخوانيين، مع أن عدم تدخله هو الذى أدى إلى حدوث هذه التجاوزات، وإلى ازدياد الاحتجاج عليها، وكل ما فعله أمين الصندوق (مختار نوح) يعلمه النقيب والوكيلان»[٢] !!

ويعقد الخواجه مؤتمراً صحفياً بمكتبه بغرض كشف ممارسات عناصر الإخوان فى ١٩٩٤/١٢/١٤، وهدد باعتزال العمل النقابى، ومنح الإخوان فرصة حتى ١٥ فبراير، وصرح بأن الإخوان تظاهروا فى البداية بموافقتهم على منهجه فى العمل النقابى، ولكنه وجد أن الموظفين من الإخوان، وسائقوا السيارات أيضًا، وأن المقاولات يتم ترسيتها على مقاولين من الإخوان، وأن رحلات الحج والعمرة لهم فقط، وقيامهم ببيع التأشيرات لشركات السياحة، وحدث فيها تجاوزات قاتلة لا يملكون رداً منطقياً عليها.

---

(١) تصريح مختار نوح لجريدة السياسى المصرى فى ٢٥ / ١٢ / ١٩٩٤ .
(٢) تصريح أحمد سيف الإسلام البنا لمجلة الوسط فى ١ / ١ / ١٩٩٥

وفى تحليل لمجلة أكتوبر عن موقف الخواجة تقول :

«لقد أصبح الخواجة «طائراً بلا أجنحة» فالأغلبية ليست معه، والأقلية عبء عليه، والدولة تحمله مسئولية ما يحدث»[1] !!

خلاصة القول أن محاولة إلغاء تاريخ النقابة بالكامل، ومحاولة بدء تاريخ جديد منذ عهد الإخوان باءت بالفشل، وأن جماعة الإخوان لم تستوعب انذار رئيس الجمهورية لهم من خلال تصريحه لصحيفة اجنبية أن الإخوان جماعة غير شرعية ومنحلة، نقول لم تستوعب أن ذلك الانذار لها بألا تتخطى الخط الأحمر لكنها سعت إلى جس النبض عن طريق نقابة المحامين بما لها من أغلبية داخل المجلس .

ولا يتبقى من أحداث النقابة منذ نجاح الإخوان وحتى فرض الحراسة إلا الحديث عبر خمس محطات رئيسية كلها محزنة ، ونصل إلى خاتمة الكتاب وهى :

أولاً : القانون ١٠٠ لسنة ١٩٩٣ .

ثانياً : وفاة عبد الحارث مدنى.

ثالثاً : انتخابات نقابة القاهرة الفرعية .

رابعاً : دعوى الحراسة والحكم فيها.

خامساً : وفاة أحمد الخواجة.

---

(١) محمد نجم مجلة أكتوبر ١ / ١ / ١٩٩٥

الفصل الثالث

القانون ١٠٠

ويصدر القانون ١٠٠ لسنة ١٩٩٣، حيث تصور البعض أن نجاح الإخوان فى نقابات الأطباء والمهندسين وأخيراً المحامين مرجعه الرئيسى إلى عزوف الأغلبية الصامتة من المهنيين عن المشاركة فى انتخابات النقابات ويتعين استدعاؤها فى مواجهة الأقلية المنظمة والقادرة على الحشد، وعددوا أسباباً أخرى فكان قانون ضمانات ديمقراطية التنظيمات النقابية المهنية وواضح من عنوانه أنه يخص كل النقابات المهنية ونص على ذلك فى مادته الأولى واستحدث أموراً عديدة أهمها.

١ - اشتراط حضور ٥٠٪ من أعضاء الجمعية العمومية لكل نقابة طبقًا لأحكام قانونها، فإذا لم يتوافر هذا النصاب حتى نهاية عملية الإنتخاب، يدعى أعضاء الجمعية العمومية إلى اجتماع ثان خلال أسبوعين، ويكون الانتخاب صحيحاً بتصويت ثلث عدد الأعضاء على الأقل ممن لهم حق الإنتخاب، فإذا لم يتوافر النصاب المنصوص عليه (الثلث) يستمر النقيب، ومجلس النقابة فى مباشرة اختصاصاتهما لمدة ثلاثة أشهر فقط، ويدعى أعضاء الجمعية العمومية خلال هذه المدة بذات الطريقة!!

٢ - إذا لم يتم انتخاب النقيب وأعضاء المجلس وفقًا للاحكام المنصوص عليها فى البند ١ يتولى اختصاصات مجلس النقابة العامة لجنة مؤقتة برئاسة أقدم رئيس بمحكمة استئناف القاهرة، وعضوية اقدم أربعة من رؤساء أو نواب رئيس بهذه المحكمة، يضاف إليهم اقدم أربعة أعضاء ممن لهم حق الانتخاب بحسب اقدميتهم فى النقابة بشرط الا يكونوا من بين المرشحين لعضوية مجلس النقابة.

٣ - تشكل اللجنة المؤقتة بالنسبة للنقابات الفرعية برئاسة اقدم رئيس بالمحكمة الابتدائية التى يقع فى دائرتها مقر النقابة الفرعية، وعضوية اقدم أربعة من رؤساء أو نواب رئيس بهذه المحكمة، يضاف إليهم اقدم أربعة أعضاء ممن لهم حق الانتخاب بحسب اقدميتهم فى النقابة بشرط الا يكونوا من بين المرشحين لعضوية مجلس النقابة.

وفى حالة تولى أحد المذكورين رئاسة أو عضوية اللجان المؤقتة أو اعتذاره أو قيام مانع به يحل محله الأقدم فالأقدم.

٤ – تكون لهذه اللجنة المؤقتة جميع الاختصاصات المقررة لمجلس النقابة، وتكون لرئيسها اختصاصات النقيب، وتتولى اللجنة المؤقتة خلال ستة أشهر اتخاذ اجراءات الترشيح، وانتخاب النقيب ومجلس النقابة وفق احكام هذا القانون، وتكرر الدعوة بذات الطريقة حتى يكتمل النصاب المطلوب!!

٥ – فى حالة خلو منصب النقيب قبل انتهاء مدته فى نقابة تختص جمعيتها العمومية بانتخابه، حل محله اقدم النواب أو الوكلاء بحسب الأحوال، وتدعى الجمعية العمومية لانتخاب النقيب خلال ثلاثة أشهر من تاريخ خلو مكانه فاذا لم يتوافر النصاب المنصوص عليه (٥٠٪) تدعى الجمعية خلال ثلاثة أشهر لانتخاب النقيب وفق احكام هذا القانون، وتكرر الدعوة بذات الطريقة حتى يكتمل النصاب المطلوب.

٦ – نص القانون على أن يكون اجتماع الجمعية العمومية لاغراض الانتخاب فى غير الجمع والعطلات الرسمية.

٧ – تجرى الانتخابات بطريق الاقتراع المباشر السرى، ويشرف على الانتخاب بجميع مستوياته لجنة قضائية تتولى الفصل فى كافة المسائل المتعلقة بعملية الانتخاب، وتنتهى مهمة اللجنة بإعلان نتيجة الانتخاب.

٨ – فرض القانون عقوبة الغرامة على من يتخلف عن أداء الواجب الانتخابى بسداد زيادة تعادل قيمة رسم الاشتراك السنوى عن السنة التالية لتاريخ الانتخاب وذلك عن كل مرة، وتضاف هذه الزيادة إلى موارد النقابة!!

٩ – أجاز القانون لعضو النقابة المهنية الإدلاء بصوته فى الانتخابات متى سدد الاشتراك المتأخر عليه قبل اليوم المحدد للانتخاب.

١٠– فرض القانون حظراً على مجالس النقابات العامة والفرعية وسائر التنظيمات

النقابية المهنية جمع أموال أو قبول هبات أو تبرعات لغير الأغراض التى تقوم عليها النقابة أو أن تمارس أى نشاط يخالف أهدافها التى أنشئت من أجلها، ولا يجوز لها أن توجه مواردها لغير الأغراض التى قامت عليهما النقابة.

١١- أجاز القانون لأى عضو من أعضاء النقابة طلب وقف أى عمل أو اجراء يصدر بالمخالفة لحكم الحظر المشار إليه ويكون الطعن أمام محكمة القضاء الإدارى.

واثبتت التجربة أن هذا القانون لم يمنع ما استهدفه المشرع من فوز جماعة الإخوان بنسبة كبيرة من مقاعد النقابات الفرعية ، وفى الوقت نفسه وضع عراقيل أمام ضبط كشوف اعضاء الجمعية العمومية حيث من الجائز أن يسدد العضو اشتراكه فى اليوم السابق على الانتخاب.

ولكن يبقى أن أهم أثر من آثار هذا القانون أن جميع النقابات فطنت إلى الهدف من هذا القانون فتجمعت ضده بمظاهر شتى، وزاد من تكاتف المهنيين، على أنه وما يعنينا بشأن نقابة المحامين نقول إن النقابة قررت الاعتصام فى مواجهة صدور القانون، وكان اعتصاماً فريداً من نوعه، حيث قرر أحمد سيف الإسلام أمين عام النقابة أن الاعتصام سيستمر حتى صلاة الجمعة غداً كمظهر احتجاجى فقط ولن يتعداه!! ولم تشهد النقابة اعتصاماً بهذا الشكل من قبل ومنع أى محاولة لتطوير الاعتصام وأنهاه فى صباح اليوم التالى!!

وليبدأ العمل بالقانون ١٠٠ لسنة ٩٣ شاءت النقابات أم أبت.. !!

إنتخابات نقابة القاهرة الفرعية

بدأ قبول طلبات المرشحين لنقباء وأعضاء النقابات الفرعية على مستوى الجمهورية فى ١٩٩٣/٩/٤، ولأن نقابة المحامين محط أنظار المجتمع المصرى، خاصة وبعد نجاح تيار الإخوان المسلمين فى مجلس النقابة العامة، فأصبحت أية انتخابات يعلن عنها فى نقابة المحامين تحظى باهتمام الناس فى مصر، وتحدد لإجرائها ١٩٩٣/١١/١٤، وذلك فى أول انتخابات تجرى بعد سريان القانون ١٠٠ لسنة ٩٣، واشتراطه نصاباً معيناً لإجراء الانتخابات، وبدأ التكهن بعدم إجراء الانتخابات من أول مرة فى أغلب النقابات الفرعية.

ولنقابة القاهرة الفرعية وضع خاص فى انتخاباتها، لأسباب عديدة أهمها أنها تضم أكثر من ثلثى عدد المحامين المقيدين بالجدول العام أى أن انتخاباتها قريبة من انتخابات النقابة العامة، وظاهرة أخرى لاحظتها تتمثل فى أن أغلب أعضاء مجلس نقابة القاهرة يضعون أيديهم على النقابة الفرعية وعيونهم على النقابة العامة بما فيهم النقيب، فكان أحمد شنن وهو نقيب القاهرة السابق يرشح نفسه على منصب النقيب العام، كذلك كان اعضاء المجلس من الذين يرشحون أنفسهم فى انتخابات النقابة العامة ، فإذا ما وفقوا تركوا مناصبهم فى الفرعية للعامة، وفى حالة فشلهم فى تحقيق النجاح فإنهم يعودون إلى مقاعدهم فى مجلس نقابة القاهرة !! فتقدم للترشيح لمنصب النقيب ٧ هم : عبد العزيز محمد، سعيد الفار، حافظ الختّام، محمد شكرى عبد الفتاح، د. عادل خير، يسرى أبوزيد، محمود عبد الوهاب ، وعلى مقاعد العضوية ٧٧ مرشحاً ، تنازل عن الترشيح مجدى غوردون وآخرين .

ويشتد الصراع بين جبهة الإخوان وباقى القوى فى الفوز بمقاعد مجلس النقابة، وللحقيقة فإننى (وقد كنت من المرشحين للعضوية) لاحظت عزوف غالبية قيادات المحامين عن الترشيح فى هذه الانتخابات.

وتنشأ ما أطلق عليها اسم اللجنة القومية برئاسة أحمد يحيى عبد الفتاح المحامى، وشهد المصرف العربى الدولى أغلب اجتماعاتها بغرض الوصول إلى قائمة موحدة

يتم الاتفاق عليها تمثل كل القوى السياسية في مواجهة قائمة الإخوان، وأصدرت نشرة بعنوان «المواجهة» أشرف على إصدارها وجيه عباس المحامى ، وساند مجلس النقابة العامة المنتمى للإخوان المرشحين على قائمة الإسلام هو الحل، وأعلن عنها وتمسك بها، فضمت خمسة محامين هم صلاح سالم، مأمون ميسر، مصطفى زهران، ثروت الخرباوى، جمال تاج الدين ، وعلى مقعد الشباب سيد عبد العزيز، وتركوا باقى المقاعد الأربع للمناورة وأعلنوا أن قائمتهم ستشمل فى مرحلة لاحقة كل من سيد خلف، عبد السلام كشك، رفعت إبراهيم وتركوا المقعد الأخير ليعدوا به أكثر من مرشح منهم جرجس فلسطين، محمد عمر، جمعة سعفان ، كما لم يعلنوا صراحة تضامنهم مع أى من المرشحين على مقعد النقيب وفى المقابل ظهرت قائمة أخرى من ستة اسماء هم :

عبد المجيد بدر، نبيل عزمى، صلاح صالح، حلمى عفيفى، أحمد فؤاد، مصطفى عويس وتأكد أنهم يضمون إليهم خالد درويش لمقعد الشباب ورأفت أبو المعاطى عن القطاع العام، وتأكد أيضاً أنهم يؤيدون سعيد الفار لمقعد النقيب.

وشهد مكتب وجيه عباس المحامى اجتماعات مطولة فى محاولة لاختيار أفضل المرشحين فى مواجهة قائمة الإخوان المسلمين كان لبعض محامى الدرب الأحمر جهد واضح فى أعمال ما سمى باللجنة القومية منهم علاء المرصفاوى ومحمد عبد المنعم عبده، وياسين الشاذلى ، ولم تستقر اللجنة على قائمة بذاتها فقررت تزكية ٢٨ مرشحاً هم :

أحمد عوض، أحمد فؤاد، أحمد موسى، اسعد رضوان، جمعه سعفان، حلمى عفيفى، رأفت أبو المعاطى، رفعت إبراهيم، زكريا إدريس، سرى الحفناوى، سيد عويس، صلاح صالح، طلعت البدرى، عبد الحميد نايل، عبد السلام كشك، عبد الله النجار، عبد المجيد بدر، عزت صقر، محمد أبو الدهب، محمد الدماطى، محمود شعبان، مصطفى عويس، نبيل عزمى، إبراهيم الخطيب،

حمدى الحصرى، خالد درويش، محمد طه مبارك، هشام زين وفى تقديرى أن عدم قدرة اللجنة القومية على تحديد قائمة أضعف من فرصتها فى مواجهة قائمة الإخوان، حتى إنها وجهت جهودها إلى إسقاط قائمة الإخوان وحسب، ورفعت شعار «لا لتجار الدين»، على العكس من ذلك كان مجلس النقابة واضحاً تجاه ما يريد فزاد ذلك من قوته.

وبدأت اللجنة القومية فى الهجوم على قائمة الإخوان من خلال الهجوم على مجلس النقابة باعتبار أنه الأصل وأن مرشحيه فى النقابة الفرعية هم الفرع، فأصدرت نشرة بعنوان «المواجهة» نشرت منها أعداداً كثيرة، وأصدرت بيانات عديدة كشفت فيها تجاوزات مجلس النقابة وأعلنت عن هويتها وأنها تشكلت من مختلف القوى الوطنية والديمقراطية بنقابة المحامين وأنها تؤمن بقومية النقابة لتظل بيتاً لكل المحامين ومنبراً لكل الآراء دون تفرقة أو تمييز.

وفى تصريح لجريدة الأحرار فى ١٩٩٤/١/٢٤ صرح أحمد سيف الإسلام عن اللجنة القومية بقوله «هذه الجبهة أنا لا أعرف لها صاحباً ولا أعرف لها أحدا يوقع عنها ولا أعرف لها عضوا فى الانتخابات الحالية.. فلم يرشح أحد نفسه تحت اسم اللجنة القومية أو اللجنة الوطنية.. وحتى الآن أنا لا أعرف بالضبط من هم أعضاء اللجنة الوطنية».

وقرر مجلس نقابة المحامين التصدى لنشرة المواجهة، فأصدر نشرات تحت عنوان « ونحن نقبل المواجهة» رد فيه على ماورد بنشرات المواجهة، وتطوع عدد من المحامين (محمد طه رفاعى وآخرين) للدفاع عن مجلس النقابة من خلال بيان بعنوان «المواجهة مسئوليتنا وإلا كنا جميعاً آثمين» أشادوا فيه بمنجزات المجلس وما قدمه من خدمات للمحامين.

وبدأت المؤتمرات بغرف المحامين بالمحاكم وأندية المحامين وظهر صراع بين الإخوان والقوميين، وأظهرت اللقاءات ضراوة المعركة بين الاتجاهين.

وفى تطور مفاجىء يتقرر تأجيل الانتخابات التى كان مقرراً اجراؤها فى ١٩٩٣/١١/١٤ ، واستمرت التأجيلات لمرات عديدة بزعم أن كشوف الجمعية العمومية غير منضبطة آخرها كان يوم ٩٣/١٢/١٢ ولكنها لم تنعقد أيضًا بناء على قرار المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة، ورئيس اللجنة المشرفة على انتخابات النقابات المهنية بتأجيل انتخابات نقابة المحامين بالقاهرة لموعد آخر يحدد وفقًا لما ينتهى إليه تصرف النيابة العامة فى البلاغات والطعون المقدمة إليها.

ويرجع ذلك القرار إلى بلاغ قُدم لمكتب النائب العام ، ووقعت عليه مع وجيه عباس المحامى صباح يوم ١٩٩٣/١٢/١١ وكنا قد أصدرنا بيانا بعنوان «وسقط القناع» فى ذلك اليوم حينما اتصل علمنا بتغيير مفاجىء فى مقار لجان الانتخابات التى ستجرى غداً حيث قررت النقابة العامة تقسيم لجنة النقابة العامة فى الانتخابات إلى ثلاث لجان إحداها بنقابة المهندسين التى يسيطر عليها الإخوان المسلمون والثانية على الأرض الفضاء المملوكة للنقابة العامة بشارع رمسيس وذلك دون علم أى من المرشحين، بمعنى أننا وكنا قد أعددنا أنفسنا على أساس أن الانتخابات ستجرى فى النقابة العامة ففوجئنا بذلك التعديل المريب وقبيل الانتخابات بساعات وأوضحنا فى البيان أن مجلس النقابة العامة أثبت عدم حياده فى هذه الانتخابات، وأنه يناصر فئة على غيرها من المحامين بكل امكانات النقابة العامة وهذا أمر لا يجوزأن نسكت عنه، وأوضحنا أن ابسط حقوق المرشح أى مرشح أن يتعرف على المقار الانتخابية قبل إجراء الانتخابات بوقت كاف يسمح له بإعداد الدعاية اللازمة فى ذلك المقر.

وتم التحقيق معى فى هذا البلاغ بمعرفة أحد السادة رؤساء النيابة العامة فى هذا البلاغ استمر لمدة أكثر من ساعتين وكذلك مع وجيه عباس وخرجنا من مكتب النائب العام لنفاجىء بصدور قرار تأجيل الانتخابات .

واصدر مجلس النقابة العامة بياناً رداً على قرار التأجيل أوضح فيه أن الاعتراض

على كشوف الجمعية العمومية قد سبق الإعلان عنها وتم تمكين كل محام من الحصول على صورة من كشوف الجمعية العمومية نظير رسم، كما أعلنت النقابة عن مدة للاعتراض على هذه الكشوف، وأنه لا يجوز الاعتراض بعد انقضاء هذا الموعد، وبشأن الاعتراض على المقار الانتخابية أوضح بيان المجلس أن المناط به تحديد المقارات هو اللجنة القضائية المشرفة وليس مجلس النقابة العامة طبقاً للقانون ١٠٠ ، وقد اضطلع به مجلس النقابة كطلب اللجنة للتخفيف عن كاهل سيادتهم وتعاوناً إيجابياً معهم للإنجاز !! .

وخلاصة القول إن لم تجر انتخابات نقابة القاهرة الفرعية حتى إعداد هذا الكتاب (مايو ١٩٩٧) على عكس باقى النقابات الفرعية على مستوى الجمهورية .

وفى ٢١ / ١١ / ١٩٩٤انتقل محمد فهيم الى رحمة الله تعالى بعد صراع مع المرض واستطيع أن أقول عنه وقد تعاملت معه عن قرب انه إمتاز بصلابة النضال وطهارة اليد ، إلا أنه كان عنيفاً فى خصومته مع أى شخص مهما كان قدره ، وتحمل مسئولية الندوات التى أقامتها نقابة المحامين والتى بدأت منذ عام ١٩٧٨ ، ورفعت اسم نقابة المحامين امام العالم كله .

وقالت عنه جريدة الوطن الكويتية فى عددها الصادر بتاريخ ٢١ / ٨ / ١٩٨١ ، وقبل احداث سبتمبر ١٩٨١ :

« عندما أطلقوا عليه ضمير المعارضة صدقوا فيما قالوا فإن «محمد فهيم» ، هو الصوت الهادرالمدوى فى سماء المعارضة المصرية يزلزلها من الأعماق ويضعها فى مأزق تاريخى أمام مسئوليتها الصعبة ، وصدقه واندفاعه ووطنيته تجعل منه خير ضمير يدق فى داخل الحركة الوطنية ، وقد تمكن هذا الرجل من أن يجعل منبر نقابة المحامين اخطر صوت للمعارضة فى مصر ضد كامب ديڤيد ومعاهدة الصلح والقوانين المقيدة للحريات والعبث بمياة النيل ، ولقد ظل عضواً فى مجلس النقابة اربع دورات متتالية ، وتولى منصب السكرتير العام ، ومقرر لجنة الندوات » .

رحم الله الرجل قدر ما أعطى لنقابة المحامين .

وفاة عبد الحارث مدني

لم يكن اسم عبد الحارث مدنى معروفًا فى أوساط المحامين، حتى جاء يوم ٩٤/٤/٢٦ وبدأ يتردد اسمه حينما اقتحمت المباحث مكتبه بمنطقة فيصل وطردت موكليه، واحتجزت المحامين المتواجدين معه بالمكتب، واقتادته إلى مكان مجهول، وكان منتمياً للجماعات الإسلامية، كل ذلك دون اتباع الاجراءات التى يتطلبها القانون عند تفتيش مكتب المحامى وضرورة حضور النيابة العامة أثناء التفتيش.

وفى ٩٤/٥/٥ ينتقل إلى رحمة الله بعد تعرضه للتعذيب، والتف المحامون حول القضية دون اعتبار لاسم المحامى أو الجماعة التى ينتمى إليها باعتبارها قضية مهنية تمس كل محام.

ويقول عبد السلام رزق المحامى فى مقال له بجريدة الأهالى فى ٩٤/٦/٨ «لم يتمكن المحامون من الدفاع عن عبد الحارث مدنى حياً كمتهم، فكان الموقف دفاعاً عنه ميتاً لكشف سبب موته، وكشف عدم قانونية القبض عليه كمحام، وكان موقف الحكومة غير المكترث بالأمر غير حكيم ذلك لأن حق الناس فى مصر معرفة ما حدث لمواطن وكيف مات؟ خاصة وقد تراخى الإعلان عن الحادث.

– وكان حجب الحقيقة مبرراً قوياً للغضب، ومن ثم فقد قوبل قرار الإضراب بالإشادة والتقدير من جموع المحامين، وسعوا جميعًا إلى تنفيذه بغض النظر عن الانتماء السياسى للزميل».

ويدعو المحامون إلى مؤتمر لتأبين عبد الحارث مدنى فى ٩٤/٥/١٠، وطالبوا بتقرير شامل عن الوفاه وظروفها، ودعوا إلى مسيرة سلمية فى ٩٤/٥/١٧ من نقابة المحامين إلى مقر عابدين، ويستجوب كمال خالد المحامى وعضو مجلس الشعب آنذاك رئيس الوزراء ووزير الداخلية فى مجلس الشعب.

ويأتى يوم ٩٤/٥/١٧ ليشهد تدفقًا من المحامين على نقابتهم، استعداداً للخروج فى المسيرة، ويلتف الأمن حول النقابة فى محاصرة لها، ومنع المرور من شارع عبد الخالق ثروت للسيارات، وفى تقليد يحدث لأول مرة، قدم بعض المحامين الورود

لأفراد الشرطة المتواجدين أمام باب النقابة، ويعطى الأمن تعليماته بعدم السماح للمسيرة، وفى تطور مفاجىء للأحداث يطلق الأمن النار والرصاص المطاطى على المحامين، والقنابل المسيلة للدموع فى محاولة لفض تجمهر المحامين، ومنع المسيرة.

وتتطور الأحداث باعتقال عدد ٣٧ من المحامين منهم أعضاء بمجلس النقابة ومنتمين للإخوان، ولجماعات إسلامية، وغير منتمين للإخوان أو الجماعات منهم مختار نوح، خالد بدوى، جلال سعد، منتصر الزيات، جمال تاج الدين، صلاح سالم، قمر موسى، محمود رياض، محمد حمدان، وهؤلاء تم اعتقالهم من منازلهم ، و٢٨ من مبنى النقابة أثناء محاولة الخروج بالمسيرة منهم محام مسيحى هو نصحى قيصر ومحامية.

ويبذل الخواجة جهوداً مُضنية للافراج عن المعتقلين، وتقرر النيابة العامة حبسهم على ذمة قضية هى نفسها لا تدرى عن الاتهامات التى وجهتها لهم سوى ما قدمته لها المباحث ورجال الأمن.

وفى ٩٤/٥/٣١ تعقد النقابة مؤتمراً لمُناصرة المعتقلين والمُطالبة بالإفراج عنهم، تكاتف فيه المحامون من مختلف الاتجاهات السياسية ويرى د. محمد سليم العوا فيما حدث مايلى :

«إن انتفاضة المحامين من الممكن أن تكون البداية الحقيقية لعودة العمل النقابى بمفهومه الحقيقى، لو استمر النقابيون فى ممارسة واجباتهم فى الدفاع عن حقوقهم مهما بدت قليلة الأهمية فى شأن البعض لأن العدوان الأصغر إذا تُرك دون حساب كما حدث فى السنين الماضية فسينتهى بأبشع جريمة، وهى ازهاق ارواح الأبرياء.. وقتل عبد الحارث مدنى رسالة موجهة إلى كل مشتغل بالعمل العام أنه يمكن أن يتعرض لهذا المصير لمجرد أن بعض مواقفه لا تعجب بعض ضباط الشرطة.. وإذا رضى النقابيون بهذا الأمر فلتغلق النقابات أبوابها، وليتوقف كل عمل ديمقراطى حر على أرض مصر، لأن بعضه قطعاً لن يعجب بعض رجال الشرطة، والمخرج الوحيد

من هذه الأزمة التى هى خانقة فعلاً أن يتكتل النقابيون جميعًا، لأنهم طليعة هذا الشعب بفئاته كلها ليدافعوا عن حقوقهم المسلوبة، ويستردوها جميعاً حتى لا يحيق بهم ما حاق بعبد الحارث مدنى».

ويرى سامح عاشور فيما حدث :

«ما حدث يمكن أن يكون بداية صحيحة، ويمكن أن يكون فى ذات الوقت لو فشلنا حدثاً عارضًا، فالتجربة أثبتت أن التيارات السياسية بكافة انتماءاتها قد تعاملت مع الموقف بشكل موضوعى، وبشكل يحمل توافقًا عاليًا، ويمكن أن تفشل إذا ما حاولت الأغلبية فى مجلس النقابة، أو أى تيار سياسى أن يتعامل معها من منطق المزايدة، كذلك يمكن أن تفشل إذا لم تكن هذه الانتفاضة بداية للحديث عن قضايا الوطن كلها».

ويرى صلاح عيسى فيما حدث أنه تعبير عن درجة من الصحوة فى النقابة وعلق منتصر الزيات بقوله : «إن الهدير الصاخب الذى علا داخل نقابة المحامين لا يقوده الإسلاميون، وإنما جمع بين الناصريين واليساريين واللامنتمين الذين أدركوا أهمية وضرورة التواجد النقابى».

وطالب اتحاد المحامين فى تونس بالتحقيق فى حادث وفاة المحامى، وطالبوا بإطلاق سراح المقبوض عليهم.

بينما وقفت صحف الحكومة من الأزمة موقفًا مضاداً فرأت فيها أنها أحداث مؤسفة تؤكد على مدى الخلط والهوان الذى تردى إليه أسلوب الممارسة النقابية الصحيح، وقد شهدنا فى الآونة الماضية أن كثيراً من النقابات المهنية والعمالية لم تعد تؤدى دورها القومى المطلوب بعد أن اخترقت جدرانها، وتسللت إلى عضوية مجلس إدارتها وتسلطت على مواقع القيادة فيها انتماءات سياسية متطرفة، وعقائد دينية محظور نشاطها أصبحت تتحكم فى المسيرة النقابية وفق هواها وأغراضها، وأن الأدوار التى تؤديها هذه النقابات مجرد ردود أفعال لرغبات حزبية جامحة أو تصفية

حسابات شخصية أو تطلعات انتخابية ضيقة مما أدى إلى انحراف هذه الممارسات عن الرسالة النقابية الحقة... وخروج غير مألوف عن مهمة الحركة النقابية، التى هى فى جوهرها حركة جماهيرية ديمقراطية، وأن مهمة النقابات مهمة قومية وليست حزبية[1].

وكتب إبراهيم نافع فى ٩٤/٥/٢٠ بالأهرام يقول :

«تأكدت العلاقة الخاصة بين أعضاء الجماعات الارهابية، وجماعة الإخوان المنحلة غير المشروعة، وأن الجماعات الارهابية الخارجة على الشرعية والقانون تحاول استغلال النقابات المهنية كساحة لأعمالها الحزبية غير المشروعة».

وكتب إبراهيم سعده فى ٩٤/٥/٢١ بأخبار اليوم مستنكراً أن ينتمى أساتذة محامون إلى جماعة منحلة ويحظر القانون الاعتراف بها أو التعامل معها فقد كان يكفى جداً أن يصدر قانون. بحل هذه الجماعة حتى يبتعد عنها الذين يتعاملون مع القانون ويحترمون نصوصه ومواده، ولذلك فمن المذهل أن يتخرج أحدهم فى كلية الحقوق ويقسم على احترام الدستور والقانون ثم نفاجىء به ينتمى إلى جماعة صدر قانون بحلها أين إذن هذا الاحترام للقانون؟ واين تبدد القسم بالله العلى العظيم على الالتزام لهذا الاحترام؟»

وتولى د. محمد عصفور المحامى الرد فى عمود رأى بجريدة الأحرار فى ٩٤/٦/١٥ على إبراهيم سعده بقوله :

«اعتقادى الخاص أن سعده يكشف عن جهل شديد بالقانون ورقابة القضاء إذا هو اعتبر أن قراراً أو قانوناً يصدر بحل جماعة أو حزب أو نقابة يمكن أن يكون سبباً لاغتيال حقوق الأعضاء فى الدفاع قضائياً عن كيانهم، وتمسكهم بهذا الحق الطبيعى لا يجعلهم حانثين فى يمينهم، وإنما هم يحنثون إذا هم لم يدافعوا عن حقوقهم

---

(١) محمد خالد مجلة أكتوبر ٥ / ٦ / ١٩٩٤

الدستورية إلى أقصى مدى، إن هذا الهجوم الشرس يدعو إلى طرح التساؤلات التالية:

هل تكون لعنة حل جماعة ما، وإنكار حقها فى أن يكون لها حزباً سياسيًا.. هل يكون ذلك مبرراً لحرمان أعضائها من الترشيح لشغل عضوية مجالس نقابتهم؟ وهل من الجائز أو من الانصاف اتهام أى تيار سياسى يفوز فى إحدى النقابات بأنه يحول النقابة إلى حزب سياسى لمجرد حصوله على أغلبية؟ أولا يُعد اقحاماً للسياسة الحزبية اتهام المنافسين بالتورط فى السياسة لمجرد أن غضبة المحامين تنصب على حالات زملاء فى المهنة يتصادف أنهم ينتمون إلى التيار الإسلامى؟».

وكتبت أمينة شفيق فى الأهرام الصادرة فى ٩٤/٦/٥ تقول «حاول البعض الربط بين صدور تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن مالية نقابة المحامين بعد أيام قليلة من أحداث النقابة المتعلقة بالمطالبة بإجراء تحقيق فى ظروف وفاة المحامى عبد الحارث مدنى وهو فى حوزة الداخلية، ألا يعنى ذلك أن أموراً تظهر فى لحظة ما لتُغطى على أمور أخرى، إن الإنسان الذى اختار العمل العام أسلوباً للتعبير السياسى عليه أن يعى باستمرار أن حركته مرصودة من كافة الأطراف المنخرطة معه فى هذا العمل، وكما يسعى كل إنسان منا إلى الإمساك بأخطاء الآخرين، يسعون هم إلى الإمساك بأخطائه والمهم أن يحتفظ العامل بالعمل العام بملفه نظيفاً نقياً وتحديداً فيما يخص الأمور والتصرفات المالية، فالقول بأن الديمقراطية تتيح للمعارضة الكشف عن أخطاء وفساد من هم فى الحكم قول صحيح، ولكنها تتيح أيضًا لمن هم فى الحكم الكشف عن اخطاء وفساد من هم فى المعارضة فالديمقراطية واحدة للكل وللجميع سواء تحكمت فى علاقة المعارضة ككل بالسلطة أو بعلاقة أطراف المعارضة بعضها ببعض».

ويتساءل مصطفى بكرى فى مقاله بصحيفة الأحرار فى ٩٤/٦/٧ عن « إلى أى مدى يمكن أن يحتد الصراع، وهل انتهت فترة الهدنة بين الحكومة والإخوان، خاصة وإنه لاح فى الأفق بوادر أزمة عنيفة بين الحكومة والإخوان المسلمين، وما جرى فى نقابة المحامين ليس سوى أحد وجوه الأزمة، وإن لم يكن الوجه الوحيد فيها».

وتخرج شائعات قوية بأن ثمة تعديلات يتم الاعداد لها على قانون المحاماه فى شكل مجلس النقابة والنقابات الفرعية، وبدأ الحديث عن أهمية اللجان النقابية بالمحاكم الجزئية.

ويعقد أحمد سيف الإسلام وسامح عاشور مؤتمراً صحفيًا بمبنى النقابة فى ٩٤/٦/٩. أعلنا فيه مواصلة الجهود للإفراج عن المقبوض عليهم، وأكد سيف الإسلام نبذه للعنف والإرهاب، واستنكر التجاوزات التى وقعت من بعض المحامين ونفى أن الإخوان طلبوا الخروج فى مسيرة وإنما فُرضت عليهم!!

وفى تصعيد جديد للأزمة أعلن عبد العزيز محمد الإضراب عن الطعام، والاعتصام داخل مقر النقابة العامة حتى تستجيب الحكومة لمطالب المحامين، وإنه يرفض أن يكون نقيبًا لمحامين لا يستطيع حمايتهم، وصرح بأن الحكومة أوصلتنى إلى درجة عجزنا معها عن حماية المحامين وتنشر روز اليوسف فى ٦/٢٠ أن الحكومة أجلت اصدار قانون المحاماه الجديد رغم موافقة د. فتحى سرور وكمال الشاذلى، واشارت إلى اجتماع ضم أحمد الخواجة، وصبرى مبدى، وأحمد يحيى عبد الفتاح، ومحمد جويلى، ود. عصام أحمد سكرتير نادى القضاه والمستشار القانونى لرئيس مجلس الشعب لبحث تعديلات القانون، واتفق الجميع على ضرورة سرعة اصداره، وحل مجلس النقابة، عدا أحمد الخواجة الذى اعترض على التوقيت، وطلب تأجيل إصداره، وإنه يمكن اخراج الإخوان بطريقة أخرى وهى تحريك البلاغات المقدمة من بعض المحامين ضدهم فى نيابة الأموال العامة.

وطالب مصطفى بكرى فى مقال له بجريدة الأحرار فى ٩٤/٦/٢١ تحت عنوان «ارفعوا ايديكم عن المحامين» دعا فيه كافة القوى السياسية والنقابية للتضامن مع النقابة العريقة فى مواجهة الحملة الظالمة عليها، ودعا إلى انقاذ عبد العزيز محمد نقيب المحامين بالقاهرة.

ويُنقل عبد العزيز محمد الذى اضرب عن الطعام إلى مسشفى السلام ومعه سيد خلف المحامى الذى انضم إليه فى اضرابه عن الطعام، وانضم خمسة من المحامين لهذا الموقف، وإعلنوا اضرابهم عن الطعام بمبنى النقابة العامة هم حسنى محمد حسين عضو مجلس نقابة المحامين الفرعية بشمال سيناء، صلاح محمد ياسين، هالة عبد العزيز، صفاء زكى مراد، سيد الطوخى ثم توالى المضربون عن الطعام فأنظم عصام شيحة، وإيهاب الخولى، ومحمد عبد المنعم، وعادل عباس، ومحمود صالح عبد المجيد، وفاطمة الزهراء غنيم.

«والغريب أن مجلس النقابة لم يكن راضياً عن اضراب المحامين عن الطعام، ولم يُقدم لهم أية تسهيلات، وبالتحديد أحمد سيف الإسلام حسن البنا من مُنطلق أن الإخوان استدرجوا إلى تصعيد لا يريدونه بلغ ذروته فى مسيرة ١٧ مايو، حيث عجز أعضاء المجلس من الإخوان على السيطرة على غضب جموع المحامين ومنع الكوادر الحركية لقوى كانت قد توارت وخف صوتها فى النقابة من أن يقودوا المواجهة بشعارات أعادت للنقابة اجواء السبعينات التى كانت تبدو كماضٍ سحيق حتى ظهر هذا اليوم المُعبأ برائحة المئات من عبوات الغاز الخانقة الذى اطلقته على النقابة جحافل الأمن المركزى، وتحت وطأة التراجع والتباعد بين مجلس النقابة الذى يحتل فيه عناصر الإخوان نسبة عالية، وبين جموع المحامين الراغبة فى تصعيد المواجهة مع الحكومة ،بدأت عوامل التشقق الداخلى تطفح على السطح فلم تعد هناك اعتبارات تمنع أحمد سيف الإسلام أمين عام النقابة من أن يبدى علناً اعتراضه الشديد على الاندفاع تجاه تجديد المواجهة مع الحكومة، بل ويحكى لكل من يفتح الموضوع معه موقفه الرافض لمسيرة ١٧ مايو حتى فى مواجهة زملائه من الإخوان وفى المجلس احتج على هؤلاء بأن هذه المسيرة وما تلاها أعطت الحكومة مبرراً كانت تنتظره لتوجيه ضربة أمنية كبيرة للجماعة!!» .

ويعلق أحمد الخواجة على الأحداث حيث نسب المسئولية للحكومة، وقرر بأن «البعض خطط لحل مجلس النقابة، وأن النقابة تعاملت مع الأحداث من المنطلق المهنى بعيداً عن السياسة، وأن الذى عوقب هم المحامون، وليس الإخوان، وأضاف مسترجعًا الأحداث «إن تكتم أمر وفاة عبد الحارث مدنى أثار المحامين لأنه مهما كان رأى وزارة الداخلية فى عبد الحارث مدنى، فإن الأصل فى اتهام أى متهم هو البراءة، والقبض على أى محام داخل مكتبه لا يجوز إلا بحضور عضو من أعضاء النيابة العامة، وأن كثيرا من المحامين الذين يحاولون أن يزايدوا على أسلوب معالجة مجلس النقابة للأحداث الحالية فعيونهم على الانتخابات القادمة، وكانوا يعتقدون أن الحكومة سوف تستصدر قراراً بحل المجلس قبل انتهاء الدورة الحالية، وهذا لم يحدث، والنقابة حريصة على أمرها، وهو استقلال نقابة المحامين، وهى تعلم أن جماهير المحامين معها، وان الالتزام بالقانون والشرعية هما المخرج من الأزمة».

وفى ٩٤/٦/١٥ تم القبض على كل من أحمد ناصر، والسيد فتحى النجار، وأحمد عباس حلمى، ومحمد محمد عبد المنعم، وجمال عبد العزيز عيد لاحتجاجهم على حبس زملائهم.

وفى ٩٤/٦/٢٧ قرر المستشار عبد السميع شرف الدين المحامى العام لنيابة أمن الدولة العليا تجديد حبسهم بتهمة حيازة منشورات مناهضة، والدعوة إلى الخروج بمسيرة للإخلال بالأمن العام، والإضرار بمصلحة البلاد!!

ومن ناحية أخرى يأمر المستشار شيرين فهمى المحامى العام لنيابات شرق القاهرة بحبس اشرف أحمد ناصر المحامى وباسل رمسيس لبيب المحامى لتعديهما بالسب والقذف على المستشار عبد السميع شرف الدين وترديدهما بعض الهتافات، والعبارات المعادية للدولة، وإتلاف سيارة هشام حمودة رئيس نيابة أمن الدولة.

وفى ٩٤/٦/٢٨ يصدر بيان بتوقيع أحمد الخواجة، وأحمد سيف الإسلام جاء فيه «أفادت السلطات المختصة بأن جميع المحامين المعتقلين بما فيهم أعضاء المجلس الثلاثة سوف يُفرج عنهم جميعاً خلال ساعات، كما أنه سوف يتم الافراج عن الأستاذ أحمد ناصر وباقى الزملاء خلال الأيام القليلة القادمة، ولهذا تم تأجيل الإضراب الذى كان مقرراً اليوم وغداً».

وبالفعل يتم الافراج عن جميع المعتقلين إلا منتصر الزيات الذى تم احتجازه على ذمة التحقيق فى اتهامات أخرى غير متعلقة بمظاهرات نقابة المحامين.

لتتأكد وحدة المحامين، وأن المحامين دافعوا عن شرعية مجلس نقابة يختلفون معه أشد الخلاف منذ مجيئه، وحتى طريقة إدارته للأزمة الأخيرة، والتى خلقت مرارة فى كثير من الحلوق، وخضعت لحسابات خارجة عن النقابة، كما يقول أحمد عبد الحفيظ المحامى فى مقال نشرته جريدة الأحرار التى تحولت فى هذه الفترة للتعبير عن صوت المحامين يقول «على أن الدرس الأهم الذى ينبغى أن يخرج به المحامون جميعاً من هذه الأحداث هو أن نقابتهم - بدورها وتاريخها - تستعصى على سيطرة أى تيار سياسى مهما كان بريق شعاراته، وهو الأمر الذى طالما كرره ويكرره المخلصون من أبناء هذه النقابة على مسامع زملائهم منذ سنوات عديدة، وأكدت الأحداث الأخيرة صحته، يكفى أن سيطرة تيار سياسى بعينه على النقابة فى السنوات الأخيرة كاد أن يعصف بها، وأن تدافع المحامين جميعًا حول نقابتهم هو الذى حماها من هذا العصف، وربما حمى هذا التيار نفسه من هجمة حكومية ضارية لاحت بوادرها فى الأفق، ونأمل أن تثبت الأيام المقبلة أن هذا التيار المسيطر نفسه قد استوعب الدرس، وأدرك أن النقابات المهنية - ونقابة المحامين بالذات - لا تحتمل مثل هذه السيطرة، وأنه بالمشاركة - لا السيطرة - تستمر النقابة فى اداء دورها، وتنحصر المخاطر الشديدة ليس عنها فقط، بل وربما عن هذا التيار نفسه».

ونعود إلى موقف جماعة الإخوان من الأحداث التى فُرضت عليها، وعلاقتها بالجماعة الإسلامية داخل النقابة، والتى كانت الجماعة الإسلامية قد أصدرت بياناً بعنوان «**أف لمجلس لا يرعى مصالح المحامين**» انتقدت فيه تقاعس المجلس عن بذل الجهد لاطلاق سراح ١٥ محامياً معتقلين فى السجون المصرية، وأن مجلس النقابة أشد تفريطاً فى حقوق المحامين وحرياتهم من غيره، وأكد البيان على أن «الحركيون الإسلاميون نوعان : نوع عقائدى يقوم الأمور دائماً من رأسها، ويحدد موقفه على هذا الأساس، ونوع انتهازى مثله مثل أى سياسى، والنوع الأول لا يعنيه الوصول بذاته ولكن يعنيه أولاً وقبل كل شئ مشروعية الوسيلة التى ستوصله إلى أهدافه، فإذا لم يتأكد من مشروعية الوسيلة توقف إلى أن تتهيأ الأمور، لكن أهدافه لا تغيب عن ناظريه، أما النوع الثانى فهم أنصار الشهرة وأحباب المال الراكبون سلم الحركة الإسلامية من دون أن يكونوا من أبنائها مستغلين حياء أبناء الحركة الإسلامية، وجم أدبهم، وطويل صمتهم وحلمهم» ويأتى ذلك البيان بإشارات واضحة إلى جماعة الإخوان المسلمين، واتهامها بالعديد من التهم، وإن كنت أرى أن موقف جماعة الإخوان من قضية عبد الحارث مدنى لم يكن مفروضاً عليها بقدر ما هو محاولة منهم أو من بعضهم لاحتواء عناصر الجماعة الإسلامية داخل النقابة، ولكن الغريب فى تحول موقف منتصر الزيات من مهاجم للإخوان على النحو الذى سبق الإشارة إليه في مواضع كثيرة فى هذا الكتاب إلى مدافع عنهم بعد أن جمعته الأحداث ببعضهم داخل السجن.

فكتب مقالاً بجريدة الشعب فى ٩٤/١٢/١٢ تحت عنوان «ذكريات الأيام» تحدث فيه عن أزمة النقابة، وأيام الحبس وأضاف قائلاً «فى تلك الزنزانة الضيقة بسجن طره، حيث لا ماء ولا كهرباء بدأت معرفتى الحقيقية بالإخوان، والمعرفة التى أعنيها هى المعاشرة عن قرب، والمناقشة حول كافة القضايا الشائكة بروح جادة متجردة وفى تلك الزنزانة الضيقة ولد الحب المتجرد فى قلوبنا، واكتشفت مارداً عملاقاً يدعى مختار نوح، واكتشفت أن القراءة عن الإخوان شيء، ومخالطتهم شيء آخر تماماً» !!
انتهى حديث منتصر الزيات **وسبحان مغير الأحوال، ولله الأمر من قبل ومن بعد !!**

الحراسة

كما أشرنا من قبل من أن القانون ١٠٠ لسنة ٩٣ لم يُحقق ما قصده المشرع منه، ولم يمنع جماعة الإخوان من الفوز بنسبة كبيرة من مقاعد مجالس النقابات الفرعية، بل أظهر تكاتف النقابات، فكان حتما البحث عن البديل.

ففى ١٩٩٥/٣/٨ أقام كل من صبرى مبدى، أحمد رضا غتورى، د. جلال رجب، صابر عمار، ممدوح تمام، أحمد جمعة شحاته، محمد عبد المطلب، أبو النجا المحرزى، عبد المنعم عيسى، يحيى عبد الرشيد أبوزيد، جلال شبانة، عمر نجم، لمياء صبرى مبدى، الدعوى رقم ١٨٢١ لسنة ١٩٩٥ أمام محكمة القاهرة للأمور المستعجلة الدائرة الأولى ضد نقيب المحامين بصفته طلبوا فى ختامها الحكم بصفة مستعجلة بفرض الحراسة القضائية على النقابة العامة للمحامين بالقاهرة وتعيين حارس أو أكثر عليها ليتولى أو يتولوا تسلم أموالها الثابتة والمنقولة وحساباتها وودائعها بالبنوك والمصارف وادارة هذه الأموال وإنفاقها فى الأغراض المخصصة من أجلها وفق احكام القانون ١٧ لسنة ٨٣ واللائحة المالية للنقابة وتقديم حساب مشفوع بالمستندات كل ثلاثة أشهر وذلك إلى أن ينتهى النزاع رضاء أو قضاء مع اضافة المصروفات إلى جانب الحراسة.

واستند المدعون إلى أن من حقائق التاريخ ومُسلمات الواقع أن نقابة المحامين منذ أن استوت كياناً سوياً تشغل أسمى منزلة، وأرفع مكانة فى وجدان الشعب المصرى ذلك لدورها الرائد، واستطرد المدعون بقولهم أن ذلك الأمر ظل يجرى رخاء فى هذه النقابة لفترة إلى أن هيمنت أقلية من أعضائها وتمكنوا منها من خلال انتخابات أعرضت عنها الكثرة الغالبة من المحامين، وقد اتخذت هذه الأقلية عهداً ومنذ الوهلة الأولى أن يكون الرأى ما يرون، والقرار ما يقطعون به، وفاء منهم لأهداف مُغايرة لأهداف النقابة، وهو أمر لم يعرفه العمل النقابى من قبل، وأدى هذا إلى أن أصبح مجلس النقابة فريقين، وأن الجمعية العمومية لم تنعقد سنتين ١٩٩٣، ١٩٩٤ نتيجة لعدم دعوتها حتى لا تتكشف سوأة ما صنع المهيمنون على شئون النقابة العامة

بحسبان أن الجمعية هى صاحبة اليد الطولى فى الأمر المالى للنقابة رقابة واقراراً ومحاسبة، وهو الشأن الذى حدثت به المواد ١٢٦، ١٦٠، ١٦٣، ١٦٤ من القانون ١٧ لسنة ٨٣ وأردف المدعون بقولهم :

« وقد أدرك مجلس النقابة العامة، ما أدرك الجمعية العمومية إذ أصابه الشلل والعجز عن أن يلتئم ،وفقًا لما قرره القانون المشار إليه فى مادته رقم ١٣٩ والتى تهدى إلى عقد مجلس النقابة اجتماعاً دورياً كل خمسة عشر يوماً على الأقل بناء على دعوة النقيب، وهو الأمر الذى لم يتحقق، ويكفى لهذه الحقيقة ذكر أن عدد الاجتماعات التى عقدها المجلس خلال العام ١٩٩٤ لم يتجاوز ثلاثة اجتماعات وتمضى الأيام من عام ١٩٩٥ دون أن يلتئم جمعه، وهذا يكشف عن هول ما آل إليه الأمر فضلاً عن ما نصت عليه المادتين ١٤٣، ١٥٨ من القانون ١٧ لسنة ٨٣ من أن مجلس النقابة هو المهيمن على أموال النقابة وتحصيلها وحفظها، وأن حرمان مجلس النقابة من ممارسة نشاطه والقيام بواجباته ومزاولة اختصاصاته فى ادارة النقابة يحمل على أنه افساح للمجموعة المهيمنة لتستمر فى اغتصابها سلطات المجلس ومن قبله الجمعية العمومية مما أتاح لها ولا يزال يتيح أن تصنع ما تشاء، وذكر المدعون واقعتين للتدليل على تسلط المهيمنين على مجلس النقابة:

١ – أن أحد أعضاء مجلس النقابة قد توفاه الله فأختاروا محام قطاع عام على خلاف ما يقضى به القانون وما كان لصاحب الحق إلا أن يلوذ بالقضاء.

٢ – عطلوا عمداً إجراء انتخابات مجلس نقابة القاهرة الفرعية بسبب عبث مقصود بسجلات العضوية.

وقدم المدعون تدليلاً على ما ذهبوا إليه من اهدار اموال المحامين ما تردد فى كتاب الجهاز المركزى المؤرخ ٩٤/٦/١٩، والكتاب السابق المؤرخ ٩٣/١٢/٨ وما تضمناه من تبيان قصور شديد فى متابعة توريد حصيلة اشتراكات رحلات الحج والعمرة، وضعف الرقابة على المعاملات المتعلقة

بهـا، حيث لم يتم توريد ما حُصل لخزينة النقابة وبلغت تلك الأمـوال ثلاثة ملايين وأربعمائة وسبعة وستون ألفا ومائتان وثمانون جنيها ٣٤٦٧٢٨٠ جنيها وأن القائمين على ذلك لم يتقدموا بأية مستندات لإبراء ذمتهم، وقد خلت الدفاتر من أية حسابات متعلقة بإيرادات ومصروفات الرحلات.

٣ - إن النقابة اسندت أعمال طبع مجلة المحاماه لشركة دار الطبع والنشر الإسلامية ولم نقف على اجراءات الإسناد، وأن هذه المؤسسة أحد أعضائها ومؤسسيها هو عضو مجلس النقابة وامينها العام أحمد سيف الإسلام حسن البنا وأضاف تقرير الجهاز أنه لم يستدل على وجود عقد بين المطبعة والنقابة وقد صرفت النقابة مبلغ ١٨٤٢٠٣ جنيه مقابل طبع ٥٠ ألف نسخة من كتاب ملحق تشريعات ١٩٩٢، وتم التأشير من مسؤول المجلة عزت شعبان بأنه تم توريدها ولم نتمكن من التحقق من ذلك لعدم موافاتنا بما يفيد فحصها واستلامها واضافتها مخزنياً.

٤ - تم توسيط ما يسمى بالمركز العربى الإسلامى فى صرف فواتير الإعلانات من بداية السنة ١٩٩٣ وبلغ ما أمكن حصره من يناير إلى سبتمبر ١٩٩٣ نحو ١٣٠٠٠٠ مائة وثلاثون ألف جنيه، ولم نواف بمبررات ذلك وطبيعة الإسناد.

٥ - أوضح الجهاز بتقريره أن نيابة الأموال العامة تجرى تحقيقات فى وقائع الإنحراف الثلاثة فى القضيتين رقم ٧٤٩ لسنة ٩٣، ٧٥٠ لسنة ٩٣ حصر أموال عامة.

٦ - واقعة إقامة حاجز للأمواج أمام نادى المحامين بالإسكندرية، وإسنادها إلى شركة الحرم التى يملكها من ينتمى إلى الجماعة المهيمنة على النقابة، وما تضمنه تزوير محضر التفريغ، وهو أمر أضحى محلاً للتحقيق لدى نيابة الأموال العامة.

٧ - اسناد عملية تطوير مبنى نقابة المحامين الفرعية بالإسكندرية بذات الأسلوب.

من أجل ما تقدم أقام المدعون دعواهم ابتغاء فرض الحراسة على النقابة، وعلى

أموالها الثابتة والمنقولة، وحسبهم في ذلك ما قضى به القضاء من فرض الحراسة على نادي القضاة في ١٩٧٥/٥/٢٦، وما قضى به بفرض الحراسة على نقابة المهندسين في الدعوى رقم ٢١٧٢ لسنة ١٩٩٤ مستأنف مستعجل القاهرة.

وقدم المدعون عشر حوافظ مستندات.

وتداولت الدعوى بالجلسات ومثل المدعى عليه بالجلسة بوكلاء عنه، وطلبوا رفض الدعوى، كما مثل كل من مختار نوح، محمد سليم العوا، مرسي الشيخ، أسامة محمود، محمد عصفور، يوسف كمال، مصطفى إبراهيم، عبد العزيز محمد، سعيد فروح، طارق العدوى، د. نعمان جمعة، محمود أبو الفيض، خالد عبد المنعم، ناصر حسن، يحيى الرفاعي، خالد بدوي، جلال سعد، فاطمة ربيع، محمود بخيت عامر، عبد الله رشوان، وطلبوا تدخلهم في الدعوى كخصوم منضمين للمدعى عليه وطلبوا رفض الدعوى، وقدم الحاضر عن المدعى عليه ثلاثين حافظة مستندات منها:

١ – صورة ضوئية من أوراق صرف صادرة من مجلس النقابة السابق وكشوف موقعة من المحامي أحمد جمعه شحاته أحد المدعين في الدعوى عن فترات مختلفة منذ عام ١٩٨٩ حتى شهر أغسطس ١٩٩٢.

٢ – صورة من الصفحات ٤١، ٤٢، ٤٣ من محضر الجمعية العمومية لنقابة المحامين المنعقدة في ١٩٩٣، ١٩٩٤، وتقريري أمين الصندوق عن هاتين السنتين.

٣ – مذكرة نقابة المحامين مزيلة بتوقيع أمين الصندوق بالرد على تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات الذي يستند إليه المدعون.

٤ – صورة ضوئية من مذكرة مختار قاسم المحامي ضد أحمد جمعه شحاته المحامي، والتعدي عليه بالضرب وهي شكوى مقدمة للنقابة.

وبجلسة ١٩٩٥/٤/١٦ طلب مأمون ميسر المحامي أحد الخصوم المنضمين إدخال الجهاز المركزي للمحاسبات لتقديم ما تحت يده من تقرير بشأن التفتيش على نقابة المحامين.

وبجلسة ٩٥/٥/٢٨ مثل كمال فهيم المحامى عن النقابة الفرعية بالإسكندرية منضماً للمدعى عليه، وكذلك نقابات القاهرة، والجيزة، دمياط، سوهاج والمحامون أمين البدوى، محمد حسن حسنين، رجائى كيلانى، سرى الحفناوى، هشام إبراهيم، محمد رجب عاشور، رفعت إبراهيم، وعلى شعلان، إبراهيم رشدى، عبد الرحمن سعد، حمدان عباس، إبراهيم رشيدى، عبد الحليم رمضان (الذى طلب فرض الحراسة على جميع ملكيات المدعين).

وحضر صلاح المغربى المحامى، وطلب قبول تدخله انضمامياً للمدعين وطلب فرض الحراسة، وحضر ممثل الجهاز المركزى للمحاسبات وقدم تقريراً، وقدم المدعون إعلانا بتعديل الطلبات بترشيح نقيب المحامين بالجيزة محمد حسن المهدى حارساً قضائياً على النقابة.

وبجلسة ١٩٩٦/١/٢٨ حكمت المحكمة : بفرض الحراسة القضائية على نقابة المحامين العامة بالقاهرة وتعيين كل من محمد حسن المهدى، ود. محمد سليم العوا، وأحمد الخواجة نقيب المحامين بالقاهرة حراساً قضائيين بلا أجر تكون مهمتهم استلام الأموال الثابتة والمنقولة، وحساباتها، وودائعها لدى البنوك كافة والمصارف وما يدخل فى أموالها بكافة نوعياته على أن يتولوا إدارة هذه الأموال وإنفاقها فى وجهاتها الصحيحة، وطبقاً لتعليمات ولوائح ومواد قانون المحاماه رقم ١٧ لسنة ٨٣ ولائحته المالية، على أن يلتزموا بتقديم كشف حساب مؤيداً بالمستندات الدالة على الصرف كل ثلاثة أشهر مبنياً فيه الإيرادات والنفقات والمصروفات وعليهم ايداعه قلم كتاب المحكمة، وذلك حتى ينتهى النزاع رضاء أو قضاء، واضافت المصاريف ومبلغ عشرة جنيهات مقابل اتعاب المحاماه على عاتق الحراسة[1].

واستندت المحكمة فى حكمها إلى أن البادى من ظاهر أوراق الدعوى ومستنداتها، وجود نزاع جدى بين طرفى الخصومة حول إدارة مال النقابة وكيفية استغلاله وتحديد جهات صرفه لصالح الأعضاء من عدمه، ويؤكد جدية النزاع التحقيقات التى تجريها نيابة الأموال العامة.

(١) من حكم محكمة القاهرة للأمور المستعجلة فى الدعوة رقم ١٨٢١ لسنة ١٩٩٥ برئاسة المستشار مختار عيد .

وأياً ما كان الرأى فيما ذهبت إليه المحكمة، إلا أننا نؤكد على عدم جواز فرض الحراسة على النقابات، وهذا ما استقر عليه القضاء منذ أمد بعيد، وأن الثابت أيضاً أن دعاوى عديدة رفعت، وقضى فيها بعدم الاختصاص أو بالرفض، وأعلم أنه لا يجوز التعليق على الاحكام بنص القانون إلا من خلال القنوات التى كفلها القانون بالطعن عليه، ولكن هذا الحكم آثار مشاكل عديدة، وطرح تساؤلات يصعب الاجابة عنها منها:

١ - اشخاص الحراس والذين عينهم الحكم على النقابة كحراس فالأول أحمد الخواجة هو نقيب المحامين والمدعى عليه فى ذات الدعوى، والثانى د. محمد سليم العوا هو محامى المدعى عليه والموكل من النقابة للدفاع فى دعوى الحراسة باتعاب متفق عليها، أى أن المدعى عليه ومحاميه فى دعوى خسراها هما اللذان عينهما الحكم!! والثالث محمد حسن المهدى نقيب المحامين بالجيزة والمنتمى مع د. سليم العوا لجماعة الإخوان!!

٢ - ان عدداً من المحامين الذين وقفوا ضد دعوى الحراسة بالحضور فيها أو التدخل الانضمامى للمدعى عليهم ، قد سبق له إقامة دعوى حراسة على النقابة فى فترات سابقة بل ومنهم من تقاضى اتعاباً من النقابة عن الحضور فى هذه الدعوى!!

٣ - كشف هذا الحكم عن طبيعة الصراع بين الحكومة وجماعة الإخوان .

٤ - ويرى رفعت إبراهيم المحامى أن فرض الحراسة على نقابة المحامين هو حدث لا نظير له فى تاريخ نقابة المحامين، وما كان يجب فرض الحراسة على هذه النقابة العريقة، وإذا كان هناك ثمة خلاف فكان يجب دعوة جمعية عمومية لعرض هذا الخلاف عليها، وإنما اللجوء للحراسة عمل فيه إهانة لكافة المشتغلين بمهنة المحاماه، ويجب إنهاء الحراسة فوراً، وتعود النقابة بمجلس شرعى منتخب من المحامين.

٥ - ويقول كمال خالد المحامى ، أن الحراسة عمل عدوانى يُهدر سمة من سمات

القوانين النقابية التى نص عليها الدستور، وهى إن النقابات تُدار بأسلوب ديمقراطى، ومعروف ان أموال النقابة مملوكة لنا جميعاً، وان الازمة المادية كانت وبلا شك الوتر الحساس الذى ضرب عليه عدد من الذين ذاقوا عسيلة عضوية نقابة المحامين من قبل ثم حرموا منها بعد أن اسقطهم المحامون فى انتخابات حرة جرت تحت اشراف قضائى كامل، هؤلاء الأشخاص الذين تمتعوا يوما باستغلال مناصبهم فى عضوية مجلس النقابة بالظهور بمظهر المحامين بين المواطنين، وهم فى معظمهم مفتقدين لمقومات المحامى، وحالة الضياع التى عاشوها فترة ابعادهم عن النقابة جعلتهم فى سعرة محمومة أعمت ابصارهم، فسلموا أنفسهم لعتاولة متخصصيين فى النكد، وسلوك الأساليب الملتوية بالتواطىء مع الأجهزة التى يعنيها كل ما يعنيها أن تصبح النقابة التى هى الصرح الشامخ للحريات وللحرمات وحقوق المواطنين أسيرة جاثية على ركبتيها تحت اقدام هذه الأجهزة لتنفيذ كل ما يصدر لها من تعليمات أو توجيهات حكومية، وهى فى نفس الوقت أى نقابة المحامين تجد نفسها ملزمة بأن تتنكر لأهم واجباتها القومية المنصوص عليها فى لائحتها وهى الدفاع عن الحق العربى وحقوق الإنسان والمواطنين التى هى فى حقيقتها إذا ما التزموا بها تصبح الحصن الحصين لهم فى مواجهة كل من تسول له نفسه المساس بهم أو الحط من قدرهم، وإنه ليس من حق أى إنسان أن ينصب من نفسه وصياً على أموال النقابة حتى ولو تمكن من الوصول إلى هذا الغرض بحكم قضائى مستعجل، ومعروف أن الاحكام المستعجلة هى احكام وقتية، ومعروف أيضاً أن الاحكام النهائية والباتة مآلها إلى زوال مادامت تخالف طبائع الأمور، وتتعارض مع نصوص الدستور، وتتحول فى لحظة من اللحظات قرب ميعادها أو بعد إلى وصمة عار تطارد صاحبها ومن سعى إليها، فهى احكام مهما كانت نهائية وباتة فهى احكام ليست ابدية نهايتها إلى زوال – كما قلت – وأكبر دليل على ذلك، وابشع صورة تنطبق على حالتنا حكم محكمة دنشواى الذى صدر فى ظل حماية السلطة الحاكمة

من المصريين والأجانب، وقدم للمحاكمة الجنائية كل من تجرأ على مهاجمة هذا الحكم الظالم الذى راح ضحيته عدد كبير من الفلاحين المصريين الطيبين العزل، ووقعت عليهم عقوبات الاعدام والجلد أمام أهليهم وذويهم وصدرت احكام بالحبس ضد عبد العزيز جاويش والشيخ على الغاياتى، وكان من أكبر المفكرين والكتاب والشعراء الوطنيين فى مصر آنذاك، من محكمة جنايات عابدين ثم خرجا من السجون فى احتفالات وطنية مرفوعاً الهامة، وأصبح تصديهما لهذه الاحكام الظالمة مصدر فخر وفخار لهما، ولمصر كلها، وأصبحت الاحكام الظالمة التى صدرت فى ظل حماية السلطة الحاكمة المصرية والبريطانية وصمة عار فى جبين الحكومتين، وقد طارد الشيخ على الغاياتى هؤلاء القضاه بأبيات شعر ترتعد أمامها الفرائص، وتهتز لها الوجدان إذ قال فيهم، وفى احكامهم أو على الأصح قال فى رئيس المحكمة بطرس باشا غالى وعضو اليمين فى المحكمة فتحى زغلول بك الذى نخجل دائماً من أنه شقيق الزعيم خالد الذكر سعد زغلول فى كتاب عقيدتى ص ٧٨ المنشور عام ١٩١٤ تعليقاً على حكم محكمة دنشواى.

ظُلمات من المظالم أودت ... بضياء الحياة بعد الحياة

يشتكى الشعبُ للقضاة خصومه ... فلمن يشتكى خصوم القضاة؟

ويُعلق أحمد الخواجة على حكم الحراسة بقوله :

«كلنا مسؤلون عن وصول النقابة للحراسة مفيش كلام، وبكل أسف احنا وصلنا النقابة للحراسة من خلال اخطاء شخصية للمحافظة على مناصب، ودبت الفرقة بين الناس، مع أن نقابة المحامين طول عمرها نقابة قومية، ونحن مارسنا عكس الديمقراطية، مارسنا تنفيذ الآراء الشخصية بأى وسيلة مما أدى إلى الفرقة بين الناس وده حصل فى كل المجالس خناقة على مين يبقى سكرتير ومين يبقى امين صندوق، فأنا طلبت منهم أنهم يدونى وكيلين، قالوا وكيل واحد فرفضت، قالوا عندنا واحد قابل

أنه يكون وكيل لواحدة، مع أن الواحد ده هو اللى كان عرض فكرة الوكيلين يا بلاش والمسألة عملت فرقة خصوصًا أن الأستاذ مختار باعتباره اكفأ أعضاء المجلس وأكثرهم خبرة، وهو الوحيد الذى له خبرة بالعمل النقابى (يقصد مجموعة أعضاء المجلس من الإخوان) كان هيبقى سكرتير لكن محصلش وده نتيجة سوء فهم منه لأن منصب أمين الصندوق بالنقابة أحسن من منصب السكرتير الف مرة، ودبت الخصومة بين أعضاء الإخوان وانتهت إلى طعن فى الذمم ووصلنا إلى الحراسة، وأنا إسمى ما كنش مطروح فى الحراسة أنا فوجئت بتعيينى حارس وكويس أنهم ماجبوش حارس من الجدول، وان شاء الله الحراسة تخلص قريبًا بقدر الطاقة وتجرى الانتخابات ونرجو أن تكون الأخطاء فى الماضى عظة لنا فى المستقبل وأنا قبلت الحراسة لإصرار التجمعات السياسية على أن أقوم بحكم الحراسة مثل الإخوان والوفد، ولا حظى إنى باختم حياتى النقابية ومش عايز اختمها بحارس»[1].

وأضاف قائلاً تعليقاً على أشخاص الحراس.

«أنا كنت عايز أقول إن اللى رشح المهدى المدعين فى دعوى الحراسة ورشحوه علشان يغيظوا مختار أنا لا أنكر ده، وأنا مش بتكلم بلغتين لأن القاضى عمل موازنة جاب واحد من المدعين وواحد من المدعى عليهم وحطونى فى الوسط لعل المسائل تستقيم وأنا أكثر واحد بيشتكى من الحراسة، أنا مقدرش أقول لمحامى لأ طول عمرى، والمهدى عامل لنا مشاكل وتاعب المحامين».

وفى تطور سريع للأحداث يقرر د. محمد سليم العوا الحارس القضائى التنحى عن المهمة التى اسندتها له المحكمة، ويتقرر قبول تنحية وتعيين أحمد رضا غنتورى حارسًا قضائيًا بدلاً منه، ويعلق مختار نوح على تنحى د. سليم العوا عن الحراسة بقوله «**لقد خدعنا فيه**» ويبدأ صراع بين الحراس من ناحية، وبين مجلس النقابة من ناحية أخرى.

(١) من حديث لنشرة غيز دورية «المحروسة» صوت اللجنة المصرية للمحامين العدد الثانى أجرته معه فاطمة ربيع المحامية.

وفقدت النقابة علمين من أعلام المحاماة هما الراحلين د. عصمت سيف الدولة ، وأحمد يحى عبد الفتاح .

وبدأ الحراس فى نشر تجاوزات المجلس المفروض عليه الحراسة من الناحية المالية والإدارية فى ظل صراع أصبح يهدد النقابة باستمرار بقاء الحراسة مدة طويلة.

وفى ٢٦ / ٤ / ١٩٩٧ قررت محكمة القاهرة للأمور المستعجلة تعيين صبرى مبدى حارساً ثالثاً على النقابة ليحل محل النقيب الراحل أحمد الخواجة .

وفى تطور سريع للاحداث اقام أحد المحامين اشكالاً فى تنفيذ الحكم الصادر بتعيين صبرى مبدى حارساً ثالثاً على النقابة !!

ثم أقام أحمد جمعة شحاتة المحامى ولمياء صبرى مبدى دعوى مستعجلة بعزل أحمد رضا غتورى من الحراسة قيدت برقم ١٥٣٢ لسنة ٩٧ وحدد لنظرها جلسة ١٩٩٧/٥/٢٩ ، وتعيين آخر بدلاً منه وذلك على أسباب حاصلها أن رضا غتورى قد أصبح حجر عثره فى إدارة العمل داخل النقابة، وأنه لا يبغى من مسلكه سوى الانفراد بالحراسة والهيمنة على النقابة، وأصبح معرقلاً للعمل داخل النقابة.

وعن دعوى الحراسة يقول د. محمد عصفور فى مقال نشرته له نشرة غير دورية تحت اسم «البديل صوت المحامين» العدد الأول إبريل ١٩٩٧ وكان عنوان المقال «إذلال نقابة المحامين» جاء فيه :

«اعتقادى الخاص أن ما يجرى الآن فى نقابة المحامين هو صورة صارخة لإذلال هذه النقابة العريقة، وإذ كانت بعض النقابات الأخرى قد تعرضت لهذا الإذلال وصورته القصوى لفرض الحراسة إلا أن إذلال نقابة المحامين يعد فى حقيقته انتقاماً من جانب النظام بسبب انتصارين سابقين لجموع المحامين، الأول استصدار مجلس النقابة حكمًا بعدم دستورية القانون الذى حل به الرئيس السادات مجلس النقابة، والانتصار الثانى هو انتفاضة جموع المحامين يومى ١٨ ، ١٩ يناير ١٩٨٩ ، وعقد الجمعية العمومية غير العادية التى سحبت الثقة من مجلس النقابة».

واستطرد قائلاً :

«واستمرت الحراسة مفروضة على نقابة المحامين، ومن أسف أن استجاب لها المرحوم الأستاذ أحمد الخواجة نقيب المحامين وقَبِلَ أن يكون حارساً بين الحراس، وأما مجلس النقابة فقد رضخ هو الآخر وتوارى عن الانظار، وقَبِلَ أن يكون حكم الحراسة المحدود حكماً شاملاً، واستمرت الأوضاع على هذا النحو المزرى إلى أن انتهت مدة مجلس النقابة، وأصبح وجوبياً إجراء انتخابات جديدة لتشكيل مجلس نقابة، غير أن التوهم الذى ساد هو أن الحراسة تحول فعلاً دون إجراء انتخابات فى حين أنه بانقضاء مدة مجلس النقابة تسقط تلقائيًا بقوة القانون هذه الحراسة التى ما فرضت إلا بسبب النزاع بين رافعى دعوى الحراسة، وبين بعض أعضاء مجلس النقابة» انتهى كلام د. محمد عصفور.

وعن دعوى الحراسة التقيت مع أحمد رضا غتورى أحد الحراس القضائيين على النقابة للوقوف على وقائع دعوى الحراسة الذى قال :

«أنا صاحب فكرة دعوى الحراسة، وعرضت على عصمت الهوارى أن يتولى صياغتها والمرافعة فيها فرفض، وعرضت على سعيد الفار أن يكون أحد رافعى الدعوى فرفض، وتوجهت إلى صبرى مبدى الذى تولى صياغتها وتشاورنا مع من كتبت اسماؤهم فى صحيفة الدعوى، وأقمنا الدعوى، وتحملت عبء الحضور فيها وحدى، وتحملت ما كان يوجه إلى من هجوم أثناء الحضور».

وعن أسباب تفكيره فى رفع الدعوى يقول :

«ذات يوم فوجئت باتصال تليفونى من أحمد سيف الإسلام حسن البنا يدعونى فيه للتوجه إلى مكتبه لأمر هام، وجلست معه ٤ ساعات عرض علىّ خلالها مسائل خطيرة بأوراق ومستندات منسوبة إلى مختار نوح أمين صندوق النقابة، فذهلت وطلبت منه إعطائى صورة من المستندات فرفض بقوله «لا أنت هتستخدمها ضد الإخوان، وهذا ما أخشاه» ثم فوجئت بمختار نوح يطلبنى أيضًا واستخرج مستندات تدين أحمد سيف الإسلام ولما طلبت منه إعطانى صورة منها رفض وتعلل بذات الأسباب!!

وشهد مكتب ومنزل المرحوم النقيب أحمد الخواجة اجتماعات شتى حضرها سيف الإسلام بغرض تجميع باقى أعضاء المجلس من غير المنتمين للإخوان مضافاً إليهم مجموعة سيف الإسلام لتشكيل أغلبية فى مواجهة مجموعة مختار بغرض إعادة تشكيل هيئة المكتب، وباءت هذه المحاولات بالفشل لاختلافنا على توزيع المقاعد مين يبقى أمين صندوق ومين يبقى أمين عام، وتدخل مكتب الإرشاد وأوقف الصراع الدائر بين مختار وسيف وبقى الأمر على ما هو عليه إلا فى منصب الوكيل الذى كان معروضاً على عصمت الهوارى وكان قد انضم للمجموعة فى مواجهة مختار فتم تعيين بشرى عصفور وكيله !!

وتأكد لدىّ ان ما يجرى من خلافات انعكست على الآداء النقابى فلك أن تعلم أن مجلس النقابة عام ٩٤ لم يجتمع إلا أربع جلسات وأنفرد شخص واحد بإدارة النقابة، وكل ذلك ثابت بمستندات رسمية، فماذا أفعل؟ ولم يكن فى استطاعتنا أن ندعو إلى جمعية عمومية، فلم يتحرك أحد، لأن الانتخابات لسه بدرى عليها، فأقمت دعوى أمام محكمة القضاء الادارى بطلب إسقاط عضوية مجلس النقابة نقيباً وأعضاء لعدم اجتماعهم كما نص القانون، فقضى فيها بعدم الاختصاص والإحالة إلى محكمة النقض، فكانت دعوى الحراسة، ولم يأت واحد معى ليناصرنى، بل حضر من وقف ضدى، وحدث أثناء تداول الدعوى أن دعانى أحمد الخواجة، وطلب منى التنازل وسنعيد تشكيل هيئة المكتب فرفضت، وأجهضت كل المحاولات، ولم أطلب فى الدعوى أن أعين حارساً، بل أثبت فى محضر الجلسة أنه إذا تم تعيين حارس من غير المحامين فسأتنازل عن الدعوى، وفى ٩٥/٦/٢٣ دعا الإخوان إلى عقد جمعية عمومية لإقرار الميزانيات بغرض إجهاض دعوى الحراسة، وقرروا زيادة المعاش إلى ٧٠٠ جنيه وكان اللى يأتى من المحامين لحضور الجمعية ومن على الباب يقولوله إن مكنتش موافق على زيادة المعاش وقرارات الجمعية مع السلامة واللى موافق يكتب!! وكان يقف بجانبى أثناء ذلك أحمد نبيل الهلالى.

وحاولت أن أطعن على قرارات هذه الجمعية فلم أجد خمسين محامياً لأن كل واحد يقوللى أنت عايزنى أطعن على قرار بزيادة المعاش إلى ٧٠٠ جنيه، ثم صدر الحكم بفرض الحراسة فى ٩٦/١/٢٩ وتعيين ٣ حراس هم محمد حسن المهدى الذى رشحته، ود. محمد سليم العوا الذى أعلم كيف عين حارساً، ولكن لن أقول !!، والثالث النقيب أحمد الخواجة والذى لا خلاف عليه، وتعطل تنفيذ الحكم حتى ٩٦/٤/٩ ثم تم التنفيذ بهدوء لماذا؟ تم التنفيذ بصفقة مؤداها أن تتحمل الحراسة مسئولية عدم توجيه أى اتهام لمجلس الإخوان !! وفى آخر يوم فى التنفيذ حرصت على أن يكون مخصصاً لحصر كل قرارات مجلس النقابة، وأثبت كل ذلك فى محضر أوراق التنفيذ، حتى لا يصطنعوا محاضر جلسات لتبرئة ذمتهم، ومن أجل ألا يستطيع مكابر منهم ان يثبت عكس ما هو ثابت، حتى كانت الدعوى التى أقامها د. محمد سليم العوا بطلب تنحيته عن الحراسة على سند من القول بعدم وجود شبهة انحراف فى المجلس المفروض عليه الحراسة، وكان على حق لأنه لم يكن هناك شىء قد ظهر بعد، فعينت بدلاً منه، وتركنى النقيب، ولم يدخل النقابة منذ أن توليت وحتى وفاته إلى رحمة الله وعكفت منذ أن توليت على مراجعة أعمال المجلس السابق، وإدارة العمل اليومى بالنقابة، ولم أقم بتحليف أى محام منذ تعيينى.

وكانت لى رغبة فى وقف القيد لحين انهاء الحراسة، فقالوا عنى أننى سأدمر النقابة، واكتشفت ما لم يحدث من قبل فى نقابة المحامين ولن يحدث بعد ذلك، وسأعطيك كل المستندات التى تؤكد كلامى، ويبقى أن تعلم أن خطأى الوحيد من رفع دعوى الحراسة أننى كلفت النقابة ما يقرب من ربع مليون جنيه صرفت على دعوى الحراسة ما بين اتعاب محاماه وانتقالات وضيافة ومصاريف أخرى بالمستندات».

وأطلعنى على مستندات فى غاية الأهمية والخطورة منها :

أولا : فى شأن أتعاب المحاماه :

تولى الأساتذة الآتى ذكرهم الدفاع عن النقابة فى قضية الحراسة وغيرها من دعاوى رفعت على النقابة من بعض اعضاء المجلس السابق لتصعيدهم بالمجلس بدلاً من آخرين :

١ – محمد طاهر عبد الحميد	– ر ٨٥٠٠	جنيه	
٢ – غبريال إبراهيم غبريال	– ر ٢٠٠٠٠	جنيه	(على دفعات)
٣ – د. فتحى عبد الصبور	– ر ٨٥٠٠	جنيه	
٤ – عبد الحليم رمضان	– ر ١٢٠٠٠	جنيه	(على دفعات)
٥ – د. محمد سليم العوا	– ر ٧٢٥٠	جنيه	

وهناك رواية مؤكدة يصعب إثباتها وهى أن أحد السادة المحامين تقاضى مبلغاً وقدره ثلاثون ألف جنيه أتعاباً مقابل إعداده صحيفة استئناف حكم الحراسة.

وبمطالعة مصروفات الإدارة القانونية بالنقابة هالنى وجود أمر صرف بمبلغ –ر٢٤٨٦ جنيه عبارة عن مصروفات الاستئناف الخاص بحكم الحراسة رقم ٣٦٢ لسنة ١٩٩٦.

ثانيا: فى شأن موظفى النقابة:

وعلى الرغم من وجود لائحة توظف وضعها المجلس السابق وجداول توصيف للوظائف، وأن التعيين لا يكون إلا بقرار من رئيس لجنة شئون العاملين (الأمين العام) ثم يصدر قرار التعيين من مجلس النقابة، إلا أنه تلاحظ أن مجلس ١٩٩٢ قام بتعيين ٢٩٦ موظفاً بالنقابة فى الفترة من ١٩٩٣/١/١ وحتى ٩٤/٩/٣٠ دون اتباع لأية قواعد إدارية أو مالية وبمرتبات عالية أثارت تذمر الموظفين القدامى بالنقابة، فتقرر تشكيل لجنة لمعالجة الآثار وبدلاً من إعادة الحال إلى صحيح القانون انتهت اللجنة المشكلة من مختار نوح، وأحمد ماهر، وناجح طه إلى اعتبار سنة ١٩٧٨ سنة أساس وأن كل من عين فى مجلس الإخوان يدرج راتبه من ١٩٧٨ !! وأدى ذلك إلى ارتفاع الأجور من ٩٠٠٠٠٠ إلى ٣ مليون.

فقامت الحراسة بتشكيل لجنة تكون مهمتها مراجعة وفحص ملفات السادة العاملين الذين عينوا بالنقابة فى الفترة من أكتوبر ١٩٩٢ وحتى الآن، وذلك بالتطبيق للائحة شئون العاملين بالنقابة والمعتمدة من الجهات المعنية، وعلى أن تقوم اللجنة بتقديم

تقرير بنتيجة أعمالها من حيث مشروعية قرارات التعيين، واستيفاء مسوغات التعيين، وبيان مدى تطبيق قواعد الأجور بالمقارنة بزملائهم.

وانتهت اللجنة التى شُكلت من الأساتذة :

بهى الدين حنفى، عاطف القلينى، محسن الدمرداش، حسين البدرى، سيد الصباغ الموظفون بالنقابة إلى التوصية بما يلى :

- الفصل وعدم الاعتداد بقرارات التعيين.

- إعادة النظر فى شأن المعينين لمن يتوافر فيه اشتراطات شغل الوظائف الخالية التى يحتاجها العمل بالنقابة.

- وضع قواعد اختيار تحديد الوظائف وأماكن العمل وعرضها على لجنة الحراسة لتعيينهم.

ثالثا :

١ - تجاوزات فى شأن تأجير نادى المحامين بالإسكندرية حيث تم تأجيره بمبلغ عشرين الف جنيه سنوياً !!

٢ - ما صرف لشركة الحرم للمقاولات خلال أعوام ٩٣، ٩٤، ٩٥ بلغ ٣,٣٦٩,٣٩٨.- جنيها (ثلاثة ملايين وثلاثمائة وتسع وستون الف وثلاثمائة وثمانية وتسعون جنيها).

٣ - صرف مبلغ ٨٧٦٦٦٢,٥ جنيه لشراء نادى المحامين بالمحلة والبالغ مساحته ٣٧٦٢,٥ م٢ بشرط أن يفوّض احد أعضاء المجلس فى بيع نصفها بثمن لا يقل عن سعر الشراء !!

٤ - بلغت تكلفة معسكر رأس سدر مبلغاً وقدره - ر ٢٥٦٩٤٠ جنيه (مائتان وستة وخمسون ألفا وتسعمائة وأربعون جنيه) وتبين عدم وجود مستندات للصرف.

٥ - صرف مبلغ - ر١٧٥٠٠ جنيه (سبعة عشر الفاً وخمسمائة جنيه) على دفعات للسيد / عصام مصطفى محمد للصرف على المحامين المعتقلين فى أحداث

١٧/٥ بواقع خمسمائة جنيه يومياً ثم عندما تقرر الافراج عن البعض فقرر الأمين العام أن يكون الصرف بمعدل ٣٥٠ جنيها يومياً ولا توجد مستندات بالاضافة إلى مبالغ أخرى لشراء ما احتاج إليه المعتقلون.

رابعاً: نظام العلاج:

بلغ عدد المشتركين فى نظام العلاج ١٨٠٠٠ محام فقط تكلفت النقابة لعلاجهم متوسط ٨ مليون جنيها سنوياً، وبلغت تكلفة العلاج بالأدوية فى عام واحد ٢ مليون جنيه، إستأثر ٥٢ محامياً بمليون جنيه منهم فى عام !!

خامساً: سلف أعضاء المجلس:

تبين قيام بعض اعضاء من المجلس بصرف مبالغ تحت اسم «سلف مؤقتة» للقيام باعمال ولم يتم تسويتها حتى الآن بمعنى عدم تقديم المستندات الدالة على صرف هذه المبالغ.

١ - الأستاذ/ محمد أبو الوفا - ٤٨٠٠٠ر على دفعات تحت حساب رحلات قنا ومصيف الغردقة وانتقالات لأسواق وأعمال أخرى.

٢ - الأستاذ / أحمد ماهر - ٢٤٠٠٠ر

٣ - الأستاذ / أسامة محمود - ٢٠٠٠ر

٤ - الأستاذ / بهاء الدين عبد الرحمن - ٣٠٠٠ر منهم ٢٠٠٠ لشراء هدايا للمحامين المسافرين فى عمرة رجب.

٥ - الأستاذة / بشرى عصفور ٢٠٥٠٤ر٩٣ سلف مؤتمرات المرأة والحريات.

وأنهى رضا غتورى حديثه بقوله : «إن فى ممارسات مجلس ١٩٩٢ ما يبعث على الأسى والأسف، ويعلن عن انحراف غالباً ما يصعب إثباته».

ثم انتهيت من خلال مطالعتى للمستندات أنه لا يوجد إنفاق مدروس، وأغلب المبالغ المنصرفة ليس لها مستندات، أو ليس لها ما يبررها.

وطبقاً لمنطوق الحكم الصادر بفرض الحراسة القضائية ، قام الحراس بإيداع كشف حساب عن سير الحراسة جاء فيه :

« إيماناً من هيئة الحراسة القضائية بضرورة الالتزام بتنفيذ ما ورد بحكم القضاء بتقديم كشف حساب كل ٣ شهور إلى هيئة المحكمة الموقرة ، ونظراً لأن هذه المرحلة من الحساب تأتى متزامنة مع نهاية السنة المالية ١٩٩٦ .

فقد رأت هيئة الحراسة أن تقدم تقريراً موجزاً عن أهم نتائج الأعمال والإنجازات التي تمت خلال فترة توليها مقاليد الأمور في إدارة النقابة والتزاماً من الحراس على حسن إدارة شئون النقابة مهنيًا وماليًا وإدارياً بالشكل الذى يجعل النشاط النقابى مستمراً بصورة طبيعية يتم فيها تقديم كافة الخدمات النقابية للزملاء الأساتذة المحامين أعضاء النقابة مع استمرار دفع عجلة التطوير النقابى بما يخدم المستقبل لكل أبناء النقابة بمشيئة الله .

وهيئة الحراسة في سبيل تنفيذها لدورها – ولكل ما تقدم – فقد التزمت بمراعاة ترشيد الانفاق على أوجه النشاط المختلفة ونذكر منها على سبيل المثال :

بند الاتفاق	١٩٩٥	١٩٩٦	الوفورات المحققة
مصروفات دار النقابة	٣٠٧٤٥٣	١٥٥٧١٩	١٥١٧٣٤
أدوات كتابية ومطبوعات	٥٨٠٢٨٩	١٦٤٦٠٥	٤١٥٦٨٤
ضيافة وعلاقات عامة	٨٩٨٠٥	٢٤٣٥٨	٦٥٤٤٧
إنتقالات الأعمال النقابية	١٠٠٤٨٦	٥٤١٧٧	٤٦٣٠٩
نشر بالجرائد	٦٧٢٢٦٣	١٧٥٩٦١	٤٩٦٣٠٢
اجمالى البنود النسبة المئوية	١٧٥٠٢٩٦ ١٠٠ ٪ نسبة الاساس	٥٧٤٨٢٠ ٣٣ ٪ نسبة المقارنة	١١٧٥٤٧٦ ٦٧ ٪ نسبة الوفورات

بيان تكلفة المرتبات والأجور
من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٥

السنة	جنيه	٪
١٩٩٠	٨٤٠ ٥٥٥	٠٠
١٩٩١	٩٥٥ ٨٢٩	١٣,٧
١٩٩٢	١ ٢١٥ ٥٦٢	٤٤,٦
١٩٩٣	١ ٦٢٩ ٢٢٢	٩٣,٨
١٩٩٤	٢ ١٩١ ٦٤٥	١٦٠,٧
١٩٩٥	٢ ٩٩٥ ٢٦٤	٢٥٦,٣

<u>سنة الأساس ١٩٩٠</u>
النسبة المئوية تمثل فرق الزيادة بين عامين مقسوماً على سنة الأساس .
مثال ذلك :
النسبة المئوية للزيادة فى عام ١٩٩٥

= (تكلفة أجور ١٩٩٥) – (تكلفة أجور ١٩٩٠) / (تكلفة أجور ١٩٩٠) X ٪

= ٨٤٠ ٥٥٥ / ٨٤٠ ٥٥٥ _ ٢ ٩٩٥ ٢٦٤ X ٪

= ٢٥٦,٣ ٪

(جدول يوضح ان قيمة اجور العاملين بالنقابة عام ٩٥ وصل ثلاثة ملايين جنيه تقريباً بزيادة قدرها ٢٥٦,٣ ٪ عن سنة ١٩٩٠) .

تكلفة الإعلان والنشر بالجرائد
من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٥

السنة	جنيه	٪
١٩٩٠	٧٦ ٦٠٨	
١٩٩١	٧٤ ٦٢٥	(-) ٢,٦
١٩٩٢	١٦٢ ٢١٨	١١١,٧٥
١٩٩٣	٢٤٥ ٥٣٠	٢٢٠,٥
١٩٩٤	٩٦٤ ١٣٧	١١٥٨,٥
١٩٩٥	٦٧٢ ٢٦٣	٧٧٧,٥

سنة الأساس ١٩٩٠

مرفق بيان الجهات التى قامت بالنشر خلال عامى ٩٤ ، ٩٥ مع بيان ما حصلت عليه كل جهة .

تكلفة طبع مجلة المحاماة
من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٥

السنة	جنيه	٪
١٩٩٠	٦٠٦ ٦٥٩	٠٠
١٩٩١	٤٤٠ ٦٨٤	٢٧,٣
١٩٩٢	٣٠٥ ٨٠٨	٤٩,٦
١٩٩٣	١٩٠ ٨٠٠	٦٨,٥
١٩٩٤	٧٠٢ ٩٨٩	١٥,٩
١٩٩٥	١ ٧٨١ ٩٤٣	١٩٣,٧

سنة الأساس ١٩٩٠ : (زادت تكلفة المجلة فى عام ١٩٩٥ بنسبة قدرها ١٩٣,٧ ٪)

تحليل بند الإعلان والنشر بالجرائد
مع بيان نصيب الجهات التى قامت بالنشر

	سنة ١٩٩٥ جنيه	سنة ١٩٩٤ جنيه
الأهرام	٢٩١ ١٣٢	٣١٤ ٩٧٥
الأخبار	١٣٢ ٠٢٩	١٨٦ ٦٢٦
الجمهورية / المساء	٧١٧٥	٥٣ ٠٢١
الوفد	٧٧ ٥٤٨	١٠٦ ٢٠٨
الأحرار	٧٠ ٥٥١	٨١ ١٤٤
اللواء الإسلامى	٠٠	١١ ٠٥٠
السياسى المصرى	٠٠	٤ ١٢٠
دار التعاون للطبع والنشر	٠٠	١٣ ٦١٥
العربية للطباعة والنشر	٥١ ٣٣٣ وسيط	٨٠ ٣١٥
دار الحقيقة للابحاث والنشر	٢٢ ٩٩٠ وسيط	١ ٥٧٥
مركز الإعلام العربى	٠٠ وسيط	٢٨ ٥٧٦
سفير للإعلان والدعاية	٠٠	٦٧ ١٣٢
جريدة الأسرة العربية	٠٠	١١ ٨٠٠
آفاق عربية	١٥ ٥٩٥	٠٠
جريدة الحياة	٠٠	٢ ٠٠٠
أمة برس للخدمات الصحفية	٣ ٩١٠	١ ٩٨٠
الإجمالى	٦٧٢ ٢٦٣	٩٦٤ ١٣٧

يلاحظ وجود وسطاء فى عملية النشر لأسباب غير معلومة !!

بيان
تكلفة الأنشطة الترفيهية (الرحلات / المصايف)
من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٥

	السنة	جنيه	٪
	١٩٩٠	٢٨٧ ٢٦٧	
	١٩٩١	٢٨٨ ٨١٠	(+) ٠٠,٥
×	١٩٩٢	٣٧ ٧٣٢ (سنة الانتخابات)	(-) ٨٦,٨
××	١٩٩٣	٣٥٧ ١٤٢	(+) ٢٤,٣
	١٩٩٤	٤٥١ ١٠٩	(+) ٥٧
	١٩٩٥	١ ٣٠٢ ٤٧٩	(+) ٣٥٣,٤

سنة الأساس ١٩٩٠
× في عام ١٩٩٢ انخفضت التكلفة بسبب الإعداد للإنتخابات .
×× في عام ١٩٩٣ ساهمت النقابة في دعم رحلات العمرة والحج بمبلغ ٣١٤ ٦٧٥ جنيه تضاف إلى مجمل أنشطة عام ١٩٩٣ ليكون :
٣١٤ ٦٥٧ + ٣٥٧ ١٤٢ = ٦٧١ ٨١٧ جنيه
(زادت الانشطة الترفيهية فى عام ١٩٩٥ بنسبة ٣٥٣,٤ ٪) .

تكلفة العلاج للمحامين وعائلاتهم
متضمنة إعانات العلاج خلال المدة من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٥

السنة	تكلفة العلاج بالجنية	اعانات العلاج بالجنية	الإجمالى بالجنية	٪
١٩٩٠	٩٠٨ ٠٤٠	٧٤٣ ٢٨١	١ ٦٥١ ٣٢١	-
١٩٩١	١ ٨٤٥ ٢٣٩	٨٣٤ ٥٩٥	٢ ٦٧٩ ٨٣٤	٦٢,٣
١٩٩٢	٣ ٠٥٢ ٣٣٢	٦٦٠ ٢٤٠	٣ ٧١٢ ٥٧٢	١٢٤,٨
١٩٩٣	٣ ٦٩٧ ٣٣٨	٩٤٨ ٧٣٣	٤ ٦٤٦ ٠٧١	١٨١,٣
١٩٩٤	٥ ٢١٣ ٩٥١	١ ٣٩٣ ٦٨٣	٦ ٦٠٧ ٦٣٤	٣٠٠,١
١٩٩٥	٦ ٣١٦ ٣٣٦	١ ٨٤١ ٣٢١	٨ ١٥٧ ٦٥٧	٣٩٤

(وصلت تكلفة العلاج عام ١٩٩٥ الى أكثر من ٨ مليون جنيه بزيادة قدرها ٣٩٤ ٪ ، وأن جملة ما يدفعه المشتركون بالعلاج مليون جنيه تقريباً حسب البيان المنشور ص ٣٦٧)

بيان
تكلفة مصاريف وبدل الإنتقال للسادة أعضاء المجلس
عام ١٩٩٤ ، عام ١٩٩٥

الأسم والبيان والجهة	عام ١٩٩٤ بالجنيه	عام ١٩٩٥ بالجنيه	إجمالى بالجنيه
× تكلفة سفر أعضاء المكتب	٩٠٧٥	–	٩٠٧٥
الدائم إلى سوريا (عن النقابة)	–	–	–
× ايجار سيارات لانتقال الأعضاء	٢ ٣٧٧	–	٢ ٣٧٧
× أ/ أحمد ماهر – السفر إلى عمّان	١ ٧٧٢	–	١ ٧٧٢
× بدل إنتقال أ. محمد السيد حمدون	٢ ٥٣٥	٥ ١٣٥	٧ ٦٧٠
× بدل إنتقال أ. محمد سليم	١ ٢٧٠	١٢١	١ ٣٩١
× بدل إنتقال أ. محمد أبو الوفا	٥ ٩٨٠	١٠ ٧٣٤	١٦ ٧١٤
× بدل إنتقال أ. بهاء عبد الرحمن	٥٠	–	٥٠
× بدل إنتقال أ. بشرى عصفور	–	١ ٢٠٥	١ ٢٠٥
× بدل إنتقال أ. ناجح طه	–	٣٤٦	٣٤٦
× مصروفات إنتقال للأعضاء	–	١ ٤٠٢	١ ٤٠٢
عن مأموريات مختلفة			
الإجمالـــي	٢٣ ٠٥٩	١٨ ٩٤٣	٤٢ ٠٠٢

المشروعات التى شرعت النقابة
فى تنفيذها بداية من عام ١٩٩٠

م	الأسم والبيان والجهة	عام ١٩٩٤ بالجنيه	عام ١٩٩٥ بالجنيه	إجمالى بالجنيه
١	xxx نادى ومقر نقابة بور سعيد	٢ ٧٠٣ ٧١٣	٢٠٠ ٠٠٠	٢ ٩٠٣ ٧١٣
٢	x نادى الشاطئ بجليم الاسكندرية	٣ ٠٠٩ ٨٥٩	—	٣ ٠٠٩ ٨٥٩
٣	حاجز صد الأمواج	٣ ٢٨٦ ١١٤	٥ ٠٠٠	٣ ٢٩١ ١١٤
٤	xxx نادى دمنهور	٦٦٣ ٩٩٢	٨٤ ٠٠٨	٧٤٨ ٠٠٠
٥	xxx نادى سوهاج	١ ٢٣٦ ٦١٩	١٦ ٣٤٧	١ ٢٥٢ ٩٦٦
٦	xxx نادى أسوان	٦٣٦ ٣١٣	٥٦ ٠٠٠	٦٩٢ ٣١٣
٧	xxx نادى المنصورة (طلخا)	١ ٣٥٦ ٤٤٦	١٥٠ ٠٠٠	١ ٥٠٥ ٤٤٦
٨	xx نادى نجع حمادى	٢٤٣ ٧٧١	١٥٣ ٨٣٤	٣٩٧ ٦٠٥
٩	xx نادى الجيزة النهرى	١٣٩ ٥٤٠	٩٥ ٤٣٢	٢٣٤ ٩٧٢
١٠	xx نادى قنا	٥٩١ ٨٠٣	—	٥٩١ ٨٠٣
١١	جراج المطرية	—	٣٦ ٩١٤	٣٦ ٩١٤

x الايجار السنوى لنادى جليم ٢٠ ألف جنيه سنوياً .

xx تم الإنتهاء من إنشاءات نادى الجيزة النهرى ، كذلك نادى نجع حمادى ، قنا ، علماً بأن المستخلص الأخير لنادى الجيزة لم يصرف حتى الآن .

xxx نادى ومقر بور سعيد ، نادى دمنهور ، نادى سوهاج ، نادى أسوان ، نادى المنصورة متوقف العمل بها بسبب مشاكل التمويل منذ مارس ١٩٩٦ .

(يلاحظ أن تكلفة نادى المحامين بالأسكندرية تجاوزت ٦ مليون جنيه ، وتم تأجيره بمبلغ عشرين ألف جنيه سنوياً لأحد المحامين !!) .

نقابة المحامين

جمهورية مصر العربية

بيان بجداول الاساتذة المحامين بجمهورية مصر العربية

طبقا لكل محافظة حتي تاريخ ١٩٩٦/١٢/٣١م

المحافظة	عدد المحامين	عدد المشتركين في العلاج	اشتراكات العلاج	
القاهرة	٣١٠٧١	٧٣٨٩	٤٤٤٥٢٣	
الاسكندرية	١٠١٩٦	٢٨٢٤	١٤٧٨٩١	
المنصورة	٥٢٠٧	٣٥٠	١٦٦٧٤	
الغربية	٤٤٥١	٨٤١	٣٨٤٨٦	
كفر الشيخ	٢١٨٨	٣٣٤	١٤٩٢٤	
الشرقية	٣٩٣٥	٦٤٥	٣٢٢٤٧	
البحيرة	٣٣٧٨	٣٩٨	١٨٧٢١	
المنوفية	٢٨١١	٢٥٣	١٢٦٩٣	
القليوبية	٣٧٥٨	٤٥٩	٢٥٦٤١	
دمياط	١١٩٩	١٣٨	٣٧١٤١	
بور سعيد	٦٩٥	١٤٢	٨٤٦٦	
الاسماعيلية	٨٩٧	١١٩	٦٥٣٠	
السويس	٦٦٨	٨٦	٥٠٣٩	
الجيزة	٩٥٦٧	٢١٦٨	١٢٥١٥٢	
الفيوم	١٢٧٨	١٧٩	٨٩٠٥	
بني سويف	١٣٤٧	٢٧٤	١٦١٥٣	
المنيا	١٧٩٢	٢٢٥	١٢٠٣٣	
اسيوط	٢٢٥٠	٩١٧	٥٥٥٤٨	
سوهاج	١٩٤١	١٧٨	٢٩٧٢	
قنا	١٦٧٣	٢٣٢	١٣٠٢٠	
اسوان	٨٣٩	١٦٢	٩١٣٨	
شمال سيناء	١٢٠	٢٢	١٣٤٣	
جنوب سيناء	١٦	٣	٢١٠	
الاجمالي	٩١٢٤٧	١٨٢٣٨	١٠٥٣٤٥٠	

نقابة المحامين

الحاسب الآلي

من رقم قيد	الي رقم قيد	من تاريخ قيد	الي تاريخ قيد	العام	ملاحظــات
١	١٢	١٨٨٤/٤/١٣	١٨٨٤/١٢/٣١	١٨٨٤	١٢
١٣	٣٧	١٨٨٥/٢/٨	١٨٨٥/١٢/٣١	١٨٨٥	٢٥
٣٨	٤٥	١٨٨٦/١١/٢٧	١٨٨٦/١٢/٣١	١٨٨٦	٨
—	—	——	——	١٨٨٧	لا يوجد
٤٦	٥٠	١٨٨٨/٢/٦	١٨٨٨/١٢/٣١	١٨٨٨	٥
٥١	١٥٦	١٨٨٩/١/١٩	١٨٨٩/١٢/٣١	١٨٨٩	١٠٦
١٥٧	١٧٨	١٨٩٠/١/٢	١٨٩٠/١٢/٣١	١٨٩٠	٢٢
١٧٩	٢٠٣	١٨٩١/١/٢٤	١٨٩١/١٢/٣١	١٨٩١	٢٥
٢٠٤	٢٣٣	١٨٩٢/٢/٢١	١٨٩٢/١٢/٣١	١٨٩٢	٣٠
٢٣٤	٢٥٠	١٨٩٣/٦/٨	١٨٩٣/١٢/٣١	١٨٩٣	١٧
٢٥١	٢٦٣	١٨٩٤/١/٦	١٨٩٤/١٢/٣١	١٨٩٤	١٣
٢٦٤	٢٥٦	١٨٩٥/٢/١١	١٨٩٥/١٢/٣١	١٨٩٥	٢
٢٦٦	٢٨٠	١٨٩٦/١/١٥	١٨٩٦/١٢/٣١	١٨٩٦	١٥
٢٨١	٣١٩	١٨٩٧/١/٢	١٨٩٧/١٢/٣١	١٨٩٧	٣٩
٣٢٠	٣٥٠	١٨٩٨/٣/٥	١٨٩٨/١٢/٣١	١٨٩٨	٣١
٣٥١	٣٦٨	١٨٩٩/٢/٥	١٨٩٩/١٢/٣١	١٨٩٩	١٨
٣٦٩	٤٠٥	١٩٠٠/٢/١٨	١٩٠٠/١٢/٣١	١٩٠٠	٣٧
٤٠٦	٤٢٨	١٩٠١/٤/٧	١٩٠١/١٢/٣١	١٩٠١	٢٣
٤٢٩	٤٦٠	١٩٠٢/٢/١	١٩٠٢/١٢/٣١	١٩٠٢	٣٢
٤٦١	٥٠٠	١٩٠٣/٣/٧	١٩٠٣/١٢/٣١	١٩٠٣	٤٠
٥٠١	٥٣٥	١٩٠٤/١/٤	١٩٠٤/١٢/٣١	١٩٠٤	٣٥
٥٣٦	٥٦٦	١٩٠٥/١/٩	١٩٠٥/١٢/٣١	١٩٠٥	٣١
٥٦٧	٦١٤	١٩٠٦/١/٢٥	١٩٠٦/١٢/٣١	١٩٠٦	٤٨
٦١٥	٦٧٣	١٩٠٧/١/١٤	١٩٠٧/١٢/٣١	١٩٠٧	٥٩
٦٧٤	٧٣٩	١٩٠٨/١/٢٥	١٩٠٨/١٢/٣١	١٩٠٨	٦٦
٧٤٠	٨١٤	١٩٠٩/١/١٩	١٩٠٩/١٢/٣١	١٩٠٩	٧٥
٨١٥	٩١١	١٩١٠/١/١٧	١٩١٠/١٢/٣١	١٩١٠	٩٧

من رقم قيد	الى رقم قيد	من تاريخ قيد	الى تاريخ قيد	العام	ملاحظـــات
٩١٢	٩٩٢	١٩١١/١/١٢	١٩١١/١٢/٣١	١٩١١	٨١
٩٩٣	١٠٤٢	١٩١٢/١/٢٠	١٩١٢/١٢/٣١	١٩١٢	٥٠
١٠٤٣	١١٠٩	١٩١٣/١/٢٩	١٩١٣/١٢/٣١	١٩١٣	٦٧
١١١٠	١١٧٩	١٩١٤/٣/٢٩	١٩١٤/١٢/٣١	١٩١٤	٧٠
١١٨٠	١٢٣٢	١٩١٥/٢/١٦	١٩١٥/١٢/٣١	١٩١٥	٥٣
١٢٣٣	١٢٩٠	١٩١٦/٧/٢٧	١٩١٦/١٢/٣١	١٩١٦	٥٨
١٢٩١	١٣٦٠	١٩١٧/١/١٧	١٩١٧/١٢/٣١	١٩١٧	٧٠
١٣٦١	١٤٢٧	١٩١٨/١/٢٠	١٩١٨/١٢/٣١	١٩١٨	٦٧
١٤٢٨	١٤٣٠	١٩١٩/١/٨	١٩١٩/١٢/٣١	١٩١٩	٣
١٤٣١	١٥٤٥	١٩٢٠/١/٦	١٩٢٠/١٢/٣١	١٩٢٠	١١٥
١٥٤٦	١٦١٠	١٩٢١/١/١	١٩٢١/١٢/٣١	١٩٢١	٦٥
١٦١١	١٧١٥	١٩٢٢/١/٨	١٩٢٢/١٢/٣١	١٩٢٢	١٠٥
١٧١٦	١٨٤٣	١٩٢٣/٣/١٣	١٩٢٣/١٢/٣١	١٩٢٣	١٢٨
١٨٤٤	١٩٧١	١٩٢٤/١/١٦	١٩٢٤/١٢/٣١	١٩٢٤	١٢٨
١٩٧٢	٢١٠٧	١٩٢٥/٤/١٨	١٩٢٥/١٢/٣١	١٩٢٥	١٣٦
٢١٠٨	٢٣٣١	١٩٢٦/٢/١٤	١٩٢٦/١٢/٣١	١٩٢٦	٢٢٤
٢٣٣٢	٢٥٨٦	١٩٢٧/٣/١٧	١٩٢٧/١٢/٣١	١٩٢٧	٢٤٥
٢٥٨٧	٢٧٤٤	١٩٢٨/٨/٩	١٩٢٨/١٢/٣١	١٩٢٨	١٥٨
٢٧٤٥	٢٨٤٣	١٩٢٩/١/١٢	١٩٢٩/١٢/٣١	١٩٢٩	٩٩
٢٨٤٤	٢٩٧١	١٩٣٠/١/٤	١٩٣٠/١٢/٣١	١٩٣٠	١٢٨
٢٩٧١	٣١٣١	١٩٣١/١/١٣	١٩٣١/١٢/٣١	١٩٣١	١٦١
٣١٣٢	٣٢٤٥	١٩٣٢/١/٢٤	١٩٣٢/١٢/٣١	١٩٣٢	١١٤
٣٢٤٦	٣٣٦٧	١٩٣٣/١/١٩	١٩٣٣/١٢/٣١	١٩٣٣	١٢٢
٣٣٦٨	٢٤٢٨	١٩٣٤/٧/٢٩	١٩٣٤/١٢/٣١	١٩٣٤	٦١
٣٤٢٩	٣٥٥٧	١٩٣٥/٣/٣١	١٩٣٥/١٢/٣١	١٩٣٥	١٢٩
٣٥٥٨	٣٦٤٦	١٩٣٦/٢/١٠	١٩٣٦/١٢/٣١	١٩٣٦	٨٩
٣٦٤٧	٣٨٥٠	١٩٣٧/١/٩	١٩٣٧/١٢/٣١	١٩٣٧	٢٠٤
٣٨٥١	٤٠٩٢	١٩٣٨/١/٢٩	١٩٣٨/١٢/٣١	١٩٣٨	٢٤٢
٤٠٩٣	٤٤٧٣	١٩٣٩/١/٢٠	١٩٣٩/١٢/٣١	١٩٣٩	٣٨١

من رقم قيد	الي رقم قيد	من تاريخ قيد	الى تاريخ قيد	العام	
٤٤٧٤	٤٩٢٨	١٩٤٠/٢/٣	١٩٤٠/١٢/٣١	١٩٤٠	٤٥٥
٤٩٢٩	٥٣٣١	١٩٤١/١/٢٣	١٩٤١/١٢/٣١	١٩٤١	٤٠٣
٥٣٣٢	٥٦٥٢	١٩٤٢/٢/٢٣	١٩٤٢/١٢/٣١	١٩٤٢	٣٢١
٥٦٥٣	٥٩٠٢	١٩٤٣/٢/٢٧	١٩٤٣/١٢/٣١	١٩٤٣	٢٥٠
٥٩٠٣	٦١٩٨	١٩٤٤/١/١٨	١٩٤٤/١٢/٣١	١٩٤٤	٢٩٦
٦١٩٩	٦٤٥١	١٩٤٥/٢/١٧	١٩٤٥/١٢/٣١	١٩٤٥	٢٥٣
٦٤٥٢	٦٦٤٦	١٩٤٦/١/٢٧	١٩٤٦/١٢/٣١	١٩٤٦	١٩٥
٦٦٤٧	٦٨٤٣	١٩٤٧/٣/٢٥	١٩٤٧/١٢/٣١	١٩٤٧	١٩٧
٦٨٤٤	٧٢٨١	١٩٤٨/١/٤	١٩٤٨/١٢/٣١	١٩٤٨	٤٣٨
٧٢٨٢	٧٨١٢	١٩٤٩/١/١٥	١٩٤٩/١٢/٣١	١٩٤٩	٥٣١
٧٨١٣	٨١٣٢	١٩٥٠/١/١٢	١٩٥٠/١٢/٣١	١٩٥٠	٣٢٠
٨١٣٣	٨٥١٨	١٩٥١/٢/١	١٩٥١/١٢/٣١	١٩٥١	٣٨٦
٨٥١٩	٨٩٤٢	١٩٥٢/١/٢٦	١٩٥٢/١٢/٣١	١٩٥٢	٤٢٥
٨٩٤٣	٩٥٤٧	١٩٥٣/١/١٧	١٩٥٣/١٢/٣١	١٩٥٣	٦٠٥
٩٥٤٨	١٠٠٧٠	١٩٥٤/١/١١	١٩٥٤/١٢/٣١	١٩٥٤	٥٢٣
١٠٠٧١	١٠٨٥٦	١٩٥٥/١/٢٤	١٩٥٥/١٢/٣١	١٩٥٥	٧٨٦
١٠٨٥٧	١١٥٠٦	١٩٥٦/١/٢٥	١٩٥٦/١٢/٣١	١٩٥٦	٦٥٠
١١٥٠٧	١٢٢٧٢	١٩٥٧/١/٩	١٩٥٧/١٢/٣١	١٩٥٧	٧٧٧
١٢٢٧٣	١٣٠٣٣	١٩٥٨/١/٢٥	١٩٥٨/١٢/٣١	١٩٥٨	٧٦١
١٣٠٣٤	١٣٧١٦	١٩٥٩/١/٢١	١٩٥٩/١٢/٣١	١٩٥٩	٦٨٣
١٣٧١٧	١٤٢٧٣	١٩٦٠/١/١٨	١٩٦٠/١٢/٣١	١٩٦٠	٥٥٧
١٤٢٧٤	١٤٦٩٧	١٩٦١/٢/١١	١٩٦١/١٢/٣١	١٩٦١	٤٢٤
١٤٦٩٨	١٤٩٣٩	١٩٦٢/١/٣٠	١٩٦٢/١٢/٣١	١٩٦٢	٢٤٢
١٤٩٤٠	١٥٢١٢	١٩٦٣/١/١٤	١٩٦٣/١٢/٣١	١٩٦٣	٢٧٣
١٥٢١٣	١٥٣٩٣	١٩٦٤/١/١٦	١٩٦٤/١٢/٣١	١٩٦٤	١٨١
١٥٣٩٤	١٥٦١١	١٩٦٥/١/١٦	١٩٦٥/١٢/٣١	١٩٦٥	٢١٨
١٥٦١٢	١٦٠٥٥	١٩٦٦/١/١٧	١٩٦٦/١٢/٣١	١٩٦٦	٤٤٤
١٦٠٥٦	١٦٤١٢	١٩٦٧/١/٢٣	١٩٦٧/١٢/٣١	١٩٦٧	٣٥٧

من رقم قيد	الي رقم قيد	من تاريخ قيد	الى تاريخ قيد	العام	ملاحظـــات
١٦٤١٣	١٦٦٦٤	١٩٦٨/١/١٠	١٩٦٨/١٢/٣١	١٩٦٨	٢٥٢
١٦٦٦٥	١٧٦٦١	١٩٦٩/١/١٣	١٩٦٩/١٢/٣١	١٩٦٩	٩٩٧
١٧٦٦٢	١٨٣٥٤	١٩٧٠/١/١	١٩٧٠/١٢/٣١	١٩٧٠	٦٩٣
١٨٣٥٥	١٩٢٣٦	١٩٧١/١/١٦	١٩٧١/١٢/٣١	١٩٧١	٨٨٢
١٩٢٣٧	٢٠٠٩٨	١٩٧٢/١/٣	١٩٧٢/١٢/٣١	١٩٧٢	٨٦٢
٢٠٠٩٩	٢٠٩٤٩	١٩٧٣/٢/٢٥	١٩٧٣/١٢/٣١	١٩٧٣	٨٥١
٢٠٩٥٠	٢٢٥٢٦	١٩٧٤/١/١٤	١٩٧٤/١٢/٣١	١٩٧٤	١٥٧٧
٢٢٥٢٧	٢٣٣٢٣	١٩٧٥/١/١٥	١٩٧٥/١٢/٣١	١٩٧٥	٧٩٦
٢٣٣٢٧	٢٤٣٩٨	١٩٧٦/١/٧	١٩٧٦/١٢/٣١	١٩٧٦	١٠٧٢
٢٤٣٩٩	٢٦٤٨٦	١٩٧٧/١/٤	١٩٧٧/١٢/٣١	١٩٧٧	٢٠٨٨
٢٦٤٨٧	٢٩٨٧٩	١٩٧٨/١/٥	١٩٧٨/١٢/٣١	١٩٧٨	٣٣٩٣
٢٩٨٨٠	٣٢٣١٣	١٩٧٩/١/٩	١٩٧٩/١٢/٣١	١٩٧٩	٢٤٣٤
٣٢٣١٤	٣٥٥٦٥	١٩٨٠/١/١٤	١٩٨٠/١٢/٣١	١٩٨٠	٣٢٥٢
٣٥٥٦٦	٣٩٥٤٠	١٩٨١/١/٢٠	١٩٨١/١٢/٣١	١٩٨١	٣٩٧٥
٣٩٥٤١	٤٤٥١٤	١٩٨٢/١/١٠	١٩٨٢/١٢/٣١	١٩٨٢	٤٩٧٤
٤٤٥١٥	٤٩٧٤٨	١٩٨٣/١/٦	١٩٨٣/١٢/٣١	١٩٨٣	٥٢٣٤
٤٩٧٤٩	٥٦٢٤٨	١٩٨٤/١/٥	١٩٨٤/١٢/٣١	١٩٨٤	٦٥٠٠
٥٦٢٤٩	٦٢٤٥٥	١٩٨٥/١/٣١	١٩٨٥/١٢/٣١	١٩٨٥	٦٢٠٧
٦٢٤٥٦	٦٩٨٠٢	١٩٨٦/١/١	١٩٨٦/١٢/٣١	١٩٨٦	٧٣٤٧
٦٩٨٠٣	٧٥١٣٩	١٩٨٧/١/٧	١٩٨٧/١٢/٣١	١٩٨٧	٥٣٣٧
٧٥١٤٠	٨٥٦٤١	١٩٨٨/١/١٣	١٩٨٨/١٢/٣١	١٩٨٨	١٠٥٠٢
٨٥٦٤٢	٩٣٩٦٢	١٩٨٩/١/٤	١٩٨٩/١٢/٣١	١٩٨٩	٨٣٢١
٩٣٩٦٣	١٠٧٩٢١	١٩٩٠/١/١٠	١٩٩٠/١٢/٣١	١٩٩٠	١٣٩٥٩
١٠٧٩٢٢	١١٩٤٥٩	١٩٩١/١/١	١٩٩١/١٢/٣١	١٩٩١	١١٥٣٨
١١٩٤٦٠	١٢٩٠٢٩	١٩٩٢/١/٧	١٩٩٢/١٢/٣١	١٩٩٢	٩٥٧٠
١٢٩٠٣٠	١٤١٥٠٣	١٩٩٣/١/٦	١٩٩٣/١٢/٣١	١٩٩٣	١٢٤٧٤
١٤١٥٠٤	١٥١٨٩٥	١٩٩٤/١/١٢	١٩٩٤/١٢/٣١	١٩٩٤	١٠٣٩١
١٥١٨٩٦	١٦٢٢٩٦	١٩٩٥/١/١	١٩٩٥/١٢/٣١	١٩٩٥	١٠٤٠٠
١٦٢٢٩٧	١٧٢٧٠٩	١٩٩٦/١/١	١٩٩٦/١٢/٣١	١٩٩٦	١٠٤١٣

وفاة النقيب

« الآن وقد بلغت السبعين من العمر.. آن للجسد أن يستريح، وللذهن أن يهدأ، فوداعاً يا أعز مكان وداعـا يا نقابة المحامين »

أحمد الخواجة



"يكفي في نقيب المحامين أن يكون محاميًا متشبعًا بالمحاماة فكرة، معتزًا بالمحاماة مهنة، مقدرًا للمحاماة مسئولية، حفيظًا بالمحاماة كرامة، أمينًا على المحاماة عهده، مستقلاً بالمحاماة عقيدة، طالبًا بالمحاماة عدالة دافعًا بالمحاماة مظلمة، مضحيًا للمحاماة مصلحة، ذلك شأن النقيب، وهو أيضًا شأن المحامي لا فارق بين الإثنين إلا أن الأول يستمد من الثاني وجوده وشرفه"

الزعيم الخالد سعد زغلول

نحن نعيش مع الناس في أيامهم الخضر، وأيامهم اليابسات، موقنين أن الناس وحدهم هم القادرون على أن يبعثوا الحياة في الجفاف، بالعمل الصادق لا القول الهازل.

الأستاذ الجليل النقيب

أحمد الخواجـــه

مجلة المحاماة العددين ١، ٢ يناير وفبراير ١٩٩١
السنة ٧١

وداعاً يا أعز الناس

لم أكن أعلم سبباً لتوترى الشديد فى صباح يوم الأحد ٩٦/١٢/٢٢، وأرجعت ذلك إلى الزحام الشديد بمبنى السجل التجارى بالقاهرة حيث تواجدت لإنهاء اجراءات عقد تعديل لأحد عملائى بالمكتب، واستلزم الأمر حضورى، واعترضت على سير العمل مع الموظف المختص، فاختلفت معه على ذلك، وهدأ من روعى زميلى إبراهيم النابى المحامى الذى كان متواجداً معى، وطلب منى الهدوء وسيقوم هو بالاجراءات ويستدعينى عند التوقيع فقط، فأمتثلت لما طلبه منى، ووقفت خارج المكتب، وإذ بى أفاجىء بزميل لى لا أذكر اسمه يقول لى «النقيب مات» فازداد توترى ووجدتنى لا أدرى ما أتمتم به من كلمات، فتوجهت مباشرة للنقابة كى أتأكد من الخبر، ومن على بعد أمتار من سور النقابة تيقنت من صحة الخبر من المظاهر الخارجية التى أحاطت بمبنى النقابة، وصوت جهاز التسجيل الذى يذيع آيات من كتاب الله.

لقد مات النقيب العظيم فجر اليوم فى وقت تحتاجه فيه نقابة المحامين أكثر من أى وقت مضى، ولكنها إرادة الله ولا راد لقضائه، ليخرج محمولاً على أعناق المحامين ملفوفًا بعلم مصر من مبنى النقابة فى جنازة لولا تدخل الأمن فى تحديد سيرها حتى نادى القضاة فحسب لا نقلبت إلى مظاهرة شعبية شارك فيها المحامون، وكبار رجال الدولة وفى مقدمتهم د. فتحى سرور رئيس مجلس الشعب و د. زكريا عزمى رئيس ديوان رئيس الجمهورية وكمال الشاذلى وزير شئون مجلس الشعب وفكرى مكرم عبيد، وإبراهيم نافع نقيب الصحفين وفاروق أبو عيسى امين عام اتحاد المحامين العرب وإبراهيم شكرى رئيس حزب العمل وخالد محيى الدين رئيس حزب التجمع والدكتور حمدى السيد نقيب الاطباء والمستشار مقبل شاكر رئيس نادى القضاة. والعديد من قيادات العمل العام فى مصر.

وأعلنت النقابة العامة الحداد لمدة ثلاثة أيام على وفاة النقيب أحمد الخواجة، ويتحدد اليوم التالى موعداً لتلقى العزاء فى سرادق مهيب أقيم بميدان مسجد مصطفى محمود حضرت فيه مصر كلها للعزاء فى فقيدها.

ونشرت الصحف خبر الوفاه وصور الجنازة فى اليوم التالى، وتخرج الدستور فى عددها رقم ٥٥ الصادر فى ١٩٩٦/١٢/٢٥ وعلى صدر صفحتها الأولى بعنوان «أحمد الخواجة.. وداعاً يا أعز الناس» فقد كان الراحل مستشار الجريدة السياسى وأحد مؤسسيها، ويروى عصام فهمى رئيس مجلس ادارة الجريدة عن علاقته بالنقيب الراحل بقوله :

«كنت أخشى دائمًا هذا اليوم .. بل كنت أخشى حتى مجرد التفكير فى أن أعيش تلك اللحظات.. يوم أن أمسك بالقلم وأسطر بمداد من روحى وقلبى حروفًا وكلمات انعى فيها لمصر وللعالم العربى أخي الأكبر ووالدى الروحى أحمد الخواجة النقيب.. والزعيم.. والشريك والأب الحنون والإنسان والعزيز علينا جميعًا لكنه ليس بعزيز على ربه الذى ناداه فلبى النداء سريعاً.. فسبحان الله الذى استوفى أمانته فى وقت كنا نحتاج فيه للرجل أن يبقى بجانبنا.. ولكننا جميعاً نتحرك بمشيئته فلاراد لقضائه ولا اعتراض على حكمه».

وأضاف راوياً عن قنبلة صحفية قرر الراحل الكريم أن يختص بها جريدة الدستور ورجاه التكتم عليها لحين إعلانها في أول العام أى بعد أسبوع وأن الراحل قال: «لقد قررت بعد أن وصلت لهذه السن (٧٠ عامًا) اعتزال العمل النقابى نهائياً وكفى علىّ ذلك بعد عناء هذا العمر والمشوار الطويل.. ولعلمك لقد قررت التفرغ للدستور ولمكتبى فقط» وأن النقيب أعطاه ورقة مكتوبة وقال احتفظ بها فهى ما نشيت العدد الموعود كتب فيها «الآن وقد بلغت السبعين من العمر.. آن للجسد أن يستريح وللذهن أن يهدأ.. فوداعاً يا أعز مكان وداعاً يا نقابة المحامين».

وقال عنه المستشار رجاء العربى النائب العام :

«كان صديقًا دمث الخلق، عف اللسان، نقابيًا من الدرجة الأولى، يحرص على مصالح المحامين كما يحرص على العلاقة بين المحامين وأعضاء السلطة القضائية والنيابة العامة.. ولقد فقدت النقابة إنساناً يلقى الاحترام من الجميع».

وقال عنه المستشار مقبل شاكر نائب رئيس محكمة النقض ورئيس نادى القضاة:

«فقد الخواجة خسارة كبيرة لمصر والأمة العربية.. فهو نموذج للوطنى المخُلص».

وتحت عنوان نقابة المحامين إلى أين؟ نعت جريدة حقوق الناس الصادرة عن مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان فى عددها رقم ١٩ ديسمبر ٩٦ أحمد الخواجة بقولها :

«فقدت الحركة النقابية فى مصر رمزاً من رموز العمل النقابى، بل فقدت المنطقة العربية بأسرها رمزاً من أهم رموزها برحيل نقيب المحامين الأستاذ أحمد الخواجة فى الثانى والعشرين من ديسمبر الحالى.

ويعز علينا أن ننعى أحمد الخواجة نقيب المحامين، لأننا فى الحقيقة لا نجد كلمات تفى هذا الرجل حقه، فتاريخه حافل بمواقف عديدة، وكان شاهداً على فترات عديدة من عمر مصر بل مُشاركاً فى صُنع أغلبها.

فهل نتحدث عن أحمد الخواجة المحامى؟ أم النقيب؟ أم السياسى؟ أم الإنسان؟ الكلمات تقف عاجزة.

لقد كانت نقابة المحامين هى شغله الشاغل، فقد عاش بها ولها وتحمل من أجل ذلك الكثير، إختلفنا معه، واتفقنا، لكننا لم نختلف عليه، ويبقى السؤال : نقابة المحامين.. إلى أين؟

إن وقتاً طويلاً ينتظر النقابة كى تستعيد توازنها وتفيق من صدمتها، وإننا نعلم سلفاً أن غياب الرجل سيعطى الفرصة لآخرين، توهموا أنهم يستطيعون سد الفراغ.

ولأننا نؤمن بأن معين المحاماه لا ينضب ولن ينضب ، فنحن ندعو المحامين للتريث والتروى فالخطر قادم لا محاله..

فعلينا أن نتكاتف جميعاً لوضع تصوراتنا للخروج من هذا المأزق وأن نضع النقابة نصب أعيننا دون نظر لأشخاصنا..

رحم الله الرجل وعوض المحاماه عنه.

وعزاء خالصاً للمحامين ولأسرة الفقيد».

حقًا كما قالت الجريدة إن غياب الرجل اعطى الفرصة لآخرين، توهموا أنهم يستطيعون سد الفراغ، بل أقول أنه حدث بالفعل أن تسابق كثيرون فى محاولة لسد الفراغ، وعرضوا أنفسهم على المحامين، ومازال العرض مستمراً . رحمك الله يا نقيب وأسكنك فسيح جناته جزاء بما قدمت للمحاماة والمحامين، وانه لعام كئيب ذلك الذى بدأ بفرض الحراسة فى يناير وانتهى برحيلك فى ديسمبر، وإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

وإلى الذين توهموا انهم قادرون على سد الفراغ اقول لهم : لقد تذكرتم كل شئ ، وفعلتم كل شئ ، إلا التفكير في حفل تأبين للرجل ، واخشى ما قاله احد المحامين :

« ان النقيب القادم بعد الخواجة ، والمنتخب من المحامين سيكون معيناً » .

خاتمة

والآن وقد إنتهينا من رصد أحداث مرت بها نقابة المحامين منذ ١٩١٢، وحتى الآن، رأينا أنها جاءت عبر مراحل رئيسية عبرت عن الدور القومي لها منذ انشائها وحتى ١٩٥٢ فى مواجهة الاحتلال الإنجليزى والسراى ثم موقفها من الثورة وموقف الثورة منها مروراً بمواجهة النقابة مع الرئيس الراحل أنور السادات، وحل المجلس ثم عودته بعد معركة نضال شريفة ومشرفة ليبدأ عصر آخر كان محوره الرئيسى الصراع على المناصب منذ انتخابات ١٩٨٥ وحتى انتخابات ١٩٩٢، ورأينا كم من الجرائم ارتكبت باسم الشرعية.

وبدا القضاء هو الحكم والفيصل فى منازعات اعضاء النقابة بينما كان الأفضل أن يقوم المحامون أنفسهم بحل مشاكلهم، وأوشك الأمر أن يعلن عن حرب أهلية داخل نقابة المحامين.

وليبدأ عصر جديد منذ نهاية ١٩٩٢ بنجاح مجموعة من المحامين ينتمون لجماعة الأخوان المسلمين، ورأى المحامون أن فى اختيارهم ايذاناً بإنهاء الصراع، ولكن الواقع اثبت أنه لا جديد سوى تغيير فى اطراف الصراع وحسب!! وهو عصر نتج عن تراكمات اجتماعية واقتصادية طويلة وصعبة، وغياب القوى المؤثرة فى العمل العام، وبالتالى نما الرأى الواحد والأحادى ولينتهى هذا العصر أيضاً بحكم صدر عن القضاء بوضع النقابة تحت الحراسة فى سابقة هى الأولى من نوعها فى تاريخ نقابة المحامين وظهر فساد فى الذمم منسوب إلى اعضاء فى مجلس ١٩٩٢، ومجلس ١٩٨٩ !!

وأصبح السؤال المطروح :

هل هناك بادرة أمل فى أن تستعيد النقابة دورها القومى والمهنى؟ أم انها ستظل نهباً للصراعات وحسب.

وغنى عن البيان أننا جميعًا إلى زوال، فعلينا جميعًا العمل على كشف الأسباب الموضوعية التى أدت إلى ظهور هذه الظواهر وأن تعود نقابة المحامين إلى سابق عهودها حارسة على الشرعية لا موضوعة تحت الحراسة.

وتبقى كلمة

وبعد أن انتهيت من الكتابة، لم أجد أفضل من هاتين العبارتين :

الأولى للعماد الاصفهانى فى مقدمة معجم الادباء يقول فيها:

«انى رأيت إنه لا يكتب إنسان كتاباً فى يومه، إلا قال فى غده : لو غيّر هذا لكان أحسن، ولو زيد كذا لكان يستحسن، ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان اجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر» .

والثانية لمحمد حسنين هيكل يقول فيها :

«وظنى أن أى راوية لأى رواية عليه أن يعرض ما لديه من الوقائع، والوثائق، والتحليلات، ثم يترك المجال مفتوحاً لسامعه، أو قارئه يستخلص النتائج التى يراها، ويربط النهايات، أو الخلاصات كما يقوده إليها منهجه فى التفكير والتدبير» .

وعليه فأعود مؤكداً على ترحيبى لتصحيح أى خطأ وقعت فيه، أو نتيجة خلصتُ إليها فى هذا الكتاب، على وعد بتلافيها فى طبعة قادمة إن شاء الله.

حلوان فى١٢ /١٩٩٧/٥

مصطفى عويس

المحامى

للمراسلات فاكس رقم :٢٥٩٦٦٢٢

الفهرس

رقم الإيداع ٧٣٣ لسنة ١٩٩٧

ترقيم دولى ١ – ٢٤ – ٥٤٢١ – ٩٧٧

المطبعة التجارية الحديثة
تلفاكس ٥٩٠٣٣٦٤

ونحسب أنه يكفى النقابة ورجالها ما صابروه من شدائد، فليس من المصلحة فى شىء أن تسلط عوامل الخلل وعوامل الضعف على النقابة، أو أن يُغذى البعض السير إلى نهايات حزينة وأسيفه أخرى - وإلا كانت العاقبة خُسرانا وتفرقًا وهو باب الخطر الجسيم، والأثر العظيم العقبى الذى ينعكس ولاشك على مجمل أوضاع النقابة، ويؤثر تأثيرا سيئًا على قيامها بأدوارها الوطنية والقومية التى نعتز بها، ويُقدرها كل مصرى غيور على مصالح الوطن ويُعلق الآمال على استمرارها .





مركز الدراسات والمعلومات
القانونية لحقوق الانسان